

تحصين البيت والأولاد من الشيطان

ومعه

فتاوى كبار العلماء في المس والحسد والسحر وإيذاء الجان

أعده وحققه وقام عليه

أبو سلسبيل محمد عبد الهادي

مكتبة عباد الرحمن

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

رَبَّنَا تَقَبَّلۡ مِنَّآۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ

تحصين البيت والأولاد من الشيطان

ومعه

فتاوى كبار العلماء
في المس والحسد والسحر وإيذاء الجان

أعده وحققه وقام عليه

أبو السبيل محمد عبد الهادي

الطبـعة الثانية

١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م

الطبعة الثالثة

١٤٣٤هـ / ٢٠١٣م

عبدالهادي ، أبو سلسبيل محمد.
تحصين البيت و الأولاد من الشيطان ومعه علاج الحسد و والسحر ومس الجان ، حققه وعلق عليه أبو سلسبيل محمد عبدالهادي .
القاهرة : مكتبة عباد الرحمن ، (٢٠٠٦) .
٤٨٨ ص ١٧ * ٢٤ سم .
المحتويات :
١ـ الأدعية و الأوراد .
٢ ـ الحسد. ٣ـ العلاج بالقرآن.
أ ـ العنوان
ديوى ٢١٦

رقم الإيـــداع	٢٣٣٧١ / ٢٠٠٦

مكتبة عباد الرحمـن

مطبعة العمرانية للاوفست

الجيزة : ٣٣٧٥٦٢٩٩

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله تعالى من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ﷺ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد : فلقد شُغِل المسلمون كثيرًا في هذه الآونة بما يصيبهم من السحر والعين ومس الجان، وانتشر ذلك بينهم بصورة يراها كل أحد، فلا يكاد يمر يوم إلا وتسمع بأن فلانًا أصابه كذا وكذا من الحسد أو السحر أو المس الشيطاني، حتى أضحت هذه الأمور لكثرتها وانتشارها تسترعي انتباه المسلم في كل مكان، وباتت هذه الأدواء تؤرق منام المسلمين، وصاروا يشتكون ويبحثون عن علاج لما يصيبهم.

وفي حقيقة الأمر إن انتشار هذه الأدواء بين أفراد الأمة الإسلامية دليل على قلة الدين والبعد عن الشرع الحنيف، وعن تعاليم الإسلام السمحة التي تدعو إلى المحبة والإخاء والمودة والألفة بين المسلمين.

فصرت ترى من يحسد أخاه، ويصيبه بعينه، ومنهم من يسحر لزوجته، ومن الزوجات من تسحر لزوجها، حتى إذا أصيب بعضهم بالسحر لجأ إلى الدجالين والمشعوذين واتخذ التمائم والرقى غير الشرعية، وأصبح كثير من المسلمين يعيشون في صراع مع هذه الأداوء، حتى أصيبوا بالوساوس والأمراض النفسية.

وقد حاولنا في هذا الكتاب أن نعالج هذه الإشكالات كلها على ضوء الكتاب والسنة مع فتاوى كبار أهل العلم، منهم الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله، والشيخ ابن عثيمين رحمه الله، والشيخ الفوزان حفظه الله، والشيخ ابن جبرين حفظه الله، بالإضافة إلى فتاوى هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية حفظها الله وحفظ أمنها وأهلها.

ولقد ساهم علماؤنا الكرام في بيان العلاج النافع من تلك الأمراض المؤذية، فجاءت فتاواهم لتطمئن السائلين وتفقه الجاهلين، وتهدي الحائرين إلى سبل الوقاية من هذه الأدواء، وترشدهم إلى ما فيه نجاتهم في دنياهم وأخراهم.

ونظرًا لأهمية هذا الموضوع وشدة خطره قمت بجمع فتاوى كبار العلماء في مسائل السحر والحسد والعين والجان حتى يكون المسلم على بصيرة من دينه، وليكون ذلك زادًا للمعالجين والمرضى على حد سواء.

وقمت بتقسيم الفتاوى إلى فصول، وقبل ذلك ذكرنا:

التحصينات الربانية للبيت والأولاد .

أولًا: الحسد والعين.

ثانيًا: السحر وما يتعلق به من أحكام.

ثالثًا: الجن وما يتعلق به من أحكام .

رابعًا: الكهانة والشعوذة والدجل.

خامسًا: الرقى والتمائم والتعاليق والتعاويذ.

سادسًا: التداوي من مس الجان والصرع والوساوس.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

القسم الأول

التحصينات الربانية للبيت والأولاد

شرع الله سبحانه وتعالى لنا أن نتحصن من الشيطان وبيَّن في كتابه هذه التحصينات، وكذلك بينها لنا رسول الله ﷺ في سنته الكريمة.

ومن هذه التحصينات:

١ـ تحقيق العبودية بمعناها الحقيقي الشرعي:

فتحقيق العبودية حصن ضد الشرك والكفر والبدع، وضد الشيطان قال تعالى: ﴿إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ إِلَّا مَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ﴾ [الحجر: ٤٢].

٢ـ الإخلاص لله عز وجل في كل قول وعمل واعتقاد:

فهو حصن مهم وشرط أساسي في قبول أي عمل وقول وعبادة واعتقاد، وحصن أيضًا ضد الشيطان قال تعالى: ﴿قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ۝ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ﴾ [ص: ٨٢ ـ ٨٣].

٣ـ الاعتصام بالكتاب والسنة عقيدةً وقولاً وعملاً:

فهو حصن ضد الفرقة والاختلاف المذموم المبعد من الدين قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ۝ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

٤ـ الاستعانة بالله عز وجل:

قال تعالى: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]، وقال: ﴿ٱسْتَعِينُواْ بِٱللَّهِ وَٱصْبِرُوٓاْ﴾ [الأعراف: ١٢٨].

٥ـ الاستعاذة بالله عز وجل:

قال تعالى: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [فصلت: ٣٦].

٦ـ الإكثار من الطاعات:

خاصة التي يحبها الله ورسوله، وكذلك التي تحصن صاحبها من الشيطان ومنها السجود، قال ﷺ: «**إذا قرأ ابن آدم السجدة، فسجد اعتزل الشيطان يبكي يقول: يا ويلي، أمر ابن آدم بالسجود، فسجد فله الجنة، وأمرت بالسجود، فأبيت فلي النار**» رواه مسلم[١].

٧ـ تحصين الأهل والأولاد والأموال:

وذلك بالأذكار التي علمها النبي ﷺ لأمته ومنها: قوله ﷺ: «**إذا تزوج أحدكم امرأة أو اشترى خادمًا فليقل: اللهم إني أسألك من خيرها وخير ما جبلتها عليه**»[٢].

وتعويذه ﷺ الحسن والحسين بقوله: «**أعيذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة**»[٣].

٨ ـ قراءة سورة البقرة:

فهي حصن للبيوت من الشياطين لقوله ﷺ: «**إن البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة لا يقربه شيطان**»[٤].

٩ ـ قراءة آية الكرسي:

ففي الحديث: «**إذا أويت إلى فراشك فإنك لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربنك شيطان حتى تصبح**»[٥].

١٠ ـ قراءة الآيتان من آخر سورة البقرة بالليل:

قال ﷺ: «**من قرأ الآيتان من آخر البقرة في ليلة كفتاه**»[٦] وذلك من قوله تعالى: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ۖ

---

(١) «صحيح مسلم» (١٣٣/ ٨١).

(٢) رواه ابن ماجه (١٩١٨) وصححه الشيخ الألباني رحمه الله.

(٣) رواه أبو داود (٤٧٣٧).

(٤) رواه مسلم في «صحيحه» (٧٨٠).

(٥) رواه البخاري (٢٣١١).

(٦) رواه البخاري (٤٠٠٨) ومسلم (٨٠٧).

وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾.

١١ـ قراءة المعوذات:

لما روت عائشة ﵂: أن النبي ﷺ كان إذا أوىٰ إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه، ثم نفث فيهما فقرأ فيهما: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ و﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾، ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما علىٰ رأسه ووجهه وما أقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات.

١٢ـ قول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير مائة مرة بعد الفجر وبعد المغرب: فهي مع الأجر العظيم لقائلها، فهي حرز له من الشيطان، كما أخبر بذلك النبي ﷺ.

١٣ـ الذكر عند دخول البيت:

كما علمنا النبي ﷺ إذا ولج الرجل في بيته فليقل: «**اللهم إني أسألك خير المولج وخير المخرج بسم الله ولجنا وبسم الله خرجنا وعلى ربنا توكلنا، ثم ليسلم على أهله**»[1].

١٤ـ التسليم على الأهل عند الدخول:

لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُبَـٰرَكَةً طَيِّبَةً﴾ [النور: ٦١].

١٥ـ الذكر عند الطعام والشراب:

لحديث: «**يا غلام، سمِّ الله، وكل بيمينك، وكل مما يليك**»[2] ويقول: «**بسم الله اللهم بارك لنا فيه، وارزقنا خيرًا منه**» وإن كان لبنًا يقال: «**اللهم بارك لنا فيه، وزدنا منه**»[3].

١٦ـ الذكر عند النوم وعند الجماع:

وعند النوم أذكار كثيرة تراجع في كتب الأذكار.

وعند الجماع يقول: «**بسم الله اللهم جنبنا الشيطان، وجنب الشيطان ما رزقتنا**»[4].

١٧ـ تطهيره من صوت إبليس كالغناء والجرس:

---

(١) رواه أبو داود (٥٠٩٦) وصححه الشيخ الألباني.

(٢) رواه البخاري (٥٣٧٦).

(٣) رواه ابن ماجه (٣٣٢٢) وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله.

(٤) رواه البخاري (١٤١).

قال تعالى: ﴿وَٱسْتَفْزِزْ مَنِ ٱسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ﴾ [الإسراء: ٦٧].

وقال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا ۚ أُولَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [لقمان: ٦].

وقال تعالى: ﴿وَأَنتُمْ سَٰمِدُونَ﴾ [النجم: ٦١].

١٨ـ تطهيره من التصاليب:

وذلك لأن النبي ﷺ لم يكن يترك في بيته شيئًا فيه تصاليب إلا نقضه [(١)].

١٩ـ تطهيره من التصاوير والتماثيل:

عن القَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّهَا كَانَت اتَّخَذَتْ عَلَىٰ سَهْوَةٍ لَهَا سِتْرًا فِيهِ تَمَاثِيلُ، فَهَتَكَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَاتَّخَذَتْ مِنْهُ نُمْرُقَتَيْنِ، فَكَانَتَا فِىٰ البَيْتِ يَجْلِسُ عَلَيْهِمَا [(٢)].

وعَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: حَشَوْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وسَادَةً فِيهَا تَمَاثِيلُ كَأَنَّهَا نُمْرُقَةٌ، فَجَاءَ فَقَامَ بَيْنَ البَابَيْنِ وجَعَلَ يَتَغَيَّرُ وَجْهُهُ، فَقُلْتُ: مَا لَنَا يا رَسُولَ الله؟! قَالَ: «**مَا بَالُ هَذِهِ الوِسَادَةِ ؟!**». قَالَتْ: وِسَادَةٌ جَعَلْتُهَا لَكَ لِتَضْطَجِعَ عَلَيْهَا. قَالَ «**أَمَا عَلِمْتِ أَنَّ الملائِكَةَ لا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ، وَأَنَّ مَنْ صَنَعَ الصُّورَةَ يُعَذَّبُ يَوْمَ القِيَامَةِ يَقُولُ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ**»[(٣)].

وعَنْ مُسْلِمٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ مَسْرُوق فِي دَار يَسَار بْن نُمَيْر، فَرَأَىٰ فِي صُفَّتِهِ تَمَاثِيلَ فَقَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الله قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ «**إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ الله يَوْمَ القِيَامَةِ المصَوِّرُونَ**»[(٤)].

وعن عَائِشَةَ ﵂ قالت: قَدِمَ رَسُولُ الله ﷺ مِنْ سَفَر وَقَدْ سَتَرْتُ بِقِرَامٍ لِىٰ عَلَىٰ سَهْوَةٍ لِىٰ فِيهَا تَمَاثِيلُ، فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ الله ﷺ هَتَكَهُ وَقَالَ: «**أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ القِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهُونَ بِخَلْقِ الله**» قَالَتْ: فَجَعَلْنَاهُ وِسَادَةً أَوْ وِسَادَتَيْنِ [(٥)].

وعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ سَفَرٍ، وَعَلَّقْتُ دُرْنُوكًا فِيهِ تَمَاثِيلُ،

---

(١) رواه البخاري (٥٩٢٥).

(٢) رواه البخاري (٢٤٧٩).

(٣) وروى البخاري (٣٢٢٤).

(٤) رواه البخاري (٥٩٥٠).

(٥) رواه البخاري (٥٩٥٤).

فَأَمَرَنِي أَنْ أَنْزِعَهُ، فَنَزَعْتُهُ[١] .

٢٠ـ تطهيره من الكلب باستثناء كلب الصيد والحراسة والماشية: قال ﷺ: «لا تدخل الملائكة بيتًا فيه كلب ولا صورة»[٢] وعَنْ أَبِي طَلْحَةَ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**لا تَدْخُلُ الملائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلا تَمَاثِيلُ**»[٣].

٢١ـ الإكثار من صلاة النوافل والتطوعات: قال ﷺ: «صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبورًا»[٤] أي صلاة النوافل والتطوعات.

٢٢ـ إطفاء النار عند النوم: قال ﷺ: «إن هذه النار إنما هي عدو لكم، فإذا نمتم فأطفئوها عنكم»[٥].

٢٣ـ كف الصبيان إذا جنح الليل: قال ﷺ: «إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ - أَوْ أَمْسَيْتُمْ - فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَخَلُّوهُمْ وَأَغْلِقُوا الابْوَابَ وَاذْكُرُوا اسْمَ الله فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا وَأَوْكُوا قِرَبَكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ الله وَخَمِّرُوا آنِيَتَكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ الله، وَلَوْ أَنْ تَعْرُضُوا عَلَيْهَا شَيْئًا وَأَطْفِئُوا مَصَابِيحَكُمْ»[٦].

٢٤ـ غلق الأبواب وتغطية الإناء مع ذكر اسم الله: لقوله ﷺ: «وَأَغْلِقُوا الابْوَابَ وَاذْكُرُوا اسْمَ الله فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا وَأَوْكُوا قِرَبَكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ الله وَخَمِّرُوا آنِيَتَكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ الله، وَلَوْ أَنْ تَعْرُضُوا عَلَيْهَا شَيْئًا وَأَطْفِئُوا مَصَابِيحَكُمْ»[٧].

قال النووي رحمه الله[٨]: قوله ﷺ «إذا كان جنح الليل أو أمسيتم فكفوا صبيانكم فإن الشيطان ينتشر حينئذ فإذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم وأغلقوا الباب واذكروا اسم الله فإن الشيطان لايفتح بابًا مغلقًا وأوكوا قربكم واذكروا اسم الله وخمروا آنيتكم واذكروا اسم الله ولو أن تعرضوا عليها شيئًا»:

---

(١) رواه البخاري (٥٩٥٥).

(٢) رواه البخاري (٣٢٢٥).

(٣) رواه مسلم (٢١٠٦/ ٨٧).

(٤) رواه مسلم (٧٧٧).

(٥) رواه البخاري (٦٢٩٤).

(٦) رواه مسلم (٢٠١٢).

(٧) رواه البخاري (٣٣٠٤).

(٨) «شرح صحيح مسلم» (١٣/ ١٨٤ـ١٨٥).

هذا الحديث فيه جمل من أنواع الخير والأدب الجامعة لمصالح الآخرة والدنيا فأمر ﷺ بهذه الآداب التي هي سبب للسلامة من إيذاء الشيطان وجعل الله عز وجل هذه الأسباب أسبابًا للسلامة من إيذائه فلا يقدر على كشف إناء ولا حل سقاء ولا فتح باب ولا إيذاء صبي وغيره إذا وجدت هذه الأسباب، وهذا كما جاء في الحديث الصحيح أن العبد إذا سمى عند دخول بيته قال الشيطان: لا مبيت، أي لا سلطان لنا على المبيت عند هؤلاء، وكذلك إذا قال الرجل عند جماع أهله: اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا كان سبب سلامة المولود من ضرر الشيطان، وكذلك شبه هذا مما هو مشهور في الأحاديث الصحيحة، وفي هذا الحديث الحث على ذكر الله تعالى في هذه المواضع ويلحق بها ما في معناها.

قال أصحابنا: يستحب أن يذكر اسم الله تعالى على كل أمر ذي بال، وكذلك يحمد الله تعالى في أول كل أمر ذي بال للحديث الحسن المشهور فيه.

قوله «**جنح الليل**»: هو بضم الجيم وكسرها لغتان مشهورتان وهو ظلامه ويقال أجنح الليل أي أقبل ظلامه وأصل الجنوح الميل.

قوله ﷺ «**فكفوا صبيانكم**»: أي امنعوهم من الخروج ذلك الوقت.

قوله ﷺ «**فإن الشيطان ينتشر**»: أي جنس الشيطان ومعناه أنه يخاف على الصبيان ذلك الوقت من إيذاء الشياطين لكثرتهم حينئذ، والله أعلم.

وروى مسلم [1] عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لا تُرْسِلُوا فَوَاشِيَكُمْ وَصِبْيَانَكُمْ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةُ العِشَاءِ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْبَعِثُ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةُ العِشَاءِ**».

وروى مسلم أيضًا[2] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**غَطُّوا الإِنَاءَ وَأَوْكُوا السِّقَاءَ فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ لا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غِطَاءٌ أَوْ سِقَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ وِكَاءٌ إِلا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الوَبَاءِ**».

قال النووي رَحِمَهُ اللهُ [3]: قال أهل اللغة: الفواشي كل منتشر من المال كالإبل والغنم

---

(١) «صحيح مسلم» (٢٠١٣/ ٩٨).

(٢) «صحيح مسلم» (٢٠١٤/ ٩٩).

(٣) «شرح صحيح مسلم» (١٣/ ١٨٦).

وسائر البهائم وغيرها، وهي جمع فاشية لأنها تفشو أي تنتشر في الأرض.

وفحمة العشاء ظلمتها وسوادها، وفسرها بعضهم هنا بإقباله وأول ظلامه، وكذا ذكره صاحب «**نهاية الغريب**» قال: ويقال للظلمة التي بين صلاتي المغرب والعشاء الفحمة وللتي بين العشاء والفجر العسعسة.

قوله ﷺ «**فإن في السنة ليلة ينزل فيها وباء**» وفي الرواية الأخرى «**يومًا**» بدل ليلة قال الليث: فالأعاجم عندنا يتقون ذلك في كانون الأول.

«**الوباء**» قالوا: والوباء مرض عام يفضي إلى الموت غالبًا. وقوله «**يتقون ذلك**» أي يتوقعون ويخافونه.

٢٥ـ دوام الذكر مع حضور القلب:

عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ قال ﷺ: «**مَثَلُ البَيْتِ الَّذِى يُذْكَرُ الله فِيهِ وَالبَيْتِ الَّذِى لا يُذْكَرُ الله فِيهِ مَثَلُ الحَيِّ وَالمَيِّتِ**»[1].

قال النووي رحمه الله[2]: قوله ﷺ «**مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت**»: فيه الندب إلى ذكر الله تعالى في البيت وأنه لا يخلي من الذكر، وفيه جواز التمثيل، وفيه أن طول العمر في الطاعة فضيلة ،وإن كان الميت ينتقل إلى خير لأن الحي يستلحق به، ويزيد عليه بما يفعله من الطاعات.

***

(١) رواه البخاري (٦٤٠٧) ومسلم (٧٧٩).

(٢) «شرح صحيح مسلم» (٦/ ٦٨).

أسباب السعادة وانشراح الصدر وطمأنينته

والقضاء على القلق والهم والتوتر

١ـ وأعظم أسباب السعادة وأُسُّها هو: الإيمان والعمل الصالح، قال الله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [النحل:٩٧].

٢ـ ومن الأسباب التي تزيل الهم والغم والقلق: الإحسان إلى الخلق بالقول والفعل وأنواع المعروف، قال الله تعالى: ﴿لَّا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍۭ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء:١١٤].

٣ـ ومن أسباب دفع القلق الناشئ عن توتر الأعصاب واشتغال القلب ببعض المكدرات: الاشتغال بعمل من الأعمال أو علم من العلوم النافعة.

٤ـ ومما يدفع به الهم والقلق: اجتماع الفكر كله على الاهتمام بعمل اليوم الحاضر، وقطعه عن الاهتمام بالمستقبل، وعن الحزن على الماضي، ولهذا استعاذ النبي ﷺ من الهم والحزن، فيجب على العبد أن يجتهد فيما ينفعه في الدين والدنيا، ويسأل ربه نجاح مقصده، ويستعينه على ذلك كما قال ﷺ: «**احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز، وإذا أصابك شيء فلا تقل: لو أني فعلتُ كذا كان كذا وكذا، ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل، فإن لو تفتح عمل الشيطان**». رواه مسلم [(١)].

٥ـ ومن أكبر أسباب انشراح الصدر وطمأنينته:

أ ـ الإكثار من ذكر الله، قال تعالى: ﴿أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ﴾ [الرعد:٢٨].

ب ـ التحدث بنعم الله الظاهرة والباطنة، قال الله تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى:١١].

جـ ـ استعمال ما أرشد إليه النبي ﷺ في الحديث الصحيح حيث قال: « **انظروا**

---

(١) «صحيح مسلم» (٢٦٦٤).

إلى من هو أسفل منكم ولا تنظروا إلى من هو فوقكم فإنه أجدر أن تزدروا نعمة الله عليكم»[١].

٦ـ ومن الأسباب الموجبة للسرور وزوال الهم والغم:

السعي في إزالة الأسباب الجالبة للهموم، وفي تحصيل الأسباب الجالبة للسرور.

٧ـ ومن أنفع ما يكون في ملاحظة مستقبل الأمور:

استعمال هذا الدعاء الذي كان النبي ﷺ يدعو به: «**اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري، وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي، وأصلح لي آخرتي التي إليها معادي، واجعل الحياة زيادة لي في كل خير، والموت راحة لي من كل شر**»[٢].

٨ ـ ومن أنفع الأسباب لزوال القلق والهموم إذا حصل على العبد من النكبات: أن يسعى في تخفيفها بأن يقدر أسوأ الاحتمالات التي ينتهي إليها الأمر، ويوطن على ذلك نفسه.

٩ـ ومن أعظم العلاجات لأمراض القلب العصبية، بل وأيضًا للأمراض البدنية: قوة القلب وعدم انزعاجه وانفعاله للأوهام والخيالات التي تجلبها الأفكار السيئة.

١٠ـ ومتى اعتمد القلب على الله، وتوكل عليه، ولم يستسلم للأوهام، ولا ملكته الخيالات السيئة، ووثق بالله وطمع في فضله ـ اندفعت عنه بذلك الهموم والغموم، وزالت عنه كثير من الأسقام البدنية والقلبية، وحصل للقلب من القوة والانشراح والسرور ما لا يمكن التعبير عنه، قال الله تعالى: ﴿**وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ**﴾ [الطلاق:٣].

١١ـ في قول النبي ﷺ: «**لا يفرك مؤمن مؤمنة إن كره منها خلقًا رضي منها خلقًا آخر**»[٣].

فائدتان عظيمتان:

إحداهما: الإرشاد إلى معاملة الزوجة والقريب والصاحب والمعامل، وكل من بينك وبينه علاقة واتصال.

الفائدة الثانية: وهي زوال الهم والقلق، وبقاء الصفاء، والمداومة على القيام

---

(١) رواه مسلم (٢٩٦٣).

(٢) رواه مسلم (٢٧٢٠).

(٣) رواه مسلم (١٤٦٩).

بالحقوق الواجبة والمستحبة، وحصول الراحة بين الطرفين.

١٢ـ العاقل يعلم أن حياته الصحيحة حياة السعادة والطمأنينة وأنها قصيرة جدًا، فلا ينبغي له أن يقصرها بالهم.

١٣ـ وينبغي أيضًا إذا أصابه مكروه أو خاف منه أن يقارن بين بقية النعم الحاصلة له دينية ودنيوية، وبين ما أصابه من مكروه، فعند المقارنة يتضح كثرة ما هو فيه من النعم، واضمحلال ما أصابه من المكاره.

١٤ـ ومن الأمور النافعة: أن تعرف أن أذية الناس لك ـ وخصوصًا في الأقوال السيئة ـ لا تضرك، بل تضرهم.

١٥ـ واعلم أن حياتك تبع لأفكارك، فإن كانت أفكارًا فيما يعود عليك نفعه في دين أو دنيا فحياتك طيبة سعيدة، و إلا فالأمر بالعكس.

١٦ـ ومن أنفع الأمور لطرد الهم: أن توطن نفسك علىٰ أن لا تطلب الشكر إلا من الله، كما قال تعالى في حق خواص خلقه: ﴿إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ ٱللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَآءً وَلَا شُكُورًا﴾ [الإنسان : ٩].

١٧ ـ اجعل الأمور النافعة نصب عينيك واعمل علىٰ تحقيقها .

١٨ ـ ومن الأمور النافعة : حسم الأعمال في الحال والتفرغ في المستقبل .

١٩ ـ وينبغي أن تتخير من الأعمال النافعة الأهم فالأهم .

❊ ❊ ❊ ❊

أسباب الحزن وانقباض الصدر وخوفه والقلق والهم والتوتر

المعاصي والمنكرات كلها شؤم، وضررها بالغ علىٰ أهل البيت المسلم، والإصرار علىٰ فعلها إنما ينافي مقتضىٰ الشهادتين ومحبة الله تعالى ومحبة ما يحبه، وينافي كذلك محبة النبي ﷺ التي يزعمها كثير من المسلمين وهم بعيدون عن طاعة الله ورسوله ﷺ إلا من رحم الله عز وجل.

فالطاعة والاتباع عنوان المحبة، فكلما زادت طاعة أهل البيت لله ورسوله ﷺ دل علىٰ أنهم صادقون في محبتهم لله ورسوله ﷺ، وكلما كثرت المنكرات كلما قلَّ حب الله ورسوله ﷺ.

قال أبو العتاهية رَحِمَهُ ٱللَّهُ :

تَعصي الإِلَهَ وَأَنتَ تُظهِرُ حُبَّهُ ... هَذا مُحالٌ في القِياسِ بَديعُ
لَو كانَ حُبُّكَ صادِقًا لاطَعتَهُ ... إِنَّ المُحِبَّ لِمَن يُحِبُّ مُطيعُ

وهذان البيتان ينسبان أيضًا للشافعي وعبد الله بن المبارك رحمهما الله.

وقد ذكر ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه العظيم الجليل «**الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي**» فصلاً كبيرًا في ضرر الذنوب والمعاصي، فمما قاله رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى:

فمما ينبغي أن يعلم أن الذنوب والمعاصىٰ تضر ولا شك أن ضررها فىٰ القلوب كضرر السموم في الأبدان علىٰ اختلاف درجاتها في الضرر وهل فىٰ الدنيا والآخرة شرور وداء إلا سببه الذنوب والمعاصىٰ؟!

فما الذي أخرج الأبوين من الجنة دار اللذة والنعيم والبهجة والسرور إلى دار الآلام والأحزان والمصائب؟

وما الذي أخرج إبليس من ملكوت السماء وطرده ولعنه ومسخ ظاهره وباطنه فجعلت صورته أقبح صورة وأشنعها وباطنه أقبح من صورته وأشنع وبدل بالقرب بعدًا وبالرحمة لعنة وبالجمال قبحًا وبالجنة نارًا تلظىٰ وبالإيمان كفرًا وبموالات الولى الحميد أعظم عداوة ومشاقة وبزجل التسبيح والتقديس والتهليل: زجل الكفر، والشرك، والكذب، والزور، والفحش، وبلباس الإيمان: لباس الكفر، والفسوق،

والعصيان، فهان على الله غاية الهوان، وسقط من عينه غاية السقوط، وحل عليه غضب الرب تعالى، فأهواه، ومقته أكبر المقت، فأرداه فصار قوادًا لكل فاسق ومجرم رضي لنفسه بالقيادة بعد تلك العبادة والسيادة فعياذًا بك اللهم من مخالفة أمرك وارتكاب نهيك.

وما الذي أغرق أهل الأرض كلهم حتى علا الماء فوق رأس الجبال؟

وما الذي سلط الريح العقيم على قوم عاد حتى ألقتهم موتى على وجه الأرض كأنهم أعجاز نخل خاوية ودمرت ما مرت عليه من ديارهم وحروثهم وزروعهم ودوابهم حتى صاروا عبرة للأمم إلى يوم القيامة؟

وما الذي أرسل على قوم ثمود الصيحة حتى قطعت قلوبهم في أجوافهم وماتوا عن آخرهم؟

وما الذي رفع قرى اللوطية حتى سمعت الملائكة نبيح كلابهم، ثم قلبها عليهم، فجعل عاليها سافلها فأهلكم جميعًا ثم أتبعهم حجارة من سجيل السماء أمطرها عليهم، فجمع عليهم من العقوبة ما لم يجمعه على أمة غيرهم، ولإخوانهم أمثالها، وما هي من الظالمين ببعيد؟

وما الذي أرسل علي قوم شعيب سحاب العذاب كالظلل، فلما صار فوق رؤوسهم أمطر عليهم نارا تلظى؟

وما الذي أغرق فرعون وقومه في البحر، ثم نقلت أرواحهم إلى جهنم فالأجساد للغرق والأرواح للحرق؟

وما الذي خسف بقارون وداره وماله وأهله؟

وما الذي أهلك القرون من بعد نوح بأنواع العقوبات ودمرها تدميرًا؟

وما الذي أهلك قوم صاحب يس بالصيحة حتى خمدوا عن آخرهم؟

وما الذي بعث على بني إسرائيل قومًا أولي بأس شديد، فجاسوا خلال الديار وقتلوا الرجال وسبوا الذراري والنساء وأحرقوا الديار ونهبوا الأموال، ثم بعثهم عليهم مرة ثانية، فأهلكوا ما قدروا عليه وتبروا ما علو تتبيرًا؟

وما الذي سلط عليهم بأنواع العذاب والعقوبات، مرة بالقتل والسبي وخراب البلاد، ومرة بجور الملوك، ومرة بمسخهم قردة وخنازير، وآخر ذلك أقسم الرب تبارك وتعالى ليبعثن عليهم إلى يوم القيامة من يسومهم سوء العذاب.

ثم قال رَحِمَهُ اللهُ: وللمعاصي من الآثار القبيحة المذمومة المضرة بالقلب والبدن في الدنيا

والآخرة ما لا يعلمه إلا الله:

فمنها حرمان العلم: فإن العلم نور يقذفه الله في القلب، والمعصية تطفئ ذلك النور، ولما جلس الإمام الشافعي بين يدي مالك وقرأ عليه أعجبه ما رأىٰ من وفور فطنته وتوقد ذكائه وكمال فهمه، فقال: إني أرىٰ الله قد ألقىٰ علىٰ قلبك نورًا فلا تطفئه بظلمة المعصية.

وقال الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ :

شكوت إلى وكيع سوء حفظي فأرشدني إلى ترك المعاصي
وقال اعلم بأن العلم فضل وفضل الله لايؤتاه عاصي

ومنها حرمان الرزق: وفي «المسند»[1]: **«إن العبد ليحرم الرزق بالذنب يصيبه»**، وكما أن تقوىٰ الله مجلبة للرزق فترك التقوىٰ مجلبة للفقر، فما استُجلب رزق الله بمثل ترك المعاصي.

ومنها وحشة يجدها العاصي في قلبه بينه وبين الله: لا يوازنها ولا يقارنها لذة أصلاً ولو اجتمعت له لذات الدنيا بأسرها لم تف بتلك الوحشة، وهذا أمر لا يحس به إلا من في قلبه حياة «وما لجرح بميت إيلام» فلو لم يترك الذنوب إلا حذرًا من وقوع تلك الوحشة لكان العاقل حريًا بتركها.

وشكىٰ رجل إلى بعض العارفين وحشة يجدها في نفسه، فقال له: إذا كنت قد أوحشتك الذنوب فدعها إذا شئت واستأنس.

وليس علىٰ القلب أمر من وحشة الذنب علىٰ الذنب فالله المستعان.

ومنها الوحشة التي تحصل له بينه وبين الناس: ولاسيما أهل الخير منهم فإنه يجد وحشة بينه وبينهم، وكلما قويت تلك الوحشة بعد منهم ومن مجالستهم وحرم بركة الانتفاع بهم وقرب من حزب الشيطان بقدر ما بعد من حزب الرحمن، وتقوىٰ هذه الوحشة حتىٰ تستحكم فتقع بينه وبين امرأته وولده وأقاربه وبينه وبين نفسه فتراه مستوحشًا من نفسه.

وقال بعض السلف: إني لأعصي الله، فأرىٰ ذلك في خلق دابتي وامرأتي.

ومنها تعسير أموره عليه: فلا يتوجه لأمر إلا يجده مغلقًا دونه أو متعسرًا عليه، وهذا كما إن من اتقىٰ الله جعل له من أمره يسرًا، فمن عطل التقوىٰ جعل الله له من

---

(١) «مسند أحمد» (٥/ ٢٧٧) من حديث ثوبان رضي الله عنه، وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله .

أمره عسرًا، ويالله العجب كيف يجد العبد أبواب الخير والمصالح مسدودة عنه متعسرة عليه وهو لا يعلم من أين أتىٰ.

ومنها ظلمته يجدها في قلبه حقيقة: يحس بها كما يحس بظلمة الليل البهيم إذا ادلَهَمَّ فتصير ظلمة المعصية لقلبه كالظلمة الحسية لبصره، فإن الطاعة نور والمعصية ظلمة، وكلما قويت الظلمة ازدادت حيرته حتىٰ يقع في البدع والضلالات والأمور المهلكة، وهو لا يشعر كأعمىٰ أخرج في ظلمة الليل يمشي وحده.

وتقوىٰ هذه الظلمة حتىٰ تظهر في العين ثم تقوىٰ حتىٰ تعلو الوجه وتصير سوادًا في الوجه حتىٰ يراه كل أحد، قال عبد الله بن عباس: إن للحسنة ضياءً في الوجه ونورًا في القلب وسعةً في الرزق وقوةً في البدن ومحبةً في قلوب الخلق، وإن للسيئة سوادًا في الوجه وظلمةً في القبر والقلب ووهنًا في البدن ونقصًا في الرزق وبغضةً في قلوب الخلق.

ومنها أن المعاصي توهن القلب والبدن: أما وهنها للقلب فأمر ظاهر بل لا يزال توهنه حتىٰ تزيل حياته بالكلية، وأما وهنها للبدن فإن المؤمن قوته من قلبه، وكلما قوىٰ قلبه قوىٰ بدنه، وأما الفاجر فإنه وإن كان قوىٰ البدن فهو أضعف شيء عند الحاجة، فتخونه قوته عند أحوج ما يكون إلى نفسه، فتأمل قوة فارس والروم كيف خانتهم عند أحوج ما كانوا إليها وقهرهم أهل الإيمان بقوة أبدانهم وقلوبهم.

ومنها حرمان الطاعة: فلو لم يكن للذنب عقوبة إلا إنه يصد عن طاعة تكون بدله ويقطع طريق طاعة أخرىٰ فينقطع عليه طريق ثالثة ثم رابعة وهلم جرًّا، فينقطع عليه بالذنب طاعات كثيرة، كل واحدة منها خير له من الدنيا وما عليها، وهذا كرجل أكل أكلة أوجبت له مرضة طويلة منعته من عدة أكلات أطيب منها، والله المستعان.

ومنها أن المعاصي تقصر العمر وتمحق بركته: ولابد فإن البر كما يزيد في العمر فالفجور ينقص، وقد اختلف الناس في هذا الموضع:

فقالت طائفة: نقصان عمر العاصي هو ذهاب بركة عمره ومحقها عليه، وهذا حق، وهو بعض تأثير المعاصي.

وقالت طائفة: بل تنقصه حقيقة كما تنقص الرزق، فجعل الله سبحانه للبركة في الرزق أسبابًا كثيرة تكثره وتزيده، وللبركة في العمر أسبابًا تكثره وتزيده، قالوا: ولا تمنع زيادة العمر بأسباب كما ينقص بأسباب فالأرزاق والآجال والسعادة والشقاوة والصحة والمرض والغني والفقر وإن كانت بقضاء الله عز وجل فهو يقضي ما يشاء

بأسباب جعلها موجبة لمسبباتها مقتضية لها.

وقالت طائفة أخرىٰ: تأثير المعاصي في محق العمر إنما هو بأن تفوته حقيقة الحياة وهي حياة القلب ولهذا جعل الله سبحانه الكافر ميتًا غير حي كما قال تعالى: ﴿أَمْوَٰتٌ غَيْرُ أَحْيَآءٍ﴾ فالحياة في الحقيقة حياة القلب، وعمر الإنسان مدة حياته، فليس عمره إلا أوقات حياته بالله، فتلك ساعات عمره، فالبر والتقوىٰ والطاعة تزيد في هذه الأوقات التي هي حقيقة عمره ولا عمر له سواها.

وبالجملة: فالعبد إذا أعرض عن الله واشتغل بالمعاصي ضاعت عليه أيام حياته الحقيقية التي يجد غِبَّ إضاعتها يوم يقول: ﴿يَٰلَيْتَنِى قَدَّمْتُ لِحَيَاتِى﴾ فلا يخلو إما أن يكون له مع ذلك تطلع إلى مصالحه الدنيوية والأخروية أو لا، فإن لم يكن له تطلع إلى ذلك فقد ضاع عليه عمره كله وذهبت حياته باطلاً، وإن كان له تطلع إلى ذلك طالت عليه الطريق بسبب العوائق وتعسرت عليه أسباب الخير بحسب اشتغاله بأضدادها، وذلك نقصان حقيقي من عمره.

وسر المسألة أن عمر الإنسان مدة حياته ولا حياة له إلا بإقباله علىٰ ربه والتنعم بحبه وذكره وإيثار مرضاته.

ومنها أن المعاصي تزرع أمثالها: وتولد بعضها بعضًا حتىٰ يعز علىٰ العبد مفارقتها والخروج منها، كما قال بعض السلف: إن من عقوبة السيئة السيئة بعدها وإن من ثواب الحسنة الحسنة بعدها، فالعبد إذا عمل حسنة قالت أخرىٰ إلى جنبها اعملني أيضًا، فإذا عملها قالت الثانية كذلك وهلم جرًا، فيتضاعف الربح وتتزايد الحسنات، وكذلك كانت السيئات أيضًا حتىٰ تصير الطاعات والمعاصي هيئات راسخة وصفات لازمة وملكات ثابتة، فلو عطل المحسن الطاعة ضاقت عليه نفسه وضاقت عليه الأرض بما رحبت وأحس من نفسه بأنه كالحوت إذا فارق الماء حتىٰ يعاودها فتسكن نفسه وتقر عينه، ولو عطل المجرم المعصية وأقبل علىٰ الطاعة، لضاقت عليه نفسه، وضاق صدره، وأعيت عليه مذاهبه، حتىٰ يعاودها، حتىٰ أن كثيرًا من الفساق ليواقع المعصية من غير لذة يجدها، ولا داعية إليها، إلا لما يجد من الألم بمفارقتها.

ولا يزال العبد يعاني الطاعة ويألفها ويحبها ويؤثرها حتىٰ يرسل الله سبحانه برحمته عليه الملائكة تأزُّه إليها أزًّا، وتحرضه عليها، وتزعجه عن فراشه ومجلسه إليها، ولا يزال يألف المعاصي ويحبها ويؤثرها حتىٰ يرسل الله إليه الشياطين فتأزُّه إليها أزًّا، فالأول قوَّىٰ جند الطاعة بالمدد، فكانوا أكثر من أعوانه، وهذا قوَّىٰ جند المعصية

بالمدد، فكانوا أعوانًا عليه.

ومنها أنها تضعف القلب عن إرادته: فتقوىٰ إرادة المعصية، وتضعف إرادة التوبة شيئًا فشيئًا إلى أن تنسلخ من قلبه إرادة التوبة بالكلية، فلو مات نصفه لما تاب إلى الله، فيأتي بالاستغفار وتوبة الكذابين باللسان لشيء كثير، وقلبه معقود بالمعصية، مُصِرٌّ عليها، عازم علىٰ مواقعتها متي أمكنه، وهذا من أعظم الأمراض وأقربها إلى الهلاك.

ومنها أنه ينسلخ من القلب استقباحها: فتصير له عادة، فلا يستقبح من نفسه رؤية الناس له ولا كلامهم فيه، وهو عند أرباب الفسوق هو غاية التفكه وتمام اللذة، حتىٰ يفتخر أحدهم بالمعصية، ويحدث بها من لم يعلم أنه عملها، فيقول يا فلان عملت كذا وكذا وهذا الضرب من الناس لا يعافون، وتسد عليهم طريق التوبة، وتغلق عنهم أبوابها في الغالب، كما قال النبي ﷺ: «**كل أمتي معافى إلا المجاهرين وإن من الإجهار أن يستر الله على العبد ثم يصبح يفضح نفسه ويقول يا فلان عملت يوم كذا وكذا وكذا فتهتك نفسه وقد بات يستره ربه**»[1].

ومنها أن المعصية تورث الذل: ولا بد فإن العز كل العز فيٰ طاعة الله تعالى، قال تعالى: ﴿**مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعِزَّةَ فَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ جَمِيعًا**﴾ [فاطر: ٧]، أي فليطلبها بطاعة الله فإنه لا يجدها إلا في طاعته، وكان من دعاء بعض السلف: اللهم أعزني بطاعتك ولا تذلني بمعصيتك. قال الحسن البصري: إنهم وإن طقطقت بهم البغال وهملجت بهم البراذين إن ذل المعصية لا يفارق قلوبهم، أبىٰ الله إلا أن يذل من عصاه.

وقال عبد الله بن المبارك رَحِمَهُ اللَّهُ:

رأيت الذنوب تميت القلوب ... وقد يورث الذل إدمانها

وترك الذنوب حياة القلوب ... وخير لنفسك عصيانها

وهل أفسد الدين إلا الملوك ... وأحبار سوء ورهبانها

ومنها أن المعاصي تفسد العقل: فإن للعقل نورًا، والمعصية تطفئ نور العقل ولا بد، وإذا طفئ نوره ضعف ونقص، وقال بعض السلف: ما عصىٰ اللهَ أحدٌ حتىٰ يغيب عقله، وهذا ظاهر فإنه لو حضر عقله لحجزه عن المعصية، وهو في قبضة الرب تعالى أو تحت قهره، وهو مطلع عليه وفي داره وعلىٰ بساطه، وملائكته شهود عليه ناظرون إليه،

---

(١) «صحيح البخاري» (٦٠٦٩).

وواعظ القرآن نهاه، ولفظ الإيمان ينهاه، وواعظ الموت ينهاه، وواعظ النار ينهاه، والذي يفوته بالمعصية من خير الدنيا والآخرة أضعاف أضعاف ما يحصل له من السرور واللذة بها، فهل يقدم على الاستهانة بذلك كله والاستخفاف به ذو عقل سليم؟

ومنها أن الذنوب إذا تكاثرت طبع على قلب صاحبها: فكان من الغافلين كما قال بعض السلف في قوله تعالى: ﴿كَلَّا ۖ بَلْ ۜ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٤]، قال: هو الذنب بعد الذنب، وقال الحسن: هو الذنب على الذنب حتى يعمي القلب، وقال غيره: لما كثرت ذنوبهم ومعاصيهم أحاطت بقلوبهم.

وأصل هذا أن القلب يصدأ من المعصية، فإذا زادت غلب الصدأ حتى يصير رانًا، ثم يغلب حتى يصير طبعًا وقُفلاً وختمًا، فيصير القلب في غشاوة وغلاف، فإذا حصل له ذلك بعد الهدى والبصيرة انتكس، فصار أعلاه أسفله، فحينئذ يتولاه عدوه، ويسوقه حيث أراد.

ومنها أن الذنوب تدخل العبد تحت لعنة رسول الله ﷺ: فإنه لعن على معاصٍ والتي غيرها أكبر منها، فهي أولى بدخول فاعلها تحت اللعنة، فلعن الواشمة، والمستوشمة، والواصلة، والموصولة، والنامصة، والمتنمصة، والواشرة، والمستوشرة، ولعن آكل الربا، ومؤكله، وكاتبه، وشاهده، ولعن المحلل، والمحلل له، ولعن السارق، ولعن شارب الخمر، وساقيها، وعاصرها، ومعتصرها، وبائعها، ومشتريها، وآكل ثمنها، وحاملها، والمحمولة إليه، ولعن من غير منار الأرض، وهي أعلامها وحددوها، ولعن من لعن والديه، ولعن من اتخذ شيئًا فيه الروح غرضًا يرميه بسهم، ولعن المخنثين من الرجال، والمترجلات من النساء، ولعن من ذبح لغير الله، ولعن من أحدث حدثًا، أو آوي محدثًا، ولعن المصورين، ولعن من عمل عمل قوم لوط، ولعن من سب أباه وأمه، ولعن من كمه أعمي عن الطريق، ولعن من أتى بهيمة، ولعن من وسم دابة في وجهها، ولعن من ضار بمسلم، أو مكر به، ولعن زوارات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج، ولعن من أفسد امرأة على زوجها، أو مملوكًا على سيده، ولعن من أتى امرأة في دبرها، وأخبر أن من باتت مهاجرة لفراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح، ولعن من انتسب إلى غير أبيه، وأخبر أن من أشار إلى أخيه بحديدة فإن الملائكة تلعنه، ولعن من سب الصحابة، وقد لعن الله من أفسد في الأرض، وقطع رحمه،

وأذاه، وأذىٰ رسوله، ولعن من كتم ما أنزل الله سبحانه من البينات والهدىٰ، ولعن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات بالفاحشة، ولعن من جعل سبيل الكافر أهدىٰ من سبيل المسلم، ولعن رسول الله الرجل يلبس لبس المرأة، والمرأة تلبس لبسة الرجل، ولعن الراشي والمرتشي والرائش وهو الواسطة في الرشوة، ولعن علىٰ أشياء أخر غير هذه، فلو لم يكن فىٰ فعل ذلك إلا رضاء فاعله بأن يكون ممن يلعنه الله ورسوله وملائكته لكان في ذلك ما يدعو إلى تركه.

ومنها حرمان دعوة رسول الله ودعوة الملائكة: فإن الله سبحانه أمر نبيه أن يستغفر للمؤمنين والمؤمنات، وقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَحْمِلُونَ ٱلْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُۥ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِۦ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَىْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا فَٱغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا۟ وَٱتَّبَعُوا۟ سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ ٱلْجَحِيمِ ۝ رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّٰتِ عَدْنٍ ٱلَّتِى وَعَدتَّهُمْ وَمَن صَلَحَ مِنْ ءَابَآئِهِمْ وَأَزْوَٰجِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ ۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ۝ وَقِهِمُ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ﴾ [غافر: ٨ ـ ٩]، فهذا دعاء الملائكة للمؤمنين التابعين المتبعين لكتابه وسنة رسوله الذين لا سبيل لهم غيرهما، فلا يطمع غير هؤلاء بإجابة هذه الدعوة إذا لم يتصف بصفات المدعو له بها.

انتهىٰ ما نقلته من كلام ابن القيم ، وهو كلام كبير المعنىٰ، وهو كذلك أطول من ذلك مبنىٰ، ولكن اقتصرت علىٰ ذلك، وبالله التوفيق.

* * * * *

ومن هذه المنكرات
التي تملأ بيوت كثير من المسلمين:

١ـ الصور والتماثيل:

رَوىٰ البخاري[١] عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ رضي الله عنها أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُمْرُقَةً فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَلَمَّا رَآهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قَامَ عَلَىٰ البَابِ، فَلَمْ يَدْخُلْهُ، فَعَرَفْتُ فِيْ وَجْهِهِ الكَرَاهِيَةَ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ، أَتُوبُ إِلَىٰ اللهِ وَإِلَىٰ رَسُولِهِ ﷺ مَاذَا أَذْنَبْتُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا بَالُ هَذِهِ النُّمْرُقَةِ؟» قُلْتُ: اشْتَرَيْتُهَا لَكَ لِتَقْعُدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يَوْمَ القِيَامَةِ يُعَذَّبُونَ، فَيُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ**» وَقَالَ: «**إِنَّ البَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّوَرُ لا تَدْخُلُهُ الملائِكَةُ**».

باستثناء لعب الأطفال، مع مراعاة عدم الدقة والإبداع وتقارب الشبه بينها وبين الحقيقة، وكذلك الصور لضرورة أو حاجة.

فهذه البيوت خالية من الصور ـ ذات الأرواح ـ وكذلك التماثيل وإن كانت لحيوانات، لأن هناك بعض البيوت يعلقون الصور علىٰ الحائط، وهذا محرم شرعًا، ويمنع دخول الملائكة، وبعض البيوت يضعون تماثيل لحيوانات من أجل الزينة، وهذا أيضًا لا يجوز شرعًا، سواء كانت هذه الصور ورقية أو مجسمة.

وقد رأينا بعض المسلمين يعلقون في بيوتهم الصور التي يعلقها النصارىٰ في بيوتهم وكنائسهم علىٰ أنها صورة مريم أو ابنها المسيح عليهما السلام!! ونحن المسلمين وإن كنا أحق بمريم والمسيح عليهما السلام ممن عبدوهما وجعلوهما آلهة مع الله إلا أن هذا لا يبيح لنا أبدًا تعليق صورهم.

ولو كان مثل هذا جائزًا لرأينا أصحاب رسول الله ﷺ وقد علقوا صور النبي محمد ﷺ أو رأينا التابعين قد علقوا صور الصحابة الكرام رضي الله عنهم.

ولما لم نر ذلك ولم ينقل إلينا أن القوم فعلوه دل ذلك علىٰ أنه لا يجوز أبدًا، وأنه ليس من المباح، حتىٰ ولو كان بادعاء المحبة.

* رَوىٰ البخاري[٢] عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا بِالحَبَشَةِ

---

(١) «صحيح البخاري» (٢١٠٥).

(٢) «صحيح البخاري» (٤٢٧).

فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَذَكَرَتَا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «**إِنَّ أُولَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلكَ الصُّوَرَ، فَأُولَئِكَ شِرَارُ الخَلقِ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ**».

* وقال البخاري[1] باب الصَّلاةِ فِي البِيعَةِ، وَقَالَ عُمَرُ ﷺ: إِنَّا لا نَدْخُلُ كَنَائِسَكُمْ مِنْ أَجْلِ التَّمَاثِيلِ الَّتِي فِيهَا الصُّوَرَ. وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُصَلِّي فِي البِيعَةِ إلا بِيعَةً فِيهَا تَمَاثِيلُ.

* وروى البخاري[2] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لما رَأَى الصُّوَرَ فِي البَيْتِ - يعني البيت الحرام - لَمْ يَدْخُلْ، حَتَّى أَمَرَ بِهَا فَمُحِيَتْ، وَرَأَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ - عَلَيْهِمَا السَّلامُ - بِأَيْدِيهِمَا الأَزْلامُ فَقَالَ «**قَاتَلَهُمُ اللهُ، وَاللهِ إِنِ اسْتَقْسَمَا بِالأَزْلامِ قَطُّ**».

* وروى البخاري[3] عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّوَرَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ يُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ**».

* وقال البخاري في «صحيحه»: باب نَقْضِ الصُّوَرِ.

ثم روى[4] عن عَائِشَةَ - ﷺ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَتْرُكُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا فِيهِ تَصَالِيبُ إلا نَقَضَهُ.

* وروى البخاري[5] عَنْ عَائِشَةَ - ﷺ - قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَفِي البَيْتِ قِرَامٌ فِيهِ صُوَرٌ، فَتَلَوَّنَ وَجْهُهُ، ثُمَّ تَنَاوَلَ السِّتْرَ فَهَتَكَهُ، وَقَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ القِيَامَةِ الَّذِينَ يُصَوِّرُونَ هَذِهِ الصُّوَرَ**».

٢ـ اتخاذ الكلاب في البيوت:

روى البخاري ومسلم[6] عَنْ أَبِي طَلحَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لا تَدْخُلُ الملائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلبٌ وَلا صُورَةٌ**».

وروى مسلم[7] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: وَاعَدَ رَسُولَ اللهِ ﷺ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ

---

(١) في «صحيحه»: (٥٤).
(٢) «صحيح البخاري» (٣٣٥٢).
(٣) «صحيح البخاري» (٥٩٥١).
(٤) «صحيح البخاري» برقم (٥٩٥٢).
(٥) «صحيح البخاري» (٦١٠٩).
(٦) «صحيح البخاري»(٣٢٢٥) و«صحيح مسلم» (٨٣/ ٢١٠٦).
(٧) «صحيح مسلم» (٨١/ ٢١٠٤).

السَّلامُ فِيْ سَاعَةٍ يَأْتِيهِ فِيهَا، فَجَاءَتْ تِلكَ السَّاعَةُ وَلَمْ يَأْتِهِ وَفِيْ يَدِهِ عَصًا فَأَلقَاهَا مِنْ يَدِهِ وَقَالَ: «مَا يُخْلِفُ اللهُ وَعْدَهُ وَلا رُسُلُهُ» ثُمَّ التَفَتَ فَإِذَا جِرْوُ كَلبٍ تَحْتَ سَرِيرِهِ فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ مَتَى دَخَلَ هَذَا الكَلبُ هَا هُنَا؟» فَقَالَتْ: وَاللهِ مَا دَرَيْتُ. فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ فَجَاءَ جِبْرِيلُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَاعَدْتَنِي فَجَلَسْتُ لَكَ فَلَمْ تَأْتِ» فَقَالَ: مَنَعَنِيْ الكَلبُ الَّذِيْ كَانَ فِيْ بَيْتِكَ إِنَّا لا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلبٌ وَلا صُورَةٌ.

قال النووي رَحِمَهُ اللهُ تعالى[1]:

قال العلماء: سبب امتناعهم من بيت فيه صورة كونها معصية فاحشة، وفيها مضاهاة لخلق الله تعالى، وبعضها فيْ صورة ما يعبد من دون الله تعالى، وسبب امتناعهم من بيت فيه كلب لكثرة أكله النجاسات، ولأن بعضها يسمىٰ شيطانًا كما جاء به الحديث، والملائكة ضد الشياطين، ولقبح رائحة الكلب، والملائكة تكره الرائحة القبيحة، ولأنها منهيٌّ عن اتخاذها، فعوقب متخذها بحرمانه دخول الملائكة بيته، وصلاتها فيه، واستغفارها له، وتبريكها عليه وفيْ بيته، ودفعها أذىٰ للشيطان، وأما هؤلاء الملائكة الذين لا يدخلون بيتًا فيه كلب أو صورة فهم ملائكة يطوفون بالرحمة والتبريك والاستغفار، وأما الحفظة فيدخلون فيْ كل بيت ولا يفارقون بنيْ آدم فيْ كل حال؛ لأنهم مأمورون بإحصاء أعمالهم وكتابتها.

قال الخطابى رَحِمَهُ اللهُ:

وإنما لا تدخل الملائكة بيتًا فيه كلب أو صورة مما يحرم اقتناؤه من الكلاب والصور فأما ما ليس بحرام من كلب الصيد والزرع والماشية والصورة التيْ تمتهن فيْ البساط والوسادة وغيرهما فلا يمتنع دخول الملائكة بسببه.

وأشار القاضي إلى نحو ما قاله الخطابىْ.

قال النووي رَحِمَهُ اللهُ:

والأظهر أنه عام فيْ كل كلب وكل صورة، وأنهم يمتنعون من الجميع لإطلاق الأحاديث، ولأن الجرو الذيْ كان فيْ بيت النبيْ ﷺ تحت السرير كان له فيه عذر ظاهر، فإنه لم يعلم به، ومع هذا امتنع جبريل ﷺ من دخول البيت، وعلل بالجرو، فلو كان العذر فيْ وجود الصورة والكلب لا يمنعهم لم يمتنع جبريل، والله أعلم.اهـ.

فالبيوت المسلمة الطاهرة الطيبة الزكية الزاكية لا تقتني كلبًا؛ لأنها تعلم أن من اقتنىٰ

(١) في «شرح صحيح مسلم» (١٤/ ٨٤).

كلبًا إلا كلب صيد أو حراسة أو ماشية فإنه ينقص من أجره قيراط كل يوم كما أخبر بذلك النبي ﷺ فقد روىٰ البخاري(١) عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ سُفْيَانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ - رَجُلاً مِنْ أَزْدِ شَنُوءَةَ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا لا يُغْنِي عَنْهُ زَرْعًا وَلا ضَرْعًا، نَقَصَ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطٌ**» قُلتُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ الله ﷺ؟ قَالَ: إِيْ وَرَبِّ هَذَا المَسْجِدِ.

ولكن هناك بيوت لا يكتفي أفرادها باتخاذ الكلب في البيوت ولكن تصحبهم الكلاب في كل مكان في الطريق وفي العمل وفي السيارة بل وفي الطيارة وفي كل مكان، لذلك أصبحت بيوت مثل هؤلاء وقلوب مثل هؤلاء مأوىٰ للشياطين من الجن والإنس ومرتع للمنكرات والمعاصي والذنوب.

٣ـ الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة:

روىٰ البخاري ومسلم(٢) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنَاءِ الفِضَّةِ إِنَّمَا يُجَرْجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ**».

فالبيوت التي يحبها الله ورسوله لا تقع في هذا المنكر والحرام فلا يأكل أفرادها ـ نساء ورجال ـ ولا يشربون في آنية الذهب والفضة.

قال النووي(٣):

واختلفوا فىٰ المراد بالحديث، فقيل: هو إخبار عن الكفار من ملوك العجم وغيرهم الذين عادتهم فعل ذلك كما قال فىٰ الحديث الآخر: «**هي لهم فى الدنيا ولكم فى الآخرة**» أىٰ هم المستعملون لها فىٰ الدنيا وكما قال ﷺ فىٰ ثوب الحرير: «**إنما يلبس هذا من لا خلاق له فى الآخرة**» أىٰ: لا نصيب.

قال: وقيل المراد نهيُ المسلمين عن ذلك وأن من ارتكب هذا النهىٰ استوجب هذا الوعيد وقد يعفو الله عنه.

هذا كلام القاضي، والصواب أن النهىٰ يتناول جميع من يستعمل إناء الذهب أو الفضة من المسلمين والكفار؛ لأن الصحيح أن الكفار مخاطبون بفروع الشرع، والله أعلم.

وأجمع المسلمون علىٰ تحريم الأكل والشرب فىٰ إناء الذهب وإناء الفضة علىٰ

---

(١) «صحيح البخاري» (٢٣٢٣).

(٢) البخاري (٥٦٣٤) ومسلم (١/ ٢٠٦٥).

(٣) في «شرح صحيح مسلم» (١٤/ ٢٨).

الرجل وعلىٰ المرأة ولم يخالف فىٰ ذلك أحد من العلماء، إلا ما حكاه أصحابنا العراقيون أن للشافعىٰ قولاً قديمًا أنه يكره ولا يحرم، وحكوا عن داود الظاهرىٰ تحريم الشرب وجواز الأكل وسائر وجوه الاستعمال، وهذان النقلان باطلان:

أما قول داود فباطل لمنابذة صريح هذه الأحاديث فىٰ النهىٰ عن الأكل والشرب جميعًا ولمخالفة الإجماع قبله، قال أصحابنا: انعقد الإجماع علىٰ تحريم الأكل والشرب وسائر الاستعمال في إناء ذهب أو فضة، إلا ما حُكي عن داود وقول الشافعىٰ فىٰ القديم فهما مردودان بالنصوص والإجماع، وهذا إنما يحتاج إليه علىٰ قول من يعتد بقول داود فىٰ الإجماع والخلاف، وإلا فالمحققون يقولون: لا يعتد به لإخلاله بالقياس وهو أحد شروط المجتهد الذىٰ يعتد به.

وأما قول الشافعىٰ القديم فقال صاحب «التقريب»: إن سياق كلام الشافعىٰ فىٰ القديم يدل علىٰ أنه أراد أن نفس الذهب والفضة الذىٰ اتخذ منه الإناء ليست حرامًا، ولهذا لم يحرم الحلىٰ علىٰ المرأة.

هذا كلام صاحب «التقريب» وهو من متقدمىٰ أصحابنا وهو أتقنهم لنقل نصوص الشافعىٰ ولأن الشافعىٰ رجع عن هذا القديم.

والصحيح عند أصحابنا وغيرهم من الأصوليين: أن المجتهد إذا قال قولاً، ثم رجع عنه، لا يبقي قولاً له، ولا ينسب إليه، قالوا: وإنما يذكر القديم وينسب إلى الشافعىٰ مجازًا، وباسم ما كان عليه لا أنه قول له الآن.

فحصل مما ذكرناه أن الإجماع منعقد علىٰ تحريم استعمال إناء الذهب وإناء الفضة فىٰ الأكل والشرب والطهارة والأكل بمعلقة من أحدهما والتجمر بمجمرة منهما والبول في الإناء منهما، وجميع وجوه الاستعمال، ومنها المكحلة والميل وطرف الغالية وغير ذلك، سواء الإناء الصغير والكبير، ويستوىٰ فىٰ التحريم الرجل والمرأة بلا خلاف، وإنما فرق بين الرجل والمرأة فىٰ التحلىٰ لما يقصد منها من التزين للزوج والسيد.

قال أصحابنا: ويحرم استعمال ماء الورد والادهان من قارورة الذهب والفضة.

قالوا: فإن ابتلىٰ بطعام فىٰ إناء ذهب أو فضة فيخرج الطعام إلى إناء آخر من غيرهما ويأكل منه، فإن لم يكن إناء آخر فليجعله علىٰ رغيف إن أمكن، وإن ابتلىٰ بالدهن فىٰ القارورة فضة فليصبه فىٰ يده اليسرىٰ ثم يصبه من اليسرىٰ فىٰ اليمين ويستعمله.

قال أصحابنا: ويحرم تزيين الحوانيت والبيوت والمجالس بأوانى الفضة والذهب.

هذا هو الصواب، وجوزه بعض أصحابنا قالوا: وهو غلط، قال الشافعى والأصحاب: لو توضأ أو اغتسل من إناء ذهب أو فضة عصى بالفعل وصح وضوءه وغسله هذا مذهبنا وبه قال مالك وأبو حنيفة والعلماء كافة إلا داود فقال: لا يصح، والصواب الصحة، وكذا لو أكل منه أو شرب عصى بالفعل ولا يكون المأكول والمشروب حرامًا، هذا كله فى حال الاختيار، وأما اذا اضطر إلى استعمال إناء فلم يجد إلا ذهبًا أو فضة فله استعماله فى حال الضرورة بلا خلاف، صرح به أصحابنا، قالوا: كما تباح الميتة فى حال الضرورة.

قال أصحابنا: ولو باع هذا الإناء صح بيعه، لأنه عين طاهرة يمكن الانتفاع بها بأن تسبك.

وأما اتخاذ هذه الأوانى من غير استعمال فللشافعى والأصحاب فيه خلاف، والأصح تحريمه، والثانى كراهته، فإن كرهناه استحق صانعه الأجرة ووجب على كاسره أرش النقص وإلا فلا، وأما إناء الزجاج النفيس فلا يحرم بالإجماع وأما إناء الياقوت والزمرد ونحوها فالأصح عند أصحابنا جواز استعمالها، ومنهم من حرمها.

٤ـ اقتناء آلات اللهو والغناء:

قال تعالى: **﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾** [لقمان: ٦].

وقد توسع القرطبي في «تفسيره»[1] في شرحه لهذه الآية، فقال:

قوله تعالى: **﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ﴾** لهو الحديث: «الغناء» في قول ابن مسعود و ابن عباس وغيرهما.

وهو ممنوع بالكتاب والسنة والتقدير.

قلت: هذه إحدى الآيات الثلاث التي استدل بها العلماء على كراهة الغناء والمنع منه.

والآية الثانية قوله تعالى: **﴿وَأَنتُمْ سَٰمِدُونَ﴾** [النجم: ٦١] قال ابن عباس: هو الغناء

(١) «تفسير القرطبي» (١٤/ ٤٧ـ٤٨).

بالحميرية. اسمدي لنا: أي غني لنا.

والآية الثالثة قوله تعالى: ﴿وَٱسْتَفْزِزْ مَنِ ٱسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ﴾ [الإسراء: ٦٤]، قال مجاهد: الغناء والمزامير.

قال ابن عطية: وبهذا فسر ابن مسعود و ابن عباس و جابر بن عبد الله ومجاهد، وذكره أبو الفرج بن الجوزي: عن الحسن، وسعيد بن جبير، وقتادة، والنخعي.

قلت: هذا أعلىٰ ما قيل في هذه الآية، وحلف علىٰ ذلك ابن مسعود بالله الذي لا إله إلا هو ثلاث مرات إنه الغناء.

وروىٰ سعيد بن جبير عن أبي الصهباء البكري قال: سئل عبد الله بن مسعود عن قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ﴾ فقال: الغناء والله الذي لا إله إلا هو، يرددها ثلاث مرات.

وعن ابن عمر أنه الغناء.

وكذلك قال عكرمة وميمون بن مهران ومكحول.

وروىٰ شعبة وسفيان عن الحكم وحماد عن إبراهيم قال: قال عبد الله بن مسعود: الغناء ينبت النفاق في القلب.

وقاله مجاهد وزاد: إن لهو الحديث في الآية الاستماع إلى الغناء وإلى مثله من الباطل.

وقال الحسن: لهو الحديث المعازف والغناء.

وقال القاسم بن محمد: الغناء باطل والباطل في النار.

وقال ابن القاسم: سألتُ مالكًا عنه، فقال: قال الله تعالى: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ﴾ [يونس: ٣٢] أفحق هو؟!

وترجم البخاري: باب كل لهو باطل إذا شغل عن طاعة الله ومن قال لصاحبه: تعال أقامرك، وقوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا﴾.

وروىٰ البخاري[1] عن أبي عَامِرٍ - أَوْ أَبُو مَالِكٍ - الأَشْعَرِيّ أنه سَمعَ النَّبي ﷺ

(١) «صحيح البخاري» (٥٥٩٠).

يَقُولُ: «لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الحِرَ وَالحَرِيرَ وَالخَمْرَ وَالمَعَازِفَ، وَلَيَنْزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنْبِ عَلَمٍ يَرُوحُ عَلَيْهِمْ بِسَارِحَةٍ لَهُمْ، يَأْتِيهِمْ - يَعْنِي الفَقِيرَ - لِحَاجَةٍ فَيَقُولُوا: ارْجِعْ إِلَيْنَا غَدًا، فَيُبَيِّتُهُمُ اللهُ وَيَضَعُ العَلَمَ، وَيَمْسَخُ آخَرِينَ قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ».

وقد لخصت هنا شرح الحافظ ابن حجر من «فتح الباري»[1] قال رحمه الله:

* قوله: «**يستحلون الحر**» بالحاء المهملة المكسورة والراء الخفيفة وهو الفرج، والمعنىٰ يستحلون الزنا، قال ابن التين: يريد ارتكاب الفرج بغير حله.

* وقوله: «**يستحلون**» قال ابن العربي: يحتمل أن يكون المعنىٰ يعتقدون ذلك حلالاً، ويحتمل أن يكون ذلك مجازًا علىٰ الاسترسال أي يسترسلون في شربها كالاسترسال في الحلال، وقد سمعنا ورأينا من يفعل ذلك.

* قوله: «**والمعازف**» بالعين المهملة والزاي بعدها فاء جمع معزفة بفتح الزاي وهي آلات الملاهي.

* قوله: «**ولينزلن أقوام إلى جنب علم**» بفتحتين والجمع أعلام وهو الجبل العالي وقيل رأس الجبل.

* قوله: «**يروح عليهم**» وهو الراعي.

* قوله: «**بسارحة**» الماشية التي تسرح بالغداة إلى رعيها وتروح أي ترجع بالعشي إلى مألفها.

* قوله: «**فيبيتهم الله**» أي يهلكهم ليلاً والبيات هجوم العدو ليلاً.

* قوله: «**ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة**» يريد ممن لم يهلك في البيات المذكور أو من قوم آخرين غير هؤلاء الذين بيتوا، قال ابن العربي: يحتمل الحقيقة كما وقع للأمم السالفة، ويحتمل أن يكون كناية عن تبدل أخلاقهم، قلت: والأول أليق بالسياق.اهـ.

فالبيوت المسلمة الموحدة العابدة التي يحبها الله ورسوله وتدخلها الملائكة والتي يرفع فيها ليل نهار شعار الإسلام وقرآن الرحمن لا تسمح برفع شعار الكفر والشرك ولا صوت الشيطان، فلا يجتمع قرآن الرحمن وصوت الشيطان في قلب ولا في بيت،

---

(١) «فتح الباري» (١٠/ ٥٤ـ ٥٥).

وكذلك لا تجتمع ملائكة الرحمة مع الشيطان الرجيم.

فهذه البيوت حريصة على تجنب الخمر والابتعاد عن آلات اللهو والغناء حتى يتم تطهيرها وتزكيتها، ويرفع الله أهلها في الدنيا والآخرة، وخوفًا من أن يهلكهم الله عز وجل أو يمسخهم قردة وخنازير كما فعل ببني إسرائيل.

٥ ـ ستر الجدران:

روى مسلم[١] عن عائشة قالت: سَأُحَدِّثُكُمْ مَا رَأَيْتُهُ فَعَلَ ـ يعني النبي ﷺ ـ رَأَيْتُهُ خَرَجَ فِى غَزَاتِهِ فَأَخَذْتُ نَمَطًا فَسَتَرْتُهُ عَلَى الْبَابِ فَلَمَّا قَدِمَ فَرَأَى النَّمَطَ عَرَفْتُ الْكَرَاهِيَةَ فِى وَجْهِهِ فَجَذَبَهُ حَتَّى هَتَكَهُ أَوْ قَطَعَهُ وَقَالَ: «إِنَّ اللهَ لَمْ يَأْمُرْنَا أَنْ نَكْسُوَ الْحِجَارَةَ وَالطِّينَ» قَالَتْ: فَقَطَعْنَا مِنْهُ وِسَادَتَيْنِ وَحَشَوْتُهُمَا لِيفًا فَلَمْ يَعِبْ ذَلِكَ عَلَىَّ.

قال النووي رحمه الله[٢]:

قوله ﷺ حين جذب النمط وأزاله إن الله لم يأمرنا أن نكسو الحجارة والطين، فاستدلوا به على أنه يمنع من ستر الحيطان وتنجيد البيوت بالثياب، وهو منع كراهة تنزيه لا تحريم، هذا هو الصحيح، وقال الشيخ أبو الفتح نصر المقدسى من أصحابنا: هو حرام، وليس فى هذا الحديث ما يقتضي تحريمه، لأن حقيقة اللفظ أن الله تعالى لم يأمرنا بذلك، وهذا يقتضى أنه ليس بواجب ولا مندوب ولا يقتضي التحريم، والله أعلم.

فالبيوت المسلمة النظيفة الطاهرة الجميلة تهتم بالأعمال الصالحة وتزيين الباطن بالإيمان والتوحيد والعمل الصالح؛ لأن هذه هي الزينة الحقيقية والطهارة الحقيقية، التي يكون لها الأثر الطيب في الدنيا والآخرة، وأما تجميل الجدران والحجارة، فهذا وإن كان مباحًا وجائزًا لكن يحرم الإسراف والتبذير فيه والاستدانة من أجله، وكذلك لا يجوز ترك المتطلبات الضرورية والتعلق به فإن هذا من قلة العقل والدين.

٦ـ وجود الصليب أو ما يشبهه في البيت:

روى البخاري [٣] أَنَّ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَتْرُكُ فِى بَيْتِهِ شَيْئًا فِيهِ تَصَالِيبُ إِلا نَقَضَهُ.

---

(١) «صحيح مسلم» (٨٧/ ٢١٠٧).

(٢) «شرح صحيح مسلم» (١٤/ ٨٦).

(٣) «صحيح البخاري» (٥٩٥٢).

قوله: «لم يكن يترك في بيته شيئًا فيه تصاليب»: جمع صليب.

وقال بعضهم: في هذا الحديث دلالة على أنه ﷺ كان ينقض الصورة سواء كانت مما له ظل أم لا وسواء كانت مما توطأ أم لا سواء في الثياب وفي الحيطان وفي الفرش والأوراق وغيرها.

وقيل: بل في التصاليب معنى زائد على مطلق الصور، لأن الصليب مما عُبد من دون الله بخلاف الصور، فليس جميعها مما عُبد.

فإذا كان المراد بالنقض الإزالة دخل طمسها فيما لو كانت نقشًا في الحائط، أو حكّها أو لطّخها بما يغيِّب هيئتها.

وروى مسلم [1] عَنْ أَبِى الهَيَّاجِ الاسَدِىِّ قَالَ: قَالَ لِى عَلِىُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ: أَلا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِى عَلَيْهِ رَسُولُ الله ﷺ: أَنْ لا تَدَعَ تِمْثَالاً إِلا طَمَسْتَهُ وَلا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلا سَوَّيْتَهُ.

وفي لفظ له: قَالَ: «وَلا صُورَةً إِلا طَمَسْتَهَا».

قال النووي رَحِمَهُ اللهُ[2]:

قوله: «أن لا تدع تمثالاً إلا طمسته» فيه الأمر بتغيير صور ذوات الأرواح، وقوله: «عن أبي الهياج» هو بفتح الهاء وتشديد الياء، واسمه حيان بن حصين.اهـ.

فالبيوت المسلمة المؤمنة الموحدة لا تقبل أن يدخلها صليب بأي طريقة كانت، سواء عن طريق ثياب أو مفروشات أو غلاف طعام أو شراب أو غير ذلك، فهي إن وجدت ذلك على الفور يقوم الأفراد بنقضه وكسره وطمسه ومحوه بشتى الطرق، لأنها بيوت ترفع شعار التوحيد فكيف يرفع فيها شعار الكفر والشرك، لا يجتمعان، فالبيوت المؤمنة حريصة على ألا ترفع للكفر والشرك راية ولا علمًا ولا قولاً ولا عملاً ولا علمًا.

٧ـ مصافحة الرجل للنساء الأجنبيات، ومصافحة المرأة للرجال الأجانب:

قالت عائشة رضي الله تعالى عنها: ما مست يد رسول الله ﷺ يد امرأة إلا

---

(١) «صحيح مسلم» (٩٣/ ٩٦٩).

(٢) «شرح صحيح مسلم» (٧/ ٣٦).

يملكها، وقال ﷺ: «**إني لا أصافح النساء**»[١].

فالبيوت المسلمة المتبعة لرسولها ﷺ الحريصة على محبة الله تعالى لها ومحبة رسوله ﷺ عند الزيارات والاجتماعات بين أفراد الأسرة الأقارب وغيرهم لا يصافح الرجال النساء باليد، لأن ذلك محرمًا شرعًا ومخالفًا لهدي النبي ﷺ القائل: «**لأن يطعن أحدكم بمخيط من حديد في رأسه خير له من أن يمس امرأة لا تحل له**»[٢].

أي لا يحل له أن يمسها بيده ويصافحها كزوجته وأمه وأخته وابنته وابنة أخيه وابنة أخته وخالته وعمته أو مثلهن في الرضاع.

٨ ـ الاختلاط:

قال ﷺ: «**إياكم والدخول على النساء**» أي الأجانب اللاتي يحل الزواج بهن إما في الحال أو بعد زوال المانع، فقيل: أرأيت الحمو ـ وهو قريب الزوج ـ فقال ﷺ: «**الحمو الموت، الحمو الموت**»[٣] أي قد يؤدي دخول قريب الزوج على المرأة إلى الموت والهلاك وهذا يحدث كثيرًا نتيجة لهذا المنكر الخطير وهو الاختلاط بين النساء والرجال في المناسبات والزيارات والاجتماعات وفي البيوت وخارجها.

فالبيت المسلم ليس فيه اختلاط، بل النساء مع النساء في مكان، والرجال مع الرجال: في الزيارات والمناسبات والاجتماعات حتى في الصلاة التي هي عبادة لله عز وجل: الرجال مع الرجال في صف، والنساء مع النساء في صف خلف الرجال، بل وينبغي أن ينصرف النساء قبل الرجال.

وهذا مثال طيب بديع في كتاب الله عز وجل يبين أنه ينبغي صون النساء عن أماكن وجود الرجال، وأنه لا يجوز الاختلاط بينهم لما يترتب عليه من مفاسد.

قال تعالى في شأن موسى عليه السلام: ﴿**وَلَمَّا وَرَدَ مَآءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ ٱلنَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِن دُونِهِمُ ٱمْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِى حَتَّىٰ يُصْدِرَ ٱلرِّعَآءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴿٢٣﴾ فَسَقَىٰ لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّىٰٓ إِلَى ٱلظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّى لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَىَّ**

(١) رواه النسائي (٧/ ١٤٩) وهو حديث صحيح.

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠/ ٢١١) وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في «السلسلة الصحيحة» (٢٢٦).

(٣) «صحيح البخاري» (٥٢٣٢).

مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴿٢٤﴾ فَجَآءَتْهُ إِحْدَىٰهُمَا تَمْشِى عَلَى ٱسْتِحْيَآءٍ قَالَتْ إِنَّ أَبِى يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا ۚ فَلَمَّا جَآءَهُۥ وَقَصَّ عَلَيْهِ ٱلْقَصَصَ قَالَ لَا تَخَفْ ۖ نَجَوْتَ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٥﴾ قَالَتْ إِحْدَىٰهُمَا يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُ ۖ إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ ﴿٢٦﴾ قَالَ إِنِّىٓ أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ٱبْنَتَىَّ هَٰتَيْنِ عَلَىٰٓ أَن تَأْجُرَنِى ثَمَٰنِىَ حِجَجٍ ۖ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِندِكَ ۖ وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ ۚ سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٢٧﴾ قَالَ ذَٰلِكَ بَيْنِى وَبَيْنَكَ ۖ أَيَّمَا ٱلْأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ فَلَا عُدْوَٰنَ عَلَىَّ ۖ وَٱللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾ [القصص: ٢٣ - ٢٧].

فهذه الآيات تبين كيف كانت المرأة الشريفة العفيفة تستحيي من الخروج من بيتها، وأن موسى عليه السلام اعتبر خروجهما من بيتهما خطبًا جليلاً، والخطب هو الأمر الجليل والخطير، ومع خروجهما من بيتهما اعتذرا لموسى بأنهما لا يختلطان بالناس بل هما لا يسقيان أغنامهما حتى يسقي الناس وينصرفوا، والذي دعاهما للخروج أن أباهما شيخ كبير السن لا يستطيع ممارسة هذا العمل بنفسه، ولهذا خرجا من بيتهما، ولما رجعا إلى أبيهما طلبا منه أن يستأجر موسى ليسقي لهما ويكفيهما مؤنة الخروج حتى يقرّا في بيتهما.

فهذا هو التقرير الصحيح الذي تقتضيه الآيات، ولكن بعض الناس يفسرون هذه الآيات بخلاف ذلك، بلا حجة ولا برهان، فيستدلون بهذه الآيات على خروج النساء للعمل، وعلى جواز كلام المرأة مع الرجال الأجانب، وهو جائز للمصلحة والحاجة، بل رأينا في هذه الأيام من يستخدم هذه الآيات في الإنكار على الشباب المسلم المستقيم الذي لا يخالط النساء ولا يصافحهن ولا يتحدث معهن، ويقولون: هذا تشدد، فهذا نبي الله موسى كان يتكلم مع النساء ويخالطهن!!

وهذا والله كلام قبيح منهم، وقدح في نبي الله موسى من حيث لا يشعرون، وليس هذا من تشدد المسلم المستقيم، بل هو من تسيب وتساهل الذين ينكرون وهم لا يعلمون.

صور الاختلاط في البيوت:

* الاختلاط في الزيارات:

وهي من أكثر الصور شيوعًا في البيوت الإسلامية، فيجتمع أفراد هذه البيوت رجالاً ونساءً، ويتبادلون الأحاديث الفارغة والنكت، وقد يكونون من المصلين، وقد

تكون النساء من المحجبات.

*** الاختلاط على الموائد:**

وهي فرع عن التي قبلها، لأن العادة قد جرت بذلك في زيارة الناس بعضهم لبعض تلبية لدعوة غداء أو عشاء أو غير ذلك.

*** الاختلاط في الرحلات والنزهات:**

ترى الناس يخرجون للمتنزهات والحدائق، وقد اختلط الرجال والنساء، فيأكلون سويًا ويتباسطون سويًا، وهم في فرح وسرور، ولو علموا أنهم على معصية وإغضاب لله عز وجل لآثروا الحزن على الفرح، والبكاء على الضحك، وحجتهم في ذلك أن الإسلام فيه فسحة وترويح، وساعة و ساعة.

والجواب: نعم الإسلام فيه فسحة، ولكنها في دائرة المباح، والحلال الطيب والمشروع.

ومفهوم: ساعة وساعة: أي ساعة في عبادة متمحضة لله تعالى، كذكر أو قراءة قرآن أو صلاة أو طلب علم، وساعة فيما أباحه الله عز وجل من معاشرة الأزواج والأولاد، وليس المراد ساعة طاعة وساعة معصية، ولا ساعة لله وساعة للشيطان، أو ساعة لربك وساعة لك، ليس هذا هو المفهوم الصحيح.

*** الاختلاط في التعليم:**

وهي من أخطر الصور لأنها تتعلق بجيل الشباب من البنين والبنات، وقد خطط الأعداء لهذه الظاهرة منذ زمن بعيد.

*** اشتراك المرأة في المظاهرات:**

وفي ذلك مع حرمته تقليد للكفار وتشبه لهم.

*** الاختلاط في حفلات الزواج:**

وهي صورة من صور مقابلة النعمة بالجحود بدلاً من أن تقابل بالشكر والطاعة، فالزواج آية ونعمة من الله على العبد، وهذه الصورة من أقبح ما يكون، حيث يحرص النساء على التبرج والتعري والتزين والتعطر بكل ممكن.

*** ذهاب المرأة إلى الطبيب:**

لغير حاجة ولا ضرورة، فالواجب عليها البحث عن طبيبة مسلمة، وإلا فطبيبة

غير مسلمة والكتابية أولى من غيرها، وإلا فطبيب مع محرم لها أو جماعة من النسوة، مع الاقتصار في الحديث على حاجة المرض فقط، ولا تتكشف إلا إذا دعت الحاجة ولا تتكشف إلا بقدر الحاجة.

* **الاختلاط في العمل:**

وهذه الصورة أصبحت من المصائب العامة، التي أصيبت بها الأمة، ومن المعلوم أن عمل المرأة ليس كله جائزًا، وليس كله حرامًا، والجائز منه له ضوابط وشروط.

٩ـ التدخين:

قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾.

فالبيوت المسلمة العاطرة العطرة المتطيبة الطيبة الطاهرة التي تفوح بعبير الإيمان وزهر التقوى ونسيم الإخلاص وياسمين الرحمة والعطف لا يرتكب أفرادها مثل هذا المنكر العظيم في خطره وضرره وإثمه وإبعاد صاحبه عن خيرات كثيرة، فلا يليق بهذه البيوت التي يخرج منها نور القرآن ونور السنة ونور الطاعة والعبادة ونور الإيمان والإحسان واليقين، لا يليق بها أن يخرج منها هذه الرائحة الخبيثة المنتنة، التي هي من رائحة القاذورات ورائحة الشياطين والعاصين، ونسأل الله لنا وللجميع الهداية والعفو والعافية في الدنيا والآخرة.

١٠ـ الخلوة بين الرجل والمرأة الأجنبيين:

قال ﷺ: «**لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم**»[1].

وقال: «**ألا لا يخلون رجل بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان**»[2].

١١ـ تبرج النساء:

وذكرته ههنا باعتبار أن تبرج النساء داء خطير وأصله البيت، فإما أن يكون

(١) رواه البخاري (٥٢٣٣).

(٢) رواه الترمذي (٢١٦٥) وصححه الشيخ الألباني رحمه الله.

سببه الأب، وإما أن يكون سببه الزوج، وعلى كلا التقديرين فهو مرض خطير ولا يتم القضاء عليه إلا بإصلاح البيت أولاً، فلما تخلى الأب والزوج عن دورهما رأينا في مجتمعنا المسلم هذه الصور المنكرة القبيحة من خروج النساء متبرجات مائلات مميلات كما قال النبي ﷺ: «**صنفان من أهل النار من أمتي لم أرهما...ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات**».

هذا الحديث من معجزات النبوة، فقد وقع ما أخبر به ﷺ:

فأما أصحاب السياط فهم غلمان والي الشرطة ونحوه.

وأما الكاسيات ففيه أوجه:

أحدها: معناه كاسيات من نعمة الله عاريات من شكرها.

والثاني: كاسيات من الثياب عاريات من فعل الخير والاهتمام لآخرتهن والاعتناء بالطاعات.

والثالث: تكشف شيئًا من بدنها إظهارًا لجمالها فهن كاسيات عاريات.

والرابع: يلبسن رقاقًا تصف ما تحتها كاسيات عاريات في المعنى.

وأما مائلات مميلات فقيل: زائغات عن طاعة الله تعالى وما يلزمهن من حفظ الفروج وغيرها ومميلات يعلمن غيرهن مثل فعلهن.

وقيل: مائلات متبخترات في مشيتهن مميلات أكتافهن وأعطافهن.

«**رؤوسهن كأسنمة البخت**»: معناه يعظمن رأسهن بالخمر والعمائم وغيرها مما يلف على الرؤوس حتى تشبه أسنمة الإبل، والمراد بالتشبيه بأسنمة البخت إنما هو لارتفاع الغدائر فوق رؤوسهن وجمع عقائصها هناك وتكثرها بما يضفرنه حتى تميل إلى ناحية من جوانب الرأس كما يميل السنام.

وقال الله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾

وقوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ أي الزمن فلا تخرجن لغير حاجة ومن الحوائج الشرعية الصلاة في المسجد بشرطه كما قال رسول الله ﷺ: «**لا تمنعوا إماء الله مساجد الله وليخرجن وهن تفلات**»[1].

---

(١) رواه أبو داود (٥٦٥) وفي رواية لأبي داود (٥٦٧): «وبيوتهن خير لهن».

قال في «عون المعبود»[1]: ووجه كون صلاتهن في البيوت أفضل: الأمن من الفتنة ويتأكد ذلك بعد وجود ما أحدث النساء من التبرج والزينة.

وروى البخاري ومسلم[2] عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: لَوْ أَدْرَكَ رَسُولُ الله ﷺ مَا أَحْدَثَ النِّسَاءُ لَمَنَعَهُنَّ كَمَا مُنِعَتْ نِسَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

قال يحيى بن سعيد: قُلْتُ لِعَمْرَةَ: أَوَمُنِعْنَ؟! قَالَتْ: نَعَمْ.

وقولها: **«لو أن رسول الله ﷺ رأى ما أحدث النساء لمنعهن المسجد»** يعني من الزينة والطيب وحسن الثياب.

وروى مسلم[3] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **«أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بَخُورًا فَلا تَشْهَدْ مَعَنَا الْعِشَاءَ الآخِرَةَ»**.

وروى مسلم كذلك[4] عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّ زَيْنَبَ الثَّقَفِيَّةَ كَانَتْ تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ أَنَّهُ قَالَ: **«إِذَا شَهِدَتْ إِحْدَاكُنَّ الْعِشَاءَ فَلا تَطَيَّبْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ»**.

وروى البزار أيضًا: عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: **«إن المرأة عورة فإذا خرجت استشرفها الشيطان، وأقرب ما تكون بروحة ربها وهي في قعر بيتها»**[5].

ورواه الترمذي[6] عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ كذلك بلفظ: **«المرأة عورة فإذا خرجت استشرفها الشيطان»**.

وروى أبو داوود في «سننه»[7] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: **«صلاة المرأة في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها، وصلاتها في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها»**.

وقوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ قال مجاهد:

---

(١) «عون المعبود» (٢/ ١٩٣).
(٢) «صحيح البخاري» (٨٦٩) و«صحيح مسلم» (١٤٤/ ٤٤٥).
(٣) «صحيح مسلم» (١٤٣/ ٤٤٤).
(٤) «صحيح مسلم» (١٤١/ ٤٤٣).
(٥) «السلسلة الصحيحة» (٢٦٨٨).
(٦) «جامع الترمذي» (١١٧٣) وصححه الشيخ الألباني رحمه الله.
(٧) «سنن أبي داود» (٥٧٠) وصححه الشيخ الألباني رحمه الله.

كانت المرأة تخرج تمشي بين يدي الرجال فذلك تبرج الجاهلية وقال قتادة: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ يقول: إذا خرجتن من بيوتكن وكانت لهن مشية وتكسر وتغنج فنهى الله تعالى عن ذلك.

وقال مقاتل بن حيان: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ والتبرج أنها تلقي الخمار على رأسها ولا تشده فيواري قلائدها وقرطها وعنقها، ويبدو ذلك كله منها، وذلك التبرج، ثم عمت نساء المؤمنين في التبرج.

فإذا كان كشف المرأة عن قلادتها ـ وهي مثل السلسلة ـ وعن قرطها ـ وهو المعروف عندنا بالحَلَق ـ وعن عنقها: هو التبرج الذي نهى الله عنه، وتكلم عليه الأئمة قديمًا، فماذا يقولون عن نساء زماننا اللائي كشفن عن شعورهن وأذرعتهن وأفخاذهن وبطونهن؟!!

وقال المباركفوري رحمه الله[1] في شرح حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال ﷺ: **«إن المرأة إذا خرجت من بيتها، استشرفها الشيطان»**:

قوله: «المرأة عورة» جعل المرأة نفسها عورة لأنها إذا ظهرت يستحيا منها كما يستحيا من العورة إذا ظهرت، والعورة السوأة، وكل ما يستحي منه إذا ظهر.

وقيل إنها ذات عورة **«فإذا خرجت استشرفها الشيطان»** أي زينها في نظر الرجال، وقيل أي نظر إليها ليغويها ويغوى بها. والأصل في الاستشراف رفع البصر للنظر إلى الشيء وبسط الكف فوق الحاجب، والمعنى أن المرأة يستقبح بروزها وظهورها فإذا خرجت أمعن النظر إليها ليغويها بغيرها ويغوي غيرها بها ليوقعهما أو أحدهما في الفتنة، أو يريد بالشيطان شيطان الإنس من أهل الفسق سماه به على التشبيه.

وقال: **«إذا خرجت المرأة متطيبة متعطرة فوجد قوم ريحها فهي كذا وكذا»** يعني زانية وفي رواية: **«لا تجد ريح الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا»** هذا في وضع الطيب فقط وإن كانت محجبة أو منتقبة، فما بالك إذا كانت متبرجة ومتطيبة ومتعطرة!! فلا شك يكون الذنب أعظم.

فنساء البيوت التي يحبها الله ورسوله ﷺ نساء لا تعرف التبرج ولا تسير خلف موضة فاجرة كافرة من صنع اليهود والنصارى الذين لا يحرمون ما حرم الله ورسوله

---

(١) «تحفة الأحوذي» (٤/ ٢٨٣).

ولا يدينون دين الحق.

المرأة المسلمة خارج بيتها لا تعرف ثوبًا سوى الحجاب والنقاب والعباءة والجلباب الذي يغطي جميع البدن سترًا وطهارة ونقاء وصيانة وحفظًا، وقبل ذلك كله طاعة وعبادة لله رب العالمين.

١٢ـ وجود المجلات والصحف الفاجرة:

تلك المجلات والصحف الماجنة الخليعة التي لا تعرف حرمة ولا حرامًا ولا شرعًا ولا دينًا ولا منهجًا ولا أمرًا ربانيًّا، بل هي تتبع الهوى والشهوات والشبهات.

فالبيوت المسلمة التي تعرف علمها وعقيدتها ومنهجها ودينها وأوامر من كتاب ربها وسنة نبيها ﷺ لا تعرف لمثل هذه المجلات والصحف طريقًا ولا تحرص على الحصول عليها ولا يُدخلها أفرادها في بيوتهم، لأن ضررها عظيم وجسيم وقد يتعدي هذا الضرر إلى العقيدة والكتاب والسنة ونشر البدع والمنكرات والعادات والتقاليد الكافرة المشركة ونشر المعاصي والذنوب في البيوت، فلذلك هي لا تدخلها البيوت ولا العقول ولا القلوب ولا في علمها وعملها.

فعلى صاحب البيت إذا رأى في بيته منكرًا لصورة محرمة عليه أن يقطعها أو تماثيل لذوات الأرواح فيكسرها، وكذلك إذا رأى شيئًا محرمًا أو منكرًا عليه أن يبادر فورًا إلى تغيير هذا المنكر باليد وأن يغضب عند رؤية المنكر، وألا يترك الحبل على الغارب في بيته لأنه المسؤول الأول أمام الله تعالى كما قال ﷺ: **«كلكم راع.. والرجل راع في أهله وهو مسؤول عن رعيته»**[(١)].

وعليه أن يحرص أن يربي أفراد البيت على بغض هذه المنكرات والبدع والمعاصي والذنوب والفسوق وأن يحبب إليهم السنة والإيمان والعقيدة ويكون قدوة لهم في ذلك.

١٣ـ الكهانة والعرافة والاستقسام بالأزلام:

وغير ذلك كتعليق التمائم وما شابهها من المنكرات العقدية الخطيرة التي تمس العقيدة بالدرجة الأولى.

---

(١) «صحيح البخاري» (٨٩٣).

فالبيوت الموحدة العابدة لربها التي تحرص كل الحرص في عقيدتها وعملها وقولها وعلمها على مرضاة ومحبة الله تعالى لها ومحبة رسوله ﷺ لا تعرف هذه المنكرات ولا تقوم بها ولا تصدقها ولا تذهب لأصحابها، فكل ذلك مناقض لعقيدة التوحيد وللإيمان الصحيح والتوكل والاستعانة والتوسل والاستغاثة بالله رب العالمين.

١٤ـ وجود الجرس:

وهو الذي يشبه جرس الكنيسة صوتًا أو شكلاً قال ﷺ: «**لا تصاحب الملائكة رفقة فيها جرس**»[١]. وهو ما أشبه ناقوس الكنيسة في الصوت أو الشكل، ومن هنا يخرج من الحكم جرس الهاتف الحالي، وكذلك معظم أجراس البيوت إلا ما أشبه ناقوس الكنيسة في الصوت مثل الجرس الذي يرن رنة واحدة ثم يسكت وهكذا.

وكذلك يدخل في النهي جرس ساعة الحائط التي تسمى بالبندول، فإنه يشبه ناقوس الكنيسة في الصوت.

وكذلك يحرم جرس الموسيقى، لا من جهة شبهه بناقوس النصارى ولكن من جهة كونه من مزامير الشيطان.

١٥ـ وجود المخنثين والمترجلات:

روى البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «**لعن الله المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء**» وقال: «**أخرجوهم من بيوتكم**»[٢].

فالبيوت المسلمة التي يتميز فيها الرجال عن النساء والنساء عن الرجال، كلٌّ حسب ما خلقه الله وأمره ويسر له الحياة، لا يتشبه هؤلاء بهؤلاء ولا هؤلاء بهؤلاء، ليس فيها تشبه بين الرجال والنساء، لأنها بيوت سائرة على منهج ربها وسنة نبيها ﷺ وتخاف من لعنة الله عز وجل وبغضه، فهي حريصة على رضا الله ومحبته ومحبة رسوله ﷺ.

١٥ـ كراهة أو جحود الزواج الثاني:

قال تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ

---

(١) رواه مسلم (٢١١٣).

(٢) «صحيح البخاري» (٥٨٨٦).

وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟﴾.

وعن أنس ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ﷺ كان يطوف على نسائه في ليلة واحدة وله تسع نسوة [(١)].

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: « **الدنيا متاع وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة**»[(٢)].

وعن معقل بن يسار رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: إني أصبت امرأة ذات حسب ومنصب إلا أنها لا تلد أفأتزوجها؟ فنهاه، ثم أتاه الثانية فنهاه، ثم أتاه الثالثة فنهاه فقال: «**تزوجوا الولود الودود فإني مكاثر بكم**»[(٣)].

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: **إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة، إلا من صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولدٍ صالح يدعو له**[(٤)].

وقال رسول الله ﷺ: «**... وفي بضع أحدكم صدقة**»[(٥)].

وقال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما لسعيد بن جبير رحمه الله: فتزوج فإن خير هذه الأمة أكثرها نساء[(٦)].

وكل هذه الأدلة تدل على استحباب الإكثار من الزوجات، ومحل ذلك الاستحباب إذا قدر الرجل على العدل بين الزوجات لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟﴾ [النساء آية/٣]، وإذا أمن الرجل على نفسه الافتتان بهن، وعدن تضييع حق الله عليه بسببهن، والشغل عن عبادة ربه من أجلهن. وقد قال الله تبارك وتعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّ مِنْ أَزْوَٰجِكُمْ وَأَوْلَٰدِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَٱحْذَرُوهُمْ﴾ [التغابن آية:١٤].

وأيضًا يرى من نفسه المقدرة على إعفافهن وتحصينهن حتى لا يجلب الفساد إليهن فالله لا يحب الفساد، وأيضًا يكون بوسعه أن ينفق عليهن، فقد قال الله تبارك

---

(١) «صحيح البخاري» (٢٨٤).

(٢) «صحيح مسلم» (١٤٦٧).

(٣) رواه أبو داود (٢٠٥٠) وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في «السلسلة الصحيحة» (٢٣٨٣).

(٤) «صحيح مسلم» (٢٦٨٢).

(٥) «صحيح مسلم» (١٠٠٦).

(٦) «صحيح البخاري» (٥٠٦٩).

وتعالى: ﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النور آية/ ٣٣] والله تعالى أعلم.

قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى[1]:

ومن هدي القرآن للتي هي أقوم إباحته تعدد الزوجات إلى أربع، وأن الرجل إذا خاف عدم العدل بينهن لزمه الاقتصار على واحدة أو مِلك يمينه كما قال تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٣] ولا شك أن الطريق التي هي أقوم الطرق وأعدلها هي إباحة تعدد الزوجات لأمور محسوسة يعرفها كل العقلاء منها:

* أن المرأة الواحدة تحيض وتمرض وتنفس إلى غير ذلك من العوائق المانعة من قيامها بأخص لوازم الزوجية، والرجل مستعد للتسبب في زيادة الأمة، فلو حُبس عليها في أحوال أعذارها لعطلت منافعه باطلاً في غير ذنب.

* ومنها: أن الله أجرى العادة بأن الرجال أقل عددًا من النساء في أقطار الدنيا، وأكثر تعرضًا لأسباب الموت منهن في جميع ميادين الحياة، فلو قُصر الرجل على واحدة لبقي عدد ضخم من النساء محرومًا من الأزواج فيضطرون إلى ركوب الفاحشة، فالعدول عن هدي القرآن في هذه المسألة من أعظم أسباب ضياع الأخلاق، والانحطاط إلى درجة البهائم في عدم الصيانة، والمحافظة على الشرف والمروءة والأخلاق، فسبحان الحكيم الخبير ﴿كِتَٰبٌ أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ [هود: ١].

* ومنها: أن الإناث كلهن مستعدات للزواج، وكثير من الرجال لا قدرة لهم على القيام بلوازم الزواج لفقرهم، فالمستعدون للزواج من الرجال أقل من المستعدات له من النساء، لأن المرأة لا عائق لها، والرجل يعوقه الفقر وعدم القدرة على لوازم النكاح، فلو قُصر الواحد على الواحدة لضاع كثير من المستعدات للزواج أيضًا بعدم وجود أزواج، فيكون ذلك سببًا لضياع الفضيلة وتفشي الرذيلة، والانحطاط الخلقي وضياع القيم الإنسانية كما هو واضح.

فإن خاف الرجل ألا يعدل بينهن وجب عليه الاقتصار على واحدة أو ما ملك

(١) في «أضواء البيان» (٣/ ٣٧٧).

يمينه لأن الله يقول: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِ﴾ [النحل: ٩٠] الآية، والميل بالتفضيل في الحقوق الشرعية بينهن لا يجوز لقوله تعالى: ﴿فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلۡمَيۡلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلۡمُعَلَّقَةِۚ﴾ [النساء: ٢٩] أما الميل الطبيعي بمحبة بعضهن أكثر من بعض فهو غير مستطاع دفعة للبشر، لأنه انفعال وتأثر نفساني لا فعل، وهو المراد بقوله: ﴿وَلَن تَسۡتَطِيعُوٓاْ أَن تَعۡدِلُواْ بَيۡنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوۡ حَرَصۡتُمۡ﴾ [النساء: ٢٩] كما أوضحناه في غير هذا الموضع.

وما يزعمه بعض الملاحدة من أعداء دين الإسلام من أن تعدد الزوجات يلزمه الخصام والشغب الدائم المفضي إلى نكد الحياة؛ لأنه كلما أرضى إحدى الضرتين سخطت الأخرى، فهو بين سخطتين دائمًا، وأن هذا ليس من الحكمة، فهو كلام ساقط يظهر سقوطه لكل عاقل؛ لأن الخصام والمشاغبة بين أفراد أهل البيت لا انفكاك عنه البتة، فيقع بين الرجل وأمه، وبينه وبين أبيه، وبينه وبين أولاده، وبينه وبين زوجته الواحدة، فهو أمر عادي ليس له كبير شأن، وهو في جنب المصالح العظيمة التي ذكرنا في تعدد الزوجات من صيانة النساء، وتيسير التزويج لجميعهن، وكثرة عدد الأمة لتقوم بعددها الكثير في وجه أعداء الإسلام كَلاَ شيء؛ لأن المصلحة العظمى يقدم جلبُها على دفع المفسدة الصغرى.

فلو فرضنا أن المشاغبة المزعومة في تعدد الزوجات مفسدةٌ، أو أن إيلام قلب الزوجة الأولى بالضرة مفسدةً لقُدمت عليها تلك المصالح الراجحة التي ذكرنا كما هو معروف في الأصول، فقداء الأسارى مصلحة راجحة، ودفع فدائهم النافع للعدو مفسدة مرجوحة، فتقدم عليها المصلحة الراجحة، أما إذا تساوت المصلحة والمفسدة أو كانت المفسدة أرجح كفداء الأسارى بسلاح يتمكن بسببه العدو من قتل قدر الأسارى أو أكثر من المسلمين، فإن المصلحة تُلغى لكونها غير راجحة.

وكذلك العنب تعصر منه الخمر وهي أم الخبائث ـ إلا أن مصلحة وجود العنب والزبيب والانتفاع بهما في أقطار الدنيا مصلحة راجحة على مفسدة عصر الخمر منها ألغيت لها تلك المفسدة المرجوحة. واجتماع الرجال والنساء في البلد الواحد قد يكون سببًا لحصول الزنى إلا أن التعاون بين المجتمع من ذكور وإناث مصلحة أرجح من تلك المفسدة، ولذا لم يقل أحد من العلماء إنه يجب عزل النساء في

محل مستقل عن الرجال وأن يُجعل عليهن حصنٌ قوي لا يمكن الوصول إليهن معه، وتجعل المفاتيح بيد أمين معروف بالتقى والديانة كما هو مقرر في الأصول.

فالقرآن أباح تعدد الزوجات لمصلحة المرأة في عدم حرمانها من الزواج، ولمصلحة الرجل بعدم تعطل منافعه في حال قيام العذر بالمرأة الواحدة، ولمصلحة الأمة ليكثر عددها فيمكنها مقاومة عدوها لتكون كلمة الله هي العليا، فهو تشريع حكيم خبير لا يطعن فيه إلا من أعمى الله بصيرته بظلمات الكفر. وتحديد الزوجات بأربع تحديد من حكيم خبير، وهو أمر وسط بين القلة المفضية إلى تعطل بعض منافع الرجال وبين الكثرة التي هي مظنة عدم القدرة على القيام بلوازم الزوجية للجميع. والعلم عند الله تعالى.

وقال الشيخ أحمد شاكر رَحِمَهُ اللَّهُ[1]:

نبتت في عصرنا هذا الذي نحيا فيه نابتة إفرنجية العقل، نصرانية العاطفة، رباهم الإفرنج في ديارنا وديارهم، وأرضعوهم عقائدهم، صريحة تارة وممزوجة تارات، حتى لبَّسوا عليهم تفكيرهم، وغلبوهم على فطرتهم الإسلامية، فصار هجِّيرانهم وديدنهم أن ينكروا تعدد الزوجات، وأن يروه عملًا بشعًا غير مستساغ في نظرهم، فمنهم من يصرح ومنهم من يجمجم، وجاراهم في ذلك بعض من ينتسب إلى العلم من أهل الأزهر المنتسبين للدين والذين كان من واجبهم أن يدفعوا عنه، وأن يُعرِّفوا الجاهلين حقائق الشريعة، فقام من علماء الأزهر من يمهد لهؤلاء الإفرنجيّ العقيدة والتربية للحدِّ من تعدد الزوجات زعموا!! ولم يدرك هؤلاء العلماء أن الذين يحاولون استرضاءهم لا يريدون إلا أن يزيلوا كل أثر لتعدد الزوجات في بلاد الإسلام، وأنهم لا يرضَون عنهم إلا أن جاروهم في تحريمه ومنعه جملة وتفصيلًا، وأنهم يأبون أن يوجد على أيّ وجه من الوجوه لأنه منكر بشع في نظر سادتهم الخواجات.

وزاد الأمر وطمَّ حتى سمعنا حكومة من الحكومات التي تنتسب للإسلام وضعت في بلادها قانونًا منعت فيه تعدد الزوجات جملة، بل صرحت تلك الحكومة باللفظ المنكر: إن تعدد الزوجات ـ عندهم ـ صار حرامًا، ولم يعرف رجال تلك الحكومة انهم بهذا اللفظ الجريء المجرم صاروا مرتدين خارجين من دين الإسلام،

---

(١) في «عمدة التفسير» (٣/ ١٠٢).

تجري عليهم وعلى من يرضى عن عملهم كل أحكام الردة المعروفة التي يعرفها كل مسلم، بل لعلهم يعرفون ويدخلون في الكفر والردة عامدين عالمين.

بل إن أحد الرجال الذين ابتُلي الأزهر بانتسابهم إلى علمائه تجرأ مرة وكتب بالقول الصريح أن الإسلام يحرم تعدد الزوجات، جرأة على الله وافتراء على دينه الذي فُرض أن يكون هو من حفظته القائمين على نصره! !

واجترأ بعض من يعرف القراءة والكتابة ـ من الرجال والنسوان ـ فجعلوا أنفسهم مجتهدين في الدين يستنبطون الأحكام، ويفتون في الحلال والحرام، ويَسُبُّون علماء الإسلام إذا أرادوا أن يعلموهم ويقفوهم عند حدِّهم، وأكثر هؤلاء الأجْرياء من الرجال والنساء لا يعرفون كيف يتوضئون ولا كيف يصلون، بل لا يعرفون كيف يتطهرون، ولكنهم في مسألة تعدد الزوجات مجتهدون! !

بل لقد رأينا من يخوض منهم فيما لا يعلم يستدل بآيات القرآن بالمعنى لأنه لا يعرف اللفظ القرآني ! !

وعن صنيعهم هذا الإجرامي، وعن جرأتهم هذه المنكرة، وعن كفرهم البواح دخل في الأمر غير المسلمين وكتبوا آراءهم مجتهدين ! ! كسابقيهم يستنبطون من القرآن ـ وهم لا يؤمنون به ـ ليخدعوا المسلمين ويضلوهم عن دينهم، حتى إن أحد الكتاب غير المسلمين كتب في إحدى الصحف اليومية التي ظاهر أمرها أن أصحابها مسلمون كتب مقالاً بعنوان «**تعدد الزوجات وصمة**» فشتم بهذه الجرأة الشريعة الإسلامية، وشتم جميع المسلمين من بدء الإسلام إلى الآن، ولم نجد أحدًا حرك في ذلك ساكنًا مع أن اليقين أن لو كان العكس، وأن لو تجرأ كاتب مسلم على شتم شريعة ذلك الكاتب لقامت الدنيا وقعدت، ولكن المسلمين مؤدبون.

وبعد: فإن أول ما اصطنعوا من ذلك: أن اصطنعوا الشفقة على الأسرة والأبناء خاصة، وزعموا أن تعدد الزوجات سبب لكثرة المتشردين من الأطفال، بل أكثر هؤلاء من آباء فقراء تزوجوا أكثر من واحدة، وهم في ذلك كاذبون والإحصاءات التي يستندون إليها هي التي تكذبهم، فأرادوا أن يشرعوا قانونًا يحرم تعدد الزوجات على الفقير ويأذنون به للغني القادر!! فكان هذا سوأة السوءات أن يجعلوا هذا التشريع الإسلامي السامي وقفًا على الأغنياء. ثم لم ينفع هذا ولم يستطيعوا إصداره فاتجهوا وجهة أخرى يتلاعبون فيها بالقرآن:

فزعموا أن إباحة التعدد مشروطة بشرط العدل، وأن الله سبحانه وتعالى أخبر بأن العدل غير مستطاع فهذه أمارة تحريمه عندهم إذ قصروا استدلالهم على بعض الآية وتركوا باقيها ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ وتركوا باقيها: ﴿فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ﴾ [النساء: ٢٩] فكانوا كالذين يؤمنون ببعض الكتاب ويكفرون ببعض!

ثم ذهبوا يتلاعبون بالألفاظ وببعض القواعد الأصولية، فسموا تعدد الزوجات «مباحًا» وأن لولي الأمر أن يقيد بعض المباحات بما يرى من القيود للمصلحة.

وهم يعلمون أنهم في هذا كله ضالون مضلُّون، فما كان تعدد الزوجات مما يطلق عليه لفظ (المباح) بالمعنى العلمي الدقيق: أي: المسكوت عنه الذي لم يرد نص بتحليله أو تحريمه، وهو الذي قال فيه رسول الله ﷺ: «**ما أحل الله فهو حلال وما حرم الله فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو**» بل إن القرآن نصٌ صراحة على تحليله، بل جاء إحلاله بصيغة الأمر التي أصلها للوجوب ﴿ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ وإنما انصرف فيها الأمر من الوجوب إلى التحليل بقوله: ﴿ما طاب لكم﴾ ثم هم يعلمون ـ علم اليقين ـ أنه حلال بكل معنى كلمة «حلال» بنص القرآن وبالعمل المتواتر الواضح الذي لا شك فيه منذ عهد النبي ﷺ وأصحابه إلى اليوم، ولكنهم قوم يفترون.

وشرط العدل في هذه الآية ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُواْ فَوَٰحِدَةً﴾ شرط شخصي لا تشريعي، أعني: أنه شرط مرجعه لشخص المكلف لا يدخل تحت سلطان التشريع والقضاء، فإن الله قد أذن للرجل ـ بصيغة الأمر ـ أن يتزوج ما طاب له من النساء دون قيد بإذن القاضي أو بإذن القانون أو بإذن ولي الأمر أو غيره، وأمره أنه إذا خاف ـ في نفسه ـ أن لا يعدل بين الزوجات أن يقتصر على واحدة، وبالبداهة أن ليس لأحد سلطان على قلب المريد الزواج حتى يستطيع أن يعرف ما في دخيلة نفسه من خوف الجور أو عدم خوفه، بل ترك الله ذلك لتقديره في ضميره وحده، ثم علَّمه الله سبحانه أنه على الحقيقة لا يستطيع إقامة ميزان العدل بين الزوجات إقامة تامة لا يدخلها ميل فأمره أن لا يميل «**كل الميل فيذر بعض زوجاته كالمعلقة**» فاكتفى ربه منه ـ في طاعة أمره بالعدل ـ أن يعمل منه بما استطاع، ورفع عنه ما لم يستطع.

وهذا العدل المأمور به مما يتغير بتغير الظروف، ومما يذهب ويجيء بما يدخل في

نفس المكلف، ولذلك لا يعقل أن يكون شرطًا في صحة العقد، بل هو شرط نفسي متعلق بنفس المكلف وبتصرفه في كل وقت بحسبه، فربَّ رجل عازم على الزواج المتعدد وهو مصرٌ في قلبه على عدم العدل ثم لم ينفذ ما كان مصرًا عليه وعدل بين أزواجه، فهذا لا يستطيع أحد يعقل الشرائع أن يدعي أنه خالف أمر ربه إذ إنه أطاع الله بالعدل، وعزيمته في قلبه من قبل لا أثر لها في صحة العقد أو بطلانه ـ بداهة ـ خصوصًا وأن النصوص كلها صريحة في أن الله لا يؤاخذ العبد بما حدَّث به نفسه ما لم يعمل به أو يتكلم. وُرُبَّ رجل تزوج زوجة أخرى عازمًا في نفسه على العدل ثم لم يفعل، فهذا قد ارتكب الإثم بترك العدل ومخالفة أمر ربه، ولكن لا يستطيع أحد يعقل الشرائع أن يدعي أن هذا الجور المحرم منه قد أثَّر على أصل العقد بالزوجة الأخرى فنقله من الحل والجواز إلى الحرمة والبطلان، إنما إثمه على نفسه فيما لم يعدل، ويجب عليه طاعة ربه في إقامة العدل، وهذا شيء بديهي لا يخالف فيه من يفقه الدين والتشريع.

والقوم أصحاب هوى ركب عقولهم، لا أصحاب علم، ولا أصحاب استدلال، يحرفون الكلم عن مواضعه ويلعبون بالدلائل الشرعية من الكتاب والسنة ما وسعهم اللعب.

فمن ألاعيبهم أن يستدلوا بقصة علي بن أبي طالب حين خطب بنت أبي جهل في حياة فاطمة بنت رسول الله ﷺ وأن رسول الله ﷺ حين استؤذن في ذلك قال: «**فلا آذن ثم لا آذن ثم لا آذن، إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلِّق ابنتي وينكح ابنتهم، فإنما هي بضعة مني يريبني ما أرابها ويؤذيني ما آذاها**»[(١)] ولم يسوقوا لفظ الحديث، وإنما لخصوا القصة تلخيصًا مُريبًا ليستدلوا بها على أن النبي ﷺ يمنع تعدد الزوجات، بل صرح بعضهم بالاستدلال بهذه القصة على ما يزعم من التحريم! لعبًا بالدين وافتراءً على الله ورسوله.

ثم تركوا باقي القصة الذي يدفع افتراءهم ـ ولا أقول استدلالهم ـ وهو قول رسول الله ﷺ في الحادثة نفسها: «**وإني لست أحرم حلالاً ولا أحل حرامًا، ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكانًا واحدًا أبدًا**»[(٢)].

واللفظان الكريمان رواهما الشيخان البخاري ومسلم، فهذا رسول الله ﷺ

---

(١) «صحيح البخاري» (٥٢٣٠).

(٢) «صحيح البخاري» (٥٢٣٠).

المبلّغ عن الله والذي كلمته الفصل في بيان الحلال والحرام يصرح باللفظ العربي المبين في أدق حادث يمس أحب الناس إليه وهي ابنته الكريمة السيدة الزهراء بأنه لا يحلّ حرامًا ولا يحرم حلالاً، ولكنه يستنكر أن تجتمع بنت رسول الله ﷺ وبنت عدو الله في عصمة رجل واحد.

وعندي وفي فهمي: أنه ﷺ لم يمنع عليًّا من الجمع بين بنته وبنت أبي جهل بوصفه رسوّلا مبلغًا عن ربه حُكمًا تشريعيًّا بدلالة تصريحه بأنه لا يحرم حلالاً ولا يحل حرامًا، وإنما منعه منعًا شخصيًّا بوصفه رئيس الأسرة التي فيها علي ابن عمه وفاطمة ابنته، بدلالة أن أسرة بنت أبي جهل هي التي جاءت تستأذنه فيما طلب إليه عليٌّ، رضي الله عنه ـ وكلمة رئيس الأسرة مطاعة من غير شكٌّ خصوصًا إذا كان ذلك الرئيس هو سيد قريش وسيد العرب وسيد الخلق أجمعين ﷺ.

وليس بالقوم استدلال أو تحرٍّ لما يدل عليه الكتاب والسنة، ولاهم من أهل ذلك ولا يستطيعونه، إنما بهم الهوى إلى شيء معين يلتمسون له العلل التي قد تدخل على الجاهل والغافل.

بل إن في فلتات أقلامهم ما يكشف عن خبيئتهم ويفضح ما يكُنون في ضمائرهم، ومن أمثلة ذلك أن موظفًا كبيرًا في إحدى وزارتنا كتب مذكرة أضفى عليها الصفة الرسمية ونشرت في الصحف منذ بضع سنين، وضع نفسه فيها موضع المجتهدين لا في التشريع الإسلامي وحده بل في جميع الشرائع والقوانين!! فاجترأ على أن يعقد موازنة بين الدين الإسلامي في إحلاله تعدد الزوجات وبين الأديان الأخرى!! زعم! وبين قوانين الأمم الوثنية منها! ولم يجد في وجهه من الحياء ما يمنعه من الإيحاء بتفضيل النصرانية التي تحرم تعدد الزوجات، ومن ورائها التشريعات الأخرى التي تسايرها، بل يكاد قوله الصريح ينبئ عن هذا التفضيل !!!

ونسي أنه بذلك خرج من الإسلام بالكفر البواح على الرغم من أن اسمه يدل على أنه ولد على فراش رجل مسلم، إلى ما يدل عليه كلامه من جهله بدين النصارى حتى عقد هذه المفاضلة، فإن اليقين الذي لا شك فيه أن سيدنا عيسى ـ عليه السلام ـ لم يحرم تعدد الزوجات الحلال في التوراة التي جاء هو مصدقًا لها بنص القرآن، وإنما حرمه بعض البابوات بعد سيدنا عيسى ـ عليه السلام ـ بأكثر من ثمانمائة سنة على

اليقين بما جعل هؤلاء لأنفسهم حق التحليل والتحريم الذي نعاه الله عليهم في الكتاب الكريم ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١] والذي فسره رسول الله ﷺ حين استفسر منه عدي بن حاتم الطائي ـ الذي كان نصرانيًا وأسلم ـ إذ سمع هذه الآية فقال: إنهم لم يعبدوهم؟ فقال له رسول الله ﷺ: «**بلى، إنهم حرموا عليهم الحلال وأحلوا لهم الحرام فاتبعوهم، فذلك عبادتهم إياهم**»[(١)].

فيا أيها المسلمون، لا يستجرينكم الشيطان ولا يخدعنكم أتباعه وأتباع عابديه فتستخفوا بهذه الفاحشة التي يريدون أن يذيعوها فيكم، وبهذا الكفر الصريح الذي يريدون أن يوقعوكم فيه، فليست المسألة مسألة تقييد مباح أو منعه كما يريدون أن يوهموكم، وإنما هي مسألة في صميم العقيدة. أتُصرُّون على إسلامكم وعلى التشريع الذي أنزل الله إليكم وأمركم بطاعته في شأنكم كله؟ أم تعرضون عنهما ـ والعياذ بالله ـ فتتردَّوا في حمأة الكفر وتتعرضوا لسخط الله ورسوله؟ هذا هو الأمر على حقيقته.

إن هؤلاء القوم الذين يدعونكم إلى منع تعدد الزوجات لا يتورع أحدهم عن اتخاذ العدد الجم من العشيقات والأخدان، وأمرهم معروف مشهور؛ بل إن بعضهم لا يستحي من إذاعة مباذلة وقاذوراته في الصحف والكتب، ثم يرفع علم الاجتهاد في الشريعة والدين ويزري بالإسلام والمسلمين.

إن الله حين أحل تعدد الزوجات ـ بالنص الصريح في القرآن ـ أحله في شريعته الباقية على الدهر في كل زمان وكل عصر، وهو سبحانه يعلم ما كان وما سيكون فلم يعزب عن عمله ـ عز وجل ـ ما وقع من الأحداث في هذا العصر ولا ما سيقع فيما يكون في العصور القادمة، ولو كان هذا الحكم مما يتغير بتغير الزمان ـ كما يزعم الملحدون الهدامون ـ لنص على ذلك في كتابه أو في سنة رسوله ﴿قُلْ أَتُعَلِّمُونَ ٱللَّهَ بِدِينِكُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٦] والإسلام بريء من الرهبانية، وبريء من الكهنوت، فلا يملك أحد أن ينسخ حكمًا أحكمه الله في كتابه أو في سنة رسوله ﷺ ولا يملك أحدٌ أن يحرم شيئًا أحله الله ولا أن يحل شيئًا حرمه الله، لا يملك ذلك خليفة ولا ملك ولا أمير ولا وزير، بل لا يملك ذلك جمهور الأمة سواء بإجماعٍ أم بأكثرية، الواجب عليهم جميعًا الخضوع لحكم الله،

---

(١) «سنن الترمذي» (٣٠٩٥) وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله.

والسمع والطاعة. اسمعوا قول الله: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَٰذَا حَلَالٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ ۚ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ [النحل: ١١٦].

وقوله سبحانه: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُم مَّا أَنزَلَ اللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ آللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ ۖ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾ [يونس: ٥٩].

ألا فلتعلمُنَّ أن كل من حاول تحريم تعدد الزوجات أو منعه أو تقييده بقيود لم ترد في الكتاب ولا في السنة فإنما يفتري على الله الكذب.

ألا فلتعلمُنَّ أن كل امرئ حسيب نفسه، فلينظرِ امرؤ لنفسه أنى يصدر وأنّى يرد، وقد أبلغن والحمد لله.اهـ كلام الشيخ رحمه الله.

وقال فضيلة الشيخ مصطفى العدوي حفظه الله [١]:

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾ [النساء آية/ ٣].

تقدم الكلام على صدر هذه الآية في أوائل هذا الكتاب بما حاصله أن البخاري [٢] أخرج من حديث عائشة ـ رضي الله عنها ـ أن رجلاً كانت له يتيمة فنكحها، وكان لها عذق، وكان يمسكها عليه، ولم يكن لها من نفسه شيء فنزلت فيه ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ﴾.

وعند البخاري أيضًا [٣] أن عروة سأل عائشة عن قول الله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ﴾ فقالت: يا ابن أختي، هذه اليتيمة تكون في حجر وليها تشركه في ماله ويعجبه مالها وجمالها، فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقها فيعطيها مثل ما يعطيها غيره، فنُهوا عن أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن ويبغوا لهن أعلى سُنَّتهن في الصداق، فأُمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن، قال عروة قالت عائشة: وإن الناس استفتوا رسول الله ﷺ بعد هذه الآية فأنزل الله: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ [النساء: ١٢٧] قالت عائشة رضي الله عنها: وقول الله تعالى في آية أخرى:

---

(١) في «جامع أحكام النساء» (٣/ ٤٥٤-٤٦٢).

(٢) «صحيح البخاري» (٤٥٧٣).

(٣) «صحيح البخاري» (٤٥٧٦).

﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] رغبة أحدكم عن يتيمته حين تكون قليلة المال والجمال، قالت: فنهوا أن ينكحوا من رغبوا في ماله وجماله في يتامى النساء إلا بالقسط، من أجل رغبتهم عنهن إذا كن قليلات المال والجمال.

أما أقول أهل العلم فيما بعد ذلك من الآية فها نحن نورد بعضها إن شاء الله:

*** قول ابن جرير. الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ:**

أورد ابن جرير الطبري جملة أقوال في هذه الآية ثم قال: وأولى الأقوال التي ذكرناها في ذلك بتأويل الآية قول من قال:

تأويلها: وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى، فكذلك فخافوا في النساء، فلا تنكحوا منهن إلا ما لا تخافون أن تجوروا فيه منهن، من واحدة إلى الأربع، فإن خفتم الجور في الواحدة أيضًا فلا تنكحوها، ولكن عليكم بما ملكت أيمانكم فإنه أحرى أن لا تحوروا عليهن.

وإنما قلنا إن ذلك أولى بتأويل الآية لأن الله جل ثناؤه افتتح الآية التي قبلها بالنهي عن أكل أموال اليتامى بغير حقها وخلْطها بغيرها من الأموال، فقال تعالى ذكره: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ [النساء: ٢] ثم أعلمهم أنهم إن اتقوا الله في ذلك فتحرجوا فيه، فالواجب عليهم من اتقاء الله والتحرج في أمر النساء مثل الذي عليهم من التحرج في أمر اليتامى، وأعلمهم كيف التخلص لهم من الجور فيهن، كما عرفهم المخلص من الجور في أموال اليتامى فقال: انكحوا إن أمنتم الجور في النساء على أنفسكم، ما أبحت لكم منهن وحللته مثنى وثلاث ورباع، فإن خفتم أيضًا الجور على أنفسكم في أمر الواحدة بأن لا تقدروا على إنصافها فلا تنكحوها، ولكن تسروا من المماليك فإنكم أحرى أن لا تجوروا عليهن؛ لأنهن أملاككم وأموالكم ولا يلزمكم لهن من الحقوق كالذي يلزمكم للحرائر فيكون ذلك أقرب لكم إلى السلامة من الإثم والجور.

ففي الكلام ـ إذا كان المعنى ما قلنا ـ متروك استُغني بدلالة ما ظهر من الكلام عن ذكره، وذلك أن معنى الكلام: وإن خفتم ألا تقسطوا في أموال اليتامى فتعدلوا فيها فكذلك فخافوا أن لا تقسطوا في حقوق النساء التي أوجبها الله عليكم، فلا تتزوجوا منهن إلا ما أمنتم معه الجور مثنى وثلاث ورباع، وإن خفتم أيضًا في ذلك فواحدة، وإن خفتم في الواحدة فما ملكت أيمانكم، فترك ذكر قوله: (فكذلك فخافوا

ألا تقسطوا في حقوق النساء) بدلالة ما ظهر من قوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ﴾.

ثم قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وأما قوله: ﴿فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ فإنه يعني: فانكحوا ما حلَّ لكم منهن دون ما حُرِّم عليكم منهن، وأورد بعض الآثار فيها ثم قال: فالمعنى بقوله: ﴿مَا طَابَ لَكُم﴾ الفعل دون أعيان النساء وأشخاصهن، فلذلك قيل ﴿مَا﴾ ولم يقل (من).

ثم قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وأما قوله:﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً﴾ فإن نصب ﴿فَوَٰحِدَةً﴾ بمعنى: فإن خفتم أن لا تعدلوا ـ فيما يلزمكم من العدل فيما زاد على الواحدة من النساء عندكم بنكاح فيما أوجبه الله لهن عليكم ـ فانكحوا واحدة منهن.

ثم قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وإن قال لنا قائل: قد علمت أن الحلال لكم من جميع النساء الحرائر نكاح أربع فكيف قيل: ﴿فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَـٰثَ وَرُبَـٰعَ﴾ وذلك في العدد تسع؟

قيل: إن تأويل ذلك فانكحوا ما طاب لكم من النساء إما مثنى ـ إن أمنتم الجور من أنفسكم فيما يجب لهما عليكم ـ وإما ثلاث إن لم تخافوا ذلك، وإما أربع إن أمنتم ذلك فيهن.

يدل على صحة ذلك قوله: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً﴾ لأن المعنى: فإن خفتم في الثنتين فانكحوا واحدة. ثم قال: وإن خفتم أن لا تعدلوا أيضًا في الواحدة فما ملكت أيمانكم. فإن قال لنا قائل: فإن أمر الله ونهيه على الإيجاب والإلزام حتى تقوم بحجة بأن ذلك على التأديب والإرشاد والإعلام، وقد قال تعالى ذكره: ﴿فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ وذلك على أمر فعل من دليل على أنه من الأمر الذي هو على غير وجه الإلزام والإيجاب؟

قيل: نعم، والدليل على ذلك قوله: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً﴾ فكان معلومًا بذلك أن قوله: ﴿فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ وإن كان مخرجه مخرج الأمر فإنه بمعنى الدلالة على النهي عن نكاح ما خاف الناكح الجور فيه من عدد النساء، لا بمعنى الأمر بالنكاح، فإن المعنى به: وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فتحرجتم فيهن،

فكذلك فتحرجوا في النساء فلا تنكحوا إلا ما أمنتم الجور فيه منهن، ما أحللته لكم من الواحدة إلى الأربع، وقد بينا في غير هذا الموضع أن العرب تخرج الكلام بلفظ الأمر ومعناها فيه النهي أو التهديد والوعيد، كما قال جل ثناؤه: ﴿فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ [الكهف:٢٩] وكما قال تعالى: ﴿لِيَكْفُرُواْ بِمَآ ءَاتَيْنَـٰهُمْ ۚ فَتَمَتَّعُواْ ۖ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل:٥٥، والروم/ ٣٤] فخرج ذلك مخرج الأمر، والمقصود به التهديد والوعيد والزجر والنهي، فكذلك قوله: ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ بمعنى النهي: فلا تنكحوا إلا ما طاب لكم من النساء.

أما قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ﴾ فقال ابن جرير - رَحِمَهُ ٱللَّهُ -: يعني بذلك تعالى ذكره: وإن خفتم أن لا تعدلوا في مثنى أو ثلاث أو رباع فنكحتم واحدة، أو خفتم أن لا تعدلوا في الواحدة فتسررتم ملك أيمانكم فهو ﴿أَدْنَىٰٓ﴾ يعني أقرب ﴿أَلَّا تَعُولُواْ﴾ يقول: أن لا تجوروا ولا تميلوا، وأورد أقوالاً عن أهل العلم في هذا الصدد، وأورد أيضًا قول ابن زيد ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ﴾ ذلك أقل لنفقتك، الواحدة أقل من ثنتين وثلاث وأربع، وجاريتك أهون نفقة من حرة ﴿أَلَّا تَعُولُواْ﴾ أهون عليك من العيال.

* **أما ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقال:**

وقوله: ﴿مَثْنَىٰ وَثُلَـٰثَ وَرُبَـٰعَ﴾ أي انكحوا من شئتم من النساء سواهن، إن شاء أحدكم ثنتين، وإن شاء ثلاثًا، وإن شاء أربعًا كما قال تعالى: ﴿جَاعِلِ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ رُسُلًا أُوْلِىٓ أَجْنِحَةٍ مَّثْنَىٰ وَثُلَـٰثَ وَرُبَـٰعَ ۚ﴾ [فاطر: ١] أي: منهم من له جناحان، ومنهم من له ثلاثة، ومنهم من له أربعة، ولا ينفي ما عدا ذلك في الملائكة؛ لدلالة الدليل عليه، بخلاف قصر الرجل على أربع، فمن هذه الآية كما قال ابن عباس وجمهور العلماء؛ لأن المقام مقام امتنان وإباحة، فلو كان يجوز الجمع بين أكثر من أربع لذكره.

قال الشافعي: وقد دلت سنة رسول الله ﷺ المبينة عن الله أنه لا يجوز لأحد غير رسول الله ﷺ أن يجمع بين أكثر من أربع نسوة.

وهذا الذي قاله الشافعي مجمع عليه بين العلماء، إلا ما حكي عن طائفة من الشيعة أنه يجوز الجمع بين أكثر من أربع إلى تسع، وقال بعضهم: لا حصر.

ثم قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وقوله: ﴿ذلك أدنى ألا تعولوا﴾ قال بعضهم: ذلك أدنى أن لا تكثر عيالكم.

قال زيد بن أسلم، وسفيان بن عيينه، والشافعي، وهو مأخوذ من قوله تعالى: ﴿وإن خفتم عيلة﴾ أي: فقرًا ﴿فسوف يغنيكم الله من فضله﴾.

ولكن في هذا التفسير ههنا نظر، فإنه كما يخشى كثرة العائلة من تعداد الحرائر كذلك يخشى من تعداد السراري أيضًا، والصحيح قول الجمهور ﴿ذلك أدنى ألا تعولوا﴾ أي: لا تجوروا يقال: عال في الحكم إذا قسط وظلم وجار.

* وقال الشنقيطي رَحِمَهُ اللَّهُ[1]:

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾: لا يخفى ما يسبق إلى الذهن في هذه الآية الكريمة من عدم ظهور وجه الربط بين هذا الشرط و وجه الجزاء، وعليه ففي الآية نوع إجمال، والمعنى كما قالت عائشة رضي الله عنها فذكر رَحِمَهُ اللَّهُ قول عائشة الذي قدمنا في صدر هذه الآية ـ ثم قال: فظهر من هذا أن المعنى: وإن خفتم ألا تقسطوا في زواج اليتيمات فدعوهن وانكحوا ما طاب لكم من النساء سواهن، وجواب الشرط دليل واضح على ذلك لأن الربط بين الشرط والجزاء يقتضيه، وهذا هو أزهر الأقوال لدلالة القرآن عليه، وعليه فاليتامى جمع يتيمة على القلب كما قيل أيامى والأصل أيائم ويتائم لما عرف أن جمع الفعيلة فعائل، وهذا القلب يطرد في معتل اللام كقضية ومطية ونحو ذلك، ويقصر على السماع فيما سوى ذلك.

* ثم قال رَحِمَهُ اللَّهُ:

وقال بعض العلماء: معنى الآية: ﴿وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى﴾ أي إن خشيتم ذلك فتحرجتم في ظلم اليتامى فاخشوا أيضًا وتحرجوا من ظلم النساء بعدم العدل بينهن وعدم القيام بحقوقهن، فقللوا عدد المنكوحات ولا تزيدوا على أربع، وإن خفتم عدم إمكان ذلك مع التعدد فاقتصروا على الواحدة؛ لأن المرأة شبيهة باليتيم لضعف كل واحد منهما وعدم قدرته على المدافعة عن حقه، فكما خشيتم من ظلمهِ فاخشوا من ظلمها.

وأورد رَحِمَهُ اللَّهُ قولاً آخر وضعفه.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ[1] في قوله تعالى: ﴿وإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت

---

(١) «أضواء البيان» (١/ ٢٦٧).

أيمانكم ذلك أدنى ألا تعولوا﴾: أي تجوروا في الحقوق الشرعية، والعرب تقول عال يعول إذا جار ومال وهو عائل، وأورد - رَحِمَهُ اللهُ - ما يؤيد ما ذهب إليه.

عال يعول إذا كثر عياله إلا في حكاية الكسائي، وسائر أهل اللغة على خلافه.

الثاني: أن هذا مروي عن النبي ﷺ ولو كان من الغرائب فإنه يصلح للترجيح.

الثالث: أنه مروي عن عائشة وابن عباس ولم يعلم لهما مخالف من المفسرين، وقد قال الحاكم أبو عبد الله: تفسير الصحابة عندنا في حكم المرفوع.

الرابع: أن الأدلة التي ذكرناها على استحباب تزوج الولود، وإخبار النبي ﷺ أنه يكاثر بأمته الأمم يوم القيامة يرد هذا التفسير.

الخامس: أن سياق الآية إنما هو في نقلهم مما يخافون من الظلم والجور فيه إلى غيره فإنه قال في أولها ﴿وإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى ألا تعولوا﴾ فدلهم سبحانه على ما يتخلصون به من ظلم اليتامى، وهو ما طاب لهم من النساء البوالغ، وأباح لهم منهن أربعًا، ثم دلهم على ما يتخلصون به من الجور والظلم في عدم التسوية بينهن فقال: ﴿وإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى ألا تعولوا﴾ ثم أخبر سبحانه أن الواحدة وملك اليمين أدنى إلى عدم الميل والجور، وهذا صريح في المقصود.

السادس: أنه لا يلتئم قوله: ﴿فإن خفتم ألا تعدلوا﴾ في الأربع فانكحوا واحدة أو تسروا بما شئتم بملك اليمين فإن ذلك أقرب إلى أن تكثر عيالكم، بل هذا أجنبي من الأول فتأمله.

السابع: أنه من الممتنع أن يقال لهم: فإن خفتم أن لا تعدلوا بين الأربع فلكم أن تتسروا بمائة سرية وأكثر فإنه أدنى أن لا تكثر عيالكم.

الثامن: أن قوله: ﴿ذلك أدنى ألا تعولوا﴾ تعليل لكل واحد من تنبيه: رد ابن القيم - رَحِمَهُ اللهُ - (في التفسير القيم ص٢١٩) ما ذهب إليه الإمام الشافعي - رَحِمَهُ اللهُ - في تفسير قوله تعالى: ﴿ذلك أدنى ألا تعولوا﴾ من عشرة وجوه فقال - رَحِمَهُ اللهُ -:

قال الشافعي: ألا يكثر عيالكم فدل على أن كثرة العيال أدنى.

قيل: قد قال الشافعي ذلك، وخالف جمهور المفسرين من السلف والخلف،

---

(١) (١/ ٣٧٥).

وقالوا: معنى الآية ذلك أدنى ألا تجوروا ولا تميلوا فإنه يقال: عال الرجل يعول عولاً إذا مال وجار، ومنه عول الفرائض لأن سهامها زادت، ويقال عال يعيل عيل إذا احتاج، قال تعالى: ﴿وإن خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله﴾.

قلت (والقائل ابن القيم رحمه الله): ويدل على تعيين هذا المعنى من الآية، وإن كان ما ذكره الشافعي لغة حكاه الفراء عن الكسائي قال: ومن الصحابة من يقول: عال يعول إذا كثر عياله، قال الكسائي: وهي لغة فصيحة سمعتها من العرب، لكن يتعين القول الأول لوجوه: أحدها: أنه المعروف في اللغة الذي لا يكاد يعرف سواه، ولا يعرف الحكمين المتقدمين وهما نقلهم من نكاح اليتامى إلى نكاح النساء البوالغ، ومن نكاح الأربع إلى نكاح الواحدة أو ملك اليمين، ولا يليق تعليل ذلك بقلة العيال.

التاسع: أنه سبحانه قال: ﴿فإن خفتم ألا تعدلوا﴾ ولم يقل: إن خفتم ألا تفتقروا أو تحتاجوا ولو كان المراد قلة العيال لكان الأنسب أن يقول ذلك.

العاشر: أنه سبحانه ذكر حكمًا منهيًا عنه وعلل النهي بعلته، أو أباح شيئًا وعلّق إباحته بعلة فلابد أن تكون العلة مضادة لضد حكم المعلل، وقد علل سبحانه إباحة نكاح غير اليتامى والاقتصار على واحدة أو ملك اليمين بأنه أقرب إلى عدم الجور، ومعلوم أن كثرة العيال لا تضاد حكم المعلل فلا يحسن التعليل به. والله أعلم.

تنبيه آخر:

ورد في تفسير قوله تعالى: ﴿فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع﴾ حديث أخرجه جمع من أهل السنن من طريق معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أن غيلان الثقفي أسلم وله عشرة نسوة في الجاهلية فأسلمن معه فأمره النبي ﷺ أن يتخير منهن أربعًا، وقد بينا ضعف هذا الحديث في أوائل هذا الكتاب.

١٦ـ وجود التلفاز:

هذا المنكر العظيم والصنم الكبير الذي كان له الدور الكبير في خراب البيوت وتفرق أفراد الأسرة وحلول المصائب والمعاصي في البيوت، وبُعدها عن عبادة ربها وطاعة نبيها ﷺ وضياع كثير من الخيرات، لهو خطر عظيم، فالبيوت المسلمة تحرص على إبعاد هذا المنكر منها، وإن كان جائزًا كآلة، ولكنها تضبطه بضوابط الشرع والدين، فلا ترى ولا تسمع منه إلا كل ما يوافق الشرع والدين والعقيدة، وتنأى

وتبتعد عن كل ما يضر بالشرع والدين والعقيدة.

وهذه المنكرات والطامات الكبرى التي تحل من ورائه قمت بتلخيصها من كتاب «**الإجهاز على التلفاز**» للشيخ محمد بن إسماعيل المقدم؛ وهي كالتالي:

١ - العجل الفضي:

قد لا يتعجب المرء إذا سمع عن أقوام يعبدون الأبقار أو الفئران، أو إذا سمع عن اليهود الذين أشربوا في قلوبهم العجل، ولكن العجب كل العجب من قوم أعزهم الله بالإسلام، وامتن عليهم بالقرآن، وشرفهم بهدي خير الأنام ﷺ، ولكن قلوبهم قد أشربت حب الشاشة الفضية، فبدلوا بهذا نعمة الله كفرًا. ترى أولئك القوم يهدرون الساعات والأوقات عاكفين على العجل الفضي، فلا يبالي أحدهم بصلاة ضيّعها، أو بحرمة انتهكها. إن هذا العجل الفضي نذير شؤمٍ، إذا دخل بيتًا أذن بخرابه، فهو يقتل الإيمان قتلاً، وبقدر العكوف عليه بقدر ما يضل به العبد عن الصراط المستقيم. قال بعض الحكماء: كل ما عُبد من دون الله، بل كل ما يشغل عن الله يقال له: صنم.

٢. مدرسة الإجرام:

فهو بمثابة أستاذ يربي ويوجِّه من خلال برامجه التي يعرضها، والتي تخدم أهدافًا محددة. فمن سلبياته البَيِّنَة أنه يقنع العقول بأن الانحراف أمرٌ واقع؛ لأنه صفة عامة للمجتمع!! فهو بهذا سبيل لإشاعة الفاحشة، وتعليم الجريمة، وتزييف الحقائق، وتبرير الجرائم، وتسميتها بغير مسماها الحقيقي. ومما يؤكد هذا، تلك الجرائم التي كثرت وظهرت في البلاد الغربية والتي تمثل ردَّ فعلٍ عكسي لتلك الجرائم المماثلة التي يعرضها التلفاز في صورة تمثيل مع ما تزرعه من أفكار عدوانية وسلوكيات إجرامية.

٣. ملوث البيئة الخُلُقية:

في الوقت الذي تعلو فيه صرخات حماة البيئة والطبيعة محذّرين من تلوثها، لا نجد من ينصت لصيحات التربويين وعلماء النفس والاجتماع المحذرة من تلويث التلفاز للبيئة الخُلقية، وانتزاعه لعجلة القيادة التربوية من يد الآباء، حتى صار الأبناء كأنهم أبناء التلفاز.

٤. مخرِّب البيوت:

كم حوّل التلفاز بيوتًا من الوئام إلى الخصام، ومن جنة السعادة إلى جحِيم النكد، فكم أفسد امرأة على زوجها، وأسخط راضيةً على متواضع عيشها؛ بما تراه على شاشته من قصورٍ فارهة، وبيوت واسعة فتأففت من حالها، وازدرت نعمة ربها، وجحدت فضل زوجها، فطالبته بما هو فوق طاقته، وتجهل أن كل ما تراه ما هو إلا تمثيل.

ومن وسائله أيضًا لإفساد البيوت:

أنه يدفع المرأة إلى عقد مقارنة بين حال الزوج التلفزيوني مع زوجته في وقته وتلطفه وحال زوجها المنهمك المكدود في سعيه وراء الرزق الغافل عن ملاطفتها والتودد لها، فتتسخط على زوجها.

٥. هاتك الأستار:

شرع الإسلام لنا ستر العورات بنوعيها: الحسي والمعنوي. أما الحسية؛ فبأمره بغض البصر، وحفظ الفرج، والاستئذان، والحجاب، ونهيه عن التبرج، وغير ذلك. وأما المعنوية ـ وهي المعاصي ـ ؛ فبأمره بستر العيوب، وتحريمه المجاهرة بالذنوب، والأمر بالكتمان والستر على أصحاب المعاصي، ونهيه أيضًا عن حب إشاعة الفاحشة في البلاد والعباد. والتلفاز يُعد أول أسباب إشاعة الفاحشة، وهتك الأستار الحسية والمعنوية.

٦. مُبيد الغيرة:

التلفاز هادمٌ للأخلاق، بخدشه للحياء، وتحطيمه للقيم، ونشره للرذيلة، وهو بهذا يقتل الأحاسيس، حتى يتقرر المنكر، فلا تجد من ينكره ولو بقلبه! فالرجل يجلس بين زوجته وعياله يشاهدون المشاهد الإباحية، ولا يتحرك قلبه بالغيرة على زوجته فضلاً على دينه، و المرأة أيضًا لا تغار على زوجها عندما تراه وهو يشاهد غيرها ممن تزينت وتبرجت وتكشفت!

٧. محرقة الحياء:

من أقبح أثار التلفاز أنه يقضي على هذا الخُلق الفطري، وهو الحياء؛ حيث ترى المرأة بعينها كيف يعامل العاشق معشوقته، وما يدور بينهما من الآثام، وكلمات

الغرام، ويرى الرجل الرقص الخليع، و المخاصرة.. وهكذا.

٨ ـ مذبح العفة وناسف الشرف:

التلفاز مضيعة للفتيات، مجلبة للعار، فهو يربي البنات على الاستهانة بالفضيلة، والخُلق، والشرف، والعفة، ويلقنها أصول الفجور، والعشق، والغرام، والفسق. وإن كان المجتمع يُعيِّر المنحرفين بأنهم تربوا في الشوارع؛ فكيف الحال بجيل هم حصاد تربية الممثلين والممثلات، والمطربين والمطربات.

٩ـ مأدبة الشيطان:

التلفاز يزين للناس ما يضرهم، ويسحر عقولهم، ويستحوذ على أسماعهم وأبصارهم، بل وأفئدتهم.

١٠ـ عدو الصحة الجسمية:

التلفاز يضر بالبدن من وجوه: فالجلوس الطويل أمامه يسبب ركود الدورة الدموية، وفقدان النشاط العقلي، والسِّمنة. والتعود على السهر، وما يترتب على ذلك من تضييع لصلاة الفجر، الحضور للعمل منهكًا متأخرًا. وقلب الفطرة، بالنوم نهارًا والسهر ليلاً. وانحناء الظهور، وضعف الأبصار.

١١ـ الشاشة السرطانية:

تشير أصابع الاتهام اليوم إلى التلفاز، بوصفه أحد أكبر الأسباب المسببة للأمراض السرطانية، عن طريق ما ينبعث منه من أشعة، وهي الأشعة السينية التي تعتبر مصدر خطر على الصحة العامة.

١٢ـ السم اللذيذ:

فقد أكد جمع كبير من الأطباء المعاصرين أن هذا الجهاز هو السبب الأول لموت كثير من ضحايا السرطان الناتج عن إشعاعاته.

١٣ـ مشوه الأجِنَّة:

فالتلفاز يسبب تغيرات في جلد وأعضاء الجسم، ولهذا ينصح الأطباء بعدم

جلوس المرأة الحامل أمامه؛ لأنه قد يشوه جنينها.

١٤ـ عدو الصحة النفسية:

التلفاز يؤثر في التكوين النفسي لأهم وأخطر المراحل العمرية، وهما: الأطفال، والشباب.

١٥ـ معلم النُّيام وأستاذ السلبية:

فهو يدرب مشاهديه على الكسل الذهني المصاحب للاسترخاء الجسدي، ويزيد من روح السلبية، بل إن عملية المشاهدة ذاتها سلوك سلبي استقبالي تلقيني بلا أي تفاعل إيجابي.

١٦ـ غول القرن العشرين:

فهو يعيش بالصغار في عالم الخيال، عالمٍ مليء بالخرافات، ويعيش بهم أيضًا في مشاهد الرعب والعنف، مما يؤدي إلى القلق، والخوف من الظلام، والكوابيس المفزعة.

١٧ـ المخدر الكهربي:

حذر الكثيرون من إدمان المخدرات والسموم البيضاء، ولم نجد من يحذر من إدمان مشاهدة التلفاز، ونبهت الحكومات، بل واتخذت إجراءات عنيفة ضد من يحطمون الشباب بالإدمان، مع أن وسائلها الإعلامية تبث ليل نهار سموم هذا المخدر الكهربي، بل لعله هو أحد أسباب نشر هذه السموم! التلفاز مخدر حقيقي حيث يصيب من يشاهده بحالة من الضحك المتواصل غير المنقطع، حتى يصاب بموت القلب والعياذ بالله. وهو أيضًا يقتل الأوقات ويضيعها، فهو يأسر من يشاهده بالساعات، فلا يستطيع الإفلات من جاذبيته أحد.

١٨ ـ عَقار المجنونة المستديرة:

مما يخدر به التلفاز عقول الناس عقار الهلوسة الكروية فهو يتصدر أولويات المفتونين به، ففي سبيل المجنونة المستديرة تضيع الأوقات، وتُبدَّد الأموال، وتشد الرِّحال، ويتخاصم الأخوان، وتتعالى الصيحات، إنها لم تصبح مجرد رياضة، وإنما أصبحت خطرًا يتربص بجماهيرها، تُخدرهم وتُغيِّبُ عقولهم.

١٩. المستعمر الالكتروني ورسول التغريب:

فهو البديل السهل والأنجع في استمرار الاستعمار، لا استعمار الأرض؛ ولكن استعمار القلوب والعقول، فبالغزو الثقافي تُخترق كل الحواجز، لتُسَمِّم الآبار الفكرية التي يَستقي منها شباب المسلمين، ولتجميل الوجه القبيح للحضارة الغربية، وتلميع صور المجتمع الغربي.

٢٠. قاطع الطريق إلى الله:

فهو يصد الفاسق عن الطاعات، ويُبغّض الضال في الهداية، ويزين الباطل، أما من أنعم الله عليه بنعمة الهداية فيحجبه عن الدوام عليها بشتى الطرق، وبجلوسه أمامه و عكوفه عليه يبدأ العد التنازلي في إيمانه، بالإضافة إلى حجب محاسن الدين وحقائق الإسلام، وترديد أقوال الطاغين فيه، بل تمجيدهم، وتجنب عرض الصور الحقيقية للتاريخ الإسلامي، وتلميع الحياة الغربية، وإحياء النعرات القومية كالفرعونية، وبُغض بعض أحكام الشريعة كالحجاب واللحية وتعدد الزوجات، وغير ذلك.

٢١. منبر الدعاة إلى جهنم:

فهو مأوى كل داعية لشر، ممن يثيرون الشبهات والشهوات.

٢٢. دجّال العصر:

فإذا كان المسيح الدجال يجوب الأرض بشره، فإن التلفاز كذلك يجوب الأرض وبسرعة فائقة [١]. وإذا كان المسيح الدجال يأتي بخوارق، فإن التلفاز يختلق الخرافات، ويزيف الواقع، ويهزأ بالعقل. فكما يجب عليك أن تفر من المسيح الدجال، فيجب أيضًا أن تفر من دجال العصر.

٢٣. غاسل المخ:

فهو يُحدث تغييرات جذرية في عقائد الناس ومواقفهم، فهو يغسل عقولهم كما كانت تُجرى عمليات غسيل المخ في معسكرات الاعتقال مع أسرى الحرب! بل هو يمتاز بأنه لا عنف فيه ولا إيذاء يقع على البدن لمشاهديه؛ ولهذا تجد المعلومات المبثوثة

---

(١) وهذا لا يعني تأويل أحاديث الدجال، بل نؤمن بها وهي حقٌّ على ظاهرها.

من خلاله منمقة، وتعرض بصورة شيقة، تُستثار معها العواطف الساكنة.

٢٤ـ مطفئ نور القلب:

كيف لا يخبو نور الإيمان من قلب الذي يطلق بصره إلى المحرمات، ويشغل سمعه بالغناء والمعازف، وإذا كثرت المنكرات حول العبد دون إنكار منه فيوشك أن يسلب نور قلبه، كما أن إطلاق البصر في وجوه الظالمين والفاسقين أيضًا يطفئ نور القلوب.

٢٥ـ الوالد الثالث:

إن التلفاز تربية مدمرة على الأطفال، فهو بمثابة والد ثالث للطفل بعد أبويه، وله آثار تربوية خطيرة جدًّا عليه، فهو يمثل جزءًا كبيرًا من المكون النفسي والشخصي والثقافي لأبناء المسلمين.

* * *

فتاوى كبار العلماء

في

علاج الحسد والعين والسحر ومس الجان

أولاً الحسد والعين

١ - الحسد بفتح السّين أكثر من سكونها مصدر حسد، ومعناه في اللّغة: أن يتمنّى الحاسد زوال نعمة المحسود، وأمّا معنى الحسد في الاصطلاح: فلا يخرج عن المعنى اللّغويّ.

« الألفاظ ذات الصّلة »:

«أ - التّمنّي»:

٢ - التّمنّي في اللّغة: مأخوذ من المنا، وهو القدر، لأنّ المتمنّي يقدّر حصول الأمر، والاسم المنية، والأمنيّة.

وأمّا في الاصطلاح: فهو طلب حصول الشّيء سواء كان ممكنا أو ممتنعا، والعلاقة بينه وبين الحسد هي أنّ الحسد نوع منه كما ذكر الزّركشيّ في المنثور.

«ب -الحقد»:

٣ - الحقد في اللّغة: الانطواء على العداوة والبغضاء، وهو مأخوذ من حقد من باب ضرب، وفي لغة من باب تعب وجمعه أحقاد.

وفي الاصطلاح: طلب الانتقام وتحقيقه أنّ الغضب إذا لزم كظمه لعجز عن التّشفّي في الحال رجع إلى الباطن واحتقن فيه فصار حقدًا.

وسوء الظّنّ في القلب على الخلائق لأجل العداوة فهو ثمرة الغضب، والحسد ثمرته، لأنّ الحقد يثمر ثمانية أمور من بينها الحسد.

وبيان ذلك كما جاء في الإحياء: أنّ الحقد يحمل صاحبه على تمنّي زوال النّعمة عن عدوّه فيغتمّ بالنّعمة الّتي تصيبه ويسرّ بالمصيبة الّتي تنزل به.

«ج - الشّماتة»:

٤ - الشّماتة في اللّغة: الفرح بما ينزل بالغير من المصائب، والشّماتة والحسد يتلازمان، لأنّ الحسود يفرح بمصائب الغير.

«د - عين»:

٥ - المراد بها هنا: الإصابة بالعين الّتي يسمّى صاحبها عائنًا، يقال تعيّن الرّجل المال إذا أصابه بعين، وعنت الرّجل أصبته بعيني، فأنا عائن وهو معين ومعيون.

والحاسد والعائن يشتركان في أنّ كلا منهما تتكيّف نفسه وتتوجّه نحو من تريد أذاه، إلاّ أنّ العائن تتكيّف نفسه عند مقابلة العين والمعاينة، والحاسد يحصل جسده في الغيبة والحضور، وأيضا العائن قد تزال ما لا يحسده من حيوان وزرع وإن كان لا ينفكّ من حسد مالكه.

قال ابن القيّم رَحِمَهُ اللهُ : الحسد أصل الإصابة بالعين.

وقد تزال الرّجل نفسه، وقد تزال بغير إرادته بل بطبعه وهذا أردأ ما يكون من النّوع الإنسانيّ.

«هـ - الغبطة»:

٦ - الغبطة تسمّى حسدًا مجازًا، ومعناها في اللّغة: حسن الحال، وهي اسم من غبطته غبطًا من باب ضرب إذا تمنّيت مثل ما ناله من غير أن تريد زواله عنه لما أعجبك منه وعظم عندك.

وأمّا معناها في الاصطلاح فهو كمعناها في اللّغة: أي أن يتمنّى أن يكون له مثل ما لغيره من غير أن يزول عنه، والحرص على هذا يسمّى منافسة، فإن كان في الطّاعة فهو محمود، وإن كان في المعصية فهو مذموم، وإن كان في الجائزات فهو مباح.

«أسباب الحسد»:

٧ - سبب الحسد: أنّ الطّباع مجبولة على حبّ التّرفّع على الجنس، فإذا رأى لغيره ما ليس له أحبّ أن يزول ذلك عنه إليه ليرتفع عليه أو مطلقًا ليساويه.

وذكر الغزاليّ في الإحياء سبعة أسباب للحسد:

السّبب الأوّل: العداوة والبغضاء، وهذا أشدّ أسباب الحسد، فإنّ من آذاه شخص بسبب من الأسباب وخالفه في غرض بوجه من الوجوه أبغضه قلبه، وغضب عليه، ورسخ في نفسه الحقد.

والحقد يقتضي التّشفّي والانتقام فإن عجز عن أن يتشفّى بنفسه أحبّ أن يتشفّى منه الزّمان.

السّبب الثّاني: التّعزّز، وهو أن يثقل عليه أن يترفّع عليه غيره، فإذا أصاب بعض أمثاله ولاية أو علما أو مالا خاف أن يتكبّر عليه، وهو لا يطيق تكبّره، ولا تسمح نفسه باحتمال صلفه وتفاخره عليه، وليس من غرضه أن يتكبّر، بل غرضه أن يدفع كبره، فإنّه قد رضي بمساواته مثلا، ولكن لا يرضى بالتّرفّع عليه.

السّبب الثّالث: الكبر، وهو أن يكون في طبعه أن يتكبّر عليه ويستصغره ويستخدمه ويتوقّع منه الانقياد له والمتابعة في أغراضه، ومن التّكبّر والتّعزّز كان حسد أكثر الكفّار لرسول اللّه ﷺ إذ قالوا: كيف يتقدّم علينا غلام يتيم وكيف نطأطئ رءوسنا له فقالوا: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ ٱلْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١].

السّبب الرّابع: التّعجّب، كما أخبر اللّه تعالى عن الأمم السّالفة إذ قالوا: ﴿مَآ أَنتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا﴾ [يس: ١٥].

وقالوا: ﴿أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا﴾ [المؤمنون: ٤٧]، ﴿وَلَئِنْ أَطَعْتُم بَشَرًا مِّثْلَكُمْ إِنَّكُمْ إِذًا لَّخَٰسِرُونَ﴾ [المؤمنون: ٣٤]، فتعجّبوا من أن يفوز برتبة الرّسالة والوحي والقرب من اللّه تعالى بشر مثلهم، فحسدوهم، وأحبّوا زوال النّبوّة عنهم جزعًا أن يفضّل عليهم من هو مثلهم في الخلقة، لا عن قصد تكبّر، وطلب رئاسة، وتقدّم عداوة، أو سبب آخر من سائر الأسباب.

السّبب الخامس: الخوف من فوت المقاصد وذلك يختصّ بمتزاحمين على مقصود واحد، فإنّ كلّ واحد يحسد صاحبه في كلّ نعمة تكون عونا له في الانفراد بمقصوده، ومن هذا الجنس تحاسد الضّرائر في التّزاحم على مقاصد الزّوجيّة، وتحاسد الإخوة في التّزاحم على نيل المنزلة في قلب الأبوين.

السّبب السّادس: حبّ الرّئاسة وطلب الجاه لنفسه من غير توصّل به إلى مقصود، وذلك كالرّجل الّذي يريد أن يكون عديم النّظير في فنّ من الفنون إذا غلب عليه حبّ الثّناء واستفزّه الفرح بما يمدح به، فإنّه لو سمع بنظير له في أقصى العالم لساءه ذلك، وأحبّ موته، أو زوال النّعمة عنه.

السّبب السّابع: خبث النّفس وشحّها بالخير لعباد اللّه تعالى، فإنّك تجد من لا

يشتغل برياسة وتكبّر ولا طلب مال، إذا وصف عنده حسن حال عبد من عباد اللّه تعالى فيما أنعم اللّه به عليه يشقّ ذلك عليه، وإذا وصف له اضطراب أمور النّاس، وإدبارهم، وفوات مقاصدهم، وتنغّص عيشهم فرح به، فهو أبدًا يحبّ الإدبار لغيره، ويبخل بنعمة اللّه على عباده كأنّهم يأخذون ذلك من ملكه وخزائنه.

«أقسام الحسد»:

٨ - ذكر النّوويّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في شرح مسلم أنّ الحسد قسمان:

أحدهما حقيقيّ: وهو أن يتمنّى زوال النّعمة عن صاحبها.

والثّاني مجازيّ: وهو أن يتمنّى مثل النّعمة الّتي عند غيره من غير زوالها عن صاحبها وهو المسمّى بالغبطة.

مراتب الحسد:

٩ - مراتب الحسد أربعة:

الأولى: أن يحبّ الحاسد زوال النّعمة عن المحسود، وإن كان ذلك لا ينتقل إليه، وهذا غاية الخبث.

الثّانية: أن يحبّ زوال النّعمة عن المحسود إليه لرغبته في تلك النّعمة، مثل رغبته في دار حسنة، أو امرأة جميلة، أو ولاية نافذة، أو سعة نالها غيره وهو يحبّ أن تكون له ومطلوبه تلك النّعمة لا زوالها عنه، ومكروهه فقد النّعمة لا تنعّم غيره بها.

الثّالثة: أن لا يشتهي الحاسد عين النّعمة لنفسه بل يشتهي مثلها، فإن عجز عن مثلها أحبّ زوالها كي لا يظهر التّفاوت بينهما.

الرّابعة: الغبطة، وهي أن يشتهي لنفسه مثل النّعمة، فإن لم تحصل فلا يحبّ زوالها عنه.

وهذا الأخير هو المعفوّ عنه إن كان في شأن دنيويّ، والمندوب إليه إن كان في شأن دينيّ، والثّالثة فيها مذموم وغير مذموم، والثّانية أخفّ من الثّالثة، والأولى مذمومة محضة، وتسمية هذه الرّتبة الأخيرة حسدًا فيه تجوّز وتوسّع، ولكنّه مذموم لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [النساء: ٣٢] فتمنّيه لمثل ذلك غير مذموم، وأمّا تمنّيه عين ذلك فهو مذموم.

الحكم التّكليفيّ:

١٠ - الحسد إن كان حقيقيّا، أي بمعنى تمنّي زوال النّعمة عن الغير فهو حرام بإجماع الأمّة، لأنّه اعتراض على الحقّ، ومعاندة له، ومحاولة لنقض ما فعله، وإزالة فضل اللّه عمّن أهّله له، والأصل في تحريمه الكتاب والسّنّة والمعقول.

أمّا الكتاب: فقوله تعالى: ﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [الفلق: ٥] فقد أمرنا اللّه سبحانه وتعالى بالاستعاذة من شرّ الحاسد، وشرّه كثير، فمنه ما هو غير مكتسب وهو إصابة العين، ومنه ما هو مكتسب كسعيه في تعطيل الخير عنه وتنقيصه عند النّاس، وربّما دعا عليه أو بطش به إلى غير ذلك.

وقد اختلف أهل التّأويل في الحاسد الّذي ورد الأمر بالاستعاذة من شرّه: فقال قتادة: المراد شرّ عينه ونفسه.

وقال آخرون: بل أمر النّبيّ ﷺ بهذه الآية أن يستعيذ من شرّ اليهود الّذين حسدوه، والأولى بالصّواب في ذلك كما قال الطّبريّ: «**إنّ النّبيّ ﷺ أمر بأن يستعيذ من شرّ كلّ حاسد إذا حسد**».

وإنّما كان ذلك أولى بالصّواب، لأنّ اللّه عزّ وجلّ لم يخصص من قوله: ﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ حاسدًا دون حاسد بل عمّ أمره إيّاه بالاستعاذة من شرّ كلّ حاسد فذلك على عمومه.

والحاسد كما قال القرطبيّ عدوّ نعمة اللّه.

قال بعض الحكماء: بارز الحاسد ربّه من خمسة أوجه:

أحدها: أنّه أبغض كلّ نعمة ظهرت على غيره.

ثانيها: أنّه ساخط لقسمة ربّه كأنّه يقول: لم قسمت هذه القسمة ؟

ثالثها: أنّه ضادّ فعل اللّه، أي إنّ فضل اللّه يؤتيه من يشاء، وهو يبخل بفضل اللّه.

ورابعها: أنّه خذل أولياء اللّه، أو يريد خذلانهم وزوال النّعمة عنهم.

وخامسها: أنّه أعان عدوّه إبليس.

وأمّا السّنّة فقوله ﷺ: «**إيّاكم والحسد فإنّ الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النّار الحطب أو العشب**».

وأمّا المعقول فإنّ الحاسد مذموم، فقد قيل: إنّ الحاسد لا ينال في المجالس إلاّ ندامةً، ولا ينال عند الملائكة إلاّ لعنةً وبغضاءً، ولا ينال في الخلوة إلاّ جزعًا وغمًّا، ولا ينال في الآخرة إلاّ حزنًا واحتراقًا، ولا ينال من اللّه إلاّ بعدًا ومقتًا.

ويستثنى من تحريم الحسد ما إذا كانت النّعمة الّتي يتمنّى الحاسد زوالها عند كافر أو فاسق يستعين بها على معاصي اللّه تعالى.

أمّا إذا كان الحسد مجازيًّا، أي بمعنى الغبطة فإنّه محمود في الطّاعة، ومذموم في المعصية، ومباح في الجائزات، ومنه قوله ﷺ: «**لا حسد إلاّ في اثنتين: رجل آتاه اللّه القرآن فهو يتلوه آناء اللّيل وآناء النّهار، ورجل آتاه اللّه مالا فهو ينفقه آناء اللّيل وآناء النّهار**» أي كأنّه قال: لا غبطة أعظم أو أفضل من الغبطة في هذين الأمرين.

«علاج الحسد»:

١١ - ذكر الغزاليّ في الإحياء أنّ الحسد من الأمراض العظيمة للقلوب، ولا تداوى أمراض القلوب إلاّ بالعلم والعمل، والعلم النّافع لمرض الحسد هو أن تعرف تحقيقًا أنّ الحسد ضرر على الحاسد في الدّنيا والدّين، وأنّه لا ضرر فيه على المحسود في الدّنيا والدّين.

أمّا كونه ضررا على الحاسد في الدّين، فهو أنّ الحاسد بالحسد سخط قضاء اللّه تعالى، وكره نعمته الّتي قسمها بين عباده، وعدله الّذي أقامه في ملكه بخفيّ حكمته، فاستنكر ذلك واستبشعه وهذه جناية على حدقة التّوحيد، وقذى في عين الإيمان، وكفى بهما جناية على الدّين.

وأمّا كون الحسد ضررا على الحاسد في الدّنيا فهو أنّه يتألّم بحسده في الدّنيا،أو يتعذّب به ولا يزال في كمد وغمّ، إذ أعداؤه لا يخلّيهم اللّه تعالى عن نعم يفيضها عليهم، فلا يزال يتعذّب بكلّ نعمة يراها، ويتألّم بكلّ بليّة تنصرف عنهم فيبقى مغموما محروما متشعّب القلب ضيّق الصّدر قد نزل به ما يشتهيه الأعداء له ويشتهيه لأعدائه، فقد كان يريد المحنة لعدوّه فتنجّزت في الحال محنته وغمّه نقدا، ومع هذا فلا تزول النّعمة عن المحسود بحسده.

وأمّا أنّه لا ضرر على المحسود في دينه ودنياه فواضح، لأنّ النّعمة لا تزال عنه بالحسد، بل ما قدّره اللّه تعالى من إقبال ونعمة، فلا بدّ أن يدوم إلى أجل معلوم قدّره

اللّه سبحانه فلا حيلة في دفعه، بل كلّ شيء عنده بمقدار، ولكلّ أجل كتاب، ومهما لم تزل النّعمة بالحسد لم يكن على المحسود ضرر في الدّنيا ولا يكون عليه إثم في الآخرة، وأمّا أنّ المحسود ينتفع به في الدّين والدّنيا فواضح.

«القدر المعفوّ عنه من الحسد وعكسه وما فيه خلاف»:

١٢ - ذكر الغزاليّ أنّ المرء لا يمكنه نفي الحسد عن قلبه بالكلّيّة، بل يبقى دائما في نزاع مع قلبه، لأنّه لا بدّ أن يبقى فيه شيء من الحسد لأعدائه، وذكر في هذا المقام أنّ للشّخص في أعدائه ثلاثة أحوال:

أحدها: أن يحبّ مساءتهم بطبعه، ويكره حبّه لذلك وميل قلبه إليه بعقله، ويمقت نفسه عليه، ويودّ لو كانت له حيلة في إزالة ذلك الميل منه، وهذا معفوّ عنه قطعًا، لأنّه لا يدخل تحت الاختيار أكثر منه.

الثّاني: أن يحبّ ذلك ويظهر الفرح بمساءته إمّا بلسانه أو بجوارحه فهذا هو الحسد المحظور قطعا.

الثّالث: وهو بين الطّرفين أن يحسد بالقلب من غير مقت لنفسه على حسده، ومن غير إنكار منه على قلبه، ولكن يحفظ جوارحه عن طاعة الحسد في مقتضاه، وهذا في محلّ الخلاف، والظّاهر أنّه لا يخلو عن إثم بقدر قوّة ذلك الحبّ وضعفه.

«علاج المحسود ممّا لحق به من أذى بسبب الحسد»:

١٣ - المقصود بالعلاج هنا العلاج النّبويّ لتلك العلّة وهو أنواع:

أحدها: الإكثار من التّعوّذ، ومن ذلك قراءة المعوّذتين، وفاتحة الكتاب، وآية الكرسيّ، والتّعوّذات النّبويّة، نحو أعوذ بكلمات اللّه التّامّات من شرّ ما خلق.

الثّاني: الرّقى: ومن أمثلتها رقية جبريل عليه السلام للنّبيّ ﷺ الّتي رواها مسلم في صحيحه وهي: **«باسم الله أرقيك من كلّ شيءٍ يؤذيك من شرّ كلّ نفسٍ أو عين حاسدٍ، الله يشفيك، باسم الله أرقيك»**.

هذا وممّا يدفع به ضرر الحاسد عن غيره دعاؤه لغيره بالبركة وقوله: **﴿مَا شَآءَ ٱللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللَّهِ﴾**.

كما في قوله ﷺ لعامر بن ربيعة في الحديث الّذي رواه أبو أمامة عن أبيه: **«إذا رأى أحدكم من أخيه ما يعجبه فليدع له بالبركة»** وكما في قوله ﷺ من حديث أنس: «من

رأى شيئًا فأعجبه فقال: ما شاء الله لا قوّة إلاّ بالله، لم يضرّه».

وروى هشام بن عروة عن أبيه أنّه كان إذا رأى شيئا يعجبه، أو دخل حائطًا من حيطانه قال: ما شاء اللّه لا قوّة إلاّ باللّه

« الآثار الفقهيّة»:

١٤ - إذا أدّى الحسد إلى التّلف أو القتل أو اعترف الحاسد بأنّه قتله بالعين ففي وجوب القصاص أو الدّية خلاف.

فقال القرطبيّ كما ذكر الحافظ في الفتح: لو أتلف العائن شيئًا ضمنه، ولو قتل فعليه القصاص أو الدّية، إذا تكرّر ذلك منه، بحيث يصير عادة، وهو في ذلك كالسّاحر.

وتذكر كتب الشّافعيّة أنّ العائن إذا أصاب غيره بالعين واعترف بأنّه قتله بالعين فلا قصاص، وإن كانت العين حقًّا، لأنّه لا يفضي إلى القتل غالبًا، ولا يعدّ مهلكًا، ولا دية فيه ولا كفّارة، لأنّ الحكم إنّما يترتّب على منضبط عامّ دون ما يختصّ ببعض النّاس في بعض الأحوال، فما لا انضباط له كيف ولم يقع منه فعل أصلاً وإنّما غايته حسد وتمنّ لزوال النّعمة.

العَـــيــن

التّعريف:

١ - تطلق العين في اللّغة على معان كثيرة ضبطتها كتب اللّغة.

والعين في موضوعنا يقصد بها العين الّتي تسبّب الإصابة بها، يقال: عانه يعينه عيناً أصابه بعينه فهو عائن والمصاب مَعين - بفتح الميم - وما أعينه !.. أي: ما أشدّ إصابته بالعين، والعيون - بفتح العين - والمعيان الشّديد الإصابة بالعين، والمعين والمعيون المصاب بها والعائنة مؤنّث العائن.

واستعمل العرب مادّة: نجأ، للدّلالة على الإصابة بالعين فيقال: نجأه نجأً أصابه بالعين ورجل نجوء العين أي خبيثها شديد الإصابة بها، وأيضاً يقال: رجل مسفوع أي أصابته سفعة - بالفتح - أي عين، ويقال أيضاً: رجل نفوس إذا كان حسوداً يتعنّ أموال النّاس ليصيبها بعين وأصابت فلاناً نفس أي عين.

وفي الاصطلاح عرّفها ابن حجر بقوله: نظر باستحسان مشوب بحسد من خبيث الطّبع يحصل للمنظور منه ضرر.

وعرّفها أبو الحسن المنوفيّ بأنّها: سمٌّ جعله اللّه في عين العائن إذا تعجّب من شيء ونطق به ولم يبارك فيما تعجّب منه.

الألفاظ ذات الصّلة:

«أ - الحسد»:

٢ - الحسد في اللّغة: كره النّعمة عند الغير وتمنّي زوالها، يقال: حسدته النّعمة إذا كرهتها عنده.

واصطلاحاً: عرّفها الجرجانيّ بأنّها تمنّي زوال نعمة المحسود إلى الحاسد.

والصّلة أنّ الحسد أصل الإصابة بالعين.

ب - الحقد:

٣ - الحقد لغةً: الانطواء على العداوة والبغضاء.

واصطلاحاً: سوء الظّنّ في القلب على الخلائق لأجل العداوة.

والصّلة أنّ الحقد قد يكون سبباً للإصابة بالعين.

«ثبوت العين»:

٤ - الإصابة بالعين ثابت موجود أخبر الشّرع بوقوعه في الكتاب والسّنّة فقال اللّه تعالى: ﴿وَإِن يَكَادُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَٰرِهِمْ﴾ [القلم: ٥١] أي يعتانونك بعيونهم فيزيلونك عن مقامك الّذي أقامك اللّه فيه عداوةً وبغضاً فيك، فهم كانوا ينظرون إليه نظر حاسد شديد العداوة يكاد يزلقه لولا حفظ اللّه وعصمته له.

وقد أرادوا بالفعل أن يصيبوه بالعين فنظر إليه قوم من قريش كانوا مشتهرين بذلك فقالوا: ما رأينا مثله ولا مثل حججه، بقصد إصابته بالعين، فعصمه اللّه من شرورهم وأنزل عليه هذه الآية الكريمة.

وروى أبو هريرة رضي الله عنه عن النّبيّ ﷺ أنّه قال: « **العين حقّ** » وروى أبو ذرّ رضي الله عنه عن النّبيّ ﷺ أنّه قال: « **العين تدخل الرّجل القبر والجمل القدر** ».

وإنّما يكون ذلك بإرادة اللّه تعالى ومشيئته، قال ابن العربيّ: إنّ اللّه يخلق عند نظر العائن إلى المعاين وإعجابه به إذا شاء ما شاء من ألم أو هلكة، وكما يخلقه بإعجابه وبقوله فيه فقد يخلقه ثمّ يصرفه دون سبب، وقد يصرفه قبل وقوعه بالاستعاذة، فقد كان عليه الصلاة والسلام يعوّذ الحسن والحسين رضي الله عنهما بما كان يعوّذ به إبراهيم ابنيه إسماعيل وإسحاق عليهم السلام بقوله: « **أعوذ بكلمات الله التّامّة من كلّ شيطان وهامّة ومن كلّ عين لامّة**».

«ما يستطبّ به من العين»:

«أ - التّبريك»:

٥ - المقصود بالتّبريك هنا الدّعاء من العائن للمعين بالبركة عند نظره إليه فذلك - بإرادة اللّه تعالى ومشيئته - يحول دون إحداث أيّ ضرر بالمعين ويبطل كلّ أثر من آثار العين روي عن محمّد بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أنّه سمع أباه يقول: اغتسل أبي سهل بن حنيف بالخرّار، فنزع جبّةً كانت عليه وعامر بن ربيعة ينظر إليه، قال: وكان سهل رجلاً أبيض حسن الجلد قال: فقال له عامر بن ربيعة: ما رأيت كاليوم ولا جلد عذراء قال: فوعك سهل مكانه واشتدّ وعكه - أي صرع - فأتي رسول اللّه ﷺ فأخبر أنّ سهلاً وعك، وأنّه غير رائح معك يا رسول اللّه، فأتاه رسول اللّه ﷺ فأخبره سهل بالّذي كان من شأن عامر بن ربيعة، فقال رسول اللّه ﷺ: «**علام يقتل أحدكم أخاه ؟ ألاّ برّكت**» - مخاطباً بذلك عامراً متغيّظاً عليه ومنكراً - أي قلت: بارك اللّه فيك فإنّ ذلك يبطل المعنى الّذي يخاف من العين ويذهب تأثيره، ثمّ قال: « **إنّ العين حقّ، توضّأ له فتوضّأ له عامر، فراح سهل مع رسول الله ﷺ ليس به بأس** ».

قال ابن عبد البرّ: يقول له: تبارك اللّه أحسن الخالقين، اللّهمّ بارك فيه ولا تضرّه، وأيضاً روي عن النّبيّ ﷺ « **من رأى شيئاً فأعجبه فقال: ما شاء الله لا قوّة إلاّ بالله لم يضرّه** ».

قال العدويّ: فواجب على كلّ من أعجبه شيء عند رؤيته أن يبارك ليأمن من المحذور وذلك بأن يقول: تبارك اللّه أحسن الخالقين، اللّهمّ بارك فيه.

«ب - الغسل»:

٦ - يجب على العائن إذا دعاه المعين للاغتسال أن يغتسل لما روى ابن عبّاس رضي الله عنهما عن النّبيّ ﷺ أنّه قال: « **العين حقّ، ولو كان شيء سابق القدر لسبقته العين، وإذا استغسلتم فاغسلوا** ».

قال الذّهبيّ: قوله ﷺ: استغسلتم أي إذا طلب منكم من أصبتموه بالعين أن تغسلوا له فأجيبوه وهو أن يغسل العائن وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجليه وداخلة إزاره في قدح ثمّ يصبّ على المعين ويكفأ القدح وراءه على ظهر الأرض وقيل: يغسله بذلك حين يصبّه عليه فيبرأ بإذن اللّه تعالى.

«ج - الرّقية»:

٧ - الرّقى مما يستطبُّ به للإصابة بالعين مشروع لما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت: « **أمرني النّبيّ ﷺ أو أمر أن يسترقى من العين** ».

وعن أمّ سلمة رضي الله عنها زوج النّبيّ ﷺ « **أنّه رأى في بيتها جاريةً في وجهها سفعةٌ فقال: استرقوا لها فإنّ بها النّظرة** ».

وقال الذّهبيّ: الرّقى والتّعاويذ إنّما تفيد إذا أخذت بقبول وصادفت إجابةً وأجلاً، فالرّقى والتّعوّذ التجاء إلى اللّه سبحانه وتعالى ليهب الشّفاء كما يعطيه بالدّواء.

وقال ابن القيّم: إنّما يسترقى من العين إذا لم يعرف العائن، أمّا إذا عرف العائن الّذي أصابه بعينه فإنّه يؤمر بالاغتسال.

«عقوبة العائن»:

٨ - قال المالكيّة: إذا أتلف العائن شيئاً فإنّه يضمنه أمّا إذا قتل بعينه فعليه القصاص أو الدّية إذا تكرّر منه ذلك بحيث يصير عادةً.

ونقل ابن حجر عن النّوويّ قوله: لا يقتل العائن ولا دية ولا كفّارة عليه لأنّ الحكم إنّما يترتّب على الأمر المنضبط العامّ دون ما يختصّ ببعض النّاس وبعض الأحوال ممّا لا انضباط له، كيف ولم يقع منه فعل أصلاً، وإنّما غايته حسد وتمنّ لزوال النّعمة، وأيضاً فالّذي ينشأ عن الإصابة بالعين حصول مكروه لذلك الشّخص ولا يتعيّن ذلك المكروه في زوال الحياة، فقد يحصل له مكروه بغير ذلك من أثر العين.

والنّقول من مختلف المذاهب متضافرة على ما ذكره ابن بطّال من كون الإمام يمنع العائن من مخالطة النّاس إذا عرف بذلك ويجبره على لزوم بيته لأنّ ضرره أشدّ من ضرر المجذوم وآكل البصل والثّوم في منعه من دخول المساجد، وإن افتقر فبيت المال تكفيه الحاجة لما في ذلك من المصلحة وكفّ الأذى.

ذكر الحسد في كتاب الله تعالى

قال تعالى: ﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾

قال ابن جرير الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وقوله: ﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾:

اختلف أهل التأويل في الحاسد الذي أمر النبيّ ﷺ أن يستعيذ من شرّ حسده به، فقال بعضهم: ذلك كلّ حاسد أمر النبيّ ﷺ أن يستعيذ من شرّ عينه ونفسه.

*** ذكر من قال ذلك:**

حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، عن قتادة ﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ قال: من شرّ عينه ونفسه، وعن عطاء الخراساني مثل ذلك.

قال معمر: وسمعت ابن طاوس يحدّث عن أبيه، قال: العَينُ حَقٌّ، وَلَو كانَ شَيءٌ سابق القَدرِ، سَبَقَتْهُ العَينُ، وإذا استُغْسِل أحدكم فَلْيَغْتَسِل[1].

وقال آخرون: بل أمر النبيّ ﷺ بهذه الآية أن يستعيذ من شرّ اليهود الذين حسدوه.

*** ذكر من قال ذلك:**

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد، في قوله: ﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ قال: يهود، لم يمنعهم أن يؤمنوا به إلا حسدهم.

وأولى القولين بالصواب في ذلك، قول من قال: أمر النبيّ ﷺ أن يستعيذ من شرّ كلّ حاسد إذا حسد، فعابه أو سحره، أو بغاه سوءًا.

---

(١) هذا إسناد صحيح.

وإنما قلنا: ذلك أولى بالصواب؛ لأن الله عزّ وجلّ لم يخصص من قوله﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ حاسدا دون حاسد، بل عمّ أمره إياه بالاستعاذة من شرّ كلّ حاسد، فذلك على عمومه.

قال القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ :

قوله تعالى: ﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ قد تقدم في سورة النساء معنى الحسد، وأنه تمنى زوال نعمة المحسود وإن لم يصر للحاسد مثلها.

والمنافسة هي تمني مثلها وإن لم تزل.

فالحسد شر مذموم.

والمنافسة مباحة وهي الغبطة.

وقد روي أن النبي ﷺ قال: «**المؤمن يغبط، والمنافق يحسد**».

وفي الصحيحين: «**لا حسد إلا في اثنتين**» يريد لا غبطة.

وقد مضى في سورة النساء، والحمد لله.

قلت: قال العلماء: الحاسد لا يضر إلا إذا ظهر حسده بفعل أو قول، وذلك بأن يحمله الحسد على إيقاع الشر بالمحسود، فيتبع مساوئه، ويطلب عثراته.

قال ﷺ: «**إذا حسدت فلا تبغ...**» الحديث، وقد تقدم.

والحسد أول ذنب عصي الله به في السماء، وأول ذنب عُصي به في الأرض، فحسد إبليس آدم، وحسد قابيل هابيل.

والحاسد ممقوت مبغوض مطرود ملعون ولقد أحسن من قال:

قـل للحسـود إذا تنفس طعنـة ... يـا ظالمـا وكأنـه مظلـوم

وهذه سورة دالة على أن الله سبحانه خالق كل شر، وأمر نبيه ﷺ أن يتعوذ من جميع الشرور. فقال: ﴿مِن شَرِّ مَا خَلَقَ﴾ وجعل خاتمة ذلك الحسد، تنبيها على عظمه، وكثرة ضرره.

والحاسد عدو نعمة الله.

قال بعض الحكماء: بارز الحاسد ربه من خمسة أوجه:

أحدها - أنه أبغض كل نعمة ظهرت على غيره. وثانيها - أنه ساخط لقسمة ربه، كأنه يقول: لم قسمت هذه القسمة ؟ وثالثها - أنه ضاد فعل الله، أي إن فضل

الله يؤتيه من يشاء، وهو يبخل بفضل الله. ورابعها - أنه خذل أولياء الله، أو يريد خذلانهم وزوال النعمة عنهم. وخامسها - أنه أعان عدوه إبليس.

وقيل: الحاسد لا ينال في المجالس إلا ندامة، ولا ينال عند الملائكة ألا لعنة وبغضاء، ولا ينال في الخلوة إلا جزعا وغما، ولا ينال في الآخرة إلا حزنا واحتراقا، ولا ينال من الله إلا بعدا ومقتا.

وروي أن النبي ﷺ قال: «**ثلاثة لا يستجاب دعاؤهم: آكل الحرام، ومكثر الغيبة، ومن كان في قلبه غل أو حسد للمسلمين**».

والله سبحانه وتعالى أعلم.

** ** **

وقال تعالى: ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ ۖ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾.

قال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ في «**زاد المسير**»:

ومعنى «**ود**»: أحب وتمنى. وأهل الكتاب: اليهود. قال الزجاج: من عند أنفسهم موصول: بـ ﴿وَدَّ كَثِيرٌ﴾، لا بقوله: ﴿حَسَدًا﴾ لأن حسد الإنسان لا يكون إلا من عند نفسه. والمعنى: مودتهم لكفركم من عند أنفسهم، لا أنه عندهم الحق. فأما الحسد، فهو تمني زوال النعمة عن المحسود، وإن لم يصر للحاسد مثلها، وتفارقه الغبطة، فانها تمني مثلها من غير حب زوالها عن المغبوط. وحد بعضهم الحسد فقال: هو أذى يلحق بسبب العلم بحسن حال الأخيار، ولا يجوز أن يكون الفاضل حسوداً، لأن الفاضل يجري على ما هو الجميل. وقال بعض الحكماء: كل أحد يمكن أن ترضيه إلا الحاسد، فانه لا يرضيه إلا زوال نعمتك. وقال الأصمعي: سمعت أعرابياً، يقول: ما رأيت ظالماً أشبه بمظلوم من الحاسد، حزن لازم، ونفس دائم، وعقل هائم، وحسرة لا تنقضي.

وقال في قوله تعالى: ﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾:

﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ﴾ يعني: اليهود حسدوا رسول الله ﷺ. وقد ذكرنا حدَّ الحسد في [البقرة: ١٠٩] والحسد: أخس الطبائع. وأولُ معصية عُصِيَ الله بها في السماء حَسَدُ إبليس لآدم، وفي الأرض حَسَدُ قابيلَ هَابيلَ.

رسالة في

التحذير من الحسد وبيان خطره

للشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، ولا عدوان إلا على الظالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، خاتم النبيين، وإمام المتقين، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن الحسد خُلق ذميم وهو: تمني زوال نعمة الله على الغير.

وقيل: الحسد كراهة ما أنعم الله به على غيره.

فالأول هو المشهور عند أهل العلم، والثاني هو الذي قرّره شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ فمجرد كراهة ما أنعم الله به على الناس يعتبر حسدًا، والحسد محرم ؛ لأن النبي ﷺ نهى عنه وحذر منه، وهو من خصال اليهود الذين يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله.

والحسد مضارّهُ كثيرة:

منها: أنه اعتراض على قضاء الله وقدره وعدم رضا بما قدّره الله عز وجل؛ لأن الحسد يكره هذه النعمة التي أنعم الله بها على المحسود.

ومنها: أن الحاسد يبقى دائمًا في قلق وحرقة ونكد؛ لأن نعم الله على العباد لا تحصى، فإذا كان كلما رأى نعمة على غيره حسده وكره أن تكون هذه النعمة حالّة عليه، فلا بد أن يكون في قلق دائم وهذا هو شأن الحاسد والعياذ بالله.

ومنها: أن الغالب أن الحاسد يبغي على المحسود فيحاول أن يكتم نعمة الله على المحسود أو يزيل نعمة الله على هذا المحسود فيجمع بين الحسد وبين العدوان.

ومنها: أن الحاسد فيه شبه من اليهود الذين يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله.

ومنها: أن الحاسد يحتقر نعمة الله عليه؛ لأنه يرى أن المحسود أكمل منه وأفضل فيزدري نعمة الله عليه، ولا يشكره سبحانه وتعالى عليها.

ومنها: أن الحسد يدل على دناءة الحاسد، وأنه شخص لا يحب الخير للغير؛ بل هو سافل ينظر إلى الدنيا، ولو نظر إلى الآخرة لأعرض عن هذا.

ولكن إذا قال قائل: إذا وقع الحسد في قلبي بغير اختياري فما هو الدواء؟

فالجواب: أن الدواء يكون بأمرين:

الأول: الإعراض عن هذا بالكلية، وأن يتناسى هذا الشيء، وأن يشتغل بما يهمه في نفسه.

الثاني: أن يتأمل ويتفكر في مضارّ الحسد، فإن التفكر في مضارّ العمل يوجب النفور منه، ثم يجرب إذا أحب الخير لغيره واطمأن بما أعطاه الله، هل يكون هذا خيرًا، أم الخير أن يتتبع نعمة الله على الغير ثم تبقى حرقة في نفسه وتسخطًا لقضاء الله وقدره، وليختر أي الطريقين شاء، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه والذين اتبعوهم بإحسان إلى يوم الدين.

الحســــــد

وهو: كراهة ما أنعم الله به على غيره، وليس هو تمني زوال نعمة الله على الغير، بل هو مجرد أن يكره الإنسان ما أنعم الله به على غيره، فهذا هو الحسد سواء تمنى زواله أو أن يبقى ولكنه كاره له.

كما حقق ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ فقال: «الحسد كراهة الإنسان ما أنعم الله به على غيره».

فالحسد، وهو كراهية نعمة الله على الآخرين وإن لم يتمن زوالها، وقد اشتهر بين العلماء تعريف الحسد بأنه تمني زوال نعمة الله على الغير ولكن المعنى الدقيق للحسد: هو كراهية نعمة الله على غيره سواء تمنى زوالها أو لم يتمن.

وهذا الحسد موجود في كثير من الناس وهو من خصال اليهود كما هو من خصال إبليس لعنه الله، فقال تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم﴾ [البقرة: ١٠٨] إذا وجدت في قلبك حسداً على المسلمين جماعات أو أفراداً فاعلم أن في قلبك خصلة من خصال اليهود والعياذ بالله، فطهر قلبك من هذا الحسد، واعلم أن هذا الخير الذي فيه غيرك إنما هو فضل من الله

فلا تعترض على فضل الله ولا تكره تقدير الله: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾ [النساء: ٥٤].

وفي قول العباس رضي الله عنه للنبي ﷺ: «إن بعض قريش يجفو بني هاشم»: دليل على أن جفاء آل البيت كان موجوداً منذ حياة النبي صلي الله عليه وسلم، وذلك لأن الحسد من طبائع البشر، إلا من عصمه الله عز وجل، فكانوا يحسدون آل بيت الرسول عليه الصلاة والسلام على ما منّ الله عليهم من قرابة النبي صلي الله عليه وسلم، فيجفونهم ولا يقومون بحقهم.

والحسد قد لا تخلو منه النفوس، يعني قد يكون اضطراريًا للنفس، ولكن جاء في الحديث: « إذا حسدت فلا تبغ، وإذا ظننت لا تحقق »[1]، يعني أن الإنسان يجب عليه إذا رأى من قلبه حسدًا للغير ألا يبغي عليه بقول أو فعل، فإن ذلك من خصال اليهود الذين قال الله عنهم: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ ۖ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُم مُّلْكًا عَظِيمًا﴾ [النساء:٥٤].

تحريم الحسد:

والحسد محرم؛ لأن مشابهة الكفار بأخلاقهم محرمة؛ لقول النبي ﷺ: «من تشبه بقوم فهو منهم»؛ واعلم أن الواجب على المرء إذا رأى أن الله أنعم على غيره نعمة أن يسأل الله من فضله، ولا يكره ما أنعم الله به على الآخرين، أو يتمنى زواله؛ لقوله

---

(١) نص الحديث: « ثلاثة لا يسلم منهن أحد: الطيرة، والظن، والحسد، فإذا تطيرت فلا ترجع، وإذا حسدت فلا تبغ، وإذا ظننت فلا تحقق» ذكره الحافظ ابن حجر رحمه الله في « فتح الباري» جـ ١٠ ص ٢١٣ وقال عنه: « هذا مرسل أو معضل لكن له شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه البيهقي في« الشعب» ا. هـ.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» بلفظ: « إذا حسدتم فلا تبغوا، وإذا ظننتم فلا تحققوا، وإذا تطيرتم فامضوا وعلى الله فتوكلوا».

وبلفظ آخر: « ثلاث لم يسلم منهم أحد: الطيرة، والظن، والحسد، قيل: فما المخرج منهن يا رسول الله قال: إذا تطيرت فلا ترجع، وإذا ظننت فلا تحقق، وإذا حسدتم فلا تبغوا» جـ ٦ ص ١٢٥.

أخرجه الطبراني في «الكبير» بلفظ: ثلاثة لازمات لأمتي: « الطيرة، والحسد، وسوء الظن» فقال رجل: وما يذهبهن يا رسول الله ممن هن فيه ؟ قال ﷺ: « إذا حسدت فاستغفر الله، وإذا ظننت فلا تحقق، وإذا طيرت فامض» جـ ٣ ص ٨٢٥٨.

وانظر: كشف الخفاء للعجلوني جـ ١ ص ١٠٤، وتفسير ابن كثير جـ ٤ ص ١٩١.

تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا ۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ ۚ﴾ [النساء: ٣٢] ؛ والحاسد لا يزداد بحسده إلا ناراً تتلظى في جوفه؛ وكلما ازدادت نعمة الله على عباده ازداد حسرة؛ فهو مع كونه كارهاً لنعمة الله على هذا الغير مضاد لله في حكمه؛ لأنه يكره أن ينعم الله على هذا المحسود؛ ثم إن الحاسد أو الحسود. مهما أعطاه الله من نعمة لا يرى لله فضلاً فيها؛ لأنه لابد أن يرى في غيره نعمة أكثر مما أنعم الله به عليه، فيحتقر النعمة؛ حتى لو فرضنا أنه تميز بأموال كثيرة، وجاء إنسان تاجر، وكسب مكسباً كبيراً في سلعة معينة تجد هذا الحاسد يحسده على هذا المكسب بينما عنده ملايين كثيرة؛ وكذلك أيضاً بالنسبة للعلم: بعض الحاسدين إذا برز أحد في مسألة من مسائل العلم تجده وإن كان أعلم منه يحسده على ما برز به؛ وهذا يستلزم أن يحتقر نعمة الله عليه؛ فالحسد أمره عظيم، وعاقبته وخيمة؛ والناس في خير، والحسود في شر: يتتبع نعم الله على العباد؛ وكلما رأى نعمة صارت جمرة في قلبه؛ ولو لم يكن من خُلُق الحسد إلا أنه من صفات اليهود لكان كافياً في النفور منه.

ثم إن الحاسد يقع في محاذير:

أولًا: كراهيته ما قدره الله، فإن كراهته ما أنعم الله به على هذا الشخص كراهة لما قدره كونًا، ومعارضة لقضاء الله عز وجل.

ثانيًا: أن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب؛ لأن الغالب أن الحاسد يعتدي على المحسود بذكر ما يكره وتنفير الناس عنه، والحطّ من قدره وما أشبه ذلك، وهذا من كبائر الذنوب التي قد تحيط بالحسنات.

ثالثًا: ما يقع في قلب الحاسد من الحسرة والجحيم والنار التي تأكله أكلا، فكلما رأى نعمة من الله على هذا المحسود اغتم وضاق صدره؛ وصار يراقب هذا الشخص كلما أنعم الله عليه بنعمة حزن واغتم وضاقت عليه الدنيا.

رابعًا: أن في الحسد تشبهًا باليهود، معلوم أن من أتى خصلة من خصال الكفار صار منهم في هذه الخصلة، لقول النبي ﷺ: « **من تشبه بقوم فهو منهم** »[1].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد جـ ٥ ص ٥، وأبو داود، كتاب اللباس، باب في لبس شهرة، وابن أبي شيبة في «**المصنف**» جـ ٥ ص ٣١٣، والهيثمي في « **مجمع الزوائد** » جـ ١٠ص٢٧١، وابن عبد البر في«**التمهيد**»ج٦ ص ٨٠ ـ قال الهيثمي: « **رواه الطبراني في الأوسط وفيه علي بن غراب وقد وثقه غير**

خامسًا: أنه مهما كان حسده ومهما قوي لا يمكن أبدًا أن يرفع نعمة الله عن الغير، إذا كان هذا غير ممكن فكيف يقع في قلبه الحسد.

سادسًا: أن الحسد ينافي كمال الإيمان لقول النبي ﷺ: « **لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه** »[1] ولازم هذا أن تكره أن تزول نعمة الله على أخيك، فإذا لم تكن تكره أن تزول نعمة الله عليك فأنت لم تحب لأخيك ما تحب لنفسك وهذا ينافي كمال الإيمان.

سابعًا: أن الحسد يوجب إعراض العبد عن سؤال الله تعالى من فضله، فتجده دائما مهتمًا بهذه النعمة التي أنعم الله بها على غيره ولا يسأل الله من فضله، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾ [النساء الآية: ٣٢].

ثامنًا: أن الحسد يوجب ازدراء نعمة الله عليه، أي أن الحاسد يرى أنه ليس في نعمة، وأن هذا المحسود في نعمة أكبر منه، وحينئذ يحتقر نعمة الله عليه فلا يقوم بشكرها بل يتقاعس.

تاسعًا: الحسد خلق ذميم؛ لأن الحاسد يتتبع نعم الله على الخلق في مجتمعه، ويحاول بقدر ما يمكنه أن يحول بين الناس وبين هذا المحسود بالحطّ من قدره أحيانًا، وبازدراء ما يقوم به من الخير أحيانًا إلى غير ذلك.

عاشرًا: إن الحاسد إذا حسد فالغالب أن يعتدي على المحسود وحينئذ يأخذ المحسود من حسناته، فإن بقي من حسناته شيء وإلا أخذ من سيئاته فطرح عليه ثم طرح في النار.

والخلاصة: أن الحسد خلق ذميم، ومع الأسف أنه أكثر من يوجد بين العلماء وطلبة

واحد وضعفه بعضهم وبقية رجاله ثقات ».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى: « **إسناده جيد**» الفتاوى جـ ٥ ص ٣٣١، وقال ابن حجر - بعد ذكر الحديث: - « **حسن من هذا الوجه وأبو منيب لا يعرف اسمه، وفي الإسناد عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان مختلف في توثيقه، وله شاهد مرسل بإسناد حسن أخرجه ابن أبي شيبة من طريق الأوزاعي عن سعيد بن جبلة** » فتح الباري ٦ / ٩٧، وقد ذكره السيوطي في « **الجامع الصغير** » ١ / ٥٩٠ وأشار إلى أنه حسن. وصححه أحمد شاكر « المسند» رقم (٥١١٤).

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، ومسلم، كتاب الإيمان، باب: الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه.

العلم، ويوجد بين التجار فيحسد بعضهم البعض، وكل ذي مهنة يحسد من شاركه فيها، لكن مع الأسف أنه بين العلماء أشد وبين طلبة العلم أشد مع أنه كان الأولى والأجدر أن يكون أهل العلم أبعد الناس عن الحسد وأقرب الناس إلى كمال الأخلاق.

وأنت يا أخي إذا رأيت الله قد أنعم على عبده نعمة ما فاسع أن تكون مثله ولا تكره من أنعم الله عليه فقل: اللهم زده من فضلك وأعطني أفضل منه، والحسد لا يغير شيئا من الحال لكنه كما ذكرنا آنفًا فيه هذه المفاسد وهذه المحاذير العشرة، ولعل من تأمل وجد أكثر والله المستعان.

* * * * * *

سئل فضيلة الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ما نصيحة فضيلتكم لمن يجعل الولاء والبراء لإخوانه في موافقتهم له في مسألة أو عدم موافقتهم له، وكذلك ما يحصل من الحسد والبغض من طلاب العلم ؟

فأجاب فضيلته بقوله:

هذا صحيح، فإن بعض الناس يجعلون الولاء والبراء مقيد بالموافقة له أو عدم الموافقة، فتجد الشخص يتولى الشخص؛ لأنه وافقه فيها، يتبرأ منه لأنه خالفه فيها، وأذكر لكم قصة مرت علينا في منى بين طائفتين من الإفريقيين كل واحد يلعن الثاني ويكفره، فجيء بهم إلينا، وهم يتنازعون قلنا: ما الذي حدث؟ قال الأول: هذا الرجل إذا قام إلى الصلاة يضع يده اليمنى على اليسرى فوق الصدر وهذا كفر بالسنة، وقال الثاني: هذا إذا قام للصلاة يرسل يديه على الفخذين دون أن يجعل اليمنى على اليسرى وهذا كفر؛ لأن النبي ﷺ قال: « من رغب عن سنتي فليس مني »[1] وعلى هذا يكفر بعضهم بعضًا !! مع العلم أن هذه المسألة مسألة سنة، وليست واجبة ولا ركن ولا شرط للصحة وبعد جهد وعناء كبير اقتنعوا أمامنا والله أعلم بما وراءنا، والآن تجد بعض الإخوان مع الأسف يرد على إخوانه أكثر مما يرد على الملحدين الذين كفرهم صريح، يعاديهم أكثر مما يعادي

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب النكاح، باب: الترغيب في النكاح، ومسلم، كتاب النكاح، باب: استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه

هؤلاء ويشهر بهم في كلام لا أصل له، ولا حقيقة له، لكن حسد وبغي، ولا شك أن الحسد من أخلاق اليهود أخبث عباد الله.

ثم إن الحسد لا يستفيد منه الحاسد إطلاقًا، بل لا يزيده إلا غمًّا وحسرة، ابغ الخير للغير يحصل لك الخير، واعلم أن فضل الله يؤتيه من يشاء، لو حسدت فإنك لن تمنع فضل الله، ربما تمنع فضل الله عليك بمحبتك زوال فضل الله على غيرك وكراهتك نعمة الله على غيرك، لذلك الحاسد في ظروف طالب العلم مشكوك في نيته وإخلاصه في طلب العلم؛ لأنه إنما حسد لكون الثاني صار له جاه عند الناس وله كلمة والتف الناس حوله فحسده، لكونه يريد الدنيا، أما لو كان يريد الآخرة حقًّا، ويريد العلم حقًّا، لسأل عن هذا الرجل الذي التف الناس حوله وأخذوا بقوله. تسأل عن علمه لتكون مثله أيضًا ؛ تجيء أنت لتستفيد منه؛ أما أن تحسده وتشوه سمعته، وتذكر فيه من العيوب ما ليس فيه فهذا لا شك أنه بغي وعدوان وخصلة ذميمة.

حقيقة العين

س: ما حقيقة العين - النضل - قال تعالى: ﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ وهل حديث الرسول ﷺ صحيح والذي ما معناه قوله: «ثلث ما في القبور من العين»[1]، وإذا شك الإنسان في حسد أحدهم فماذا يجب على المسلم فعله وقوله، وهل في أخذ غسال الناضل للمنضول ما يشفي، وهل يشربه أو يغتسل به؟

ج: العين مأخوذة من عان يعين إذا أصابه بعينه، وأصلها من إعجاب العائن بالشيء ثم تتبعه كيفية نفسه الخبيثة ثم تستعين على تنفيذ سمها بنظرها إلى المعين وقد أمر الله نبيه محمدًا ﷺ بالاستعاذة من الحاسد، فقال تعالى: ومن شر حاسد إذا حسد فكل عائن حاسد وليس كل حاسد عائنًا، فلما كان الحاسد أعم من العائن كانت الاستعاذة منه استعاذة من العائن وهي سهام تخرج من نفس الحاسد والعائن نحو المحسود والمعين تصيبه تارةً وتخطئه تارةً، فإن صادفته مكشوفا لا وقاية عليه أثرت فيه، وإن صادفته حذرًا شاكي السلاح لا منفذ فيه للسهام لم تؤثر فيه وربما ردت السهام على صاحبها. (من زاد المعاد بتصرف).

---

(١) لم أقف عليه.

وقد ثبتت الأحاديث عن النبي ﷺ في الإصابة بالعين فمن ذلك ما في «**الصحيحين**»[١] عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كان رسول الله ﷺ يأمرني أن أسترقي من العين) وأخرج مسلم وأحمد والترمذي وصححه عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «**العين حق ولو كان شيء سابق القدر لسبقته العين، وإذا استغسلتم فاغسلوا**»[٢].

وأخرج الإمام أحمد والترمذي وصححه، عن أسماء بنت عميس أنها قالت: يا رسول الله، إن بني جعفر تصيبهم العين، أفنسترقي لهم؟، قال: «**نعم، فلو كان شيء سابق القدر لسبقته العين**»[٣].

وروى أبو داود عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان يؤمر العائن فيتوضأ ثم يغسل منه المعين[٤].

وأخرج الإمام أحمد ومالك والنسائي وابن حبان[٥] وصححه عن سهل بن حنيف: أن النبي ﷺ خرج وسار معه نحو مكة حتى إذا كانوا بشعب الخرار من الجحفة اغتسل سهل بن حنيف وكان رجلاً أبيض حسن الجسم والجلد فنظر إليه عامر بن ربيعة أحد بني عدي بن كعب وهو يغتسل فقال: ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة، فلبط سهل، فأتي رسول الله ﷺ، فقيل: يا رسول الله، هل لك في سهل والله ما يرفع رأسه، قال: «**هل تتهمون فيه من أحد؟**»، قالوا: نظر إليه عامر بن ربيعة، فدعا رسول الله ﷺ عامرًا فتغيظ عليه، وقال: «**علام يقتل أحدكم أخاه، هلا إذا رأيت ما يعجبك برَّكت**»، ثم قال له: «**اغتسل له**»، فغسل وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجليه وداخلة إزاره في قدح ثم صب ذلك الماء عليه يصبه رجل على رأسه وظهره من خلفه ثم يكفأ القدح وراءه، ففعل به ذلك، فراح سهل مع الناس ليس به بأس.

فالجمهور من العلماء على إثبات الإصابة بالعين؛ للأحاديث المذكورة وغيرها، ولما هو مشاهد وواقع، وأما الحديث الذي ذكرته (ثلث ما في القبور من العين) فلا نعلم صحته، ولكن ذكر صاحب «**نيل الأوطار**» أن البزار أخرج بسند حسن عن جابر رضي الله عنه عن النبي

---

(١) لم أقف عليه.

(٢) مسلم (٢١٨٨).

(٣) «صحيح الترمذي» (٣٠٥٩).

(٤) «صحيح أبي داود» (٣٨٨٠).

(٥) صحيح: «المشكاة» (٤٥٦٢).

ﷺ قال: «**أكثر من يموت من أمتي بعد قضاء الله وقدره بالأنفس**»(١) يعني: بالعين.

ويجب على المسلم أن يحصن نفسه من الشياطين من مردة الجن والإنس بقوة الإيمان بالله واعتماده وتوكله عليه ولجئه وضراعته إليه، والتعوذات النبوية وكثرة قراءة المعوذتين وسورة الإخلاص وفاتحة الكتاب وآية الكرسي، ومن التعوذات: «**أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق**» و «**أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه، ومن شر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون**»، وقوله تعالى: ﴿حَسْبِيَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [التوبة: ١٢٩] ونحو ذلك من الأدعية الشرعية، وهذا هو معنى كلام ابن القيم المذكور في أول الجواب.

وإذا علم أن إنسانًا أصابه بعينه أو شك في إصابته بعين أحد فإنه يؤمر العائن أن يغتسل لأخيه فيحضر له إناء به ماء فيدخل كفه فيه فيتمضمض ثم يمجه في القدح ويغسل وجهه في القدح ثم يدخل يده اليسرى فيصب على ركبته اليمنى في القدح ثم يدخل يده اليمنى فيصب على ركبته اليسرى ثم يغسل إزاره ثم يصب على رأس الذي تصيبه العين من خلفه صبة واحدة فيبرأ بإذن الله.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد, وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

* * *

(التبخر بالشب أو الأعشاب أو الأوراق)

س: هل يجوز التبخر بالشب أو الأعشاب أو الأوراق وذلك من إصابة بالعين؟

ج: لا يجوز علاج الإصابة بالعين بما ذكر؛ لأنها ليست من الأسباب العادية لعلاجها، وقد يكون المقصود بهذا التبخر استرضاء شياطين الجن والاستعانة بهم على الشفاء، وإنما يعالج ذلك بالرقى الشرعية ونحوها مما ثبت في الأحاديث الصحيحة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد, وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

* * *

---

(١) صحيح: كما في «المجمع» (٥/ ١٠٦).

س: تعاني أختي من مرض، وقد غلب على ظننا أنها أصيبت بالعين، وذلك منذ سنتين، وفي إحدى الليالي القريبة وقبل الفجر رأيت إحدى قريباتي وهي تنصحني بأخذ أختي لعلاجها عند شخص أسمته بأحد أحياء مدينتنا، وقولها: إنه سبق أن عالج مثل هذه الحالة بالرقية الشرعية، فبماذا تنصحوننا؟ جزاكم الله خيرًا.

ج: يشرع علاج المصاب بالعين بالرقية الشرعية، من الرجل الثقة المعروف بذلك، أو المرأة المعروفة بذلك، لكن إذا كانت الرقية من الرجل فإنه لا يجوز أن يخلو بها، بل يجب أن يكون معهما ثالث تزول به الخلوة.

وإن عرف العائن شرع استغساله؛ بأن يغسل وجهه وكفيه في إناء ثم يغتسل به المعين؛ لقول النبي ﷺ في حق العائن: «**وإذا استغسلتم فاغسلوا**».

والله ولي التوفيق

نشرت في مجلة الدعوة في العدد (١٤٧٩) بتاريخ ١٠ / ٩ / ١٤١٥ هـ

الإصابة بالعين وحكم التحرز منها

سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله:

هل العين تصيب الإنسان؟ وكيف تعالج؟ وهل التحرز من العين ينافي التوكل؟

فأجاب: رأينا في العين أنها حق ثابت شرعًا وحسًا. قال الله تعالى: ﴿**وَإِن يَكَادُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَـٰرِهِمْ**﴾ [القلم: ٥١] قال ابن عباس وغيره في تفسيرها أي: يعينوك بأبصارهم، ويقول النبي ﷺ: «**العين حق، ولو كان شيء سابق القدر لسبقته العين، وإذا استغسلتم فاغسلوا**» رواه مسلم[١].

ومن ذلك ما رواه النسائي وابن ماجه، أن عامر بن ربيعة مر بسهل بن حنيف وهو يغتسل فقال: لم أر كاليوم ولا جلد مخبأة، فما لبث أن لبط، فأتي به رسول الله ﷺ فقيل له: أدرك سهلاً صريعًا فقال: «**من تتهمون ؟**» قالوا: عامر بن ربيعة، فقال النبي ﷺ: «**علام يقتل أحدكم أخاه؟! إذا رأى أحدكم من أخيه ما يعجبه فليدع له بالبركة**[٢]»، ثم دعا

---

(١) مسلم (٢١٨٨).

(٢) صحيح: «المشكاة» (٤٥٦٢).

بماء فأمر عامرًا أن يتوضأ فيغسل وجهه، ويديه إلى المرفقين وركبتيه، وداخلة إزاره، وأمره أن يصب عليه»، وفي لفظ: «تكفئ الإناء من خلفه»، والواقع شاهد بذلك، ولا يمكن إنكاره.

وفي حال وقوعها تستعمل العلاجات الشرعية، وهي:

١ـ القراءة:

فقد قال النبي ﷺ: «لا رقية إلا من عين أو حمة»[١]، وقد كان جبريل يرقي النبي ﷺ فيقول: « بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك، ومن شر كل نفس، أو عين حاسد الله يشفيك، بسم الله أرقيك»[٢].

٢ ـ اغتسال الحاسد وأخذ ماء الغسل ليصب على المحسود:

كما أمر به النبي ﷺ عامر بن ربيعة في الحديث السابق، ثم يصب على المصاب.

أما الأخذ من فضلاته العائدة من بوله أو غائطه فليس له أصل، وكذلك الأخذ من أثره، وإنما الوارد ما سبق من غسل أعضائه وداخلة إزاره، ولعل مثلها داخلت غترته وطاقيته وثوبه، والله أعلم.

والتحرز من العين مقدمًا لا بأس به ولا ينافي التوكل، بل هو التوكل، لأن التوكل والاعتماد على الله سبحانه يكون مع فعل الأسباب التي أباحها أو أمر بها، وقد كان النبي ﷺ يعوذ الحسن والحسين ويقول: «أعيذكما بكلمات الله التامة، من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة»[٣]، ويقول النبي ﷺ: «هكذا كان إبراهيم يعوذ إسحاق وإسماعيل ـ عليهما السلام » رواه البخاري [٤].

الحسد من الكافر

سئل فضيلة الشيخ عبد الله بن جبرين:

هل صحيح أن الكافر لا يصيب المسلم بالعين؟ وما هو الدليل؟

فأجاب: ليس بصحيح، بل الكافر كغيره قد يصيب بالعين، فإن العين حق.

---

(١) البخاري (٥٧٠٥) ومسلم (٢٢٠).

(٢) مسلم (٢١٨٦).

(٣) البخاري (٣٣٧١).

(٤) التخريج السابق.

هل للعين تأثير؟

سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين:

اختلف بعض الناس في العين، فقال بعضهم: لا تؤثر لمخالفتها للقرآن الكريم، فما القول الحق في هذه المسألة ؟

الجواب: القول الحق ما قاله النبي ﷺ وهو: « **إن العين حق**»[1]، وهذا أمر قد شهد له الواقع، ولا أعلم آيات تعارض هذا الحديث، حتى يقول هؤلاء إنه يعارض القرآن الكريم، بل إن الله سبحانه وتعالى قد جعل لكل شيء سببًا، حتى إن بعض المفسرين قالوا في قوله تعالى: ﴿**وَإِن يَكَادُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَٰرِهِمْ**﴾ [القلم: ٥١].

قالوا: إن المراد هنا العين. لكن على كل حال سواء كان هذا هو المراد بالآية أم غيره فإن العين ثابتة وهي حق ولا ريب فيها، والواقع يشهد لذلك منذ عهد الرسول ﷺ إلى اليوم، ولكن من أصيب بالعين، فماذا يصنع؟ الجواب: يعامل بالقراءة، وإذا علم عائنه فإنه يطلب منه أن يتوضأ ويؤخذ ما يتساقط من ماء وضوئه، ثم يعطى للمعان يصب على رأسه وعلى ظهره ويسقى منه وبهذا يشفى ـ بإذن الله ـ، وقد جرت العادة عندنا أنهم يأخذون من العائن ما يباشر جسمه من اللباس مثل الطاقية وما أشبه ذلك، ويربصونها بالماء ثم يسقونها المصاب، ورأينا ذلك يفيده حسبما تواتر عندنا من النقول، فإذا كان هذا هو الواقع فلا بأس باستعماله، لأن السبب إذا ثبت كونه سببًا شرعيًا أو حسًا فإنه يعتبر صحيحًا، أما ما ليس بسبب شرعي ولا حسي فإنه لا يجوز اعتماده، مثل أولئك الذين يعتمدون على التمائم ونحوها، يعلقونها على أنفسهم ليدفعوا بها العين، فإن هذا لا أصل له، سواء كانت هذه من القرآن الكريم أو من غير القرآن الكريم، وقد رخص بعض السلف في تعليق التمائم إذا كانت من القرآن الكريم ودعت إليها الحاجة.

وسئل فضيلة الشيخ عبد الله بن جبرين:

سمعنا أن هناك بعض الأشخاص لهم قدرة الإصابة بالعين، لمن أرادوا ومتى أرادوا، فهل هذا صحيح؟

الجواب: لا شك أن العين حق كما هو الواقع، وقد قال النبي ﷺ: « **العين حق،**

---

(١) البخاري (٥٧٤٠) ومسلم (٢١٨٧).

ولو كان شيء سابق القدر لسبقته العين»[١]، وفي حديث آخر: «إن العين لَتُدخل الرجلَ القَبْرَ والجَمَل القِدْرَ»[٢]، أي يحصل بها الموت، أما حقيقتها فالله أعلم بذلك، ولا شك أنها تكون في بعض الناس دون البعض، وأن العائن قد يتعمد الإصابة فيحصل الضرر، وقد لا يتعمد الإصابة فيقع منه بغير قصد ضرر، وهناك من يحاول الإصابة ولا يقدر عليها. وقد أمر الله بالاستعاذة من العائن، فهو داخل في قوله تعالى: ﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ وبالاستعاذة من شره يحصل الحفظ والحماية، ـ والله أعلم ـ.

كيف تُتَقى العين

وسئل فضيلة الشيخ عبد الله بن جبرين:

هل للمسلم أن يحتاط من العين مع ثبوتها في السنة ؟ وهل يخالف ذلك التوكل على الله ؟

فأجاب: ورد في الحديث: «**العين حق، ولو كان شيء سابق القدر لسبقته العين، وإذا استغسلتم فاغسلوا**»[٣] **والعين هي:** عين الإنسان التي تصيب الأشياء فتتلفها، ولا تفسد إلا بإذن الله وبقدره.

أما كيفيتها: فالله أعلم بها، إلا أن بعض الناس تكون نفسه شريرة، وتنبعث منها عند تسممها مواد سامة ضارة، تصل إلى ذلك المعين، فتُحدِث فيه أحداث بإذن الله، كأن يتألم ونحو ذلك، ولك أن تحتاط، ولك أن تبذل الأسباب التي تقيك من شره، وسن هذه الأسباب الاستعاذة، فقد كان النبي ﷺ يعوذ الحسن والحسين رضي الله عنهما.

وكان الرسول ﷺ يتعوذ من الجان وعين الإنسان، وكان جبريل عليه السلام يرقي النبي ﷺ من العين فكان يقول: «**بسم الله أرقيك، من كل داء يؤذيك، من شر كل نفس أو عين حاسد، الله يشفيك، بسم الله أرقيك**» فعلى الإنسان أن يأتي بهذه الأدعية، والأسباب التي تقيه، مع معالجة ذلك إذ وقع، فإنه إذا اتهم إنسانًا بأنه أصابه بالعين، فيطلب منه أن يغسل له ثوبه أو نحو ذلك، لقول النبي ﷺ في الحديث: «**وإذا استغسلتم فاغسلوا**»[٤].

---

(١) مسلم (٢١٨٨).
(٢) أبو نعيم في «الحلية» (٧/ ٩٠).
(٣) تقدم قريبًا.
(٤) مسلم (٢١٨٦).

حكم استخدام رقية العين في السيارة

سئل فضيلة الشيخ عبد الله بن جبرين:

أخبرنا أحد القراء أن أحد الأشخاص عاين سيارته، فطلب القارئ من العائن أن يتوضأ، وبعد ذلك قام هو بأخذ هذا الماء ووضعه في رديatير السيارة فتحركت السيارة، وكأنها لم يكن بها شيء، فما حكم عمله هذا؟ وذلك لأن الذي أعرفه في السنة هو أخذ غسول العائن في حالة إصابته لشخص آخر.

الجواب: لا بأس بذلك، فإن العين كما تصيب الحيوان فقد تصيب المصانع والدور والأشجار والصنيعات والسيارات والوحوش ونحوها.

وعلاج الإصابة أن يتوضأ العائن أو يغتسل، ويصب ماء وضوئه أو غسله أو غسل أعضائه على الدابة أو على السيارة ونحوهما، ووضع ذلك الماء في الردياتير، مفيد بإذن الله، فهذا علاج مثل هذه الإصابة، لقول النبي ﷺ: «**وإذا استغسلتم فاغسلوا**»(١) والقصص والوقائع في ذلك مشهورة، ـ والله أعلم ـ.

---

(١) التخريج السابق.

ثانيًا: السحـــر

السّحر لغةً: كلّ ما لطف مأخذه ودقّ، ومنه قول النّبيّ ﷺ: «إنّ من البيان لسحراً» وسحره أي خدعه، ومنه قوله تعالى: ﴿ قَالُوٓاْ إِنَّمَآ أَنتَ مِنَ ٱلۡمُسَحَّرِينَ ﴾ [الشعراء: ١٥٣] أي المخدوعين.

ويطلق السّحر على أخصّ من ذلك قال الأزهريّ: السّحر عمل تُقُرِّبَ به إلى الشّيطان وبمعونة منه، كلّ ذلك الأمر كينونة للسّحر.

قال: وأصل السّحر صرف الشّيء عن حقيقته إلى غيره، فكأنّ السّاحر لمّا أرى الباطل في صورة الحقّ، وخيّل الشّيء على غير حقيقته، قد سحر الشّيء عن وجهه، أي صرفه. اهـ.

وروى شمر: أنّ العرب إنّما سمّت السّحر سحراً لأنّه يزيل الصّحّة إلى المرض، والبغض إلى الحبّ.

وقد يسمّى السّحر طبًّا، والمطبوب المسحور، قال أبو عبيدة: إنّما قالوا ذلك تفاؤلاً بالسّلامة.

وقيل: إنّما سمّي السّحر طبّاً، لأنّ الطّبّ بمعنى الحذق، فلوحظ حذق السّاحر فسمّي عمله طبّاً.

وورد في القرآن العظيم لفظ الجبت، فسّره عمر وابن عبّاس وأبو العالية والشّعبيّ بالسّحر، وقيل: الجبت أعمّ من السّحر، فيصدق أيضًا على الكهانة والعرافة والتّنجيم.

أمّا في الاصطلاح فقد اختلف الفقهاء وغيرهم من العلماء في تعريفه اختلافاً واسعاً، ولعلّ مردّ الاختلاف إلى خفاء طبيعة السّحر وآثاره.

فاختلفت تعريفاتهم له تبعاً لاختلاف تصوّرهم لحقيقته.

فمن ذلك ما قال البيضاويّ: المراد بالسّحر ما يستعان في تحصيله بالتّقرّب إلى الشّيطان ممّا لا يستقلّ به الإنسان، وذلك لا يحصل إلاّ لمن يناسبه في الشّرارة وخبث النّفس.

ونقل التّهانويّ عن «**الفتاوى الحامديّة**»: السّحر نوع يستفاد من العلم بخواصّ الجواهر وبأمور حسابيّة في مطالع النّجوم، فيتّخذ من ذلك هيكلاً على صورة الشّخص المسحور، ويترصّد له وقت مخصوص في المطالع، وتقرن به كلمات يتلفّظ بها

من الكفر والفحش المخالف للشّرع، ويتوصّل بها إلى الاستعانة بالشّياطين، ويحصل من مجموع ذلك أحوال غريبة في الشّخص المسحور.

وقال القليوبيّ: السّحر شرعاً مزاولة النّفوس الخبيثة لأقوال أو أفعال ينشأ عنها أمور خارقة للعادة.

وعرّفه الحنابلة بأنّه: عقد ورقىً وكلام يتكلّم به، أو يكتبه، أو يعمل شيئاً يؤثّر في بدن المسحور أو قلبه أو عقله من غير مباشرة له.

الألفاظ ذات الصّلة:

«أ - الشّعوذة»:

٢ - قال في اللّسان: الشّعوذة خفّة في اليد، وأخذٌ كالسّحر، يُري الشّيء على غير ما عليه أصله في رأي العين، وقالوا: رجل مُشَعوِذ ومُشَعْوَذَة، وقد يسمّى الشّعبذة.

«ب - النُّشرة»:

٣ - النّشرة ضرب من الرّقية والعلاج يعالج به من كان يظنّ أنّ به مسّاً من الجنّ.

سمّيت نشرةً لأنّه ينشَّر بها ما خامره من الدّاء، أي يكشف ويزال، قال الحسن: النّشرة من السّحر.

وفي الحديث أنّه **«سئل ﷺ عن النّشرة، فقال: «هي من عمل الشّيطان»**.

«ج - العزيمة»:

٤ - العزيمة من الرّقى الّتي كانوا يعزمون بها على الجنّ، وجمعها العزائم، يقال: عزم الرّاقي: كأنّه أقسم على الدّاء، وأصلها فيما ذكره القرافيّ: الإقسام والتّعزيم على أسماء معيّنة زعموا أنّها أسماء ملائكة وَكّلهم سليمان بقبائل الجانّ، فإذا أقسم على صاحب الاسم ألزم الجنّ بما يريد.

«د - الرّقية»:

٥ - الرّقية وجمعها الرّقى، وهي ألفاظ خاصّة يحدث عند قولها الشّفاء من المرض، إذا كانت من الأدعية الّتي يتعوّذ بها من الآفات من الصّرع والحمّى، وفي

الحديث «اعرضوا عليّ رقاكم» وفي حديث آخر «لا رقية إلاّ من عين أو حمة».

قال: وأمّا ما يتعجّب منه كما يفعله أصحاب الحيل والآلات والأدوية، أو يريه صاحب خفّة اليد فغير مذموم، وتسميته سحرًا هو على سبيل التّجوّز لما فيه من الدّقّة، لأنّ السّحر في الأصل لما خفي سببه.

ومن الرّقى ما ليس بمشروع كرقى الجاهليّة، وأهل الهند يزعمون أنّهم يستشفون بها من الأسقام والأسباب المهلكة.

قال القرافيّ: الرّقية لما يطلب به النّفع، أمّا ما يطلب به الضّرر فلا يسمّى رقيةً بل هو سحر.

«هـ - الطّلسم»:

٦ - الطّلسمات أسماء خاصّة كانوا يزعمون أنّ لها تعلّقاً بالكواكب، تجعل في أجسام من المعادن أو غيرها، ويزعمون أنّها تحدث آثاراً خاصّةً.

«و - الأوفاق»:

٧ - الأوفاق هي أعداد توضع في أشكال هندسيّة على شكل مخصوص، كانوا يزعمون أنّ من عمله في ورق وحمله يؤدّي ذلك إلى تيسير الولادة، أو نصر جيش على جيش، أو إخراج مسجون من سجن ونحو ذلك.

«ز - التّنجيم»:

٨ - التّنجيم لغةً: النّظر في النّجوم، اصطلاحاً: ما يستدلّ بالتّشكّلات الفلكيّة على الحوادث الأرضيّة كما يزعمون.

«حقيقة السّحر»:

٩ - اختلف العلماء في أنّ السّحر هل له حقيقة ووجود وتأثير حقيقيّ في قلب الأعيان، أم هو مجرّد تخييل؟

فذهب المعتزلة وأبو بكر الرّازيّ الحنفيّ المعروف بالجصّاص، وأبو جعفر الإستراباذي والبغويّ من الشّافعيّة، إلى إنكار جميع أنواع السّحر وأنّه في الحقيقة تخييل من السّاحر على من يراه، وإيهام له بما هو خلاف الواقع، وأنّ السّحر لا يضرّ إلاّ أن يستعمل السّاحر سمّاً أو دخاناً يصل إلى بدن المسحور فيؤذيه، ونقل مثل هذا عن

الحنفيّة، وأنّ السّاحر لا يستطيع بسحره قلب حقائق الأشياء، فلا يمكنه قلب العصا حيّةً، ولا قلب الإنسان حماراً.

قال الجصّاص: السّحر متى أطلق فهو اسم لكلّ أمر مموّه باطل لا حقيقة له ولا ثبات، قال اللّه تعالى: ﴿ فَلَمَّآ أَلْقَوْاْ سَحَرُوٓاْ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ ﴾ [الأعراف: ١١٥] يعني موّهوا عليهم حتّى ظنّوا أنّ حبالهم وعصيّهم تسعى، وقال تعالى: ﴿ فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴾ [طه: ٦٦] فأخبر أنّ ما ظنّوه سعياً منها لم يكن سعياً وإنّما كان تخييلاً، وقد قيل: إنّها كانت عصيّاً مجوّفةً مملوءةً زئبقاً، وكذلك الحبال كانت معمولةً من أدم محشوّةً زئبقاً، فأخبر اللّه أنّ ذلك كان مموّهاً على غير حقيقته.

وذهب جمهور أهل السّنّة إلى أنّ السّحر قسمان:

- قسم هو حيل ومخرقة وتهويل وشعوذة، وإيهام، ليس له حقائق، أو له حقائق لكن لطف مأخذها، ولو كشف أمرها لعلم أنّها أفعال معتادة يمكن لمن عرف وجهها أن يفعل مثلها، ومن جملتها ما ينبني على معرفة خواصّ الموادّ والحيل الهندسيّة ونحوها، ولا يمنعه ذلك عن أن يكون داخلاً في مسمّى السّحر، كما قال تعالى: «**سَحَرُواْ أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَاءوا بسِحْرٍ عَظِيم**» وهذا ما لم يكن خفاء وجهه ضعيفاً فلا يسمّى سحراً اصطلاحاً، وقد يسمّى سحراً لغةً، كما قالوا: «**سحرت الصّبيّ**» بمعنى خدعته.

القسم الثّاني: ما له حقيقة ووجود وتأثير في الأبدان.

فقد ذهبوا إلى إثبات هذا القسم من حيث الجملة.

وهو مذهب الحنفيّة على ما نقله ابن الهمام، والشّافعيّة والحنابلة.

واستدلّ القائلون بتأثير السّحر وإحداثه المرض والضّرر ونحو ذلك بأدلّة: منها قوله تعالى ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ۝ وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ۝ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ﴾ [الفلق:١-٤] والنّفّاثات في العقد: هنّ السّواحر من النّساء.

فلمّا أمر بالاستعاذة من شرّهنّ علم أنّ لهنّ تأثيراً وضرراً.

ومنها قوله تعالى: ﴿ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ ﴾ [البقرة: ١٠٢]

ومنها ما ورد «**أنّ النّبيّ ﷺ سُحِر حتّى أنّه ليخيّل إليه أنّه يفعل الشّيء وما يفعله**» ولذلك قصّة معروفة في الصّحيح، وفيها أنّ الّذي سحره جعل سحره في مشط ومشاطة تحت راعوفة في بئر ذروان، وأنّ اللّه أطلعه على ذلك فاستخرجها، وأنزلت عليه المعوّذتان فما قرأ على عقدة إلاّ انحلّت وأنّ اللّه تعالى شفاه بذلك.

الحكم التّكليفيّ:

١١ - عمل السّحر محرّم من حيث الجملة، وقد نقل النّوويّ رحمه الله الإجماع على ذلك، وهو كبيرة من الكبائر، وأدلّة تحريمه كثيرة منها:

أ - قوله تعالى: ﴿ وَأَلْقِ مَا فِي يَمِينِكَ تَلْقَفْ مَا صَنَعُوٓاْ إِنَّمَا صَنَعُواْ كَيْدُ سَٰحِرٍ وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ ﴾ [طه: ٦٩].

ب - قوله تعالى: ﴿ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ ﴾ [البقرة: ١٠٢] فجعله من تعليم الشّياطين وقال في آخر الآية: ﴿ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ﴾ [البقرة: ١٠٢] فأثبت فيه ضرراً بلا نفع.

ج - قوله تعالى حكاية عن سحرة فرعون: ﴿ إِنَّآ ءَامَنَّا بِرَبِّنَا لِيَغْفِرَ لَنَا خَطَٰيَٰنَا وَمَآ أَكْرَهْتَنَا عَلَيْهِ مِنَ ٱلسِّحْرِ وَٱللَّهُ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰٓ ﴾ [طه: ٧٣] فأخبر أنّهم رغبوا إلى اللّه في أن يغفر لهم السّحر، وذلك يدلّ على أنّه ذنب.

د - قول النّبيّ ﷺ: «**اجتنبوا السّبع الموبقات الشّرك بالله، والسّحر**» الحديث.

وفرّق بعض الفقهاء بين ما كان من السّحر تمويهاً وحيلةً، وبين غيره، فقالوا: إنّ الأوّل مباح، أي لأنّه نوع من اللّهو فيباح ما لم يتوصّل به إلى محرّم كالإضرار بالنّاس وإرهابهم. قال البيضاويّ: أمّا ما يتعجّب منه كما يفعله أصحاب الحيل بمعونة الآلات والأدوية، أو يريه صاحب خفّة اليد فغير مذموم، وتسميته سحراً على التّجوّز، أو لما فيه من الدّقّة.

«كفر السّاحر بفعل السّحر»:

١٢ - للفقهاء اتّجاهات في تكفير السّاحر على النّحو التّالي:

ذهب الحنفيّة وهو المذهب عند الحنابلة إلى أنّ السّاحر يكفر بفعله سواء اعتقد تحريمه أم لا ثمّ قال الحنابلة: أمّا الّذي يسحر بأدوية وتدخين وسقي شيء فليس كافراً، وكذلك الّذي يعزم على الجنّ ويزعم أنّه يجمعها فتطيعه.

وذهب المالكيّة إلى تكفير السّاحر بفعل السّحر إن كان سحره مشتملاً على كفر، أو كان سحره ممّا يفرّق بين الزّوجين وثبت ذلك ببيّنة. وأضاف ابن العربيّ إلى حالة التّفريق بين الزّوجين حالة تحبيب الرّجل إلى المرأة وهو المسمّى «**التّولة**».

وذهب الشّافعيّة وهو ما اختاره ابن الهمام من الحنفيّة إلى أنّ العمل بالسّحر حرام وليس بكفر من حيث الأصل، وأنّ السّاحر لا يكفر إلاّ في حالتين هما: أن يعتقد ما هو كفر، أو أن يعتقد إباحة السّحر. وأضاف ابن الهمام حالةً ثالثةً هي ما إذا اعتقد أنّ الشّياطين يفعلون له ما يشاء.

حكم تعلّم السّحر وتعليمه

١٣ - اختلف الفقهاء في حكم تعلّم السّحر دون العمل به.

فذهب جمهور الفقهاء «الحنفيّة والمالكيّة والحنابلة» إلى أنّ تعلّم السّحر حرام وكفر، ومن الحنفيّة من استثنى أحوالاً.

فنقل ابن عابدين رَحِمَهُ اللَّهُ عن «ذخيرة النّاظر» أنّ تعلّمه لردّ فعل ساحر أهل الحرب فرض، وأنّ تعلّمه ليوفّق بين زوجين جائز، وردّه بعض الحنفيّة بأنّ النّبيّ ﷺ قال: «إنّ الرّقى والتّمائم والتّولة شرك» والتّولة شيء كانوا يصنعونه يزعمون أنّه يحبّب المرأة إلى زوجها.

واستدلّ الطّرطوشيّ من المالكيّة بقوله تعالى: ﴿ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾ [البقرة: ١٠٢] أي بتعلّمه، وقوله تعالى: ﴿ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ ﴾ [البقرة: ١٠٢] ولأنّه لا يتأتّى إلاّ ممّن يعتقد أنّه قادر به على تغيير الأجسام، والجزم بذلك كفر.

قال القرافيّ: أي يحكم بكفره ظاهراً، ولأنّ تعليمه لا يتأتّى إلاّ بمباشرته، كأن يتقرّب إلى الكوكب ويخضع له، ويطلب منه قهر السّلطان.

ثمّ فرّق القرافيّ بين من يتعلّم السّحر بمجرّد معرفته لما يصنع السّحرة كأن يقرؤه في كتاب، وبين أن يباشر فعل السّحر ليتعلّمه فلا يكفر بالنّوع الأوّل، ويكفر بالثّاني حيث كان الفعل مكفّراً.

وقال الشّافعيّة: تعليمه حرام، إلاّ إن كان لتحصيل نفع، أو لدفع ضرر، أو للوقوف على حقيقته.

وقال الفخر الرّازيّ: العلم بالسّحر ليس بقبيح ولا محظور، قال: وقد اتّفق المحقّقون على ذلك ؛ لأنّ العلم لذاته شريف، ولقوله تعالى: ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الزمر: ٩] ولأنّ السّحر لو لم يكن يعلّم لما أمكن الفرق بينه وبين المعجز، والعلم بكون المعجز معجزاً واجب، وما يتوقّف عليه الواجب فهو واجب.

قال: فهذا يقتضي أن يكون العلم بالسّحر واجباً فكيف يكون قبيحاً أو حراماً.

«النّشرة، أو حلّ السّحر عن المسحور»:

١٤ - يحلّ السّحر عن المسحور بطريقتين:

الأولى: أن يحلّ بالرّقى المباحة والتّعوّذ المشروع، كالفاتحة والمعوّذتين

والاستعاذات المأثورة عن النّبيّ ﷺ أو غير المأثورة ولكنّها من جنس المأثور، فهذا النّوع جائز إجماعاً.

وقد ورد «**أنّ النّبيّ ﷺ لمّا سحر، استخرج المشط والمشاطة اللّتين سحر بهما، ثمّ كان يقرأ بالمعوّذتين، فشفاه الله تعالى**».

الثّانية: أن يحلّ السّحر بسحر مثله.

وهذا النّوع اختلف فيه على قولين:

الأوّل - أنّه حرام لا يجوز، لأنّه سحر وتنطبق عليه أدلّة تحريم السّحر المتقدّم بيانها.

وهذا منقول عن ابن مسعود رضي الله عنه والحسن وابن سيرين وإليه ذهب ابن القيّم، وتوقّف فيه أحمد.

وروي عن الحسن: لا يحلّ السّحر إلاّ ساحر، وروي عن محمّد بن سيرين أنّه سئل عن امرأة يعذّبها السّحرة، فقال رجل: أخطّ خطّاً عليها وأغرز السّكّين عند مجمع الخطّ وأقرأ القرآن.

فقال محمّد: ما أعلم بقراءة القرآن بأساً، ولا أدري ما الخطّ والسّكّين.

وقال ابن القيّم: حلّ السّحر بسحر مثله من عمل الشّيطان، فيتقرّب النّاشر والمنتشر إلى الشّيطان بما يحبّ فيبطل العمل عن المسحور.

القول الثّاني - أنّ حلّ السّحر بسحر لا كفر فيه ولا معصية جائز، فقد نقل البخاريّ عن قتادة: قلت لسعيد بن المسيّب: رجل به طبّ، أو يؤخذ عن امرأته أيحلّ عنه، أو ينشر ؟ قال لا بأس، إنّما يريدون به الإصلاح، فإنّ ما ينفع لم ينه عنه.

والقولان أيضاً عند المالكيّة والحنابلة، قال الرّحيبانيّ: يجوز حلّ السّحر بسحر لأجل الضّرورة، وهو المذهب، وقال في المغني: توقّف أحمد في الحلّ، وهو إلى الجواز أميل.

«عقوبة السّاحر»:

١٥ - ذهب الحنفيّة إلى أنّ السّاحر يقتل في حالين: الأوّل أن يكون سحره كفراً، والثّاني إذا عرفت مزاولته للسّحر بما فيه إضرار وإفساد ولو بغير كفر.

ونقل ابن عابدين أنّ أبا حنيفة قال: السّاحر إذا أقرّ بسحره أو ثبت عليه بالبيّنة يقتل ولا يستتاب، والمسلم والذّمّيّ في هذا سواء، وقيل: لا يقتل إن كان ذمّيًّا.

ويفهم من كلام ابن الهمام أنّ قتله إنّما هو على سبيل التّعزير، لا بمجرّد فعله

إذا لم يكن في اعتقاده ما يوجب كفره، وقال ابن عابدين: يجب قتل السّاحر ولا يستتاب، وذلك لسعيه في الأرض بالفساد لا بمجرّد عمله إذا لم يكن في اعتقاده ما يوجب كفره، لكن إن جاء تائباً قبل أن يؤخذ قبلت.

وذهب المالكيّة إلى قتل السّاحر، لكن قالوا: إنّما يقتل إذا حكم بكفره، وثبت عليه بالبيّنة لدى الإمام، فإن كان مجاهراً به قتل وماله فيء إلاّ أن يتوب، وإن كان يخفيه فهو كالزّنديق يقتل ولا يستتاب، واستثنى المالكيّة - أيضاً - السّاحر الذّمّيّ، فقالوا: لا يقتل، بل يؤدّب.

لكن قالوا: إن أدخل السّاحر الذّمّيّ ضرراً على مسلم فيتحتّم قتله، ولا تقبل منه توبة غير الإسلام، نقله الباجيّ عن مالك.

لكن قال الزّرقانيّ: الّذي ينبغي اعتماده أنّ ذلك يوجب انتقاض عهده، فيخيّر الإمام فيه.

أمّا إن أدخل السّاحر الذّمّيّ ضرراً على أحد من أهل ملّته فإنّه يؤدّب ما لم يقتله، فإن قتله قتل به.

وعند الشّافعيّة: إن كان سحر السّاحر ليس من قبيل ما يكفر به، فهو فسق لا يقتل به ما لم يقتل أحداً ويثبت تعمّده للقتل به بإقراره.

وذهب الحنابلة إلى أنّ السّاحر يقتل حدّاً ولو لم يقتل بسحره أحداً، لكن لا يقتل إلاّ بشرطين:

الأوّل: أن يكون سحره ممّا يحكم بكونه كفراً مثل فعل لبيد بن الأعصم، أو يعتقد إباحة السّحر، بخلاف ما لا يحكم بكونه كفراً، كمن يزعم أنّه يجمع الجنّ فتطيعه، أو يسحر بأدوية وتدخين، وسقي شيء لا يضرّ.

الثّاني: أن يكون مسلماً، فإن كان ذمّيًّا لم يقتل، لأنّه أُقِرَّ على شركه وهو أعظم من السّحر، ولأنّ «**لبيد بن الأعصم اليهوديّ سحر النّبيّ ﷺ فلم يقتله**»، قالوا والأخبار الّتي وردت بقتل السّاحر إنّما وردت في ساحر المسلمين لأنّه يكفر بسحره.

والذّمّيّ كافر أصليّ فلا يقتل به، لكن إن قتل بسحر يَقْتُل غالباً، قُتِل قصاصاً.

وشرط آخر أضافه صاحب المغني: وهو أن يعمل بالسّحر، إذ لا يقتل بمجرّد العلم به.

ثمّ قال بعضهم: ويعاقب بالقتل أيضاً من يعتقد حلّ السّحر من المسلمين، فيقتل كفراً، لأنّه يكون بذلك قد أنكر مجمعاً عليه معلوماً من الدّين بالضّرورة.

واحتجّوا لقتل السّاحر بما روى جندب مرفوعاً «**حدّ السّاحر ضربة بالسّيف**».

وبما ورد عن بجالة بن عبدة أنّ عمر بن الخطّاب كتب: أن اقتلوا كلّ ساحر وساحرة.

وبأنّ حفصة أمرت بقتل ساحرة سحرتها.

وأنّ معاوية كتب إلى عامله قبل موته بسنة: أن اقتلوا كلّ ساحر وساحرة، وقتل جندب بن كعب ساحراً كان يسحر بين يدي الوليد بن أبي عقبة.

«حكم السّاحر إذا قتل بسحره»:

١٦ - ذهب الجمهور خلافًا للحنفيّة إلى أنّ القتل بالسّحر يمكن أن يكون عمداً، وفيه القصاص.

ويثبت ذلك عند المالكيّة بالبيّنة أو الإقرار.

وذهب الشّافعيّة إلى أنّ السّاحر إن قتل بسحره من هو مكافئ له ففيه القصاص إن تعمّد قتله به، وذلك بأن يثبت ذلك بإقرار السّاحر به حقيقةً أو حكماً، كقوله: قتلته بسحري، أو قوله قتلته بنوع كذا، ويشهد عدلان يعرفان ذلك، وقد كانا تابا، بأنّ ذلك النّوع يقتل غالباً.

فإن كان لا يقتل غالباً فيكون شبه عمد.

فإن قال: أخطأت من اسم غيره إلى اسمه فخطأ.

ولا يثبت القتل العمد بالسّحر بالبيّنة عند الشّافعيّة لتعذّر مشاهدة الشّهود قصد السّاحر وتأثير سحره.

قال المالكيّة والشّافعيّة: يستوفى القصاص ممّن قتل بسحره بالسّيف ولا يستوفى بسحر مثله، أي لأنّ السّحر محرّم، ولعدم انضباطه.

وصرّح المالكيّة بأنّ الذّمّيّ إن قتل بسحره أحداً من أهل ملّته فإنّه يقتل به.

«تعزير السّاحر الّذي لم يستحقّ القتل»:

١٧ - صرّح الشّافعيّة والحنابلة بأنّ السّاحر غير المستحقّ للقتل، بأن لم يكن سحره كفراً لم يقتل بسحره أحداً، إذا عمل بسحره يعزّر تعزيراً بليغاً لينكفّ هو ومن يعمل مثل عمله، ولكن بحيث لا يبلغ بتعزيره القتل على الصّحيح من المذهب عند الحنابلة لارتكابه معصية.

وفي قول للإمام: تعزيره بالقتل.

«الإجارة على فعل السّحر أو تعليمه»:

١٨ - اتّفق الفقهاء على أنّ الاستئجار لعمل السّحر لا يحلّ إن كان ذلك النّوع من السّحر حراماً - على الخلاف المتقدّم بينهم في حكمه - ولا تصحّ الإجارة، ولا تحلّ إعطاء الأجرة، ولا يحلّ لآخذها أخذها، واختلفوا في بعض التّفصيلات

فذهب الحنفيّة والمالكيّة إلى أنّ من استأجر ساحراً ليعمل له عملاً هو سحر فالإجارة حرام ولا تصحّ، ولا يقتل المستأجر لأنّ فعله ذلك ليس بسحر، حتّى لو قتل السّاحر بسحره ذاك أحداً، ويؤدّب المستأجر أدباً شديداً، واستثنى الحنفيّة والمالكيّة من يستأجر لحلّ السّحر عن المسحور، فأجازوا ذلك - أي على القول بجواز حلّ السّحر - لأنّه من باب العلاج، وكذا أجاز الشّافعيّة الإجارة على إزالة السّحر نحو ما يحصل للزّوج من الانحلال المسمّى عند العامّة بالرّبط.

قالوا: والأجرة على من التزم العوض، سواء كان هو الرّجل نفسه أو زوجته أو أحداً من أهلها أو أجنبيّاً.

وصرّح الشّافعيّة أيضًا بأنّه لا يصحّ الاستئجار لتعليم السّحر ولا تستحقّ على تعليم السّحر أجرة، ولا يصحّ بيع كتب السّحر ويجب إتلافها.

وقال الحنابلة: لا تصحّ الإجارة على السّحر إن كان محرّماً، أمّا إذا كان مباحاً فلا مانع من الاستئجار عليه، كتعليم رقىً عربيّةً ليحلّ بها السّحر.

ولا تصحّ الوصيّة بكتب سحر لأنّها إعانة على المعصية، ولا ضمان على من أتلف آلة سحر.



ذكر السحر في كتاب الله[1]

قال تعالى: ﴿ وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُواْ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْاْ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة:١٠٢].

قوله تعالى: ﴿ وَٱتَّبَعُواْ ﴾ أي اليهود؛ و﴿ تَتْلُواْ ﴾ هنا ليست بمعنى تقرأ؛ لكنه من: تلاه يتلوه. بمعنى: «تبعه»؛ أي ما تَتْبعه الشياطين، وتأخذ به؛ ﴿ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ ﴾ أي في ملكه؛ أي في عهده؛ وإنما قال تعالى: ﴿ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ ﴾ لأن الله جمع له بين النبوة، والملك، ووهبه ملكاً لا ينبغي لأحد من بعده: فسخر له الرياح، والجن، والشياطين؛ فإن سليمان عليه السلام كان ملكاً نبياً رسولاً؛ وكل من ذكر في القرآن من الأنبياء فهم أنبياء رسل؛ لقوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ مِنْهُم مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ ﴾ [غافر: ٧٨] ؛ وعند اليهود. قاتلهم الله. أن سليمان ملك فقط؛ وهو لا ريب ملك، ونبي، ورسول؛ وسليمان كان بعد موسى عليه السلام؛ لقوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلْمَلَإِ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ مِنۢ بَعْدِ مُوسَىٰٓ ﴾ [البقرة: ٢٤٦] إلى قوله تعالى: ﴿ وَقَتَلَ دَاوُۥدُ جَالُوتَ ﴾ [البقرة: ٢٥١] ؛ وسليمان هو ابن داود. عليهما السلام...

قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ ﴾ أي بتعلم السحر؛ أو تعليمه.

قوله تعالى: ﴿ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ ﴾ بتشديد نون ﴿ لكنَّ ﴾، ونصب ﴿ٱلشَّيَٰطِينَ ﴾؛ وفي قراءة سبعية بتخفيف نون ﴿ لكن ﴾ وإسكانها ثم كسرها تخلصاً من التقاء الساكنين؛ و﴿ الشياطينُ ﴾ برفع النون؛ فعلى القراءة الأولى تكون الواو حرف عطف، و﴿ لكنّ ﴾ حرف استدراك يعمل عمل إنّ ينصب الاسم، ويرفع الخبر، و﴿ ٱلشَّيَٰطِينَ ﴾ اسمها، وجملة: ﴿ كَفَرُواْ ﴾ خبرها؛ وعلى قراءة التخفيف تكون الواو للعطف، و﴿ لكن ﴾ حرف استدراك مبني على السكون حُرِّك بالكسر لالتقاء الساكنين، و﴿ ٱلشَّيَٰطِينَ ﴾ مبتدأ، وجملة: ﴿ كَفَرُواْ ﴾ خبر المبتدأ.

---

(١) تفسير الآيات المذكور من كلام الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ.

وقوله تعالى: ﴿ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ ﴾ جمع شيطان؛ وجاءت بالجمع؛ لأن الشياطين يوحي بعضهم إلى بعض، ويعلم بعضهم بعضاً؛ و﴿ كَفَرُوا ﴾: فسَّر هذا بقوله تعالى: ﴿ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ ﴾؛ والسحر في اللغة هو كل شيء خفيَ سببه، ولطف؛ ومنه قول الرسول ﷺ: إن من البيان لسحراً ؛ لأن البيان، وهو الفصاحة، يجذب النفوس، والأسماع حتى إن الإنسان يجد من نفسه ما يشده إلى سماع هذا البيان، والتأثر به، فيسحر الناس؛ لكن ليس هو السحر الذي ورد ذمه؛ وإنما المراد بالسحر المذموم: عُقَد، ورُقى ينفث فيها الساحر، فيؤثر في بدن المسحور، وعقله؛ وهو أنواع: منه ما يقتل؛ ومنه ما يمرض؛ ومنه ما يزيل العقل، ويخدر الإنسان؛ ومنه ما يغير حواس المرء، بحيث يسمع ما لم يكن، أو يشاهد الساكن متحركاً، أو المتحرك ساكناً؛ ومنه ما يجلب المودة؛ ومنه ما يوجب البغضاء؛ المهم أن السحر أنواع؛ وأهله يعرفون هذه الأنواع.

قوله تعالى: ﴿ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ ﴾ جملة حالية من الفاعل في ﴿ كَفَرُوا ﴾ يعني حال كونهم يعلمون الناس السحر؛ ويجوز أن تكون استئنافية لبيان نوع كفرهم.

قوله تعالى: ﴿ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ ﴾ يعني واتبعوا أيضاً ما أنزل على الملكين؛ والجملة معطوفة على قوله: ﴿ وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ﴾؛ و﴿ ٱلْمَلَكَيْنِ ﴾ بفتح اللام تثنية ملَك؛ والفرق بين ملَك وملِك أن الملَك بفتح اللام واحد الملائكة؛ والملِك بكسر اللام: الحاكم الذي له سلطة؛ و بابل اسم لبلد في العراق؛ و﴿ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ ﴾ عطف بيان على ﴿ ٱلْمَلَكَيْنِ ﴾ لبيان اسمهما؛ وهما اسمان أعجميان؛ والمنزَّل عليهما شيء من أنواع السحر.

قوله تعالى: ﴿ وَمَا يُعَلِّمَانِ ﴾ أي الملكان هاروت، وماروت ﴿ مِنْ أَحَدٍ ﴾ أي أحداً؛ وزيدت ﴿ مِنْ ﴾ للتوكيد.

قوله تعالى: ﴿ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ ﴾ أي اختبار للناس؛ ليتبين من يريد السحر ممن لا يريده.

قوله تعالى: ﴿ فَلَا تَكْفُرْ ﴾ أي بتعلم السحر ﴿ فَيَتَعَلَّمُونَ ﴾ أي الناس ﴿ مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ ﴾ أي سحراً يفرقون به ﴿ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ﴾؛ ويسمى هذا النوع من السحر الصرف؛ ويقابله سحر العطف؛ وهو من أشد أنواع السحر؛ لأنه يصل بصاحبه إلى الهيمان، والخبل.

قوله تعالى: ﴿ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ ﴾ أي ما هؤلاء المتعلمون للسحر

بضارين به أحداً ﴿ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ أي إلا بإذنه القدري، وهو بمعنى المشيئة؛ و﴿ مِنْ ﴾ في قوله تعالى: ﴿ مِنْ أَحَدٍ ﴾ زائدة للتوكيد.

قوله تعالى: ﴿ وَيَتَعَلَّمُونَ ﴾ أي الناس من الملكين ﴿ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ﴾ أي ما مضرته محضة لا نفع فيها.

قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ﴾: الجملة مؤكدة بالقسم المقدر، واللام الواقعة في جوابه، و قد ؛ و﴿ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ ﴾: اللام لام الابتداء؛ وهي معلِّقة للفعل ﴿ عَلِمُوا ﴾ عن العمل؛ و مَن مبتدأ؛ وخبره جملة: ﴿ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ﴾ أي نصيب؛ والجملة في محل نصب سدت مسد مفعولَي ﴿ عَلِمُوا ﴾ أي علم هؤلاء المتعلمون للسحر أن من ابتغاه بتعلمه ليس له نصيب في الآخرة؛ وعلموا ذلك من قول الملكين: ﴿ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾

قوله تعالى: ﴿ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ﴾: اللام موطئة للقسم؛ والتقدير: والله لبئس ما شروا به أنفسهم؛ و بئس فعل ماض لإنشاء الذم، وهو جامد؛ ومثله: نعم، وعسى، وليس؛ ويسمونها الأفعال الجامدة؛ لأنها لا تتغير عن صيغتها: فلا تكون مضارعاً، ولا أمراً؛ و﴿ مَا ﴾ اسم موصول؛ وهي فاعل بئس؛ والمخصوص بالذم محذوف؛ و﴿ شَرَوْا ﴾ بمعنى باعوا في اللغة العربية؛ لأن الشراء بيع؛ والاشتراء هو أخذ السلعة؛ فالمشتري طالب؛ والشاري جالب، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ ﴾ [البقرة: ٢٠٧] يعني يبيعها؛ فقوله تعالى: ﴿ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ﴾ أي باعوا به أنفسهم؛ لأنهم في الحقيقة لما اشتروا السحر، الثمن الذي بذلوه في هذا السحر: أنفسهم؛ لأنهم في الحقيقة خسروا أنفسهم؛ صارت الدنيا الآن ليس لهم فيها ربح إطلاقاً؛ والآخرة ليس لهم فيها ربح أيضاً؛ فخسروا الدنيا، والآخرة..

قوله تعالى: ﴿ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾: جملة شرطية؛ وجوابها محذوف تقديره: ما تعلَّموا السحر؛ يعني: لو كانوا من ذوي العلم المنتفعين بعلمهم ما تعلموا السحر؛ وهنا ينبغي للقارئ أن يبتدئ بـ﴿ لَو ﴾، وأن يقف على ﴿ مَا شَرَوْا بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ﴾؛ لأن الوصل يوهم أن محل الذم في حال علمهم؛ أما في حال عدم علمهم فليس مذموماً! وهذا خلاف المعنى المراد؛ إذ المعنى المراد: توبيخهم، حيث عملوا عمل الجاهل؛ فقوله تعالى: ﴿ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ نداء عليهم بالجهل.

الفوائد المستنبطة من الآية:

من فوائد الآية: أن اليهود أخذوا السحر عن الشياطين؛ لقوله تعالى: ﴿ وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَـٰطِينُ ﴾؛ ويدل على هذا أن أحدهم، وهو لبيد بن الأعصم، سحر النبي ﷺ.

ومنها: أن السحر من أعمال الشياطين؛ لقوله تعالى: ﴿ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَـٰطِينُ ﴾.

ومنها: أن الشياطين كانوا يأتون السحر على عهد سليمان مع قوة سلطانه عليهم؛ لقوله تعالى: ﴿ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَـٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَـٰنَ ﴾..

ومنها: أن سليمان لا يقر ذلك؛ لقوله تعالى: ﴿ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَـٰنُ ﴾؛ إذ لو أقرهم على ذلك، وحاشاه. لكان مُقراً لهم على كفرهم..

ومنها: أن تعلم السحر، وتعليمه كفر؛ وظاهر الآية أنه كفر أكبر مخرج عن الملة؛ لقوله تعالى: ﴿ وَلَـٰكِنَّ ٱلشَّيَـٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ ﴾، وقوله تعالى: ﴿ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾؛ وهذا فيما إذا كان السحر عن طريق الشياطين؛ أما إذا كان عن طريق الأدوية، والأعشاب، ونحوها ففيه خلاف بين العلماء.

واختلف العلماء، رحمهم الله، هل تقبل توبته، أو لا؟ والراجح أنها تقبل فيما بينه وبين الله عز وجل؛ أما قتله فيرجع فيه إلى القواعد الشرعية، وما يقتضيه اجتهاد الحاكم.

ومن فوائد الآية: أن الله تعالى قد ييسر أسباب المعصية فتنةً للناس، أي ابتلاءً، وامتحاناً؛ لقوله تعالى: ﴿ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَـٰرُوتَ وَمَـٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ ﴾؛ فإياك إياك إذا تيسرت لك أسباب المعصية أن تفعلها؛ واذكر قصة بني إسرائيل حين حُرِّم عليهم الصيد يوم السبت، أعني صيد البحر؛ فلم يصبروا حتى تحيلوا على صيدها يوم السبت؛ فقال لهم الله تعالى: ﴿ كُونُواْ قِرَدَةً خَـٰسِـِٔينَ ﴾ [البقرة: ٦٥] ؛ واذكر قصة أصحاب محمد ﷺ حين ابتلاهم الله عز وجل وهم محرمون بالصيد تناله أيديهم، ورماحهم؛ فلم يُقدم أحد منهم عليه حتى يتبين لك حكمةَ الله، تبارك وتعالى، في تيسير أسباب المعصية؛ ليبلوَ الصابر من غيره.

ومن فوائد الآية: أنه يجب على الإنسان أن ينصح للناس، وإن أوجب ذلك إعراضهم عنه؛ لقوله تعالى: ﴿ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾؛ فإذا كانت عندك سلعة رديئة، وأراد أحد شراءها يجب عليك أن تُحذِّره.

ومنها: أنّ من عِظم السحر أن يكون أثره التفريق بين المرء، وزوجه؛ لقوله تعالى: ﴿ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ ﴾؛ لأنه من أعظم الأمور المحبوبة إلى الشياطين، كما ثبت في الحديث الصحيح أن إبليس يضع عرشه على الماء

ثم يبعث سراياه فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتنة، يجيء أحدهم فيقول فعلت كذا وكذا، فيقول: ما صنعت شيئاً، ثم يجيء أحدهم فيقول: ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته، فيدنيه منه، ويقول: نِعْم أنت؛ وفيه سحر مقابل لهذا: وهو الربط بين المرء، وزوجه؛ حتى إنه، والعياذ بالله، يُبتلى بالهيام؛ فلا يستطيع أن يعيش، ولا لحظة، إلا وزوجته أمامه؛ وبعضهم يقضي عليه هذا الأمر. نسأل الله العافية.

ومن فوائد الآية: أن الأسباب، وإن عظ لها إلا بإذن الله عز وجل؛ لقوله تعالى: ﴿ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنۡ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذۡنِ ٱللَّهِ ﴾.

ومنها: أن قدرة الله عز وجل فوق الأسباب، وأنه مهما وجدت الأسباب. والله لم يأذن. فإن ذلك لا يؤثر؛ وهذا لا يوجب لنا أن لا نفعل الأسباب؛ لأن الأصل أن الأسباب مؤثرة بإذن الله..

ومنها: الإشارة إلى أنه ينبغي اللجوء إلى الله دائماً؛ لقوله تعالى: ﴿ إِلَّا بِإِذۡنِ ٱللَّهِ ﴾؛ فإذا علمت أن كل شيء بإذن الله فإذاً تلجأ إليه سبحانه وتعالى في جلب المنافع، ودفع المضار..

ومنها: أنّ تعلم السحر ضرر محض، ولا خير فيه؛ لقوله تعالى: ﴿ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمۡ وَلَا يَنفَعُهُمۡ ﴾؛ فأثبت ضرره، ونفى نفعه..

ومنها: أن كفر الساحر كفر مخرج عن الملة؛ لقوله تعالى: ﴿ وَلَقَدۡ عَلِمُواْ لَمَنِ ٱشۡتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنۡ خَلَٰقٖۚ ﴾ يعني: من نصيب؛ وليس هناك أحد ليس له نصيب في الآخرة إلا الكفار؛ فالمؤمن مهما عذب فإن له نصيباً من الآخرة.

ومنها: أن هؤلاء اليهود تعلموا السحر عن علم؛ لقوله تعالى: ﴿ وَلَقَدۡ عَلِمُواْ لَمَنِ ٱشۡتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنۡ خَلَٰقٖۚ ﴾..

ومنها: إثبات الجزاء، وأنه من جنس العمل؛ فإن الكافر لما لم يجعل لله نصيباً في دنياه لم يجعل الله له نصيباً من الآخرة.

ومنها: ذم هؤلاء اليهود بما اختاروه لأنفسهم؛ لقوله تعالى: ﴿ وَلَبِئۡسَ مَا شَرَوۡاْ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمۡۚ ﴾.

ومنها: أن صاحب العلم الذي يَنتفِع بعلمه هو الذي يحذر مثل هذه الأمور؛ لقوله تعالى: ﴿ لَوۡ كَانُواْ يَعۡلَمُونَ ﴾ يعني: لو كانوا ذوي علم نافع ما اشتروا هذا العلم الذي يضرهم، ولا ينفعهم؛ والذي علموا: أنّ من اشتراه ما له في الآخرة من خلاق.

ذكر السحر في المعوذات

قال تعالى: ﴿ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِي ٱلْعُقَدِ ﴾ [الفلق: ٤] وقال: ﴿ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِي ٱلْعُقَدِ ﴾..

قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ :

هن الساحرات يعقدن الحبال وغيرها، وتنفث بقراءة مطلسمة فيها أسماء الشياطين على كل عقدة تعقد ثم تنفث، تعقد ثم تنفث، تعقد ثم تنفث، وهي بنفسها الخبيثة تريد شخصاً معيناً، فيؤثر هذا السحر بالنسبة للمسحور. وذكر الله النفاثات دون النفاثين؛ لأن الغالب أن الذي يستعمل هذا النوع من السحر هن النساء، فلهذا قال: ﴿ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِي ٱلْعُقَدِ ﴾ ويحتمل أن يقال: إن النفاثات يعني الأنفس النفاثات فيشمل الرجال والنساء. ﴿ وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴾ الحاسد هو الذي يكره نعمة الله على غيره، فتجده يضيق ذرعاً إذا أنعم الله على هذا الإنسان بمال، أو جاه، أو علم أو غير ذلك. فيحسده ولكن الحسّاد نوعان: نوع يحسد ويكره في قلبه نعمة الله على غيره، لكن لا يتعرض للمحسود بشيء، تجده مهموماً مغموماً من نعم الله على غيره، لكنه لا يعتدي على صاحبه. والشر والبلاء إنما هو بالحاسد إذا حسد. ولهذا قال: ﴿ إِذَا حَسَدَ ﴾.

ومن حسد الحاسد العين التي تصيب المُعان يكون هذا الرجل عنده كراهة لنعم الله على الغير فإذا أحس بنفسه أن الله أنعم على فلان بنعمة خرج من نفسه الخبيثة (معنى) لا نستطيع أن نصفه لأنه مجهول، فيصيب بالعين، ومن تسلط عليه أحياناً يموت، وأحياناً يمرض، وأحياناً يُجن، حتى الحاسد يتسلط على الحديد فيوقف اشتغاله، وربما يصيب السيارة بالعين وتنكسر أو تتعطل، وربما يصيب رفّاعة الماء، أو حراثة الأرض، فالعين حق تصيب بإذن الله عز وجل، وذكر الله عز وجل الغاسق إذا وقب، والنفاثات في العقد، والحاسد إذا حسد؛ لأن البلاء كله في هذه الأحوال الثلاثة يكون خفيًّا، الليل ستر وغشاء: ﴿ وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ ﴾ [الليل: ١] يكمن به الشر ولا يعلم به.

﴿ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِي ٱلْعُقَدِ ﴾ أيضاً السحر خفي لا يعلم: ﴿ الحاسد إذا حسد ﴾ العائن أيضاً خفي تأتي العين من شخص تظن أنه من أحب الناس إليك وأنت من أحب الناس إليه ومع ذلك يصيبك بالعين؛ لهذا السبب خص الله هذه الأمور الثلاثة، الغاسق إذا وقب، والنفاثات في العقد، والحاسد إذا حسد، وإلا فهي داخلة في قوله: ﴿ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ﴾.

فإذا قال قائل: ما هو الطريق للتخلص من هذه الشرور الثلاثة؟

قلنا: الطريق للتخلص أن يعلق الإنسان قلبه بربه، ويفوض أمره إليه، ويحقق التوكل على الله، ويستعمل الأوراد الشرعية التي بها يحصن نفسه ويحفظها من شر هؤلاء، وما كثر الأمر في الناس في الاونة الأخير من السحرة والحساد وما أشبه ذلك إلا من أجل غفلتهم عن الله، وضعف توكلهم على الله عز وجل، وقلة استعمالهم للأوراد الشرعية التي بها يتحصنون، وإلا فنحن نعلم أن الأوراد الشرعية حصن منيع، أشد من سد يأجوج ومأجوج، لكن مع الأسف أن كثيًرا من الناس لا يعرف عن هذه الأوراد شيئاً، ومن عرف فقد يغفل كثيراً، ومن قرأها فقلبه غير حاضر، وكل هذا نقص، ولو أن الناس استعملوا الأوراد على ما جاءت به الشريعة لسلموا من شرور كثيرة، نسأل الله العافية والسلامة.

ذكر أقوال المضسرين في الآيات

١ - قال ابن جرير الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وقوله: ﴿ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّـٰثَـٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ﴾ [الفلق: ٤] يقول: ومن شرّ السواحر الّلاتي ينفُثن في عُقَد الخيط، حين يَرْقِين عليها.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

ذِكْرُ من قال ذلك:

حدثني محمد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس[1] ﴿ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّـٰثَـٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ﴾ قال: ما خالط السِّحر من الرُّقَي.

حدثنا ابن بشار، قال: ثنا ابن أبي عديّ، عن عوف، عن الحسن ﴿ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّـٰثَـٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ﴾ قال: السواحر والسَّحرَة.

حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، قال: تلا قتادة: ﴿ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّـٰثَـٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ﴾ قال: إياكم وما خالط السِّحر من هذه الرُّقَى .

قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، قال: ما من شيء أقرب إلى الشرك من رُقْية المجانين .

---

(١) هذا إسناد صحيح.

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، قال: كان الحسن يقول إذا جاز ﴿ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ﴾ قال: إياكم وما خالط السحر .

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا مهران، عن سفيان، عن جابر، عن مجاهد وعكرمة ﴿ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ﴾ قال: قال مجاهد: الرُّقَى في عقد الخيط، وقال عكرمة: الأخذ في عقد الخيط .

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد، في قوله: ﴿ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ﴾ قال: النفاثات: السواحر في العقد.

انتهى كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ .

٢- قال القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

قوله تعالى: (ومن شر النفاثات في العقد) يعني الساحرات اللائي ينفثن في عقد الخيط حين يرقين عليها.

شبه النفخ كما يعمل من يرقي.

قال الشاعر:

أعوذ بربي من النافثا * ت في عضه العاضه المعضه

وقال متمم بن نويرة:

نفثت في الخيط شبيه الرقى * من خشية الجنة والحاسد

وقال عنترة:

فإن يبرأ فلم أنفث عليه * وإن يفقد فحق له الفقود

روى النسائي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**من عقد عقدة ثم نفث فيها، فقد سحر ومن سحر فقد أشرك، ومن تعلق شيئا وكل إليه**».

واختلف في النفث عند الرقي فمنعه قوم، وأجازه آخرون.

قال عكرمة: لا ينبغي للراقي أن ينفث، ولا يمسح ولا يعقد.

قال إبراهيم: كانوا يكرهون النفث في الرقي.

وقال بعضهم: دخلت على الضحاك وهو وجع، فقلت: ألا أعوذك يا أبا محمد ؟ قال: بلى، ولكن لا تنفث، فعوذته بالمعوذتين.

وقال ابن جريج قلت لعطاء: القرآن ينفخ به أو ينفث ؟ قال: لا شئ من ذلك

ولكن تقرؤه هكذا.

ثم قال بعد: انفث إن شئت.

وسئل محمد بن سيرين عن الرقية ينفث فيها، فقال: لا أعلم بها بأسا، وإذا اختلفوا فالحاكم بينهم السنة.

روت عائشة أن النبي ﷺ كان ينفث في الرقية، رواه الائمة، وقد ذكرناه أول السورة وفي ﴿ سبحان ﴾.

وعن محمد بن حاطب أن يده احترقت فأتت به أمه النبي ﷺ، فجعل ينفث عليها ويتكلم بكلام، زعم أنه لم يحفظه.

وقال محمد بن الاشعث: ذهب بي إلى عائشة رضي الله عنها وفي عيني سوء، فرقتني ونفثت.

وأما ما روي عن عكرمة من قول: لا ينبغي للراقي أن ينفث، فكأنه ذهب فيه إلى أن الله تعالى جعل النفث في العقد مما يستعاذ به، فلا يكون بنفسه عوذة.

وليس هذا هكذا، لان النفث في العقد إذا كان مذمومًا لم يجب أن يكون النفث بلا عقد مذمومًا، ولأن النفث في العقد إنما أريد به السحر المضر بالارواح، وهذا النفث لاستصلاح الابدان، فلا يقاس ما ينفع بما يضر.

وأما كراهة عكرمة المسح فخلاف السنة.

قال علي رضي الله عنه: اشتكيت، فدخل على النبي ﷺ وأنا أقول: اللهم إن كان أجلي قد حضر فأرحني، وإن كان متأخرا فاشفني وعافني، وإن كان بلاء فصبرني.

فقال النبي ﷺ «**كيف قلت**»؟ فقلت له: فمسحني بيده، ثم قال: «**اللهم اشفه**» فما عاد ذلك الوجع بعد.

وقرأ عبد الله بن عمرو وعبد الرحمن بن سابط وعيسى بن عمر ورويس عن يعقوب ﴿ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّـٰثَـٰتِ ﴾ في وزن (فاعلات).

ورويت عن عبد الله بن القاسم مولى أبي بكر الصديق رضي الله عنهما.

وروي أن نساء سحرن النبي ﷺ في إحدى عشرة عقدة، فأنزل الله المعوذتين إحدى عشرة آية.

قال ابن زيد: كن من اليهود، يعني السواحر المذكورات.

وقيل: هن بنات لبيد بن الأعصم.

باب آخر فيما جاء في السحر

قول الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ ﴾ **وقوله:** ﴿ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ ﴾

* قال عمر: «**الجبت**»: السحر، «**والطاغوت**»: الشيطان.

* وقال جابر: الطواغيت: كهان كان ينزل عليهم الشيطان في كل حي واحد.

* وعن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**اجتنبوا السبع الموبقات**» قالوا: يا رسول الله: وما هن؟ قال: «**الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات**».

* وعن جندب مرفوعاً: «**حد الساحر ضربه بالسيف**» رواه الترمذي، وقال: الصحيح أنه موقوف.

* وفي «**صحيح البخاري**» عن بجالة بن عبدة قال: كتب عمر بن الخطاب: أن اقتلوا كل ساحر وساحرة، قال: فقتلنا ثلاث سواحر.

* وصح عن حفصة رضي الله عنها: أنها أمرت بقتل جارية لها سحرتها، فقتلت، وكذلك صح عن جندب. قال أحمد: عن ثلاثة من أصحاب النبي ﷺ.

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى في كتاب التوحيد:

فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية البقرة.

الثانية: تفسير آية النساء.

الثالثة: تفسير الجبت والطاغوت، والفرق بينهما.

الرابعة: أن الطاغوت قد يكون من الجن، وقد يكون من الإنس.

الخامسة: معرفة السبع الموبقات المخصوصات بالنهي.

السادسة: أن الساحر يكفر.

السابعة: أنه يقتل ولا يستتاب.

الثامنة: وجود هذا في المسلمين على عهد عمر، فكيف بعده؟

قال صاحب «فتح المجيد» رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

قوله: باب ما جاء في السحر أي والكهانة.

السحر في اللغة: عبارة عما خفي ولطُف سببه، ولهذا جاء الحديث[(١)] «**إن من البيان لسحرًا**»[(٢)]. وسمي السحر سحرًا؛ لأنه يقع خفيًا آخر الليل. قال أبو محمد المقدسي في الكافي: السحر عزائم ورُقى وعقد يؤثر في القلوب والأبدان، فيمرض ويقتل، ويفرق بين المرء وزوجه. قال الله تعالى: ﴿ **فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ** ﴾ [البقرة: ١٠٢].

وقال سبحانه: ﴿ **وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ** ﴾ [الفلق: ٤] يعني السواحر اللاتي يعقدن في سحرهن وينفثن في عقدهن. ولولا أن للسحر حقيقة لم يأمر الله بالاستعاذة منه.

وعن عائشة -رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا-: أن النبي ﷺ سُحر حتى إنه ليخيل إليه أنه يفعل الشيء وما يفعله، وأنه قال لها ذات يوم: أتاني ملكان، فجلس أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي، فقال: ما وجع الرجل؟ قال: مطبوب. قال: ومن طبه؟ قال: لبيد بن الأعصم في مشط ومِشاطة وفي جَف طلعة ذكر في بئر ذروان [(٣)] رواه البخاري.

قال: وقول الله تعالى: ﴿ **عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ** ﴾ [البقرة: ١٠٢]. قال ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: من نصيب. قال قتادة: وقد علم أهل الكتاب فيما عهد إليهم: أن الساحر لا خلاق له في الآخرة. وقال الحسن: ليس له دين.

فدلت الآية على تحريم السحر، وكذلك هو محرم في جميع أديان الرسل -عليهم السلام-، كما قال تعالى: ﴿ **وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ** ﴾ [طه: ٦٩].

وقد نص أصحاب أحمد أنه يكفر بتعلمه وتعليمه.

وروى عبد الرزاق[(٤)] عن صفوان بن سليم قال: قال رسول الله ﷺ: «**من تعلم شيئًا من السحر قليلًا كان أو كثيرًا كان آخر عهده من الله**».

---

(١) جزء من حديث. أخرجه البخاري: كتاب النكاح (٥١٤٦): باب الخطبة. من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - وأخرجه مسلم: كتاب الجمعة (٨٦٩) (٤٧): باب تخفيف الصلاة والخطبة.

(٢) رواه مالك وأحمد والبخاري وأبو داود والترمذي عن ابن عمر.

(٣) البخاري: بدء الخلق (٣٢٦٨)، ومسلم: السلام (٢١٨٩)، وابن ماجه: الطب (٣٥٤٥)، وأحمد (٦/ ٥٧).

(٤) موضوع. عبد الرزاق (١٠/ ١٨٤). وفيه إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي. قال ابن معين: كذاب رافضي. وقال النسائي والدارقطني وأحمد بن حنبل: متروك. راجع الميزان (١/ ٦١:٥٧).

وهذا مرسل.

واختلفوا: هل يكفر الساحر أو لا؟

فذهب طائفة من السلف إلى أنه يكفر. وبه قال مالك وأبو حنيفة وأحمد -رحمهم الله- قال أصحابه: إلا أن يكون سحره بأدوية وتدخين وسقي شيء يضر فلا يكفر.

وقال الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: إذا تعلم السحر قلنا له: صف لنا سحرك، فإن وصف ما يوجب الكفر؛ مثل ما اعتقده أهل بابل من التقرب إلى الكواكب السبعة، وأنها تفعل ما يلتمس منها فهو كافر، وإن كان لا يوجب الكفر فإن اعتقد إباحته كفر. اهـ.

وقد سماه الله كفرًا بقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾ [البقرة: ١٠٢]. وقوله: ﴿ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ ﴾ [البقرة: ١٠٢]. قال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: ﴿ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾: وذلك أنهما علما الخير والشر والكفر والإيمان، فعرفا أن السحر من الكفر.

قوله: وقال جابر: الطواغيت: كهان كان ينزل عليهم الشيطان، في كل حي واحد هذا الأثر رواه ابن أبي حاتم بنحوه مطولا عن وهب بن منبه قال: سألت جابر بن عبد الله عن الطواغيت التي كانوا يتحاكمون إليها، فقال: إن في جهينة واحدًا، وفي أسلم واحدًا، وفي هلال واحدًا، وفي كل حي واحدًا، وهم كهان كانت تنزل عليهم الشياطين[1].

قوله: كان ينزل عليهم الشيطان أراد الجنس لا الشيطان الذي هو إبليس خاصة، بل تنزل عليهم الشياطين ويخاطبونهم ويخبرونهم بما يسترقون من السمع، فيصدقون مرة ويكذبون مائة.

قوله: في كل حي واحد الحي واحد الأحياء، وهم القبائل؛ أي في كل قبيلة كاهن يتحاكمون إليه ويسألونه عن الغيب، وكذلك كان الأمر قبل مبعث النبي ﷺ فأبطل الله ذلك بالإسلام وحرست السماء بكثرة الشهب.

---

(١) الذي يستخلص من كلام السلف -رضي الله عنهم-: أن الطاغوت كل ما صرف العبد وصده عن عبادة الله وإخلاص الدين والطاعة لله ولرسوله، سواء في ذلك الشيطان من الجن والشيطان من الإنس والأشجار والأحجار وغيرها. ويدخل في ذلك بلا شك: الحكم بالقوانين الأجنبية عن الإسلام وشرائعه وغيرها من كل ما وضعه الإنسان ليحكم به في الدماء والفروج والأموال وليبطل بها شرائع الله من إقامة الحدود وتحريم الربا والزنا والخمر ونحو ذلك، مما أخذت هذه القوانين تحللها وتحميها بنفوذها ومنفذيها. والقوانين نفسها طواغيت وواضعوها ومروجوها طواغيت. وأمثالها من كل كتاب وضعه العقل البشري ليصرف عن الحق الذي جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم إما قصدًا أو من غير قصد من واضعه، فهو طاغوت.

قوله: وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق؛ وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات .

قوله: اجتنبوا أي ابعدوا، وهو أبلغ من قوله: دعوا واتركوا؛ لأن النهي عن القربان أبلغ، كقوله: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ﴾ [الأنعام: ١٥١].

وأخرج الترمذي بسنده عن صفوان بن عسال قال: قال يهودي لصاحبه: اذهب بنا إلى هذا النبي، فقال له صاحبه: لا تقل نبي، إنه لو سمعك لكان له أربع أعين، فأتيا رسول الله ﷺ فسألاه عن تسع آيات بينات، فقال النبي ﷺ: لا تشركوا بالله شيئا، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق، ولا تمشوا ببريء إلى ذي سلطان ليقتله، ولا تسحروا، ولا تأكلوا الربا، ولا تقذفوا محصنة، ولا تولوا للفرار يوم الزحف، وعليكم خاصة اليهود أن لا تعدوا في السبت. فقبلا يديه ورجليه. وقالا: نشهد أنك نبي [١] الحديث. وقال: حسن صحيح.

وعن جندب مرفوعًا: حد الساحر ضربه بالسيف[٢]. رواه الترمذي، وقال: الصحيح أنه موقوف.

قوله: حد الساحر ضربه بالسيف . وروي بالهاء وبالتاء، وكلاهما صحيح.

وبهذا الحديث أخذ مالك وأحمد وأبو حنيفة فقالوا: يقتل الساحر. وروي ذلك عن عمر، وعثمان، وابن عمر، وحفصة، وجندب بن عبد الله، وجندب بن كعب،

وفي صحيح البخاري عن بَجالة بن عَبْدة قال: كتب عمر بن الخطاب: أن اقتلوا كل ساحر وساحرة. قال: فقتلنا ثلاث سواحر . وصح عن حفصة -رضي الله عنها- أنها أمرت بقتل جارية سحرتها، فقتلت . وكذلك صح عن جندب.

وقيس بن سعد، وعمر بن عبد العزيز. ولم ير الشافعي القتل عليه بمجرد السحر إلا إن عمل في سحره ما يبلغ الكفر. وبه قال ابن المنذر، وهو رواية عن أحمد.

---

(١) ضعيف. الترمذي: كتاب الاستئذان (٢٧٣٣): باب ما جاء في قبلة اليد والرجل وقال: حسن صحيح. كتاب التفسير (٣١٤٤) باب: ومن تفسير سورة بني إسرائيل. وقال: حسن صحيح. وأشار إلى ضعفه ابن كثير في التفسير (٣/ ٦٧).

(٢) ضعيف. الترمذي: كتاب الحدود (١٤٦٠): باب ما جاء في حد الساحر. والحديث ضعفه الحافظ في الفتح (١٠/ ٢٣٦). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٩٨).

والأول أولى للحديث ولأثر عمر، وعمل به الناس في خلافته من غير نكير.

قال وفي صحيح البخاري عن بجالة بن عبدة قال: كتب عمر بن الخطاب: أن اقتلوا كل ساحر وساحرة. قال: فقتلنا ثلاث سواحر [١].

هذا الأثر رواه البخاري كما قال المصنف -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-، لكن لم يذكر قتل السواحر.

قوله: كتب إلينا عمر بن الخطاب: أن اقتلوا كل ساحر وساحرة. وظاهره أنه يقتل من غير استتابة. وهو كذلك على المشهور عن أحمد، وبه قال مالك؛ لأن علم السحر لا يزول بالتوبة. وعن أحمد يستتاب؛ فإن تاب قبلت توبته. وبه قال الشافعي؛ لأن ذنبه لا يزيد عن الشرك، والمشرك يستتاب وتقبل توبته، ولذلك صح إيمان سحرة فرعون وتوبتهم.

قوله: وصح عن حفصة أنها أمرت بقتل جارية لها سحرتها فقتلت . هذا الأثر رواه مالك في الموطأ.

وقال ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «القول المفيد»:

السحر لغة: ما خفي ولطف سببه، ومنه سمي السَّحَر لأخر الليل، لأن الأفعال التي تقع فيه تكون خفية، وكذلك سمي السحور، لما يؤكل في آخر الليل، لأنه يكون خفياً، فكل شيء خفي سببه يسمى سحراً.

وأما في الشرع، فإنه ينقسم إلى قسمين:

الأول: عقد ورقي، أي: قراءات وطلاسم يتوصل بها الساحر إلى استخدام الشياطين فيما يريد به ضرر المسحور، لكن قد قال الله تعالى: ﴿ **وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ** ﴾ [البقرة: ١٠٢].

الثاني: أدوية وعقاقير تؤثر على بدن المسحور وعقله وإرادته وميله، فتجده ينصرف ويميل، وهو ما يسمى عندهم بالصرف والعطف.

فيجعلون الإنسان ينعطف على زوجته أو امرأة أخرى، حتى يكون كالبهيمة تقوده كما تشاء، والصرف بالعكس من ذلك.

---

(١) البخاري: كتاب فرض الخمس (٣١٥٦): باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب. ولفظه كالآتي: عن بجالة بن عبدة قال: "كنت كاتبا لجزء بن معاوية بن عم الأحنف، فأتانا كتاب عمر بن الخطاب قبل موته بسنة: فرقوا بين كل ذي محرم من المجوس، ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس".

فيؤثر في بدن المسحور بإضعافه شيئاً فشيئاً حتى يهلك.
وفي تصوره بأن يتخيل الأشياء على خلاف ما هي عليه.
وفي عقله، فربما يصل إلى الجنون والعياذ بالله.

فالسحر قسمان:

شرك: وهو الأول الذي يكون بواسطة الشياطين، يعبدهم ويتقرب إليهم ليسلطهم على المسحور.

عدوان؛ وفسق: وهو الثاني الذي يكون بواسطة الأدوية والعقاقير ونحوها.

وبهذا التقسيم الذي ذكرناه نتوصل به إلى مسألة مهمة، وهي: هل يكفر الساحر أو لا يكفر؟

اختلف في هذا أهل العلم:

فمنهم من قال: إنه يكفر.

ومنهم من قال: إنه لا يكفر.

ولكن التقسيم السابق الذي ذكرناه يتبين به حكم هذه المسألة، فمن كان سحره بواسطة الشيطان، فإنه يكفر لأنه لا يتأتى ذلك إلا بالشرك غالباً، لقوله تعالى: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَٰكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَا هُم بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ﴾ [البقرة:١٠٢]، ومن كان سحره بالأدوية والعقاقير ونحوها، فلا يكفر، ولكن يعتبر عاصياً معتدياً.

وأما قتل الساحر، فإن كان سحره بالأدوية والعقاقير ونحوهما، فلا يكفر، ولكن يعتبر عاصياً معتديًا.

وأما قتل الساحر، فإن كان سحره كفراً، قتل ردة، إلا أن يتوب على القول بقبول توبته، وهو الصحيح، وإن كان سحره دون الكفر، قتل قتل الصائل، أي: قتل لدفع أذاه وفساده في الأرض، وعلى هذا يرجع في قتله إلى اجتهاد الإمام وظاهر النصوص التي ذكرها المؤلف أنه يقتل بكل حال، فالمهم أن السحر يؤثر بلا شك، لكنه لا يؤثر بقلب الأعيان إلى أعيان أخرى، لأنه لا يقدر على ذلك إلا الله ـ عز وجل ـ، وإنما يخيل إلى المسحور أن هذا الشيء انقلب وهذا الشيء تحرك أو مشى وما أشبه

ذلك، كما جرى لموسى عليه الصلاة والسلام أمام سحرة آل فرعون، حيث كان يخيل إليه من سحرهم أنها تسعى.

إذا قال قائل: ما وجه إدخال باب السحر في كتاب التوحيد؟

نقول: مناسبة الباب لكتاب التوحيد:

لأن من أقسام السحر ما لا يتأتى غالباً إلا بالشرك، فالشياطين لا تخدم الإنسان غالباً إلا لمصلحة، ومعلوم أن مصلحة الشيطان أن يغوي بني آدم فيدخلهم في الشرك والمعاصي.

وقول الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنْ خَلَـٰقٍ ﴾ الآية [البقرة: ١٠٢].

وقوله: ﴿ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّـٰغُوتِ ﴾ [النساء: ٥١].

وقد ذكر المؤلف في الباب آيتين:

الآية الأولى قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ ﴾.

ضمير الفاعل يعود على متعلمي السحر، والجملة مؤكدة بالقسم واللام وقد.

ومعنى ﴿ ٱشْتَرَىٰهُ ﴾، أي: تعلمه.

قوله: ﴿ مَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنْ خَلَـٰقٍ ﴾، أي: ما له من نصيب، وكل من ليس له في الآخرة من خلاق، فمقتضاه أن عمله حابط باطل، لكن إما أن ينتفي النصيب انتفاء كلياً فيكون العمل كفراً، أو ينتفي كمال النصيب فيكون فسقاً.

الآية الثانية قوله تعالى: ﴿ يُؤْمِنُونَ ﴾، أي: اليهود. ﴿ بِٱلْجِبْتِ ﴾، أي السحر كما فسرها عمر بن الخطاب.

واليهود كانوا من أكثر الناس تعلماً للسحر وممارسة له، ويدعون أن سليمان عليه السلام علمهم، إياه وقد اعتدوا، فسحروا النبي ﷺ.

قوله: ﴿ وَٱلطَّـٰغُوتِ ﴾. أجمع ما قيل فيه: هو ما تجاوز به العبد حده، من معبود، أو متبوع، أو مطاع.

قال عمر: الجبت: السحر، والطاغوت: الشيطان[١].

الشاهد قوله ﴿بالجبت﴾، حيث فسرها أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه بأنها السحر.

---

(١) علقه البخاري في "الصحيح" ـ كتاب التفسير ـ قال الحافظ في الفتح ٨/ ٢٥٢: "إسناده قوي".

وأما تفسيره الطاغوت بالشيطان، فإنه من باب التفسير بالمثال.

والسلف رحمهم الله يفسرون الآية أحياناً بمثال يحتذى عليه، مثل قوله تعالى ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [فاطر: ٣٢].

قال بعض المفسرين: الظالم لنفسه: الذي لا يصلي إلا بعد خروج الوقت، والمقتصد: الذي يصلي في آخر الوقت، والسابق بالخيرات: الذي يصلي في أول الوقت.

وهذا مثال من الأمثلة، وليس ما تدل عليه الآية على وجه الشمول، ولهذا فسرها بعضهم بأن الظالم لنفسه الذي لا يخرج الزكاة، والمقتصد من يخرج الزكاة ولا يتصدق، والسابق بالخيرات من يخرج الزكاة ويتصدق.

فتفسير عمر رضي الله عنه للطاغوت بالشيطان تفسير بالمثال، لأن الطاغوت أعم من الشيطان، فالأصنام تعتبر من الطواغيت، كما قال تعالى: ﴿وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [المائدة:٦٠]، والعلماء والأمراء الذين يضلون الناس يعتبرون طواغيت، لأنه طغوا وزادوا ما ليس لهم به حق.

وقال جابر: الطواغيت كهان كان ينزل عليهم الشيطان، في كل حي واحد[١].

قوله: الطواغيت كهان كان ينزل عليهم الشيطان، في كل حي واحد.

هذا أيضاً من باب التفسير بالمثال، حيث إنه جعل من جملة الطواغيت الكهان.

والكاهن، قيل: هو الذي يخبر عما في الضمير.

وقيل: الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل.

وكان هؤلاء الكهان تنزل عليهم الشياطين بما استرقوا من السمع من السماء، وكان كل حي من أحياء العرب لهم كاهن يستخدم الشياطين، فتسترق له السمع، فتأتي بخبر السماء إليه. وكانوا يتحاكمون إليهم في الجاهلية.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: اجتنبوا السبع الموبقات. قالوا: يا رسول الله! وما هن؟ قال الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات[٢].

---

(١) علقه البخاري في "الصحيح" ـ كتاب التفسير، وقال ابن حجر في "الفتح" (٨/ ٢٥٢): "وصله ابن أبي حاتم من طريق وهب بن منبه".

(٢) أخرجه البخاري (الحدود، باب رمي المحصنات) ومسلم (كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر).

قوله: والسحر، أي: من الموبقات، وظاهر كلام النبي ﷺ أنه لا فرق بين أن يكون ذلك بواسطة الشياطين أو بواسطة الأدوية والعقاقير.

لأنه إن كان بواسطة الشياطين، فالذي لا يأتي إلا بالإشراك بهم، فهو داخل في الشرك بالله. وإن كان دون ذلك، فهو أيضاً جرم عظيم، لأن السحر من أعظم ما يكون في الجناية على بني آدم، فهو يفسد على المسحور أمر دينه ودنياه، ويقلقه فيصبح كالبهائم، بل أسوأ من ذلك، لأن البهيمة خلقت هكذا على طبيعتها، أما الآدمي، فإنه إذا صرف عن طبيعته وفطرته لحقه من الضيق والقلق ما لا يعلمه إلا رب العباد، ولهذا كان السحر يلي الشرك بالله ـ عز وجل ـ.

والشاهد من هذا الحديث قوله: السحر.

***

وعن جندب مرفوعاً: حد الساحر ضربة بالسيف. رواه الترمذي، وقال: الصحيح أنه موقوف[١].

قوله: وعن جندب. ليس هو جندب بن عبد الله البجلي، بل جندب الخير المعروف بقاتل الساحر.

قوله: حد الساحر ضربة بالسيف. حده يعني: عقوبته المحددة شرعاً.

وظاهره أنه لا يكفر، لأن الحدود تطهر المحدود من الإثم.

والكافر إذا قتل على ردته، فالقتل لا يطهره.

وهذا محمول على ما سبق: أن من أقسام السحر ما لا يخرج الإنسان عن الإسلام، وهو ما كان بالأدوية والعقاقير التي توجب الصرف والعطف وما أشبه ذلك.

قوله: ضربة بالسيف. روي بالتاء بعد الباء، وروي بالهاء، وكلاهما صحيح، لكن الأولى أبلغ، لأن التنكير وصيغة الوحدة يدلان على أنها ضربة قوية قاضية.

***

(١) أخرجه الترمذي في (الحدود، باب ما جاء في الساحر)، والطبراني في "الكبير" (رقم ١٦٦٥)، والدارقطني (٣/ ١١٤)، والحاكم (٤/ ٣٦٠). قال الترمذي: "لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه، وإسماعيل بن مسلم المكي يضعف في الحديث والصحيح عن جندب موقوف، وقال الحافظ في "الفتح" (١٠/ ٢٣٦): "إسناده ضعيف"، وضعفه الألباني "السلسلة الضعيفة (٣/ ٦٤١).

وفي صحيح البخاري عن بجالة بن عبدة، قال: كتب عمر بن الخطاب ﵁: أن اقتلوا كل ساحر وساحرة. قال: فقتلنا ثلاث سواحر[١].

هذا كناية عن القتل، وليس معناه أن يضرب بالسيف مع ظهره مصفحاً.

وهذا القتل هل هو حد أم قتله لكفره؟

يحتمل هذا وهذا بناء على التفصيل السابق في كفر الساحر، ولكن بناء على ما سبق من التفصيل نقول: من خرج به السحر إلى الكفر فقتله قتل ردة، ومن لم يخرج به السحر إلى الكفر من باب دفع الصائل يجب تنفيذه حيث رآه الإمام.

والحاصل: أنه يجب أن تقتل السحرة، سواء قلنا بكفرهم أم لم نقل، لأنهم يمرضون ويقتلون، ويفرقون بين المرء وزوجه، وكذلك بالعكس، فقد يعطفون فيؤلفون بين الأعداء، ويتوصلون إلى أغراضهم، فإن بعضهم قد يسحر أحداً ليعطفه إليه وينال مأربه منه، كما لو سحر امرأة ليبغي بها، ولأنهم كانوا يسعون في الأرض فساداً، فكان واجباً على ولي الأمر قتلهم بدون استتابة مادام أنه لدفع ضررهم وفظاعة أمرهم، فإن الحد لا يستتاب صاحبه، متى قبض عليه وجب أن ينفذ فيه الحد.

وصح عن حفصة ﵂، أنها أمرت بقتل جارية لها سحرتها، فقتلت[٢]. وكذلك صح عن جندب[٣]. قال أحمد: عن ثلاثة من أصحاب النبي ﷺ.

قوله: قال أحمد عن ثلاثة من أصحاب النبي ﷺ .

وهم: عمر، وحفصة، وجندب الخير، أي: صح قتل الساحر عن ثلاثة من أصحاب النبي ﷺ.

والقول بقتلهم موافق للقواعد الشرعية، لأنهم يسعون في الأرض فساداً، وفسادهم من أعظم الفساد، فقتلهم واجب على الإمام، ولا يجوز للإمام أن يتخلف عن قتلهم، لأن مثل هؤلاء إذا تركوا وشأنهم انتشر فسادهم في أرضهم وفي أرض غيرهم، وإذا قتلوا سلم الناس من شرهم، وارتدع الناس عن تعاطي السحر.

* * *

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في "المسند" (١/ ١٩٠)، وأبو داود في "السنن" (٣٠٤٣).

(٢) الإمام مالك في "الموطأ" (كتاب العقول، باب ما جاء في الغيلة والسحر).

(٣) البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٢٢٢)، والبيهقي (٨/ ١٣٦)، والطبراني في "الكبير" (١٧٢٥).

قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية البقرة، وهي قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ ﴾ [البقرة: ١٠٢]، أي: نصيب، ومن لا خلاق له في الآخرة، فإنه كافر، إذ كل من له نصيب في الآخرة فإن مآله إلى الجنة.

الثانية: تفسير آية النساء، وهي قوله تعالى: ﴿ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ ﴾ [النساء: ٥١]، وفسر عمر الجبت بالسحر والطاغوت بالشيطان، وفسر بأن الجبت: كل ما لا خير فيه من السحر وغيره.

وأما الطاغوت، فهو: كل ما تجاوز به الإنسان حده من معبود أو متبوع أو مطاع.

الثالثة: تفسير الجبت والطاغوت والفرق بينهما، وهذا بناء على تفسير عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الرابعة: أن الطاغوت قد يكون من الجن، وقد يكون من الإنس. تؤخذ من قول جابر: الطواغيت كهان، وكذلك قول عمر: الطاغوت الشيطان، فإن الطاغوت إذا أطلق، فالمراد به شيطان الجن، والكهان شياطين الإنس.

الخامسة: معرفة السبع الموبقات المخصوصات بالنهي. وقد سبق بيانها.

السادسة: أن الساحر يكفر، تؤخذ من قوله تعالى: ﴿ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾ [البقرة: ١٠٢].

السابعة: أنه يقتل ولا يستتاب. يؤخذ من قوله حد الساحر ضربة بالسيف(١)، والحد إذا بلغ الإمام لا يستتاب صاحبه، بل يقتل بكل حال، أما الكفر، فإنه يستتاب صاحبه، وهذا هو الفرق بين الحد وبين عقوبة الكفر، وبهذا نعرف خطأ من أدخل حكم المرتد في الحدود، وذكروا من الحدود قتل الردة.

فقتل المرتد ليس من الحدود، لأنه يستتاب، فإذا تاب ارتفع عنه القتل، وأما الحدود، فلا ترتفع بالتوبة إلا أن يتوب قبل القدرة عليه، ثم إن الحدود كفارة لصاحبها وليس بكافر، والقتل بالردة ليس كفارة وصاحبها كافر، لا يصلى عليه، ولا يغسل، ولا يدفن في مقابر المسلمين.

الثامنة: وجود هذا في المسلمين في عهد عمر، فكيف فيما بعده؟ تؤخذ من قوله: كتب عمر: أن اقتلوا كل ساحر وساحرة، فهذا إذا كان في زمن الخليفة الثاني في القرون المفضلة، بل أفضلها، فكيف بعده من العصور التي بعدت عن وقت النبي ﷺ وخلفائه

وأصحابه؟ فهو أكثر انتشاراً بين المسلمين، وكلما بعد الناس عن زمن الرسالة استولت عليهم الضلالة والجهالة، فالضلالة: ارتكاب الخطأ عن جهل، والجهالة: ارتكاب الخطأ عن عمد، ولهذا نقول: من عمل سوء بجهالة، فهو آثم، ومن عمل سوء بجهل، فليس بآثم، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ﴾ الآية [النساء: ١٧]، والمراد بالجهالة هنا ليست ضد العلم، بل ضد الرشد، وهي السفه.

* * *

باب

بيان شيء من أنواع السحر

* قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ : حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف عن حيان بن العلاء، حدثنا قطن بن قبيصة عن أبيه أنه سمع النبي ﷺ قال: «**إن العيافة والطرق والطيرة من الجبت**».

قال عوف: العيافة: زجر الطير، والطرق: الخط يخط بالأرض والجبت، قال: الحسن: رنة الشيطان.

إسناده جيد.

* ولأبي داود والنسائي وابن حبان في «صحيحه» المسند منه.

* وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله ﷺ «**من اقتبس شعبة من النجوم، فقد اقتبس شعبة من السحر، زاد ما زاد**» رواه أبو داود وإسناده صحيح.

* وللنسائي من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «**من عقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر، ومن سحر فقد أشرك، ومن تعلق شيئاً وكل إليه**».

* وعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: «**ألا هل أنبئكم ما العضة؟ هي النميمة، القالة بين الناس**» رواه مسلم. ولهما عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ان رسول الله ﷺ قال: «**إن من البيان لسحراً**».

قال ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ في القول المفيد:

* قوله: باب بيان شيء من أنواع السحر.

أي: بيان حقائق هذه الأشياء مع حكمها.

وقد سبق أن السحر ينقسم إلى قسمين: كفر، وفسق، فإن كان باستخدام الشياطين وما أشبه ذلك، فهو كفر.

وكذلك ما ذكره هنا من أنواع السحر: منها ما هو كفر، ومنها ما هو فسق حسب ما تقتضيه الأدلة الشرعية.

وسبق أن السحر في اللغة: كل ما كان خفي السبب دقيقاً في إدراكه حتى عد الفخر الرازي من جملة أنواع السحر الساعات، وهي في القديم عبارة عن آلات مركبة، فكيف بالساعات الإلكترونية اليوم؟

قال أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف، عن حيان بن العلاء، حدثنا قطن بن قبيصة، عن أبيه، أنه سمع النبي ﷺ قال: إن العيافة، والطرق، والطيرة من الجبت.

قال عوف: العيافة: زجر الطير، والطرق: الخط يخط بالأرض، والجبت: قال الحسن: رنة الشيطان[1]. إسناده جيد.

ولأبي داود والنسائي وابن حبان في صحيحه لهم المسند منه[2].

قوله: العيافة وهي: زجر الطير للتشاؤم أو التفاؤل، فعند العرب قواعد في هذا الأمر، لأن زجر الطير له أقسام:

فتارة يزجرها للصيد، كما قال أهل العلم في باب الصيد: إن تعليم الطير بأن ينزجر إذا زجر، فهذا ليس من هذا الباب.

وتارة يزجر الطير للتشاؤم أو التفاؤل، فإذا زجر الطائر وذهب شمالاً تشاءم، وإذا ذهب يميناً تفاءل، وإن ذهب أماماً، فلا أدري أيتوقفون أم يعيدون الزجر؟ فهذا من الجبت.

قوله: الطرق. فسره عوف: بأنه الخط يخط في الأرض، وكأنه من الطريق، من طرق الأرض يطرقها إذا سار عليها، وتخطيطها مثل المشي عليها يكون له أثر في الأرض كأثر السير عليها.

ومعنى الخط بالأرض معروف عندهم، يضربون به على الرمل على سبيل

---

(١) الإمام أحمد في "المسند" ٥/ ٦٠.

(٢) أبو داود في "السنن" ٣٩٠٧، والنسائي في "الكبرى" كما في "تحفة الأشراف" ٨/ ٢٧٥، وابن حبان في "الصحيح" ٧/ ٦٥٦، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "إسناده حسن" (الفتاوى ٣٥/ ١٩٢)، وكذلك النووي في "رياض الصالحين" ٦١٢.

السحر والكهانة، ويفعله النساء غالباً، ولا أدري كيف يتوصلون إلى مقصودهم وما يزعمونه من علم الغيب، وأنه سيحصل كذا على ما هو معروف عندهم؟! وهذا نوع من السحر.

أما خط الأرض ليكون سترة في الصلاة، أو لبيان حدودها ونحو ذلك، فليس داخلاً في الحديث.

فإن قيل: قد صح عن الرسول ﷺ أنه سئل عن نبي من الأنبياء يخط، فقال: من وافق خطه، فذاك[1].

قلنا: يجاب عنه بجوابين:

الأول: أن الرسول ﷺ علقه بأمر لا يتحقق الوصول إليه، لأنه قال: فمن وافق خطه فذاك، وما يدرينا هل وافق خطه أم لا؟

الثاني: أنه إذا كان الخط بالوحي من الله تعالى كما في حال هذا النبي، فلا بأس به، لأن الله يجعل له علامة ينزل الوحي بها بخطوط يعلمه إياها.

أما هذه الخطوط السحرية، فهي من الوحي الشيطاني، فإن قيل: طريقة الرسول ﷺ أنه يسد الأبواب جميعاً خاصة في موضوع الشرك، فلماذا لم يقطع ويسد هذا الباب؟

فالجواب: كأن هذا والله أعلم أمر معلوم، وهو أن فيه نبياً من الأنبياء يخط، فلابد أن يجيب عنه الرسول ﷺ.

قوله: من الجبت. سبق أن الجبت السحر، وعلى هذا، فتكون من للتبعيض على الصحيح، وليس للبيان، فالمعنى أن هذه الثلاثة: العيافة، والطرق، والطيرة من الجبت.

وقوله: الطيرة أي: من الجبت، على وزن فعلة، وهم اسم مصدر تطير، والمصدر منه تطير، وهي التشاؤم بمرئي أو مسموع، وقيل: التشاؤم بمعلوم مرئياً كان أو مسموعاً، زماناً كان أو مكاناً، وهذا أشمل، فيشمل ما لا يرى ولا يسمع، كالتطير بالزمان.

وأصل التطير: التشاؤم، لكن أضيفت إلى الطير، لأن غالب التشاؤم عند العرب بالطير، فعلقت به، وإلا، فإن تعريفها العام: التشاؤم بمرئي أو مسموع أو معلوم.

وكان العرب يتشاءمون بالطير وبالزمان وبالمكان وبالأشخاص، وهذا من الشرك كما قال النبي ﷺ.

والإنسان إذا فتح على نفسه باب التشاؤم، ضاقت عليه الدنيا، وصار يتخيل

---

(١) مسلم: كتاب المساجد/ باب تحريم الكلام في الصلاة.

كل شيء أنه شؤم، حتى إنه يوجد أناس إذا أصبح وخرج من بيته ثم قابله رجل ليس له إلا عين واحدة تشاؤم، وقال: اليوم يوم سوء، وأغلق دكانه، ولم يبع ولم يشتر - والعياذ بالله -، وكان بعضهم يتشاءم بيوم الأربعاء، ويقول: أنه يوم نحس وشؤم، ومنهم من يتشاءم بشهر شوال، ولا سيما في النكاح، وقد نقضت عائشة رضي الله عنها هذا التشاؤم، بأنه ﷺ عقد عليها في شوال، وبنى بها في شوال، فكانت تقول: أيكن كان أحظى عنده مني؟[1] والجواب: لا أحد.

فالمهم أن التشاؤم ينبغي للإنسان أن لا يطرأ له على بال، لأنه ينكد عليه عيشه، فالواجب الاقتداء بالنبي ﷺ حيث كان يعجبه الفأل[2]، فينبغي للإنسان أن يتفاءل بالخير ولا يتشاءم، وكذلك بعض الناس إذا حاول الأمر مرة بعد أخرى تشاءم بأنه لن ينجح فيه فيتركه، وهذا خطأ، فكل شيء ترى فيه المصلحة، فلا تتقاعس عنه في أول محاولة، وحاول مرة بعد أخرى حتى يفتح الله عليك.

وأما قول الحسن: الجبت: رنة الشيطان، قال صاحب تيسير العزيز الحميد[3]: لم أجد فيه كلاماً.

والظاهر أن رنة الشيطان، أي: وحي الشيطان، فهذه من وحي الشيطان وإملائه، ولا شك أن الذي يتلقى أمره من وحي الشيطان أنه أتى نوعاً الكفر، وقول الحسن جاء في تفسير ابن كثير باللفظ الذي ذكره المؤلف، وجاء في المسند (٥/ ٦٠) بلفظ: إنه الشيطان.

ووجه كون العيافة من السحر أن العيافة يستند فيها الإنسان إلى أمر لا حقيقة له: فماذا يعني كون الطائر يذهب يميناً أو شمالاً أو أماماً أو خلفاً؟ فهذا لا أصل له، وليس بسبب شرعي ولا حسي، فإذا اعتمد الإنسان على ذلك، فقد اعتمد على أمر خفي لا حقيقة له، وهذا سحر كما سبق تعريف السحر في اللغة.

وكذلك الطرق من السحر، لأنهم يستعملونه في السحر، ويتوصلون به إليه.

والطيرة كذلك، لأنها مثل العيافة تماماً تستند إلى أمر خفي لا يصح الاعتماد عليه، وسيأتي في باب الطيرة ما يستثنى منه.

* * *

---

(١) مسلم: كتاب النكاح/ باب التزوج في شوال.

(٢)البخاري: (كتاب الطب، باب لا عدوى)، ومسلم (كتاب السلام، باب الطيرة والفأل).

(٣) انظر: "تيسير العزيز الحميد" (ص ٣٩٨).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: من اقتبس شعبة من النجوم، فقد اقتبس شعبة من السحر، زاد ما زاد. رواه أبو داود، وإسناده صحيح[١].

قوله: من النجوم. المراد: علم النجوم، وليس المراد النجوم أنفسها، لأن النجوم لا يمكن أن تقتبس وتتعلم، والمراد به هنا علم النجوم الذي يستدل به على الحوادث الأرضية، فيستدل مثلاً باقتران النجم الفلاني بالنجم الفلاني على أنه سيحدث كذا وكذا.

ويستدل بولادة إنسان في هذا النجم على أنه سيكون سعيداً، وفي النجم الآخر على أنه سيكون شقياً، فيستدلون باختلاف أحوال النجوم على اختلاف الحوادث الأرضية، والحوادث الأرضية من عند الله، قد تكون أسبابها معلومة لنا، وقد تكون مجهولة، لكن ليس للنجوم بها علاقة، ولهذا جاء في حديث زيد بن خالد الجهني في غزوة الحديبية، قال: صلى بنا رسول الله ذات ليلة على إثر سماء من الليل، فقال: قال الله تعالى: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فمن قال: مطرنا بنوء كذا وكذا ـ بنوء يعني: بنجم، والباء للسببية، يعني: هذا المطر من النجم ـ، فإنه كافر بي مؤمن بالكوكب، ومن قال: مطرنا بفضل الله ورحمته، فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب[٢].

فالنجوم لا تأتي بالمطر ولا تأتي بالرياح أيضاً، ومنه نأخذ خطأ العوام الذين يقولون: إذا هبت الريح طلع النجم الفلاني، لأن النجوم لا تأثير لها بالرياح، صحيح أن بعض الأوقات والفصول يكون فيها ريح ومطر، فهي ظرف لهما، وليست سبباً للريح أو المطر.

*** وعلم النجوم ينقسم إلى قسمين:**

الأول: علم التأثير، وهو أن يستدل بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية، فهذا محرم باطل لقول النبي ﷺ: من اقتبس شعبة من النجوم، فقد اقتبس شعبة من السحر، وقوله في حديث زيد بن خالد: من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا، فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب، ولقول النبي ﷺ في الشمس والقمر: إنهما آيتان من آيات الله، لا

---

(١) الإمام أحمد في "المسند" (١/ ٢٢٧، ٣١١)، وأبو داود في (الطب، باب في النجوم، ٤/ ٢٢٦)، وابن ماجة في (الأدب، باب تعلم النجوم)، وصححه النووي في "رياض الصالحين" (ص ٦٣٠)، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في "الفتاوى" (٣٥/ ١٩٣): "إسناده صحيح".

(٢) البخاري: كتاب الأذان/ باب يستقبل الإمام الناس إذا سلم، ومسلم: كتاب الإيمان/ باب بيان كفر من قال: مطرنا بالنوء.

ينكسفان لموت أحد ولا لحياته[١]، فالأحوال الفلكية لا علاقة بينها وبين الحوادث الأرضية.

الثاني: علم التسيير، وهو ما يستدل به على الجهات والأوقات، فهذا جائز، وقد يكون واجباً أحياناً، كما قال الفقهاء: إذا دخل وقت الصلاة يجب على الإنسان أن يتعلم علامات القبلة من النجوم والشمس والقمر، قال تعالى: ﴿ وَأَلْقَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ رَوَٰسِيَ أَن تَمِيدَ بِكُمْ وَأَنْهَٰرًا وَسُبُلًا لَّعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ [النحل: ١٥]، فلما ذكر الله العلامات الأرضية انتقل إلى العلامات السماوية، فقال تعالى: ﴿ وَعَلَٰمَٰتٍ ۚ وَبِٱلنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ ﴾ [النحل: ١٦]، فالاستدلال بهذه النجوم على الأزمات لا بأس به، مثل أن يقال: إذا طلع النجم الفلاني دخل وقت السيل ودخل وقت الربيع، وكذلك على الأماكن، كالقبلة، والشمال، والجنوب.

قوله: فقد اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد. المراد بالسحر هنا: ما هو أعم من السحر المعروف، لأن هذا من الاستدلال بالأمور الخفية التي لا حقيقة لها، كما أن السحر لا حقيقة له، فالسحر لا يقلب الأشياء، لكنه يموه، وهكذا اختلاف النجوم لا تتغير بها الأحوال.

قوله: زاد ما زاد. أي: كلما زاد شعبة من تعلم النجوم ازداد شعبة من السحر.

ووجه ذلك: أن الشيء إذا كان من الشيء، فإنه يزداد بزيادته.

*** وجه مناسبة الحديث لترجمة المؤلف:**

أن من أنواع السحر: تعلم النجوم ليستدل بها على الحوادث الأرضية.

وللنسائي من حديث أبي هريرة ﷺ: من عقد عقدة، ثم نفث فيها، فقد سحر، ومن سحر، فقد أشرك، ومن تعلق شيئاً، وكل إليه[٢].

قوله: من عقد عقدة. من شرطية، والعقد معروف.

قوله: ثم نفث فيها. النفث: النفخ بريق خفيف، والمراد هنا النفث من أجل السحر.

أما لو عقد عقدة، ثم نفث فيها من أجل أن تحتكم بالرطوبة، فليس بداخل في

---

(١) البخاري: كتاب الكسوف/ باب الصلاة في كسوف الشمس، ومسلم: كتاب الكسوف/ باب ذكر النداء بصلاة الكسوف.

(٢) أخرجه النسائي في (كتاب تحريم الدم، باب الحكم في السحرة).

الحديث، والنفث من أجل السحر يفعلونه بعض الأحيان للصرف، فيصرفون به الرجل عن زوجته، ولا سيما عند عقد النكاح، فيبعد الرجل عن زوجته، فلا يقوى على جماعها، فمن عقد هذه العقدة، فقد وقع في السحر كما قال تعالى: ﴿ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ﴾ [الفلق: ٤].

قوله: ومن سحر فقد أشرك. من هذه شرطية، وفعل الشرط: سحر، وجوابه: فقد أشرك.

وقوله: فقد أشرك. هذا لا يتناول جميع السحر، إنما المراد من سحر بالطرق الشيطانية.

أما من سحر بالأدوية والعقاقير وما أشبهها، فقد سبق أنه لا يكون مشركاً، لكن الذي يسحر بواسطة طاعة الشياطين واستخدامهم فيما يريد، فهذا لا شك أنه مشرك.

قوله: ومن تعلق شيئاً وكل إليه. تعلق شيئاً، أي: استمسك به، واعتمد عليه.

وكل إليه، أي: جعل هذا الشيء الذي تعلق به عماداً له، وكله الله إليه، وتخلى عنه.

ومناسبة هذه الجملة للتي قبلها: أن النافخ في العقد يريد أن يتوصل بهذا الشيء إلى حاجته ومآربه، فيوكل إلى هذا الشيء المحرم.

ووجه آخر: وهو أن من الناس من إذا سحر عن طريق النفخ بالعقد ذهب إلى السحرة وتعلق بهم، ولا يذهب إلى القراء والأدوية المباحة والأدعية المشروعة، ومن توكل على الله كفاه، قال تعالى: ﴿ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمْرِهِۦ ۚ ﴾ [الطلاق: ٣]، وإذا كان الله حسبك، فلا بد أن تصل إلى ما تريد.

لكن من تعلق شيئاً من المخلوقين وكل إليه، ومن وكل إلى شيء من المخلوقين وكل إلى ضعف وعجز وعورة، وقد يشمل الحديث من اعتمد على نفسه وصار معجباً بما يقول ويفعل، فإنه يوكل إلى نفسه، ويوكل إلى ضعف وعجز وعورة، ولهذا ينبغي أن تكون دائماً متعلقاً بالله في كل أفعالك وأحوالك حتى في أهون الأمور.

ونقول للإنسان: اعتمد على نفسك بالنسبة للناس، فلا تسألهم ولا تستذل أمامهم، واستغن عنهم ما استطعت، أما بالنسبة لله، فلا تستغن عنه، بل كن دائماً معتمداً على ربك حتى تتيسر لك الأمور، ومن هذا النوع من يتعلقون ببعض الأحراز يعلقونها، فإنهم يوكلون إلى هذا، ولا يحصل لهم مقصودهم، لكنهم لو اعتمدوا على الله، وسلكوا السبل الشرعية، حصل لهم ما يريدون، ومن هذا النوع أيضاً من تعلق شيئاً من القبور، وجعلها ملجأه ومغيثه عند طلب الأمور، فإنه يوكل إليه، والإنسان

قد يفتن ويحصل له المطلوب بدعاء هؤلاء، ولكن هذا المطلوب الذي حصل حصل عند دعائهم لا بدعائهم، والآية صريحة في ذلك، قال الله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ ﴾ [الأحقاف: ٥]، لكن الله تعالى قد يفتن من شاء من عباده.

*** مناسبة الحديث:**

أن هؤلاء الذين يتعلقون بالسحر، ويجعلونه صناعة يصلون بها إلى مآربهم يوكلون إلى ذلك، وآخر أمرهم الخسارة والندم.

وعند ابن مسعود رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: ألا هل أنبئكم ما العضة؟ هي النميمة، القالة بين الناس(١).

والنميمة كما أخبر الرسول ﷺ تقطع الصلة، وتفرق بين الناس(٢)، فتجد هذين الرجلين صديقين، فيأتي هذا النمام، فيقول لأحدهما: صاحبك يسبك، فتنقلب هذه المودة إلى عداوة، فيحصل التفرق، وهذا يشبه السحر بالتفرق، لأن السحر فيه تفريق، قال تعالى: ﴿ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ﴾ [البقرة: ١٠٢].

* * *

ولهما عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: إن من البيان لسحراً(٣).

ووجه كون البيان سحراً: أنه يأخذ بلب السامع، فيصرفه أو يعطفه، فيظن السامع أن الباطل حق لقوة تأثير المتكلم، فينصرف إليه، ولهذا إذا أتى إنسان يتكلم بكلام معناه باطل لكن لقوة فصاحته وبيانه يسحر السامع حقاً، فينصرف إليه، وإذا تكلم إنسان بليغ يحذّر من حق، ولفصاحته وبيانه يظن السامع أن هذا الحق باطل، فينصرف عنه، وهذا من جنس السحر الذي يسمونه العطف والصرف، والبيان يحصل به عطف وصرف، فالبيان في الحقيقة بمعنى الفصاحة، ولا شك أنها تفعل فعل السحر، وابن القيم يقول عن الحور: حديثها السحر الحلال.

*** وجه مناسبة الحديث للباب:**

---

(١) مسلم: كتاب البر والصلة/ باب تحريم النميمة.

(٢) الإمام أحمد (٦/ ٤٥٩).

(٣) البخاري: كتاب الطب/ باب إن من البيان لسحراً، ومسلم: كتاب الجمعة/ باب تخفيف الصلاة والخطبة.

المؤلف كان حكيماً في تعبيره بالترجمة، حيث قال: باب بيان شيء من أنواع السحر، ولم يحكم عليها بشيء، لأن منها ما هو شرك، ومنها ما هو من كبائر الذنوب، ومنها دون ذلك، ومنها ما هو جائز على حسب ما يقصد به وعلى حسب تأثيره وآثاره.

فيه مسائل:

المسألة الأولى: أن العيافة والطرق والطيرة من الجبت. وقد سبق تفسير هذه الثلاثة وتفسير الجبت.

الثانية: تفسير العيافة والطرق. وقد بينت في الباب أيضاً وشرحت.

الثالثة: أن علم النجوم نوع من السحر. لقوله: من اقتبس شعبة من النجوم، فقد اقتبس شعبة من السحر، وسبق الكلام عليها أيضاً.

الرابعة: العقد مع النفث من ذلك. لحديث أبي هريرة ﷺ: من عقد عقدة ثم نفث فيها، فقد سحر، وقد تقدم الكلام على ذلك.

الخامسة: أن النميمة من ذلك. لحديث ابن مسعود ﷺ: ألا هل أنبئكم ما العضه؟ هي النميمة، وهي من السحر، لأنها تفعل ما يفعل الساحر من التفريق بين الناس والتحريش بينهم، وقد سبق بيان ذلك.

السادسة: أن من ذلك بعض الفصاحة. أي: من السحر بعض الفصاحة، لقول النبي ﷺ: إن من البيان لسحراً، والمؤلف رحمه الله قال: بعض الفصاحة استدلالاً بقوله ﷺ: إن من البيان، لأن من هنا عند المؤلف للتبعيض، ووجه كون ذلك من السحر أن لسان البليغ ذي البيان قد يصرف الهمم وقد يلهب ما عنده من الفصاحة.

فتاوى

كبار العلماء

في السحر وما يتعلق به

السحر: هو كل ما دق ولطف وخفي سببه

س: هل السحر حرام، هذا مع العلم بأن الأكثرية من سكان جزيرة (كوا دلوب) حيث أقيم هناك يعتقد بالسحر، وعلى سبيل المثال تأتي الفتاة بقطعة من ثياب شاب تحبه وتعطيها للساحر الذي يجعل الشاب يقع في حب هذه الفتاة أو بإمكان الساحر الماهر أن يمنعك عن لعب القمار أو التدخين، فهل هذا صحيح، وهل يستطيع الساحر القيام بهذه الأعمال؟

ج: السحر: هو كل ما دق ولطف وخفي سببه، وهو أنواع مختلفة، وحكم الإقدام عليه يختلف باختلاف هذه الأنواع، كما يختلف الحكم بوجود حقيقة له في الواقع وعدم وجودها باختلاف أنواعه، فيطلق السحر على الفصاحة وقوة البيان، فإن استعمل ذلك في إظهار الحق وإبطال الباطل فهو مشروع محمود، وله تأثير في نفوس كل من ألقى السمع وهو شهيد، وإن استعمل في التمويه على الناس وقلب الحقائق فهو ممنوع وقد يبلغ درجة الكفر، وله تأثير في كل من أعرض عن دينه واستكبر عن سماع الحق وقبوله، ويطلق على النميمة وهي من كبائر الذنوب إلا إذا نمى خيرا ليصلح بين الناس، ولها واقع وتأثير في نفس من أصغى إليه، ويطلق السحر أيضا على التخييل وإيهام الناظر إلى الشيء أنه يتحرك مثلا مع أنه لا يتحرك حتى يراه الحاضر رؤية وهمية تختلف عن حقيقته ويعتقد على خلاف واقعه، مثال ذلك ما فعله السحرة بمشهد من موسى عليه السلام وفرعون لعنه الله ورميهم بالحبال والعصي حتى خيل للحاضرين أنها تسعى مع أنها ثابتة لم تتحرك، فهذا لا حقيقة له، بل هو إيهام وتدجيل، فالحبال والعصي لم تتحول عن حقيقتها وإن رآها الناظرون في مرأى العين حيات تسعى، قال الله تعالى في ذلك: ﴿ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴾ [طه: ٦٦] وقال: ﴿ سَحَرُوٓاْ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ ﴾ [الأعراف: ١١٦] وهذا النوع من السحر حرام؛ لما فيه من التمويه والتلبيس واللعب بالعقول، وقد يتخذ مهنة يكسب منها من يشتغل بها ويبتز أموال الناس بالباطل، وهو من أنواع الكفر الأكبر، وهو سحر سحرة فرعون.

ويطلق السحر أيضا على التعوذ بالجن والاستعانة بهم على نفع إنسان أو إصابته بضر من مرض أو تفريق أو بغض أو حب أو فك سحر ونحو ذلك، وما ذكره السائل من هذا النوع، وحكمه أنه كفر أكبر؛ لما فيه من اللجوء والاستعانة بغير الله والتقرب إلى الجن؛ ليحققوا الرغبة، ومن ذهب إلى من يفعل ذلك من الكهان وصدقه فهو كافر، قال تعالى: ﴿ وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ﴾ [البقرة: ١٠٢] ولا تأثير لهذا النوع إلا بإذن الله الكوني القدري؛ لقوله تعالى: ﴿ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ [البقرة: ١٠٢] والله أعلم.

وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

* * *

الفرق بين السحر والعين؟

س: ما هو الفرق بين السحر والعين؟ وهل العين تقع في الدين ولها حكم؟ وما هو العلاج للطرفين العاين والمعيون إن كان ذلك صحيحا؟

ج: السحر في اللغة: عبارة عما خفي ولطف سببه، وفي الاصطلاح: السحر: عزائم ورقى، ومنه ما يؤثر في القلوب والأبدان فيمرض ويقتل ويفرق بين المرء وزوجه، قال تعالى: ﴿ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾.

وأما العين فهي مأخوذة من عان يعين إذا أصابه بعينه، والعين حق، كما ورد في الحديث الصحيح أن النبي ﷺ قال: «**العين حق ولو كان شيء سابق القدر لسبقته العين، وإذا استغسلتم فاغسلوا**»[١] وحكمها أنها محرمة كالسحر. وأما العلاج للعائن فإذا رأى ما يعجبه فليذكر الله وليبرك، كما جاء في الحديث «**هلا إذا رأيت ما يعجبك بركت**»[٢]

---

(١) مسلم (٢١٨٨).

(٢) صحيح: «المشكاة» (٤٥٦٢).

فيقول: ما شاء الله لا قوة إلا بالله، ويدعو للشخص بالبركة، وأما المعيون فيحصن نفسه بالإيمان بالله والتوكل عليه وقراءة ورد من القرآن والأدعية المأثورة، وإذا علم المعيون من أصابه بعينه فإنه يشرع له أن يطلب منه أن يغسل وجهه ويديه وداخلة إزاره في إناء ثم يغتسل المعين بذلك؛ لقول النبي ﷺ: «وإذا استغسلتم فاغسلوا»[1].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

* * *

لا يعلم الغيب إلا الله

س: يوجد عندنا في بعض القبائل اليمنية أنه إذا كبرت سن المرأة وأصبحت امرأة طاعنة في السن يعتقدون أنها إذا نظرت إلى الشاب أو الشابة أو الغلام ذكرا كان أو أنثى فإنها تقبض روحه وإذا شاءت أحيته من جديد، هل يوجد لهذا المعتقد سند من كتاب الله أو من سنة رسول الله ﷺ أو أحد من صحابة رسول الله؟ علما بأن المرأة المتهمة بهذا يخرجها ولدها أو من يعولها من منزلها وترمى في الشموس المحرقة، علما بأن لديهم رجلا يأتون إليه بالنساء الطاعنات في السن فيحكم على من يشاء بالبراءة ويحكم على من يشاء بأخذ الأرواح. نرجو التكرم بالرد على سؤالنا هذا، وجزاكم الله خيرًا.

ج: لا نعلم لما ذكرت من فعل المرأة والرجل المذكورين أي أصل في الشرع المطهر، ولا يجوز أن يعتقد وقوعه أصلا؛ لأن الموت والحياة بيدي الله سبحانه وتعالى، ولا يعلم الغيب سواه؛ لقوله سبحانه: ﴿ قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴾ [النمل: ٦٥] وإن حصل شيء من ذلك فهو نوع من أنواع السحر الذي يخيل به على عين الإنسان فيرى الأشباح والأجسام على خلاف ما هي عليه في واقع الأمر، وهو محرم بإجماع المسلمين ولا يجوز الإقرار عليه، بل يجب إنكاره والتحذير منه؛ لأنه من المحرمات الكفرية وهو سحر سحرة فرعون.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد, وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

---

(١) مسلم (٢١٨٨).

يحرم تعلم السحر

س: ما المقصود بقوله: «تعلموا السحر ولا تعملوا به»[١] لأن بعض الناس يقول: إنه حديث ضعيف؟

ج: يحرم تعلم السحر سواء للعمل به أو ليتقه، وقد نص الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم على أن تعلمه كفر، فقال تعالى: ﴿ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾ [البقرة: ١٠٢] وقد نص النبي ﷺ على أن السحر أحد الكبائر وأمر باجتنابه فقال: «اجتنبوا السبع الموبقات»[٢]. فذكر منها السحر. وفي «السنن» عند النسائي: «من عقد عقدة ونفث فيها فقد سحر ومن سحر فقد أشرك»[٣]

وأما ما ذكرت من قول: (تعلموا السحر ولا تعملوا به) فليس بحديث لا صحيح ولا ضعيف فيما نعلم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد, وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

* * *

(تعلموا السحر ولا تعملوا به) ليس بحديث

س: سمعت إنسانًا يقول: قال ﷺ: «تعلموا السحر ولا تعملوا به»[٤] فهل هذا حديث صحيح؟

ج: لم يصح ذلك عن النبي ﷺ فيما نعلم، بل هو خبر موضوع.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد, وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

---

(١) ليس بحديث.

(٢) البخاري (٢٧٦٦) ومسلم (٨٩).

(٣) «ضعيف الجامع» (٥٧٠٢).

(٤) ليس بحديث.

إذا أتى الساحر
في سحره بمكفر قتل لردته حدًّا

س: امرأة مسحورة سحرها أحد رجال السحرة لزواجها، فالمسحورة أخذها الجنون والساحر قبضه أحد رجال المحكمة المدنية وأقر بأن التهمة حق بعد سير السؤال عليه فما الحد المستحق عليه؟

ج: إذا أتى الساحر في سحره بمكفر قتل لردته حدًّا، وإن ثبت أنه قتل بسحره نفسًا معصومة قتل قصاصًا، وإن لم يأت في سحره بمكفر ولم يقتل نفسًا ففي قتله بسحره خلاف، والصحيح: أنه يقتل حدًّا لردته، وهذا هو قول أبي حنيفة ومالك وأحمد رحمهم الله؛ لكفره بسحره مطلقًا لدلالة آية: واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر الآية، على كفر الساحر مطلقًا، ولما ثبت في «صحيح البخاري» عن بجالة بن عبدة أنه قال: «كتب عمر بن الخطاب ت أن اقتلوا كل ساحر وساحرة». فقتلنا ثلاث سواحر ولما صح عن حفصة أم المؤمنين ﵄ (أنها أمرت بقتل جارية لها سحرتها. فقتلت، رواه مالك في «الموطأ»[1] ولما ثبت عن جندب أنه قال: «حد الساحر ضربة بالسيف» رواه الترمذي[2] وقال: الصحيح أنه موقوف

وعلى هذا فحكم الساحر المسئول عنه في الاستفتاء أنه يقتل على الصحيح من أقوال العلماء، والذي يتولى إثبات السحر وتلك العقوبة هو الحاكم المتولي شئون المسلمين؛ درءا للمفسدة وسدًّا لباب الفوضى.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد, وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

* * *

لا يجوز الذهاب
إلى ساحر من أجل أن يحل السحر

س: رجل تزوج امرأة وهي في غاية المودة وصادق المحبة وبعد مدة أبغضته بغضة شديدة بلا سبب، وقد قيل: إن هذا من فعل السحرة، وجاءه بعض الناس وأمروه أن

---

(١) (٢/ ٨٧١/ ١٥٦٢).

(٢) «الضعيفة» (١٤٤٦).

يذهب إلى شخص أرضي يعمل هذا العمل لكي يتغلب على ما مكروا فيه، وقال: إن هذا يعتبر دفاعًا ولحفظ زوجته، ومع الضرورة تباح المحذورات وتوقف الرجل؛ لأنه يعتقد ذلك كفرا، فهل للرجل أن يدافع بالسحر لفك السحر إذا ابتلي به أم يسلم الأمر ويصبر، وهل يعد الدفاع رد كيد للاعتداء أم يعد كفرا؟

ج: لا يجوز لك أن تذهب إلى ساحر من أجل أن يحل السحر الذي تجده في نفسك بسحر مثله؛ لعموم قوله ﷺ: «**ليس منا من تطير أو تطير له، أو تكهن له، أو سحر أو سحر له**»[1] رواه الطبراني عن عمران بن حصين رضي الله عنه. قال المناوي: إسناده جيد.

ولقوله ﷺ لما سئل عن النشرة:«**هي من عمل الشيطان**»[2] رواه الإمام أحمد وأبو داود بسند جيد والنشرة: هي حل السحر عن المسحور بالسحر.

ويوجد من الأدعية والأدوية المشروعة ما فيه كفاية لإزالة هذا الداء، فعلى المسلم أن يعالج نفسه بما شرع الله من الأذكار والأدعية والأدوية الجائزة، وعليه أن يتقي الله في نفسه باتباع أمره واجتناب نهيه: ﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ﴾ [الطلاق: ٢].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد, وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

* * *

(تداووا ولا تداووا بحرام)

س: من كان به سحر هل يجوز أن يذهب إلى ساحر ليزيل السحر عنه؟

ج: لا يجوز ذلك، والأصل فيه ما رواه الإمام أحمد وأبو داود بسنده عن جابر رضي الله عنهما قال: سئل رسول الله ﷺ عن النشرة فقال: «**هي من عمل الشيطان**»[3] .

وفي الأدوية الطبيعية والأدعية الشرعية ما فيه كفاية، فإن الله ما أنزل داء إلا أنزل له شفاء علمه من علمه وجهله من جهله، وقد أمر رسول الله ﷺ بالتداوي، ونهى عن التداوي بالمحرم، فقال ﷺ: «**تداووا، ولا تداووا بحرام**»[4].

---

(١) حسن لغيره: «غاية المرام» (٣٠٠).

(٢) «صحيح سنن أبي داود» (٣٨٦٨).

(٣) التخريج السابق.

(٤) «ضعيف سنن أبي داود» (٣٨٧٤).

وروي عنه ﷺ أنه قال: «**إن الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها**»(١).

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد, وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

***

س: هل يجوز للمسلم أن يذهب لأحد من الناس فيسأله عن مرضه فيخبره الآخر بأنه مسحور ثم يطلب المريض منه أن يحل السحر عنه فيقوم بصب الرصاص على رأس المريض في إناء فيه ماء ثم يخبره بأن فلانا قد سحره، وهل يجوز أن تسأل عن ابنها من سيتزوج، أو تسأل عن ابنها المتزوج هل تحبنا زوجته أو تكن لنا العداوة؟

ج: يجوز للمسلم أن يذهب إلى طبيب أمراض باطنية أو جراحية أو عصبية أو نحو ذلك ليشخص له مرضه ويعالجه بما يناسبه من الأدوية غير المحرمة شرعًا حسب ما يعلمه في علم الطب؛ لأن ذلك من باب الأخذ بالأسباب العادية، وقد أنزل الله تعالى الداء وأنزل الدواء عرف ذلك من عرفه وجهله من جهله، ولا يجوز أن يذهب إلى الكهنة الذين يزعمون معرفة الغيب؛ ليعرف منهم مرضه، ولا يجوز له أن يصدقهم فيما يخبرونه به فإنهم يتكلمون رجما بالغيب أو يستحضرون الجن؛ ليستعينوا بهم على ما يريدون، وهؤلاء شأنهم الكذب، والاستعانة بالجن شرك أكبر، وقد قال النبي ﷺ: «**من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة**» رواه مسلم(٢).

وفي السنن أن النبي ﷺ قال: «**من أتى كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ**»(٣) رواه البزار بإسناد جيد ولا يجوز له أن يخضع لما يزعمونه علاجا من صب رصاص ونحوه على رأسه فإن هذا من الكهانة، ورضاه بذلك مساعدة لهم على الكهانة والاستعانة بشياطين الجن، كما لا يجوز لأحد أن يذهب إلى من يسأله من الكهان من سيتزوجه ابنه أو عما يكون من الزوجين أو أسرتيهما من المحبة والعداوة والوفاق والفراق فإن ذلك من الغيب الذي لا يعلمه إلا الله. وبالله التوفيق.

ما هو علاج السحر الذي يبيحه الشرع

س: ما هو علاج السحر الذي يبيحه الشرع، وهل يجوز أن تستعمل الأدوية

---

(١) مسلم (٢٢٣٠).

(٢)

(٣)صحيح: «غاية المرام» (٢٨٥).

المهدئة للأعصاب؟ علما أن فيها مادة مخدرة وهي شائعة في علاج الأمراض النفسية، وما موقفنا منها بعد نصحنا لها بأن ما تفعله شرك بالله وبعد أن نقرأ عليها جوابكم إن شاء الله؟ وهل تعتبر مشركة؟ علمًا بأنها في حالتها هذه تصاب بنوع من الوسواس ولو رأيت حالتها لقلت: إنها مجنونة حال اشتداد المرض عليها ولكن إذا خفت عنها الحالة النفسية المرضية تكون من أعقل النساء.

ج: أولاً: لا يجوز أن يعالج السحر بالسحر، ولكن يعالج بالرقية؛ بقراءة القرآن، والأذكار النبوية الواردة في الرقية، وبالدعاء وطلب الشفاء من الله، وفي (الكلم الطيب) لابن تيمية، و(الوابل الصيب) لابن القيم، و(رياض الصالحين) و(الأذكار النووية) للنووي رحمهم الله كثير من الأذكار والأدعية النافعة في ذلك، فاقرأ في هذه الكتب وأمثالها؛ لتسترشد بها في نفسك وأهلك ومن تحب.

ثانيًا: استمر في نصح والدتك والإنكار عليها مع مراعاة الأدب وصاحبها في الدنيا بالمعروف؛ لعموم قوله تعالى: ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ ﴾ [لقمان: ١٤] إلى قوله: ﴿ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىَّ ﴾ الآية.

ثالثًا: إذا كانت حالتها حين اشتداد المرض كما ذكرت من أنها كالمجنونة فقد تعتبر ذلك عذرا فيرجى أن يعفو الله عما وقع منها في تلك الحالة، والله الشافي والهادي إلى سواء السبيل.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

ما حكم الذهاب
إلى السحرة والكهان والمنجمين

س: أولا: يوجد في بعض المناطق من بلادنا أن بعض الأفراد يعالجون مرضاهم بلحوم السباع والطير والدواب سواء منها حلال اللحم أو حرامه فما حكم هذا الصنيع سواء كان ذلك مجربا عدة مرات أو غير ذلك؟ أفتونا مأجورين.

ثانيًا: ما حكم الذهاب إلى السحرة والكهان والمنجمين.

ج: أولا: كل ما كان مفترسًا بنابه كالأسد والذئب والنمر من السباع، وكل ذي مخلب يفترس به كالحدأة والصقر من الطيور، وكالحمر الأهلية والبغال من الدواب

أكله حرام، لما ثبت عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه أنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن أكل كل ذي ناب من السباع. رواه البخاري[١] ومسلم.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ: «**نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير**»[٢].

وهذه الأحاديث مخصصة لعموم الآية: ﴿ **قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ** ﴾ [الأنعام: ١٤٥] أو يقال: إن الأحاديث جاءت لتحريم ما ذكر فيها زيادة على ما كان قد حرمه الله من قبل في الآيات المكية، ولما كانت هذه محرمة لم يجز التداوي بها ولا بغيرها من المحرمات.

(أما ما كان حلالاً أكله فيجوز التداوي به):

ثانيا: لا يجوز الذهاب إلى السحرة ولا إلى الكهان والمنجمين ولا تصديقهم؛ لقول النبي ﷺ : «**من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة**» خرجه مسلم في «**صحيحه**»[٣]، والعراف يعم الكاهن والمنجم والساحر، وقوله: «**من أتى كاهنًا فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد**» أخرجه أهل السنن[٤].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد, وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الذهاب إلى السحرة والمشعوذين ممن يدعي معرفة الأمراض

س: أنا مسلم كنت مريضًا وذهبت عند رجل ساحر وشرح لي أسباب المرض، وقال لي: أنا أداوي من هذه العلة بشرط أن تذبح أو تخلط الخمر بغصن شجرة وإلا تموت، وأنا مريض قد اشتد علي فماذا أفعل؟

ج: أولاً: إذا كان الأمر كما ذكر؛ يحرم الذهاب إلى السحرة والمشعوذين ممن يدعي معرفة الأمراض وأسبابها بطرق غير عادية؛ لأن ما أمرك به من الذبح لغير الله شرك

---

(١) البخاري (٥٥٢٧).

(٢)مسلم (١٩٣٤).

(٣) مسلم (٢٢٣٠).

(٤) صحيح: «غاية المرام» (٢٨٥).

أكبر والعلاج بالخمر محرم؛ لأن الله لم يجعل شفاء الأمة فيما حرم عليها.

ثانيًا: يشرع لك العلاج بالأدعية الشرعية والأدوية المباحة التي لا محذور فيها، شفاك الله من مرضك ووقاك كل مكروه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد, وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

تعاطي السحر حرام

س: إذا اتضح لنا أن إنسانًا سحر لإنسان آخر كيف نبطل مفعوله في الشرع؟

ج: تعاطي السحر حرام، بل كفر أكبر فلا يجوز أن يستعمل السحر لإبطال السحر، ولكن يعالج المبتلى بالسحر بالرقى والأدعية الشرعية الواردة في القرآن والثابتة في السنة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد, وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: أرسلت إحدى الأخوات إلى زوجتي بسؤال أنه لما سحر رسول الله ﷺ لم ينفك السحر عنه إلا عندما جاءه جبريل عليه السلام وأخبره بما كان، كما هو ثابت وصحيح إذا لما أحد يعمل له عمل يجوز أن يفكه (هذا كلام الأخت السائلة) وتقول: إن هذا هو الذي فهمته عند قراءتها لتفسير سورة الفلق في ابن كثير، أرجو توضيح الصواب.

ج: لا يجوز حل السحر بسحر مثله، وينبغي لمن أصيب بسحر أن يتعالج بالأدوية الشرعية من الرقية بالقرآن واستعمال الأدوية والعقاقير المباحة؛ لقول النبي ﷺ: «**تداووا، ولا تتداووا بحرام، فإن الله ما أنزل داء إلا أنزل له دواء**»[1]. وكذلك له أن يفكه باستخراج ما سحر فيه، كما فعل النبي ﷺ إذا عرف مكانه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد, وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: يقول كثير من الناس: إن أحد الرجال معمول له سحر ويذهبون إلى شخص ما لفك السحر فيعمل حجابا وغيره ونجد هذا قد فك السحر فعلا فما رأي سيادتكم، وهل الرسول ﷺ سحر فعلا؟

ج: فك السحر بالسحر لا يجوز، وإتيان الكهان أو إحضارهم عند المسحور لفك

(١) «ضعيف سنن أبي داود» (٣٨٧٤).

ما به من سحر لا يجوز، وتعليق الحجب والتمائم لذلك لا يجوز، ولو ترتب على ما ذكر فك السحر أحيانًا، ولكن يرقى المسحور بتلاوة القرآن عليه كسورة (الفاتحة)؛ و(آية الكرسي) و (قل هو الله أحد) و(المعوذتين) ونحوها من سور القرآن وآياته، وكذلك يرقى بالأدعية والأذكار الثابتة عن النبي ﷺ مثل: «**اللهم رب الناس، أزل الباس، واشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقمًا**»[1] ومثل: «**بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك، ومن شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك، باسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك**»[2]. ويكرر ذلك (ثلاث مرات)؛ لثبوت ذلك عن النبي ﷺ، ونوصيك بالرجوع إلى كتاب (الأذكار) للنووي، وكتاب (الكلم الطيب) لابن تيمية، وكتاب (الوابل الصيب) لابن قيم الجوزية، وباب ما جاء بالنشرة في (كتاب التوحيد) و (فتح المجيد)، وقد ثبت في «**الصحيحين**» أنه ﷺ سحر، ثم شفاه الله من ذلك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد, وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

مسألة في هل سُحر النبي ﷺ

س: هل سحر رسول الله ﷺ وهل نفذ فيه السحر؟

ج: الرسول ﷺ من البشر، فيجوز أن يصيبه ما يصيب البشر من الأوجاع والأمراض وتعدي الخلق عليه وظلمهم إياه كسائر البشر إلى أمثال ذلك مما يتعلق ببعض أمور الدنيا التي لم يبعث لأجلها، ولا كانت الرسالة من أجلها، فغير بعيد أن يصاب بمرض أو اعتداء أحد عليه بسحر ونحوه يخيل إليه بسببه في أمر من أمور الدنيا ما لا حقيقة له، كأن يخيل إليه أنه وطئ زوجاته وهو لم يطأهن، أو أنه يقوى على وطئهن حتى إذا جاء إحداهن فتر ولم يقو على ذلك، لكن الإصابة أو المرض أو السحر لا يتجاوز ذلك إلى تلقي الوحي عن الله تعالى ولا إلى البلاغ عن ربه إلى العالمين؛ لقيام الأدلة من الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة على عصمته ﷺ في تلقي الوحي وبلاغه وسائر ما يتعلق بشئون الدين.

والسحر نوع من الأمراض التي أصيب بها النبي ﷺ، فقد ثبت عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: سحر رسول الله رجل من بني زريق يقال له: لبيد بن الأعصم حتى كان

---

(١) البخاري (٥٦٧٥) ومسلم (٢١٩١).

(٢) مسلم (٢١٨٦).

رسول الله ﷺ يخيل إليه أنه كان يفعل الشيء وما يفعله، حتى إذا كان ذات يوم أو ذات ليلة دعا رسول الله ﷺ ثم دعا ثم دعا ثم قال: «**يا عائشة، أشعرت أن الله افتأني فيما استفتيته فيه، فجاءني رجلان فقعد أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي، فقال الذي عند رأسي للذي عند رجلي أو الذي عند رجلي للذي عند رأسي: ما وجع الرجل، قال: مطبوب، قال: ومن طبه؟ قال: لبيد بن الأعصم، قال: في أي شيء؟ قال: في مشط ومشاطة، قال: وجف طلعة ذكر، قال: أين هو؟ قال: في بئر ذي أروان**» قالت: فأتاها رسول الله ﷺ في أناس من أصحابه، ثم قال: «**يا عائشة، كأن ماءها نقاعة الحناء، وكأن نخلها رءوس الشياطين**» قالت: فقلت: يا رسول الله، أفلا أحرقته؟ قال: «**لا، أما أنا فقد عافاني الله فكرهت أن أثير على الناس شرًا**» فأمر بها فدفنت رواه البخاري ومسلم[1].

ومن أنكر وقوع ذلك فقد خالف الأدلة وإجماع الصحابة وسلف الأمة متشبثًا بشبه وأوهام لا أساس لها من الصحة فلا يعول عليها، وقد بسط القول في ذلك العلامة ابن القيم في كتاب «زاد المعاد» والحافظ ابن حجر في «فتح الباري».

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد, وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

* * *

حكم السحر والكهانة وما يتعلق بها

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد فنظرًا لكثرة المشعوذين في الآونة الأخيرة ممن يدعون الطب ويعالجون عن طريق السحر أو الكهانة وانتشارهم في بعض البلاد واستغلالهم للسذج من الناس ممن يغلب عليهم الجهل رأيت من باب النصيحة لله ولعباده أن أبين ما في ذلك من خطر عظيم على الإسلام والمسلمين لما فيه من التعلق بغير الله تعالى ومخالفة أمره وأمر رسوله ﷺ.

فأقول مستعينًا بالله تعالى: يجوز التداوي اتفاقًا وللمسلم أن يذهب إلى دكتور أمراض باطنية أو جراحية أو عصبية أو نحو ذلك ليشخص له مرضه ويعالجه بما يناسبه من الأدوية المباحة شرعًا حسبما يعرفه في علم الطب؛ لأن ذلك من باب الأخذ بالأسباب العادية ولا ينافي التوكل على الله وقد أنزل الله سبحانه وتعالى الداء وأنزل معه الدواء عرف ذلك من عرفه وجهله من جهله ولكنه سبحانه لم يجعل شفاء عباده

---

(١) البخاري (٦٠٦٣) ومسلم (٢١٨٩)

فيما حرمه عليهم

فلا يجوز للمريض أن يذهب إلى الكهنة الذين يدعون معرفة المغيبات ليعرف منهم مرضه كما لا يجوز له أن يصدقهم فيما يخبرونه به فإنهم يتكلمون رجما بالغيب أو يستحضرون الجن ليستعينوا بهم على ما يريدون وهؤلاء حكمهم الكفر والضلال إذا ادَّعوا علم الغيب

وقد روى مسلم في «صحيحه» أن النبي ﷺ قال: «**من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين يومًا**»[١] وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**من أتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ**»[٢] رواه أبو داود وخرجه أهل السنن الأربع وصححه الحاكم عن النبي ﷺ بلفظ: «**من أتى عرافًا أو كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ**»[٣].

وعن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ليس منا من تطير أو تطير له أو تكهن أو تكهن له أو سحر أو سحر له ومن أتى كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ**» رواه البزار بإسناد جيد

ففي هذه الأحاديث الشريفة النهي عن إتيان العرافين والكهنة والسحرة وأمثالهم وسؤالهم وتصديقهم والوعيد على ذلك فالواجب على ولاة الأمور وأهل الحسبة وغيرهم ممن لهم قدرة وسلطان إنكار إتيان الكهان والعرافين ونحوهم ومنع من يتعاطى شيئا من ذلك في الأسواق وغيرها والإنكار عليهم أشد الإنكار والإنكار على من يجيء إليهم

ولا يجوز أن يغتر بصدقهم في بعض الأمور ولا بكثرة من يأتي إليهم من الناس فإنهم جهال لا يجوز التأسي بهم؛ لأن الرسول ﷺ قد نهى عن إتيانهم وسؤالهم وتصديقهم لما في ذلك من المنكر العظيم والخطر الجسيم والعواقب الوخيمة ولأنهم كذبة فجرة

كما أن في هذه الأحاديث دليلا على كفر الكاهن والساحر؛ لأنهما يدعيان علم الغيب وذلك كفر ولأنهما لا يتوصلان إلى مقصدهما إلا بخدمة الجن وعبادتهم من دون الله وذلك كفر بالله وشرك به سبحانه والمصدق لهم في دعواهم على الغيب يكون مثلهم

---

(١) مسلم (٢٢٣٠).

(٢) صحيح «غاية المرام» (٢٨٥) و«الإرواء» (٣٠٠٦).

(٣) الحاكم (١/ ٤٩/ ١٥) و«غاية المرام» (٢٩٠).

وكل من تلقى هذه الأمور عمن يتعاطاها فقد برئ منه رسول الله ﷺ

ولا يجوز للمسلم أن يخضع لما يزعمونه علاجًا بالطلاسم أو صب الرصاص ونحو ذلك من الخرافات التي يعملونها فإن هذا من الكهانة والتلبيس على الناس ومن رضي بذلك فقد ساعدهم على باطلهم وكفرهم.

كما لا يجوز أيضًا لأحد من المسلمين أن يذهب إليهم ليسألهم عمن سيتزوج ابنه أو قريبه أو عما يكون بين الزوجين وأسرتيهما من المحبة والوفاء أو العداوة والفراق ونحو ذلك؛ لأن هذا من الغيب الذي لا يعلمه إلا الله سبحانه وتعالى.

والسحر من المحرمات الكفرية كما قال الله عز وجل في شأن الملكين في سورة البقرة: ﴿ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴾ .

فدلت هذه الآيات الكريمة على أن السحر كفر وأن السحرة يفرقون بين المرء وزوجه كما دلت على أن السحر ليس بمؤثر لذاته نفعًا ولا ضرًا وإنما يؤثر بإذن الله الكوني القدري؛ لأن الله سبحانه وتعالى هو الذي خلق الخير والشر ولقد عظم الضرر واشتد الخطب بهؤلاء المفترين الذين ورثوا هذه العلوم عن المشركين ولبسوا بها على ضعفاء العقول فإنا لله وإنا إليه راجعون وحسبنا الله ونعم الوكيل

كما دلت الآية الكريمة على أن الذين يتعلمون السحر إنما يتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم وأنه ليس لهم عند الله من خلاق أي من حظ ونصيب وهذا وعيد عظيم يدل على شدة خسارتهم في الدنيا والآخرة وأنهم باعوا أنفسهم بأبخس الأثمان ولهذا ذمهم الله سبحانه وتعالى على ذلك بقوله: ﴿ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴾ والشراء هنا بمعنى البيع نسأل الله العافية والسلامة من شر السحرة والكهنة وسائر المشعوذين

كما نسأله سبحانه أن يقي المسلمين شرهم وأن يوفق حكام المسلمين للحذر منهم وتنفيذ حكم الله فيهم حتى يستريح العباد من ضررهم وأعمالهم الخبيثة إنه جواد كريم وقد شرع الله سبحانه لعباده ما يتقون به شر السحر قبل وقوعه وأوضح لهم سبحانه ما يعالج به بعد وقوعه رحمة منه لهم وإحسانًا منه إليهم وإتماما لنعمته عليهم.

وفيما يلي بيان للأشياء التي يتقى بها خطر السحر قبل وقوعه، والأشياء التي يعالج بها بعد وقوعه، من الأمور المباحة شرعًا:

أما ما يتقى به خطر السحر قبل وقوعه ليلًا ونهارًا:

فأهم ذلك وأنفعه هو التحصن بالأذكار الشرعية والدعوات والمعوذات المأثورة ومن ذلك قراءة آية الكرسي خلف كل صلاة مكتوبة بعد الأذكار المشروعة بعد السلام ومن ذلك قراءتها عند النوم وآية الكرسي هي أعظم آية في القرآن الكريم وهي قوله سبحانه: ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ۚ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ۚ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ۚ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ ۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ ﴾.

ومن ذلك قراءة ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ و﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ﴾ و﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ﴾، خلف كل صلاة مكتوبة، وقراءة السور الثلاث ثلاث مرات في أول النهار بعد صلاة الفجر وفي أول الليل بعد صلاة المغرب.

ومن ذلك قراءة الآيتين من آخر سورة البقرة في أول الليل وهما قوله تعالى: ﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴾ إلى آخر السورة.

وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**من قرأ آية الكرسي في ليلة لم يزل عليه من الله حافظ ولا يقربه شيطان حتى يصبح**» [١]، وصح عنه أيضًا ﷺ أنه قال: «**من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه**»[٢] والمعنى والله أعلم: كفتاه من كل سوء.

ومن ذلك الإكثار من التعوذ بـ (كلمات الله التامات من شر ما خلق) في الليل والنهار وعند نزول أي منزل في البناء أو الصحراء أو الجو أو البحر؛ لقول النبي ﷺ: «**من نزل منزلاً فقال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك**[٣]».

ومن ذلك أن يقول المسلم في أول النهار وأول الليل ثلاث مرات: «**بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم**»[٤] لصحة

---

(١) البخاري (٢٣١١).

(٢) البخاري (٤٠٠٨) ومسلم (٨٠٧).

(٣) مسلم (٢٧٠٨).

(٤) «صحيح سنن أبي داود» (٥٠٨٨).

الترغيب في ذلك عن رسول الله ﷺ، وأن ذلك سبب للسلامة من كل سوء.

وهذه الأذكار والتعوذات من أعظم الأسباب في اتقاء شر السحر وغيره من الشرور لمن حافظ عليها بصدق وإيمان وثقة بالله واعتماد عليه وانشراح صدر لما دلت عليه، وهي أيضًا من أعظم السلاح لإزالة السحر بعد وقوعه مع الإكثار من الضراعة إلى الله وسؤاله سبحانه أن يكشف الضرر ويزيل البأس.

ومن الأدعية الثابتة عنه ﷺ في علاج الأمراض من السحر وغيره - وكان ﷺ يرقي بها أصحابه -: «**اللهم رب الناس أذهب البأس، واشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقمًا**» يقولها ثلاثًا.

ومن ذلك الرقية التي رقى بها جبرائيل النبي ﷺ وهي قوله: «**بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك ومن شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك بسم الله أرقيك**»[1] ويكرر ذلك ثلاث مرات.

ومن علاج السحر بعد وقوعه أيضًا وهو علاج نافع للرجل إذا حبس من جماع أهله أن يأخذ سبع ورقات من السدر الأخضر فيدقها بحجر أو نحوه ويجعلها في إنا من الماء ما يكفيه للغسل، ويقرأ فيها آية الكرسي و﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ و﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ﴾ و﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ﴾ .

وآيات السحر التي في ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ وسورة الأعراف، وهي قوله سبحانه: ﴿ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ ۖ فَإِذَا هِىَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴿١١٧﴾ فَوَقَعَ ٱلْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١١٨﴾ فَغُلِبُوا۟ هُنَالِكَ وَٱنقَلَبُوا۟ صَٰغِرِينَ ﴾والآيات التي في سورة يونس وهي قوله سبحانه: ﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ ٱئْتُونِى بِكُلِّ سَٰحِرٍ عَلِيمٍ ﴿٧٩﴾ فَلَمَّا جَآءَ ٱلسَّحَرَةُ قَالَ لَهُم مُّوسَىٰٓ أَلْقُوا۟ مَآ أَنتُم مُّلْقُونَ ﴿٨٠﴾ فَلَمَّآ أَلْقَوْا۟ قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئْتُم بِهِ ٱلسِّحْرُ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ سَيُبْطِلُهُۥٓ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٨١﴾ وَيُحِقُّ ٱللَّهُ ٱلْحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُجْرِمُونَ﴾ والآيات التي في سورة طه: ﴿ قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِمَّآ أَن تُلْقِىَ وَإِمَّآ أَن نَّكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَىٰ ﴿٦٥﴾ قَالَ بَلْ أَلْقُوا۟ ۖ فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴿٦٦﴾ فَأَوْجَسَ فِى نَفْسِهِۦ خِيفَةً مُّوسَىٰ ﴿٦٧﴾ قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْأَعْلَىٰ ﴿٦٨﴾ وَأَلْقِ مَا فِى يَمِينِكَ تَلْقَفْ مَا صَنَعُوٓا۟ ۖ إِنَّمَا صَنَعُوا۟ كَيْدُ سَٰحِرٍ ۖ وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ ﴾ وبعد قراءة ما ذكر في الماء يشرب منه ثلاث مرات ويغتسل بالباقي وبذلك يزول الداء إن شاء

---

(١) مسلم (٢١٨٦).

الله وإن دعت الحاجة لاستعماله مرتين أو أكثر فلا بأس حتى يزول الداء.

ومن علاج السحر أيضًا وهو من أنفع علاجه بذل الجهود في معرفة موضع السحر في أرض أو جبل أو غير ذلك فإذا عرف واستخرج وأتلف بطل السحر هذا ما تيسر بيانه من الأمور التي يتقى بها السحر ويعالج بها والله ولي التوفيق

وأما علاجه بعمل السحرة الذي هو التقرب إلى الجن بالذبح أو غيره من القربات فهذا لا يجوز؛ لأنه من عمل الشيطان بل من الشرك الأكبر فالواجب الحذر من ذلك كما لا يجوز علاجه بسؤال الكهنة والعرافين والمشعوذين واستعمال ما يقولون؛ لأنهم لا يؤمنون ولأنهم كذبة فجرة يدعون علم الغيب ويلبسون على الناس وقد حذر الرسول ﷺ من إتيانهم وسؤالهم وتصديقهم كما سبق بيان ذلك في أول هذه الرسالة وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه سئل عن النشرة؟ فقال: «**هي من عمل الشيطان**»[1] رواه الإمام أحمد وأبو داود بإسناد جيد والنشرة هي حل السحر عن المسحور ومراده ﷺ بكلامه هذا النشرة التي يتعاطاها أهل الجاهلية وهي سؤال الساحر ليحل السحر أو حله بسحر مثله من ساحر آخر أما حله بالرقية والمتعوذات الشرعية والأدوية المباحة فلا بأس بذلك كما تقدم.

وقد نص على ذلك العلامة ابن القيم والشيخ عبد الرحمن بن حسن في « فتح المجيد» رحمة الله عليهما ونص على ذلك أيضا غيرهما من أهل العلم والله المسئول أن يوفق المسلمين للعافية من كل سوء وأن يحفظ عليهم دينهم ويرزقهم الفقه فيه والعافية من كل ما يخالف شرعه وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه.

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللهُ

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه، أما بعد:

فإن السحر من الجرائم العظيمة، ومن أنواع الكفر، ومما يبتلى به الناس قديمًا وحديثًا في الأمم الماضية، وفي الجاهلية، وفي هذه الأمة، وعلى حسب كثرة الجهل، وقلة العلم، وقلة الوازع الإيماني والسلطاني - يكثر أهل السحر والشعوذة،

---

(١) «صحيح سنن أبي داود» (٣٨٦٨).

وينتشرون في البلاد للطمع في أموال الناس والتلبيس عليهم، ولأسباب أخرى، وعندما يظهر العلم ويكثر الإيمان، ويقوى السلطان الإسلامي يقل هؤلاء الخبثاء وينكمشون، وينتقلون من بلاد إلى بلاد لالتماس المحل الذي يروج فيه باطلهم، ويتمكنون فيه من الشعوذة والفساد.

وقد بين الكتاب والسنة أنواع السحر وحكمها.

فالسحر سُميِّ سحرًا. لأن أسبابه خفية، ولأن السحرة يتعاطون أشياء خفية يتمكنون بها من التخييل على الناس والتلبيس عليهم، والتزوير على عيونهم، إدخال الضرر عليهم، وسلب أموالهم إلى غير ذلك، بطرق خفية لا يفطن لها في الأغلب، ولهذا يسمى آخر الليل: سحرا. لأنه يكون في آخره عند غفلة الناس وقلة حركتهم، ويقال للرئة: سحر. لأنها في داخل الجسم وخفية.

ومعناه في الشرع: ما يتعاطاه السحرة من التخييل والتلبيس الذي يعتقده المشاهد حقيقة وهو ليس بحقيقة، كما قال الله سبحانه عن سحرة فرعون: ﴿ قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِمَّآ أَن تُلۡقِيَ وَإِمَّآ أَن نَّكُونَ أَوَّلَ مَنۡ أَلۡقَىٰ ﴿٦٥﴾ قَالَ بَلۡ أَلۡقُواْۖ فَإِذَا حِبَالُهُمۡ وَعِصِيُّهُمۡ يُخَيَّلُ إِلَيۡهِ مِن سِحۡرِهِمۡ أَنَّهَا تَسۡعَىٰ ﴿٦٦﴾ فَأَوۡجَسَ فِي نَفۡسِهِۦ خِيفَةٗ مُّوسَىٰ ﴿٦٧﴾ قُلۡنَا لَا تَخَفۡ إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡأَعۡلَىٰ ﴿٦٨﴾ وَأَلۡقِ مَا فِي يَمِينِكَ تَلۡقَفۡ مَا صَنَعُوٓاْۖ إِنَّمَا صَنَعُواْ كَيۡدُ سَٰحِرٖۖ وَلَا يُفۡلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيۡثُ أَتَىٰ ﴾.

وقد يكون السحر من أشياء يفعلها السحرة مع عقد ينفثون فيها، كما قال الله سبحانه: ﴿ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِي ٱلۡعُقَدِ ﴾ وقد يكون من أعمال أخرى يتوصلون إليها من طريق الشياطين فيعملون أعمالاً قد تغير عقل الإنسان، وقد تسبب مرضًا له، وقد تسبب تفريقًا بينه وبين زوجته فتقبح عنده، ويقبح منظرها فيكرهها، وهكذا هي قد يعمل معها الساحر ما يبغض زوجها إليها، وينفرها من زوجها، وهو كفر صريح بنص القرآن، حيث قال عز وجل: ﴿ وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتۡلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلۡكِ سُلَيۡمَٰنَۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيۡمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحۡرَ ﴾ فأخبر سبحانه عن كفرهم بتعليمهم الناس السحر، وقال بعدها: ﴿ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلۡمَلَكَيۡنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنۡ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحۡنُ فِتۡنَةٞ فَلَا تَكۡفُرۡۖ ﴾ ثم قال سبحانه: ﴿ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنۡهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيۡنَ ٱلۡمَرۡءِ وَزَوۡجِهِۦۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنۡ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذۡنِ ٱللَّهِ ﴾.

يعني: هذا السحر وما يقع منه من الشر كله بقدر سابق بمشيئة الله، فربنا جل وعلا لا يغلب، ولا يقع في ملكه ما لا يريد، بل لا يقع شيء في هذه الدنيا ولا في الآخرة إلا بقدر سابق؛ لحكمة بالغة شاءها سبحانه وتعالى، فقد يبتلى هؤلاء بالسحر،

ويبتلى هؤلاء بالمرض، ويبتلى هؤلاء بالقتل... إلى غير ذلك، ولله الحكمة البالغة فيما يقضي ويقدر، وفيما يشرعه سبحانه لعباده، ولهذا قال سبحانه: ﴿ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ يعني: بإذنه الكوني القدري لا بإذنه الشرعي، فالشرع يمنعهم من ذلك ويحرم عليهم ذلك، لكن بالإذن القدري الذي مضى به علم الله وقدره السابق أنه يقع من فلان السحر، ويقع من فلانة، ويقع على فلان، وعلى فلانة، كما مضى قدره: بأن فلانا يصاب بقتل، أو يصاب بمرض كذا، ويموت في بلد كذا، ويرزق كذا، ويغتني أو يفتقر، وكله بمشيئة الله وقدره سبحانه وتعالى، كما قال جل وعلا: ﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴾ وقال سبحانه: ﴿ مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ فهذه الشرور التي قد تقع من السحرة ومن غيرهم، لا تقع عن جهل من ربنا فهو العالم بكل شيء سبحانه وتعالى، لا يخفى عليه خافية جل وعلا، كما قال سبحانه: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ وقال سبحانه: ﴿لِتَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًۢا ﴾ فهو يعلم كل شيء، ولا يقع في ملكه ما لا يريد سبحانه وتعالى، ولكن له الحكمة البالغة، والغايات المحمودة

فيما يقضي ويقدر مما يقع فيه الناس من عز وذل، وإزالة ملك، وإقامة ملك، ومرض وصحة، وسحر وغيره. وسائر الأمور التي تقع في العباد كلها عن مشيئة، وعن قدر سابق. وهؤلاء السحرة قد يتعاطون أشياء تخييلية، كما تقدم في قوله عز وجل: ﴿ قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِمَّآ أَن تُلْقِىَ وَإِمَّآ أَن نَّكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَىٰ ۝ قَالَ بَلْ أَلْقُوا۟ ۖ فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴾ يخيل إلى الناظر أن هذه العصي، وأن هذه الحبال حيات تسعى في الوادي، وهي حبال وعصي، لكن السحرة خيلوا للناس لما أظهروا أمام أعينهم من أشياء تعلموها تغير الحقائق على الناس بالنظر إلى أبصارهم، قال سبحانه: ﴿ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴾ وقال تعالى في سورة الأعراف: ﴿ قَالَ أَلْقُوا۟ ۖ فَلَمَّآ أَلْقَوْا۟ سَحَرُوٓا۟ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَآءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ ﴾ وهي في الحقيقة تحيرت، حبال وعصي، ولكن تغير نظرهم إليها بسبب السحر فاعتقدوها حيات بسبب التلبيس الذي حصل من السحرة، وتسميه بعض الناس: «تقمير» وهو: أن يعمل الساحر أشياء تجعل الإنسان لا يشعر بالحقيقة على ما هي عليه، فيكون بصره لا يدرك الحقيقة فقد يؤخذ من حانوته أو منزله ما فيه ولا يشعر بذلك، يعني: أنه لم يعرف الحقيقة، فقد يرى الحجر دجاجة، أو يرى الحجر بيضة، أو ما أشبه ذلك. لأن الواقع تغير في عينيه. بسبب عمل الساحر وتلبيسه، فسحرت عيناه.

وجعل هناك من الأشياء التي يتعاطاها السحرة من المواد ما تجعل عينيه لا تريان الحقيقة على ما هي عليه، هذا من السحر الذي سماه الله: عظيمًا في قوله جل وعلا في سورة الأعراف: ﴿ فَلَمَّآ أَلْقَوْا۟ سَحَرُوٓا۟ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَآءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ ﴾.

والصحيح عند أهل العلم: أن الساحر يقتل بغير استتابة. لعظم شره وفساده، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى أنه يستتاب، وأنهم كالكفرة الآخرين يستتابون، ولكن الصحيح من أقوال أهل العلم: أنه لا يستتاب. لأن شره عظيم، ولأنه يخفي شره، ويخفي كفره، فقد يدعي أنه تائب وهو يكذب، فيضر الناس ضررا عظيمًا فلهذا ذهب المحققون من أهل العلم إلى أن من عرف وثبت سحره يقتل ولو زعم أنه تائب ونادم، فلا يصدق في قوله.

ولهذا ثبت عن عمر أنه كتب إلى أمراء الأجناد أن يقتلوا كل من وجدوا من السحرة، حتى يتقي شرهم، قال أبو عثمان النهدي: (فقتلنا ثلاث سواحر)، هكذا جاء في «صحيح البخاري» عن بجالة بن عبدة، وهكذا صح عن حفصة أنها قتلت جارية لها، لما علمت أنها تسحر قتلتها[1]، وهكذا جندب بن عبد الله رضي الله عنه الصحابي الجليل لما رأى ساحرا يلعب برأسه - يقطع رأسه ويعيده، يخيل على الناس بذلك - أتاه من جهة لا يعلمها فقتله، وقال: (أعد رأسك إن كنت صادقًا).

والمقصود: أن السحرة شرهم عظيم. ولهذا يجب أن يقتلوا، فولي الأمر إذا عرف أنهم سحرة، وثبت لديه ذلك بالبينة الشرعية وجب عليه قتلهم. صيانة للمجتمع من شرهم وفسادهم. ومن أصيب بالسحر ليس له أن يتداوى بالسحر، فإن الشر لا يزال بالشر، والكفر لا يزال بالكفر، وإنما يزال الشر بالخير. ولهذا لما سئل عليه الصلاة والسلام عن النشرة قال: «هي من عمل الشيطان»[2] والنشرة المذكورة في الحديث: هي حل السحر عن المسحور بالسحر.

أما إن كان بالقرآن الكريم والأدوية المباحة والرقية الطيبة فهذا لا بأس به، وأما بالسحر فلا يجوز كما تقدم. لأن السحر عبادة للشياطين، فالساحر إنما يسحر ويعرف السحر بعد عبادته للشياطين، وبعد خدمته للشياطين، وتقربه إليهم بما يريدون، وبعد ذلك يعلمونه ما يحصل به السحر، لكن لا مانع والحمد لله من علاج المسحور بالقراءة وبالتعوذات الشرعية، بالأدوية المباحة، كما يعالج المريض من أنواع المرض من جهة

---

(١) مالك في «الموطأ» (٢/ ٨٧١/ ١٥٦٢).

(٢) «صحيح سنن أبي داود» (٣٨٦٨).

الأطباء، وليس من اللازم أن يشفى. لأنه ما كل مريض يشفى، فقد يعالج المريض فيشفى إذا كان الأجل مؤخرا، وقد لا يشفى ويموت في هذا المرض، ولو عرض على أحذق الأطباء وأعلم الأطباء لأنه متى نزل الأجل لم ينفع الدواء ولا العلاج. لقول الله تعالى: ﴿ وَلَن يُؤَخِّرَ ٱللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَآءَ أَجَلُهَا ﴾.

وإنما ينفع الطب وينفع الدواء إذا لم يحضر الأجل وقدر الله للعبد الشفاء، كذلك هذا الذي أصيب بالسحر قد. يكتب الله له الشفاء، وقد لا يكتب له الشفاء. ابتلاء وامتحانا، وقد يكون لأسباب أخرى الله يعلمها جل وعلا، منها: أنه قد يكون الذي عالجه ليس عنده العلاج المناسب لهذا الداء، وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «**لكل داء دواء، فإذا أصيب دواء الداء برئ بإذن الله عز وجل**» وقال عليه الصلاة والسلام: «**ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء، علمه من علمه وجهله من جهله**»[١].

ومن العلاج الشرعي: أن يعالج السحر بالقراءة، فالمسحور يقرأ عليه أعظم سورة في القرآن: وهي الفاتحة، تكرر عليه، فإذا قرأها القارئ الصالح المؤمن الذي يعرف أن كل شيء بقضاء الله وقدره، وأنه سبحانه وتعالى مصرف الأمور، وأنه متى قال للشيء: كن فإنه يكون، فإذا صدرت القراءة عن إيمان، وعن تقوى، وعن إخلاص، وكرر ذلك القارئ فقد يزول السحر ويشفى صاحبه بإذن الله، وقد مر بعض الصحابة رضي الله عنهم على بادية قد لدغ شيخهم، يعني: أميرهم، وقد فعلوا كل شيء ولم ينفعه، فقالوا لبعض الصحابة: هل فيكم من راق؟ قالوا: نعم. فقرأ عليه أحدهم سورة الفاتحة، فقام كأنما نشط من عقال في الحال، وعافاه الله من شر لدغة الحية. والنبي عليه الصلاة والسلام قال: «**لا بأس بالرقى ما لم تكن شركًا**»[٢] وقد رقى ورقي عليه الصلاة والسلام، فالرقية فيها خير كثير، وفيها نفع عظيم، فإذا قرئ على المسحور بالفاتحة، وبآية الكرسي، وبقل هو الله أحد، والمعوذتين، أو بغيرها من الآيات، مع الدعوات الطيبة الواردة في الأحاديث عن النبي ﷺ، مثل قوله ﷺ لما رقى بعض المرضى: «**اللهم رب الناس أذهب البأس واشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقمًا**»[٣].

يكرر ذلك ثلاث مرات أو أكثر، ومثل ما ورد عنه ﷺ أن جبريل عليه السلام

---

(١) صحيح: الدار قطني في «سننه» (٩٢٨).

(٢) مسلم (٢٢٠٠).

(٣) البخاري (٥٦٧٥) ومسلم (٢١٩١).

رقاه ﷺ بقوله: «**بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك، ومن شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك، بسم الله أرقيك**»[١] ثلاث مرات فهذه رقية عظيمة وثابتة عن النبي ﷺ، يشرع أن يرقى بها اللديغ والمسحور والمريض، ولا بأس أن يرقى المريض والمسحور واللديغ بالدعوات الطيبة، وإن لم تكن منقولة عن النبي ﷺ إذا لم يكن فيها محذور شرعًا. لعموم قوله ﷺ: «**لا بأس بالرقى ما لم تكن شركًا**»[٢] وقد يعافي الله المريض والمسحور وغيرهما بغير الرقية وبغير أسباب من الإنسان؛ لأنه سبحانه هو القادر على كل شيء، وله الحكمة البالغة في كل شيء، وقد قال سبحانه في كتابه الكريم: ﴿ **إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ** ﴾ فله سبحانه الحمد والشكر على كل ما يقضيه ويقدره، وله الحكمة البالغة في كل شيء عز وجل

وقد لا يشفى المريض. لأنه قد تم أجله وقدر موته بهذا المرض. ومما يستعمل في الرقية آيات السحر تقرأ في الماء، وهي آيات السحر في الأعراف، وهي قوله تعالى: ﴿ **وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ ۖ فَإِذَا هِىَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴿١١٧﴾ فَوَقَعَ ٱلْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١١٨﴾ فَغُلِبُوا۟ هُنَالِكَ وَٱنقَلَبُوا۟ صَٰغِرِينَ** ﴾ وفي يونس وهي قوله تعالى: ﴿ **وَقَالَ فِرْعَوْنُ ٱئْتُونِى بِكُلِّ سَٰحِرٍ عَلِيمٍ** ﴾ إلى قوله جل وعلا: ﴿ **وَيُحِقُّ ٱللَّهُ ٱلْحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُجْرِمُونَ** ﴾ وكذلك آيات طه: ﴿ **قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِمَّآ أَن تُلْقِىَ وَإِمَّآ أَن نَّكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَىٰ** ﴾ إلى قوله سبحانه: ﴿ **وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ** ﴾.

وهذه الآيات مما ينفع الله بها في رقية السحر، وإن قرأ القارئ هذه الآيات في الماء وقرأ معها سورة الفاتحة، وآية الكرسي، وبقل هو الله أحد، والمعوذتين في ماء ثم صبه على من يظن أنه مسحور، أو محبوس عن زوجته فإنه يشفى بإذن الله، إن وضع في الماء سبع ورقات من السدر الأخضر بعد دقها كان مناسبًا، كما ذكر ذلك الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله في (فتح المجيد) عن بعض أهل العلم في باب (ما جاء في النشرة).

ويستحب أن يكرر قراءة السور الثلاث، وهي: ﴿ **قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ** ﴾، و﴿ **قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ** ﴾، و ﴿ **قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ** ﴾ ثلاث مرات.

والمقصود: أن هذه الأدوية وما أشبهها هي مما يعالج به هذا البلاء: وهو السحر، ويعالج به أيضًا من حجز عن زوجته، وقد جرب ذلك كثيرًافنفع الله به، وقد يعالج بالفاتحة وحدها فيشفى، وقد يعالج بـ ﴿ **قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ** ﴾ والمعوذتين وحدها ويشفى.

---

(١) مسلم (٢١٨٦).

(٢) مسلم (٢٢٠٠).

ومن المهم جدًّا أن يكون المعَالِج والمعَالَج عِنْدَهما إيمانٌ صادق، وعندهما ثقة بالله، وعلم بأنه سبحانه مصرف الأمور، وأنه متى شاء شيئًا كان، وإذا لم يشأ لم يكن سبحانه وتعالى، فالأمر بيده جل وعلا، ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، فعند الإيمان وعند الصدق مع الله من القارئ والمقروء عليه يزول المرض بإذن الله وبسرعة، وتنفع الأدوية الحسية والمعنوية.

نسأل الله أن يوفقنا جميعًا لما يرضيه، إنه سميع قريب.

والواجب على كل من لديه علم من الكتاب والسنة أن يبلغ في بلاده، وفي مجتمعه، وفي أهله، حتى يكون الناس على علم بهذه الأمور، وحتى ينتشر العلم. ولهذا كان عليه الصلاة والسلام إذا خطب الناس وذكرهم يقول: «**فليبلغ الشاهد الغائب فرب مبلغ أوعى من سامع**» ويقول: «**بلغوا عني ولو آية**».

فالواجب على من سمع من أهل العلم أن يبلغ الفائدة التي عقلها وفهمها، وليحذر أن يبلغ ما لم يعقل وما لم يفهم. لأن بعض الناس قد يبلغ أشياء يغلط فيها فيكون كاذبًا ومضرًّا بمن بلغ عنه وبالمبلغين، فلا يجوز له التبليغ إلا عن علم، وعن تحقق وبصيرة مما سمع حتى يبلغ كما سمع، وكما علم، من دون زيادة ومن دون نقص، وإلا فليمسك حتى لا يكذب على من بلغ عنه، وحتى لا يضر غيره. وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه وأتباعه بإحسان إلى يوم الدين.

مقالة عن السحر

للشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ

بسم الله، والحمد لله، وصلى الله وسلم على رسول الله، وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه، أما بعد:

فإن تعاطي السحر والكهانة والتنجيم من أعظم المنكرات، ومن أعظم الفساد في الأرض، بل من أنواع الكفر الأكبر فيما يتعلق بالسحر والاعتقاد في النجوم، وأن لها تصرفا في المخلوقات، أما الكهانة ففي حكمها تفصيل.

ولا شك أن الواجب على كل مسلم عرف الباطل أن ينكره، وأن يحاربه، وأن يتعاون مع إخوانه المسلمين في محاربته، كما قال عز وجل: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ وقال سبحانه: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ

وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾ وكل مجتمع يقل فيه العلم ويغلب فيه الجهل تكثر فيه هذه الشرور من السحر والكهانة والتنجيم، وسائر أنواع الشعوذة.

لعدم وجود الرادع عنها، والمنكر لها، وعدم وجود الوازع السلطاني، والوازع الإيماني، وكل مجتمع يكثر فيه أهل الإيمان والعلم ويقل فيه أهل الجهل تقل فيه هذه الشرور وهذه الأباطيل. وقد كانت هذه الجزيرة العربية في منتصف القرن الثاني عشر

وما قبله بأزمنة كثيرة مليئة من هذه الشرور. من الكهانة، والسحر، والشرك بعبادة الأصنام والأوثان والأشجار والجن، وغير ذلك في أرجاء الجزيرة جنوبها وشمالها، حتى يسر الله الإمام المصلح الموفق الشيخ العلامة شيخ الإسلام في عصره: محمد بن عبد الوهاب ـ رحمة الله عليه ـ فقام بالدعوة إلى الله، وبذل وسعه في بيان ما شرع الله لعباده وما حرمه عليهم وبيان حقيقة التوحيد الذي دعت إليه الرسل، وبعث الله به محمدا عليه الصلاة والسلام، وألف المؤلفات في ذلك، مثل (كتاب التوحيد)، وقد بين فيه ما يتعلق بالكهانة والسحر والتنجيم، وألف رسالة صغيرة هي: (ثلاثة الأصول) فيها أصول العقيدة، وألف كتاب (كشف الشبهات) الذي بين فيه شبهًا كثيرة، يشبه فيها أعداء الله على المسلمين من عباد الأصنام والأوثان، وألف العلماء قبله مؤلفات كثيرة في بيان هذه الشرور والتحذير منها، ولكن الله وفقه للقيام بمحاربة هذه الشرور والنشاط فيها، وبذل الدروس المفيدة والمحاضرات العظيمة، وساعده في ذلك من من الله عليه بالهداية من العلماء الأخيار، من أبنائه وغيرهم من علماء عصره الذين وفقهم الله للهداية حتى حاربوا هذه الشرور، وحتى طهر الله بهم هذه الجزيرة منها، ولا سيما شمالها وحصل في اليمن والهند والشام والعراق وغير ذلك من آثار هذه الدعوة خير كثير، ونقل العلماء إلى بلادهم عن علماء هذه البلاد - حين يجتمعون بهم في الحرمين وغيرهما - هذه العقيدة الطيبة، ونشروها في بلاد كثيرة. الهند، والشام، ومصر، والعراق، وغير ذلك، حتى هدى الله بذلك من شاء من أهل تلك البلاد.

فكل مجتمع ينشط فيه الحق ويكثر فيه دعاة الحق يختفي فيه هؤلاء الضالون من المنجمين والكهنة والسحرة، ودعاة الشرك، وكل مجتمع يغلب فيه الجهل ويقل فيه العلم يكثر فيه الباطل وأهله ويجدون مجالا لنشر أباطيلهم.

والواجب على أهل العلم والإيمان في كل مكان في هذه الجزيرة وفي غيرها أن

يبذلوا وسعهم في محاربة الباطل، ونشر الحق، بالمحاضرات، والدروس، والندوات، وخطب الجمعة، وخطب الأعياد، وغير ذلك عند كل مناسبة، وفي الإذاعة والتلفاز، وفي الصحافة حتى ينتشر الحق، وحتى يعلم الجهال ما وقعوا فيه من الباطل، وحتى تكشف عورات هؤلاء الضالين من المنجمين والكهنة والرمالين والسحرة، ودعاة الباطل بسائر أنواعه.

وإني أنصح كل مسلم أن يعنى بكتاب الله: وهو القرآن الكريم، ويتدبره فيكثر من تلاوته، ويتدبر معانيه، وكذلك يدارسه بعض إخوانه حتى يستفيد بعضهم من بعض، وهكذا يسأل أهل العلم عما أشكل عليه، ويحضر حلقات العلم، ولا سيما في هذا العصر الذي قل فيه العلم وغلب فيه الجهل في غالب الأمصار.

والواجب على كل من تهمه نفسه ويخشى عليها الهلاك أن يحرص على طلب العلم وعلى حلقات العلم ليستفيد ويفيد، ولو بعدت دياره، فعليه أن يسافر لطلب العلم لدى علماء السنة حتى يحضر دروسهم ويستفيد مما يقال عن الله وعن رسوله وعن أهل العلم والتحقيق والبصيرة. لبيان ما وقع الناس فيه من الباطل، ولبيان ما أوجب الله وما حرم الله حتى يكثر العلم وينتشر الخير، وقد من الله

سبحانه في أول هذا القرن، وفي آخر القرن الرابع عشر بحركة كثيرة إسلامية، وانتباه ويقظة عظيمة بأسباب المحاضرات والندوات الكثيرة، وما يلقى في الصحف وفي الإذاعات، وفي الخطب المنبرية، وفي غير ذلك من الاجتماعات من أنواع العلم والخير في بلدان كثيرة، فحصل بذلك بحمد الله خير كثير ويقظة وانتباه.

فنسأل الله أن يزيد المسلمين خيرا، وأن يوفق علماءهم لنشر ما عندهم من العلم، والاستمرار في ذلك، والصدق فيه والصبر على ذلك، وأن يوفق المسلمين لقبول الحق والانتفاع بأهل العلم والاستفادة منهم، والسؤال عما ينفعهم، قال تعالى: ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ وقد بين الله في كتابه الكريم، وفي سنة رسوله الأمين عليه من ربه أفضل الصلاة والتسليم كل ما يحتاجه العباد في أمر دينهم ودنياهم، كما قال الله سبحانه: ﴿ إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ ﴾ وقال عز وجل: ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ وقال سبحانه: ﴿ كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ والآيات في هذا المعنى كثيرة.

وقال النبي ﷺ: «**كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى**» قيل: **يا رسول الله ومن يأبى؟** قال: «**من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى**» رواه البخاري في «صحيحه»[(١)]، وقال ﷺ: «**إنما أنا لكم كالوالد أعلمكم ما ينفعكم**»[(٢)] وقال عليه الصلاة والسلام: «**ما بعث الله من نبي إلا كان حقًا عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم، وينذرهم شر ما يعلمه لهم**»[(٣)].

والأحاديث في هذا المعنى كثيرة. فالواجب على كل مسلم أن يتقي الله، وأن يتفقه في الدين عن إخلاص وصدق، وبذلك يوفق إن شاء الله ويفوز بالمطلوب، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى**»[(٤)] وقال عليه الصلاة والسلام: «**من سلك طريقًا يلتمس فيه علمًا سهل الله له به طريقًا إلى الجنة**»[(٥)].

والأحاديث في الترغيب في العلم والحث عليه كثيرة، فنسأل الله أن يوفق المسلمين في كل مكان للعلم النافع والعمل به، إنه سميع قريب.

ومن الوسائل لتحصيل العلم النافع: متابعة ما يبث بواسطة إذاعة القرآن الكريم. من القرآن الكريم، والأحاديث النبوية، والمحاضرات المفيدة، والندوات العلمية، وبرنامج نور على الدرب، وغير ذلك من الفوائد الكثيرة.

فنوصي جميع المسلمين في كل مكان بأن يستفيدوا من هذه الإذاعة - أعني: إذاعة القرآن الكريم في المملكة العربية السعودية - لما في ذلك من الخير العظيم، والعلم النافع، والفوائد المهمة، وكشف الشبهات التي يروجها أهل الباطل... إلى غير ذلك من الفوائد النافعة في الدين والدنيا.

نسأل الله أن يوفق المسلمين لكل خير، وأن يجزي الحكومة السعودية عن جهودها خيرا، وأن يصلح لها البطانة وينصر بها الحق،وأن يوفق علماء المسلمين في كل مكان لنشر الحق والدعوة إليه والصبر على ذلك، إنه جواد كريم. هذا العلم المبثوث من الإذاعة المذكورة علم عظيم ساقه الله إلى الناس في كل مكان بسهولة ويسر. ليستفيد منه الإنسان وهو في فراشه، وهو في منزله، وهو في سيارته وغير ذلك، فينبغي أن يغتنم هذا العلم ولا سيما برنامج نور على الدرب، نسأل الله أن ينفع به

---

(١) البخاري (٧٢٨٠).

(٢) صحيح «المشكاة» (٣٤٧).

(٣) مسلم (١٨٤٤).

(٤) البخاري (١) ومسلم (١٩٠٧).

(٥) «صحيح سنن الترمذي» (٢٦٤٦).

المسلمين، وأن يمن باستمراره على يد العلماء والأخيار الصالحين الموفقين.

تعليق لسماحة المفتي العام على الندوة التي شارك فيها كل من: الشيخ يوسف بن محمد المطلق، والشيخ الدكتور عبد الله بن محمد المطلق في موضوع (السحر والكهانة والتنجيم).

أما موضوع السحر والكهانة والتنجيم: فهو موضوع خطير، كما أسلفنا في أول هذا الحديث والخلاصة في هذه الأمور الثلاثة: أن الساحر يتعاطى أمورا يسحر بها الناس تارة بالتخييل، كما قال الله عن سحرة فرعون: ﴿ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴾ يعملون أشياء تغير مناظر الأمور في أعين الناس حتى يروا الأشياء على غير ما هي عليه، كما قال تعالى في سورة الأعراف: ﴿ فَلَمَّآ أَلْقَوْاْ سَحَرُوٓاْ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَآءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ ﴾ فهم يفعلون أشياء تسحر العيون حتى يرى الحبل حية والعصا حية تمشي، وهي ليست حية وإنما هي عصا أو حبل، وكذلك يسحرون الناس بأمور أخرى مما يبغض الرجل إلى امرأته، والمرأة إلى زوجها، مما يسحرون به أعينهم، وبما يعطونهم من أدوية خبيثة يتلقونها عن الشياطين، وبما يعقدون من العقد التي

ينفثون فيها بدعوة غير الله من الشياطين، والاستعانة بهم في إضرار الناس، فيخيل للرجل أن زوجته غير الزوجة المعروفة فيراها في طلعة قبيحة ينفر منها ويبغضها، ويخيل للمرأة أن زوجها غير زوجها المعروف في صورة قبيحة وفي صورة مفزعة، بأسباب ما وقع من هؤلاء المجرمين.

فسحرهم على نوعين: نوع يكون بالتخييل والتزوير على العيون حتى ترى الأشياء على غير ما هي عليه.

ونوع آخر منه ما يسمى: الصرف والعطف، يكون بالعقد والنفث والأدوية التي يصنعونها من وحي الشياطين، وما تزينه لهم ويدعونهم إليه. وهذا النوع الثاني يحصل به تحبيب الرجل إلى امرأته، أو بغضه لها والعكس، وهكذا غير الزوج والزوجة مع الناس الآخرين. ولهذا شرع الله لنا الاستعاذة من شر النفاثات في العقد، وشرع لنا الاستعاذة من كل سوء.

وحكم الساحر الذي يعلم منه أنه يخيل على الناس، أو يترتب على عمله مضرة على الناس. من سحر العيون، والتزوير عليها، أو تحبيب الرجل إلى امرأته والمرأة إلى زوجها، أو ضد ذلك مما يضر الناس، متى ثبت ذلك بالبينة لدى المحاكم الشرعية وجب قتل هذا الساحر، ولا يقبل منه توبة ولو تاب.

وقد ثبت عن عمر بن الخطاب ﷺ أنه كتب إلى عماله بقتل السحرة وعدم استتابتهم، وثبت عن ابنته حفصة أم المؤمنين ﷺ أنها أمرت بقتل الجارية التي سحرتها فقتلت[١]، وثبت عن جندب الخير، ويقال: جندب بن عبد الله البجلي ﷺ أنه وجد ساحرا يلعب عند الوليد فأتاه من حيث لا يعلم فقتله، **وقال:**

(حد الساحر ضربة بالسيف)[٢] يروى عنه مرفوعًا وموقوفًا، والصحيح عند أهل العلم: أنه موقوف من كلام جندب ﷺ.

وقد سبق ما ثبت عن عمر ﷺ أنه أمر عماله - أعني: أمراءه- بقتل السحرة، لمنع فسادهم في الأرض، وإيذائهم للمسلمين وإدخالهم الضرر على الناس، فمتى عرفوا وجب على ولاة أمر المسلمين قتلهم، ولو قالوا: تبنا. لأنهم لا يؤمنون، لكن إن كانوا صادقين في التوبة نفعهم ذلك عند الله عز وجل. لعموم قوله تعالى: ﴿**وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَعْفُواْ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ**﴾ وقول النبي ﷺ: «**التوبة تهدم ما كان قبلها**[٣]» والأدلة في هذا كثيرة.

أما من جاء إلى ولاة الأمور من غير أن يقبض عليه يخبر عن توبته، وأنه كان فعل كذا فيما مضى من الزمان وتاب إلى الله سبحانه وظهر منه الخير فهذا تقبل توبته. لأنه جاء مختارًا طالبًا للخير معلنًا توبته من غير أن يقبض عليه أحد أو يدعي عليه أحد، والمقصود: أنه إذا جاء على صورة ليس فيها حيلة ولا مكر فإن مثل هذا تقبل توبته. لأنه جاء تائبًا نادمًا، كغيره من الكفرة ممن يكون له سلف سيئ ثم يمن الله عليه بالتوبة من غير إكراه ولا دعوى عليه من أحد.

وأما الكهان: فهم أناس يدعون علم الغيب بواسطة قرنائهم من الجن فيقولون: كان كذا وكذا، وسيكون كذا وكذا،. وفلان سوف يصيبه كذا، أو فلان سوف يتزوج فلانة، وفلان سوف يقتل في وقت كذا... إلى غير هذا مما يدعون. فهم في هذه الأقوال تارة يكذبون، وقد يقع القدر بما يقولون.

فيظن المغفلون أنه بأسباب صدقهم، ويظن الجهلة ذلك. وتارة بما تلقي إليهم الشياطين مما يسترقون السمع من السماء فيسمع الكلمة الصادقة ويكذب معها الشيء الكثير، كما جاء في الحديث، أنهم يكذبون معها مائة كذبة، وقد يزيدون، كما في

---

(١) مالك في «الموطأ» (٢/ ٨٧١/ ١٥٦٢).

(٢) «ضيف الجامع» (٢٦٩٩).

(٣) «تهذيب الأسماء» (٣/ ٤٣) لابن حزام.

الحديث الآخر، وقد يكذبون كذبات لا حصر لها، فيقول الناس: صدقوا في يوم كذا وكذا ثم يصدقونهم في كل شيء، وهذا من الابتلاء والامتحان.

وتارة بواسطة الشياطين الذين يتجسسون على الناس، فإن كل إنسان معه شيطان، فهذا الشيطان الذي معك يلقي إليه أولياؤه من الشياطين الذين مع الكهنة وعند الكهنة وعند السحرة فيخبرهم ببعض الأشياء التي فعلها الإنسان حتى يروج باطل هذا الساحر وهذا الكاهن بأسباب ما تلقيه إليه الشياطين مما قد وقع في البيوت والبلدان، ومما قد يسترق من السمع فيظن الجهلة والمغفلون أن هذا بعلمهم وبصيرتهم، وأن عندهم شيئا من علم الغيب.

فالواجب الحذر من هؤلاء الكهنة والعرافين، وأن لا يصدقوا ولو قالوا: إنه وقع كذا وكذا مما قد تخبرهم به شياطينهم وأصحابهم في البيوت أو البلدان التي يخبرون عنها، فلا يجوز أن يصدقوا ولا أن يلتفت إلى كلامهم، ولا يجوز أن يقروا على باطلهم، بل يجب على ولاة الأمر منعهم وعقابهم بما يقتضيه الشرع المطهر، قد سئل النبي ﷺ عن الكهان فقال: «**لا تأتوهم**»[١] وقال: «**ليسوا بشيء**»[٢] وقال: «**من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم يقبل له صلاة أربعين ليلة**» رواه مسلم في «**الصحيح**»[٣]، وقال عليه الصلاة والسلام: «**من أتى عرافًا أو كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ**»[٤] والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

وما ذلك إلا لأن علم الغيب من خصائص الله سبحانه وتعالى فمن ادعاه كفر بذلك؟ لقول الله سبحانه: ﴿ **وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ** ﴾ وقوله عز وجل: ﴿ **قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ** ﴾ وقوله سبحانه: ﴿ **قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَاسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُ إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ** ﴾ هكذا يقول عليه الصلاة السلام بما أمره الله أن يبلغ الناس، وأنه لا يعلم الغيب، وقال عز وجل: ﴿ **قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِي خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ** ﴾ هكذا أمره الله أن يبلغ الناس عليه الصلاة والسلام: أنه لا يعلم الغيب، وليس عنده خزائن الله وأنه ليس بملك.

---

(١) البخاري (٦٢١٣) ومسلم (٢٢٢٨).

(٢) مسلم (٢٢٣٠).

(٣) صحيح «غاية المرام» (٢٨٥).

(٤) «صحيح سنن أبي داود» (٩٣٠).

فالواجب على المسلم أن يحذر هذه الشرور، وأن يتباعد عنها، وأن لا يأتي أهلها، ولو مات مريضا، فالموت علمه عند الله جل وعلا، وشفاء الأمراض بيد الله سبحانه وتعالى ليس بيد زيد ولا عمرو، فليعالج بالعلاج الشرعي، العلاج المباح: عند الأطباء، وعند القراء، وعند من يعرفون بالخير. عند الأطباء الذين عرفوا مرضه وشخصوه، أو عند غيرهم من القراء المعروفين بالخير من أهل الخير والفضل، ففي كتاب الله شفاء لأمراض كثيرة، كما قال جل وعلا : ﴿ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا هُدًى وَشِفَآءٌ ﴾.

وقال سبحانه: ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ وقد ينفع الله به من أمراض كثيرة، والأمر إلى الله جل وعلا إن شاء نفع بهذا الدواء من الطبيب أو من القارئ، وإن شاء جعل هذا المرض سببًا للموت. لأنه قد انتهى أمر صاحبه ولا حيلة فيه.

وقد رقى بعض الصحابة لديغًا من رؤساء العرب، وقد جمعوا له كل شيء وفعلوا كل شيء لعلاجه فلم ينفعه، فمر عليهم ركب من الصحابة ﷺ فقالوا لهم: هل منكم راق؟ قالوا: نعم، فرقاه بعضهم بفاتحة الكتاب: وهي الحمد فقط، كررها عليه حتى شفاه الله وقام كأنما نشط من عقال[1]، وكأنه لم يصب بلدغة، فقد عافاه الله في الحال.

فإذا كان القارئ يحمل الإيمان والصدق والإخلاص، وكان المقروء عليه ممن يؤمن بالله واليوم الآخر، ويعلم عظمة القرآن، وأنه كلام الله، وأن الله سبحانه هو الذي بيده الشفاء، فإنه يتركب من هذا وهذا من إيمان القارئ وإيمان المقروء عليه، ومن صدق هذا وهذا الخير الكثير، وإجابة الدعاء، والتأثر بالقرآن الكريم، وزوال المرض بإذن الله عز وجل، ولا ينبغي أن يغتر الإنسان بكون الساحر أو الكاهن يقرأ القرآن فيقول: هذا طيب، فإن الشياطين قد يقرءون القرآن وهم على شيطنتهم وعلى خبثهم، وقد يقرأ الكفار القرآن ولا ينفعهم ولا يفيدهم. لعدم إيمانهم به وعدم إسلامهم.

وقد ذكر ابن كثير رحمه الله حديثًا ثبت في «صحيح البخاري»[2]: (عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: وكلني رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان فأتاني آت فجعل يحثو من الطعام فأخذته، وقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ قال: دعني، فإني محتاج وعلي عيال ولي حاجة شديدة قال: فخليت عنه فأصبحت، فقال النبي ﷺ: «يا

(١) البخاري (٢٢٧٦).
(٢) البخاري (٢٣١١).

أبا هريرة، **ما فعل أسيرك البارحة؟**» قال: قلت: يا رسول الله، شكا حاجة شديدة وعيالاً فرحمته وخليت سبيله، قال: «**أما إنه قد كذبك وسيعود**» فعرفت أنه سيعود؛ لقول رسول الله ﷺ أنه سيعود، فرصدته فجاء يحثو من الطعام، فأخذته فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ قال: دعني، فإني محتاج وعلي عيال، لا أعود فرحمته وخليت سبيله، فأصبحت فقال لي رسول الله ﷺ: «**يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة؟**» قلت: يا رسول الله، شكا حاجة وعيالاً فرحمته فخليت سبيله قال: «**أما إنه قد كذبك وسيعود**» فرصدته الثالثة، فجاء يحثو من الطعام فأخذته فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ وهذا آخر ثلاث مرات أنك تزعم أنك لا تعود ثم تعود، فقال: دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها، قلت: وما هي؟ قال: إذا آويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ﴾ حتى تختم الآية، فإنك لن يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربك شيطان حتى تصبح، فخليت سبيله فأصبحت فقال لي رسول الله ﷺ: «**ما فعل أسيرك البارحة؟**» قلت: يا رسول الله زعم أنه يعلمني كلمات ينفعني الله بها فخليت سبيله قال: «**ما هي؟**» قال لي: إذا آويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي من أولها حتى تختم الآية ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ۚ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ۚ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ۚ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ ۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ ﴾ وقال لي: **لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح، وكانوا أحرص شيء على الخير، فقال النبي ﷺ: «أما إنه صدقك وهو كذوب، تعلم من تخاطب من ثلاثِ ليالٍ يا أبا هريرة؟»** قلت: لا، قال: «**ذاك شيطان**»، اهـ.

والمقصود: أن الشياطين وهكذا نوابهم وأولياؤهم من الكهنة والمنجمين والرمالين والعرافين قد يقرءون القرآن كثيرًا عند العامة، وعند الناس حتى يوهموا أنهم ليسوا أهل شر، وليسوا أهل فساد حتى يأخذوا أموال الناس ويبتزوها بكذبهم وافترائهم وما ينقلونه عن شياطين الجن، وما يفعلونه من الشرك بالله وعبادة غيره من الذبح للجن والاستغاثة بهم والنذر لهم.. إلى غير هذا من ولايتهم لهم، فإن الجن يستمتعون بالإنس حتى يعبدوهم من دون الله، والإنس يستمتعون بالجن بما يخبرونهم به من أمور الغيب.

فالواجب الحذر من هذه البلايا وهذه المحن، وتحذير الناس من ذلك، وأن يكتفي من عنده المريض بما شرع الله وأباح من العلاج الحسي المعروف عند الأطباء

المعروفين، فكل مرض له طبيب خاص به، فيطلب من الأطباء المختصين أن يعالجوه، ومن القراء المعروفين بحسن العقيدة والقراءة على المرضى أن يقرءوا عليه. والله سبحانه هو الذي بيده الشفاء، ثم إن المريض نفسه عليه أن يتحصن بحصن الله، وعليه أن يجتهد بالتعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، ويكثر من ذلك صباحًا ومساءً ويقول: بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم (ثلاث مرات) صباحًا ومساءً، كل هذه من أسباب السلامة والحفظ من كل بلاء، وهكذا قراءة: آية الكرسي بعد كل صلاة بعد الأذكار الشرعية، وقراءتها عند النوم، وقراءة: قل هو الله أحد، والمعوذتين بعد كل صلاة من أسباب العافية والسلامة، وقراءتها بعد المغرب وبعد الفجر (ثلاث مرات) كل ذلك من أسباب العافية والسلامة إن شاء الله، وهكذا قراءة السور الثلاث المذكورة عند النوم (ثلاث مرات). تأسيًا بالنبي ﷺ في ذلك، فقد كان إذا اشتكى يقرأ السور الثلاث المذكورة في كفيه عند النوم ثلاث مرات يمسح في كل مرة بيديه على ما استطاع من جسده بادئًا برأسه ووجهه وصدره، هكذا جاء في «**الصحيحين**»[1] من حديث عائشة رضي الله عنها، وعلى المريض أن يلجأ إلى الله سبحانه دائما، يسأله العافية من كل شيطان ومن كل شر، فالعبد يلجأ إلى الله ويتضرع إليه دائمًا ويسأله من فضله، والله سبحانه هو القريب المجيب جل وعلا، وهو القادر على كل شيء، وهو القائل سبحانه: ﴿ **وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ** ﴾.

وينبغي للمؤمن أن يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه، وأن يصبر ويحتسب، مع الدعاء وبذل الأسباب المباحة النافعة ويأخذ بها، وهو يعلم أنه لن يصيبه إلا ما كتب الله له، قال تعالى: ﴿ **قُل لَّن يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا** ﴾ وقد ثبت عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أنه قال لابنه: (إنك لن تجد طعم الإيمان حتى تؤمن بالقدر، وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك، جفت الأقلام وطويت الصحف)[2].

فالمؤمن يتعاطى الأسباب ويفعلها، مع الإيمان بأن قدر الله نافذ، وأنه لن يصيبه إلا ما كتب الله له، حتى يكون مطمئن القلب، مستريح النفس، مستريح البال، ولا يمنعه ذلك من تعاطي الأسباب الشرعية والحسية المباحة.

---

(١) البخاري (٥٠١٧).

(٢) «صحيح سنن أبي اودود» (٤٧٠٠).

وأما التنجيم فإنه أيضا شعبة من شعب دعوى علم الغيب، وهو من عمل العرافين والمشعوذين، قال فيه النبي ﷺ: **«من اقتبس شعبة من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد»**[1].

والمنجم يلبس على الناس، ويقول: إذا صادف اسمك أو اسم أمك أو اسم أبيك نوء كذا ونوء كذا جرى كذا وكذا، وربما شبه على الناس فقال: أعطني اسمك واسم أمك واسم أبيك وأنا أنظر - بزعمه أنه ينظر في النجوم - فإذا توافقت الأسماء على ما يزعم يكون كذا ويقع كذا ويقع كذا، وكل هذا من الخرافات والباطل، وكله من التلبيس على الناس حتى يأخذوا أموالهم بغير حق، وقد يصادف القدر حاجة شخص فيظن المسكين أنه بأسباب هذا المنجم أو بأسباب هذا الكاهن حصل هذا الأمر، وقد يكون وصف لشخص دواء آخر غير ما يزعمه عن النجوم والتنجيم من الأدوية المعروفة، والتي يعرفها لهذا المرض فيظن المريض أنه حصل له الشفاء بأسباب دعوى هذا المنجم علم الغيب، أو من أسباب تعاطيه النظر في النجوم، أو غير ذلك.

فالحاصل: إن وجود الشفاء في بعض الأحيان بعد إتيان الكهان أو المنجمين أو الرمالين أو غيرهم لا يدل على صحة ما هم عليه، فالمشركون أنفسهم عباد الأصنام، قد يأتون إلى الصنم ويسألونه فيقع لهم ما أرادوا بإذن الله عز وجل صدفة ولحكمة أرادها الله جل وعلا، أو بواسطة الشياطين فصارت ابتلاء وامتحانا لا من الصنم، فالصنم ما فعل شيئًا، والجني الذي عنده ما فعل شيئًا، ولكن قد يوافق القدر أن هذا المرض يزول، وهذا البلاء يزول بعد ما جاء هذا المسكين إلى الصنم وسأله أو ذبح له، فيقع ذلك ابتلاء وامتحانا، من غير أن يكون ذلك من عمل الساحر، أو من عمل الصنم، أو من عمل الجن، أو غير ذلك، فيقع للمشركين أشياء تغريهم بأصنامهم حتى يعبدوها من دون الله.

فلا ينبغي للعاقل أبدا أن يغتر بما يقع على أيدي هؤلاء المنجمين، أو الكهنة والعرافين أو السحرة، بل يجب أن يبتعد عنهم وألا يصدقهم، ولما سئل النبي ﷺ عن النشرة وهي حل السحر عن المسحور قال هي من عمل الشيطان يعني: حل السحر على يد الساحر، هو من عمل الشيطان. لأنه يحله بدعاء غير الله، والاستغاثة بغير الله، وعمل ما حرمه الله، ولكن حل السحر إذا كان بالأدوية المباحة، والرقية الشرعية،

---

(١) «الصحيحة» (٧٩٣).

والدعاء الشرعي من طريق الأطباء المختصين، أو من طريق القراء المعروفين بحسن العقيدة أمر أباحه الله جل وعلا، ولا بأس به، وقد صحت السنة عن رسول الله ﷺ بما يدل على جوازه، بل على استحبابه، مثل قوله ﷺ: «**عباد الله تداووا ولا تداووا بحرام**»[١] وقوله ﷺ: ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء علمه من علمه وجهله من جهله[٢] وقوله ﷺ: «**لا بأس بالرقى ما لم تكن شركًا**»[٣] والأحاديث في هذا الباب كثيرة. والله ولي التوفيق.

تعليق على

آراء العلماء المشاركين في ندوة (السحرة والمشعوذين)

علق سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز رَحِمَهُ اللَّهُ مفتي عام المملكة ورئيس هيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلمية والإفتاء على آراء العلماء المشاركين في الندوة التي عقدت بجامع الإمام: تركي بن عبد الله بالرياض حول السحرة والمشعوذين بقوله:

سمعنا جميعًا هذه الندوة المباركة العظيمة المفيدة في شأن السحر والسحرة من أصحاب الفضيلة: الشيخ يوسف بن محمد المطلق، والشيخ إبراهيم بن عبد الله الغيث، والشيخ عمر بن سعود العيد، ولقد أجادوا وأفادوا، وأوضحوا الكثير من شأن السحر والسحرة، وأعمالهم الخبيثة، وطرقهم المنحرفة، وعظيم ضررهم، وأوضحوا - أيضًا - شيئًا من العلاج والتوقي من شرهم، فجزاهم الله خيرا وضاعف مثوبتهم، وزادنا وإياكم وإياهم علمًا وهدى وتوفيقًا، ونفعنا جميعًا بما سمعنا وعلمنا.

لا شك أن السحرة شرهم عظيم وخطرهم كبير، وهم موجودون من قديم الزمان، فقد كانوا في عهد فرعون، وقد استعان بهم في محاربة ما جاء به موسى عليه الصلاة والسلام، وجمعهم لذلك، فأبطل الله كيدهم، وأظهر موسى عليهم، وهدى الله السحرة فأسلموا؛ لما رأوا من الآيات العظيمة التي جاء بها موسى عليه الصلاة والسلام. قال تعالى: ﴿ **وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ فَإِذَا هِىَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴿١١٧﴾ فَوَقَعَ ٱلْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ** ﴾ [الأعراف:١١٧]، ﴿ **وَقَالَ فِرْعَوْنُ ٱئْتُونِى بِكُلِّ سَٰحِرٍ عَلِيمٍ ﴿٧٩﴾ فَلَمَّا**

(١) «ضعيف الجامع» (١٥٦٩).
(٢) «الصحيحة» (٤٥٢،٥١٨).
(٣) مسلم (٢٢٠٠).

جَآءَ ٱلسَّحَرَةُ قَالَ لَهُم مُّوسَىٰٓ أَلْقُواْ مَآ أَنتُم مُّلْقُونَ ﴾ [يونس: ٧٩، ٨٠]، ﴿ فَأَلْقَوْاْ حِبَالَهُمْ وَعِصِيَّهُمْ وَقَالُواْ بِعِزَّةِ فِرْعَوْنَ إِنَّا لَنَحْنُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴾ [الشعراء: ٤٤] فالمقصود: أن السحرة استعان بهم الخبيث فرعون على موسى، وقال تعالى في سورة طه: ﴿ قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِمَّآ أَن تُلْقِيَ وَإِمَّآ أَن نَّكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَىٰ ۝ قَالَ بَلْ أَلْقُواْ ۖ فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴾ [طه: ٦٥، ٦٦] فالآيات الكريمات وما جاء في معناها تبين أن السحر له وجود وله حقيقة، وأن السحرة يستعملون سحرهم فيما يضر الناس.

فالواجب الحذر منهم، وعدم إتيانهم، وعدم تصديقهم، والله جل وعلا هو القادر على إبطال سحرهم ولا يضرون أحدا إلا بإذنه سبحانه، كما قال جل وعلا: ﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ فكل شيء بإذنه جل وعلا، لا يكون في هذا العالم شيء بغير علمه، فهو مدبر الأمور سبحانه وتعالى، ولا يكون في ملكه ما لا يريد، فله الحكمة البالغة فيما يقع في هذا العالم من خير وشر..

﴿ وَنَبْلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلْخَيْرِ فِتْنَةً ۖ وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ ﴾ والنبي الكريم عليه الصلاة والسلام حذر منهم، كما حذر منهم الله جل وعلا في كتابه العظيم، وأبان شرهم، وقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ۝ وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ۝ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ﴾ وهن: الساحرات ينفثن في العقد، ويقلن ما لديهن من الكلمات الباطلة، فيتم ما أردن بإذن الله وقد لا يتم ذلك إذا لم يرد الله ذلك، فقد روى النسائي، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «**من عقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر، ومن سحر فقد أشرك**».

وقد أبان الله جل وعلا السحرة في قوله جل وعلا: ﴿ وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ ﴾ فجعل تعليم السحر من أعمال الكفر، قال سبحانه: ﴿ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾ فدل ذلك على: أن تعلمه كفر ﴿ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ فمن أراد الله أن ينضر بذلك أصابه الضرر، ﴿ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ﴾ فالضرر عظيم نعوذ بالله، ﴿ وَلَقَدْ عَلِمُواْ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ﴾ أي: من حظ ولا نصيب، نسأل الله العافية.

﴿ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْاْ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ ﴾ ثم قال سبحانه: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ خَيْرٌ ۖ لَّوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ ﴾ فدل على أنه ضد الإيمان وضد التقوى، وما ذلك إلا أنهم يتوصلون لسحرهم بعبادة الشياطين، والتقرب إليهم بما

يريدون من ذبح ونذر وسجود وغير ذلك، فالسحرة يتقربون للشياطين بعبادتهم من دون الله، فيساعدونهم على ما يريدون من الضرر بالناس بكسب الدنيا.

فالواجب على كل مسلم الحذر منهم، ومن سؤالهم، وقد أخبر النبي ﷺ: أن السحر من السبع الموبقات - يعني: المهلكات- كما في «الصحيحين»[1] أنه ﷺ قال: «اجتنبوا السبع الموبقات» قلنا: وما هن يا رسول الله؟ قال: «**الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات**»، فأعظمها الشرك بالله، ثم السحر، والسحر من الشرك؛ لأنه لا يتوصل إليه إلا بعبادة الشياطين والتقرب إليهم بمن يرضون به وبما يريدون من ذبح ونذر وسجود وغير ذلك.

وقد يكون سحرهم بالتخييل - ولم يتعرض المشايخ للتخييل - والله بين: أنهم أيضا يخيلون للناس، كما قال جل وعلا في سورة طه: ﴿ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴾ فهم قد يخيلون للناس بإلقاء حبال يظنون أنها حيات تسعى، وعصي كذلك يخيل للناظر أنها حيات وإنما هي تخييل للأعين، فلما ألقى موسى عصاه التقفتها وذهبت بهذه الحبال والعصي، فلما رآها السحرة آمنوا وخروا سجدا مؤمنين بما جاء به موسى عليه الصلاة والسلام، ولما توعدهم فرعون لم يبالوا به ﴿ قَالُوا لَن نُّؤْثِرَكَ عَلَىٰ مَا جَاءَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالَّذِي فَطَرَنَا ۖ فَاقْضِ مَا أَنتَ قَاضٍ ۖ إِنَّمَا تَقْضِي هَٰذِهِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ۝ إِنَّا آمَنَّا بِرَبِّنَا لِيَغْفِرَ لَنَا خَطَايَانَا وَمَا أَكْرَهْتَنَا عَلَيْهِ مِنَ السِّحْرِ ۗ وَاللَّهُ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ ﴾.

فالمقصود: أن السحرة قد يستعملون أشياء يغيرون بها الحقائق بإذن الله عز وجل، من أعمال كثيرة: من طعام وشراب وغير ذلك، وقد يخيلون تخييلا فيراه الرائي على غير ما هو عليه، يخيلون له أشياء فيرى الحبل أو العصا حية تمشي، وقد يخيل أنه خرج من فمه طيور أو حيات أو عقارب يخرجها من جوفه وليس له حقيقة، كله تخييل، يلبس عليه بما يصنعون من التخييل، ومن ذلك أنهم يخيلون إليه قبح صورة امرأته حتى يكرهها، ويبغضها، أو يخيل إليها قبح صورته إذا أقبل عليها حتى تكرهه وتبغضه... إلى غير هذا مما يفعلون، وكله كفر، كل سحرهم كفر، سواء بأعمالهم الشيطانية التي يضرون بها الناس، أو بالتخييل الذي يخيل إلى الشخص أنه خلاف ما هو عليه، يخيل إليه أنه حيوان قبيح، ويخيل أن زوجها أسود بعد ما كان أبيض، ويخيل

---

(١) البخاري (٢٧٦٦) ومسلم (٨٩).

إليها أن زوجها مريض إلى غير ذلك، وهو يخيل إليه أنها كذا وأنها كذل بسبب عمل السحرة، فعند ذلك تقع البغضاء والعداوة والفرقة.

نشرت في جريدة المدينة المنورة في العدد (١١٧٠٢) ليوم الخميس ٢٠ / ١١ / ١٤١٥ هـ.

فالواجب على كل مسلم: أن يحذر هؤلاء، وأن يبتعد عن سؤالهم، وقد سمعت فيما ذكره الشيخ (عمر) شيئًا من علاماتهم كسؤالهم عن الأم: أمك من هي؟

وسؤالهم: أصابك كذا وأصابك كذا فيما مضى، مما خبرهم به الجن، هذه من علامات أنهم سحرة وكهنة، والكاهن عند العرب: هو الشخص الذي له صاحب من الجن يخبره عن بعض الأشياء التي تقع، والغيب لا يعلمه إلا الله، يقول سبحانه: ﴿ قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴾ لكن هؤلاء يخبرون: أن قد وقع له كذا ووقع لأمه كذا، من الأشياء الواقعة التي حفظها الشياطين وأدلوا بها إليه، فالشياطين تخبر بها على الساحر، والساحر يخبر بها على المريض، فيظن المريض لجهله أن عنده علما، وأنه ينبغي أن يستطب، وأن يؤخذ بقوله.

فالواجب الحذر من ذلك، وعدم سؤال السحرة والكهنة والمنجمين، فلا يسألون ولا يصدقون، يقول ﷺ: «**من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة**» فكيف إذا صدقه؟[1] ويقول: «**من أتى عرافًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ**»[2] من صدقه في دعوى علم الغيب كفر، وإنما هم يخبرون عن أشياء واقعة، وأما علم الغيب فإلى الله، ما سيقع إلى الله وهم يخبرون عن أشياء، وقع لك كذا، أو لأمك أو لأبيك أو لأخيك أو لفلان، حتى يروجوا على الناس بأباطيلهم. فينبغي للمؤمن، بل الواجب عليه أن يحذر هؤلاء، ويحذر سؤالهم، ويتحرز بالأوراد الشرعية والأذكار الشرعية، ويبتعد عن خرافات السحرة والمشعوذين، ومن اعتصم بالله كفاه الله جل وعلا، لكن أكثر الناس ليس عندهم عناية بالأوراد الشرعية، ولا عناية بالقرآن، ولا عناية بما جاء عن النبي ﷺ؛ ولهذا تتمكن منهم الشياطين، وتلبس عليهم، وتزين لهم الباطل؛ لجهلهم وإعراضهم، والله سبحانه يقول: ﴿ وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ ٱلرَّحْمَـٰنِ نُقَيِّضْ لَهُۥ شَيْطَـٰنًا فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٌ ﴾ ويقول جل وعلا: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَـٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾.

---

(١) مسلم (٢٢٣٠).

(٢) صحيح: «غاية المرام» (٢٨٥).

وقد أخبر النبي ﷺ: أن الآيتين من آخر سورة البقرة إذا قرأهما الإنسان في ليلة كفتاه[١]، وهما: ﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ۖ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ ۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾.

وفي «الصحيحين»[٢] عنه ﷺ أنه قال: «من قرأ هاتين الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه»[٣] أي: كفتاه من كل شر، مع الإيمان الصادق ينفعك الله بهذه الأوراد الشرعية، وأخبر ﷺ أن من قرأ: قل هو الله أحد، والمعوذتين صباحًا ومساءً (ثلاث مرات) كفتاه من كل سوء، وهكذا عند النوم، فكان يقرؤها ﷺ عند النوم، ينفث في يديه: في كفيه، ويقرأ هذه السور الثلاث عند النوم (ثلاث مرات)، ويمسح بهما على ما استطاع من جسده ورأسه ووجهه وصدره[٤]، وأخبر أنها تكفي من كل سوء، ولما أصابه السحر وكان يخيل إليه، كما قالت عائشة: يخيل إنه فعل الشيء ولم يفعله، أنزل الله هاتين السورتين: ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ﴾ و﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ﴾ فاستعملهما ﷺ مع ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ فذهب عنه ما يجده، وعافاه الله من ذلك، وقال ﷺ: ما تعوذ متعوذ بمثل هاتين السورتين[٥].

فالنصيحة لكل مسلم وكل مسلمة أن يقرأ هذه السور الثلاث: ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾، والمعوذتين، صباحًا ومساءً، وعند النوم، وفيها الكفاية والخير العظيم، تكفيه من شر السحر وغيره، وأن يكون مؤمنًا صادقًا مصدقًا بما قاله الله ورسوله، وهكذا التعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق من أعظم الأسباب في الوقاية، يقول ﷺ: «من نزل منزلاً فقال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك»[٦] وإذا قالها

---

(١) البخاري (٤٠٠٨) ومسلم (٨٠٧).
(٢) التخريج السابق.
(٣) «صحيح سنن الترمذي» (٣/ ١٨٢).
(٤) البخاري (٥٠١٧).
(٥) «صحيح سنن أبي داود» (١٤٦٣).
(٦) مسلم (٢٧٠٨).

ثلاثًا كان أكمل، وجاءه رجل فقال: يا رسول الله، ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة؟ يعني من الأذى فقال ﷺ: «أما إنك لو قلت حين أمسيت أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضرك»[١] وهكذا ثبت عنه أنه ﷺ قال: «من قال بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم ثلاث مرات لم يضره شيء»[٢].

فنوصي الجميع بهذه الأذكار، وهذه التعوذات الشرعية، وبذلك يحصل الخير العظيم والفائدة الكبيرة والوقاية

من كل شر، ومما يعين العبد على ذلك: أن يكثر من تلاوة القرآن الكريم ففيه الهدى والنور، فالإكثار من تلاوة القرآن فيه التبصير، وفيه الدعوة إلى كل خير، وفي التوجيه إلى كل خير، اقرأ القرآن وتدبر معانيه، ففيه الخير العظيم، والدلالة على كل خير، والتحذير من كل شر، كما قال الله سبحانه: ﴿ إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩]، ﴿ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هُدًى وَشِفَآءٌ ﴾ [فصلت:٤٤] أكثر من تلاوته ليلاً ونهارًا ففيه الشفاء والفائدة الكبيرة، يقول الرسول ﷺ: «اقرءوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعًا لأصحابه»[٣] وفيه إرشادك إلى أسباب النجاة، وتعرف الأعمال الطيبة حتى تعمل بها، وتعرف الأعمال الرديئة حتى تحذرها، تعرف صفات المؤمنين والأخيار حتى تأخذ بها، وتعرف صفات الأشرار حتى تحذرها، هذه من أعظم فوائد القرآن، تعرف أخبار الماضين وما جرى عليهم من أسباب أعمالهم الخبيثة وتحذرها، وتعرف أخبار الماضين وما حصل لهم من الخير، أخبار المؤمنين وأخبار الرسل بأسباب أعمالهم الطيبة، فتحرص على أعمالهم الطيبة، واقرأ كتب الأذكار التي ألفها العلماء، وفيها الفائدة العظيمة، وقد جمعت رسالة صغيرة فيها بعض الأذكار والأدعية مفيدة أيضًا توجد بين الإخوان، توزع من دار الإفتاء سميتها: (تحفة الأخيار فيما يتعلق بالأدعية والأذكار)، مختصرة فيما ورد عن النبي ﷺ، وفيما دل عليه القرآن العظيم.

فالمؤمن يعتني بالأذكار الشرعية، والدعوات الشرعية، وقد صح عنه ﷺ: «من تصبح بسبع تمرات من عجوة المدينة لم يضره سحر ولا سم» وفي رواية: «مما بين لابتيها»[٤] يعني: من جميع تمر المدينة، العجوة وغير العجوة، كما رواه مسلم في

---

(١) مسلم (٢٧٠٩).
(٢) «صحيح سنن الترمذي» (٣٣٨٨).
(٣) مسلم (٨٠٤).
(٤) مسلم (٢٠٤٧).

«**الصحيح**»، ويرجى أن ينفع الله بذلك التمر كله، لكن نص على المدينة؛ لفضل تمرها والخصوصية فيه، ويرجى: أن الله ينفع ببقية التمر إذا تصبح بسبع تمرات، وقد يكون كل ذكر ذلك لفضل خاص، ومعلم خاص لتمر المدينة لا يمنع من وجود تلك الفائدة من أنواع التمر الأخرى التي أشار إليها عليه الصلاة والسلام، وأظنه جاء في بعض الروايات: «من تمر»(١) من غير قيد.

فالمقصود: أن الإنسان يأخذ بالأسباب، وأهمها: الأذكار الشرعية، والتعوذات الشرعية، هذا أهم الأسباب. أهمها: طاعة الله، ورسوله، والاستقامة على دين الله، والحذر من المعاصي، هذا أهم الأسباب: الاستقامة على دين الله، والحذر مما حرم الله من المعاصي مع استعمال الأذكار الشرعية والدعوات الشرعية، هذه الأسباب التي أرشد الله إليها، وأرشد إليها رسوله عليه الصلاة والسلام، وفيها الكفاية. وأحذر من سؤال الكهنة والمنجمين والسحرة والعرافين ومن يتهم بذلك، أحذر غاية الحذر.

أما الرقية الشرعية من المعروفين بالخير فلا بأس بها. ونسأل الله أن يوفق الجميع للعلم النافع والعمل الصالح، وأن يمنحنا وإياهم الفقه في دينه والثبات عليه، وأن يعيذنا وإياكم من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، ومن شر كل ذي شر من الناس ومن الجن والإنس، كما نسأله سبحانه: أن يصلح أحوال المسلمين في كل مكان، وأن يمنحهم الفقه في الدين، وأن يولي عليهم خيارهم ويصلح قادتهم، وأن يعيذنا وإياهم وسائر المسلمين من مضلات الفتن ونزغات الشيطان، كما أسأله سبحانه: أن يوفق ولاة أمرنا لكل خير، وأن يعينهم على كل خير، وأن يصلح لهم البطانة، وأن يكثر أعوانهم في الخير، وأن يمنحهم الهدى والتوفيق، وأن يجعلهم من أنصار دينه والدعاة إلى سبيله على بصيرة، وأن يعيذهم من شر كل ذي شر.

إنه جل وعلا جواد كريم، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وأصحابه وسلم.

ثم أجاب سماحته على أسئلة الحضور واستفساراتهم، وردًّا على سؤال عن مدى جواز توبة الساحر، وهل يقام عليه الحد بعدها ؟

أجاب سماحته: إذا تاب الساحر توبة صادقة فيما بينه وبين الله نفعه ذلك عند الله، فالله يقبل التوبة من المشركين وغيرهم، كما قال جل وعلا: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ ﴾ [الشورى: ٢٥] وقال جل وعلا: ﴿ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [النور: ٣١] لكن في الدنيا لا تقبل.

---

(١) مسلم (٥٧٦٩) ومسلم (٢٠٤٧).

الصحيح: أنه يقتل، فإذا ثبت عند حاكم المحكمة أنه ساحر يقتل، ولو قال: إنه تائب، فالتوبة فيما بينه وبين الله صحيحة إن كان صادقا تنفعه عند الله، أما في الحكم الشرعي فيقتل، كما أمر عمر بقتل السحرة؛ لأن شرهم عظيم، قد يقولون: تبنا، وهم يكذبون، يضرون الناس، فلا يسلم من شرهم بتوبتهم التي أظهروها ولكن يقتلون، وتوبتهم إن كانوا صادقين تنفعهم عند الله.

وفي سؤال آخر لسماحته عن حكم الصلاة على الساحر ودفنه في مقابر المسلمين بعد قتله.

ج: إذا قتل لا يصلى عليه، ولا يدفن في مقابر المسلمين، يدفن في مقابر الكفرة، ولا يدفن في مقابر المسلمين، ولا يصلى عليه، ولا يغسل ولا يكفن، ونسأل الله العافية.

هل الساحر يقوم بسحر أعين الجالسين معه أم يتعدى سحره؟

س: سمعنا أن من السحر الخداع، كالذي يقوم بسحب السيارة بشعرة من شعره، فهل الساحر يقوم بسحر أعين الجالسين معه فقط، أم يتعدى سحره إلى أعين الحاضرين معه وغير الحاضرين؟ ذلك لأننا نشاهد في منازلنا وعبر شاشات التلفاز من يقوم بسحب

سيارة بشعره أو بفمه، ونحن لم نكن بجواره حتى يسحر أعيننا فعلى أي شيء يدل ذلك؟ جزاكم الله خيرًا.

ج: الساحر يسحر المشاهدين الذين يشهدون عمله، وقد يكون هناك من يساعده في هذه العملية ولا يراه المشاهدون من الشياطين الذين يساعدونه، فهم يروننا ولا نراهم، وقد يكون سحر العين بما فعل من الشعوذة مثل من يخرج من جيبه أو فمه طائرا أو بيضة أو غير ذلك في أعين الناس، والأمر بخلاف ذلك، كما قال الله عز وجل في سحرة فرعون في سورة الأعراف: ﴿ قَالَ أَلْقُوا فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَاءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ ﴾.

وقال في سورة طه: ﴿ قَالُوا يَامُوسَىٰ إِمَّا أَن تُلْقِيَ وَإِمَّا أَن نَّكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَىٰ ۝ قَالَ بَلْ أَلْقُوا فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴾.

وقد يكون ذلك فيما يجره من الأثقال بشعرة أو شعرتين مما ساعده فيه الشياطين، وهم لا يرون، ولكنهم يجرونها معه ويساعدونه وهم لا يرون، بل لهم طرق أخرى

مكنهم الله منها بحيث لا نراهم، وهم يفعلون الشيء الذي يساعد أولياءهم من الإنس، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ وَرِيشٗاۖ وَلِبَاسُ ٱلتَّقۡوَىٰ ذَٰلِكَ خَيۡرٞۚ ذَٰلِكَ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ لَعَلَّهُمۡ يَذَّكَّرُونَ ۝ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ لَا يَفۡتِنَنَّكُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ كَمَآ أَخۡرَجَ أَبَوَيۡكُم مِّنَ ٱلۡجَنَّةِ يَنزِعُ عَنۡهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوۡءَٰتِهِمَآۚ إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمۡ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنۡ حَيۡثُ لَا تَرَوۡنَهُمۡۗ إِنَّا جَعَلۡنَا ٱلشَّيَٰطِينَ أَوۡلِيَآءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ ﴾ نسأل الله العافية.

حكم من يرى
أن السحر لا يضر ما دام أنه لم يسبب شيئًا من المشاكل

س: ما رأي سماحتكم في رجل استعمل الرقية، ولم ير أنها تنفعه فتحول إلى السحر، ويقول: إنه لا يضر ما دام أنه لا يسبب شيئا من المشاكل؟

ج: السحر منكر وكفر، وإذا كان المريض لم يشف بالقراءة فالطب أيضًا لا يلزم منه الشفاء؛ لأنه ليس كل علاج ينفع ويحصل به المقصود، فقد يؤجل الله الشفاء إلى مدة طويلة، وقد يموت الإنسان بهذا المرض، وليس من شرط العلاج أن يشفى الإنسان، وليس ذلك بعذر إذا عالج عند إنسان بالقراءة ولم يظهر له الشفاء أن يتوجه إلى السحرة؛ لأن المكلف مأمور بتعاطي الأسباب الشرعية والمباحة، وممنوع من تعاطي الأسباب المحرمة، كما قال النبي ﷺ: «عباد الله تداووا، ولا تداووا بحرام»[1] وروي عنه ﷺ أنه قال: «إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم».

فالأمور كلها بيد الله سبحانه، فهو الذي يشفي من يشاء، ويقدر الموت والمرض على من يشاء، كما قال سبحانه: ﴿ وَإِن يَمۡسَسۡكَ ٱللَّهُ بِضُرّٖ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَۖ وَإِن يَمۡسَسۡكَ بِخَيۡرٖ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ﴾ [الأنعام: ١٧] وقال تعالى: ﴿ وَإِن يَمۡسَسۡكَ ٱللَّهُ بِضُرّٖ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَۖ وَإِن يُرِدۡكَ بِخَيۡرٖ فَلَا رَآدَّ لِفَضۡلِهِۦۚ ﴾ [يونس: ١٠٧]الآية.

فعلى المسلم الصبر والاحتساب، والتقيد بما أباح الله له من الأسباب، والحذر مما حرم الله عليه، مع الإيمان بأن قدر الله نافذ، وأمره سبحانه لا راد له، كما قال عز وجل: ﴿ إِنَّمَآ أَمۡرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيۡـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴾ وقال سبحانه: ﴿ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾ [التكوير: ٢٩] والآيات في هذا المعنى كثيرة.

---

(١) «ضعف الجامع» (١٥٦٩٨).

ذكر السحر بعد الشرك
وقبل القتل هل هو دليل على عظم خطره ؟

س: ذكر السحر في المرتبة الثانية بعد الشرك بالله قبل القتل مع عظم القتل في قوله ﷺ: «اجتنبوا السبع الموبقات» قالوا: وما هن يا رسول الله؟ قال: «**الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات**»[1] فهل هذا دليل على عظم خطره مع أن القتل أشنع، وقد قيل: إن القتيل يأتي يوم القيامة تقطر أوداجه دمًا يوم القيامة ممسكًا بمن قتله ليحاجه أمام الله: يا رب، سل هذا فيم قتلني؟!

ج: ليس القتل بأشنع من الكفر، فالكفر أعظم من القتل. لأن صاحبه مخلد في النار إذا مات عليه.

أما القتل فهو كبيرة من الكبائر لكنه دون الشرك، فالقتل أسهل من الشرك؛ لأن المشرك مخلد في النار أبد الآباد إذا مات على شركه، أما القاتل فقد يعفو الله عنه لأسباب كثيرة، وإن دخل النار فإنه لا يخلد فيها، بل يخرج منها بعد بقائه فيها ما شاء الله، ويدخل الجنة إذا كان لم يستحل القتل، وقد مات على التوحيد والإيمان، كسائر أهل الكبائر دون الشرك، كما قال سبحانه: ﴿ **إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ** ﴾ [النساء: ٤٨]

والخلاصة: أن القتل دون السحر؛ لأن السحر كفر، ولا يتعاطاه الساحر إلا بعد كفره، وبعد عبادته للشياطين؛ ولهذا قرن بالشرك، وقال الله في حق السحرة: ﴿ **وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ** ﴾

الطريقة الشرعية للوقاية من السحر

س: ما هي الطريقة الشرعية للوقاية من السحر؟

ج: أن يسأل الله جل وعلا: العافية، ويتعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، وأن يقول: بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم (ثلاث مرات) في اليوم والليلة؛ لقول النبي ﷺ: «من قال بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم ثلاث

---

(١) البخاري (٢٧٦٦) ومسلم (٨٩).

مرات لم يضره شيء»[١] وكذلك إذا نزل بيتًا فقال: «أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك»[٢] ويكرر في الصباح والمساء: **«أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق»**[٣] **ثلاث مرات «بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم»**[٤] ثلاث مرات، كذلك يقرأ آية الكرسي بعد كل صلاة وعند النوم.

ومن أسباب السلامة أيضًا قراءة: ﴿ **قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ** ﴾ و(المعوذتين) بعد كل صلاة، فهي من أسباب السلامة، وبعد الفجر والمغرب (ثلاث مرات): ﴿ **قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ** ﴾ و(المعوذتين)، هذه من أسباب السلامة أيضًا مع الإكثار من ذكر الله جل وعلا، والإكثار من قراءة كتابه العظيم، وسؤاله سبحانه وتعالى: أن يكفيك شر كل ذي شر.

ومن أسباب السلامة أيضًا أن يقول: «أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة، أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما خلق، وذرأ وبرأ، ومن شر ما ينزل من السماء، ومن شر ما يعرج فيها، ومن شر ما ذرأ في الأرض، ومن شر ما يخرج منها، ومن شر طوارق الليل والنهار، ومن شر كل طارق إلا طارقًا يطرق بخير يا رحمن» هذه من التعوذات التي يقي الله بها العبد الشر.

هل هاروت وماروت ملكان أو بشران ؟

س: هل هاروت وماروت ملكان أو بشران؟ نرجو بيان القول الراجح من أقوال العلماء في ذلك؟

ج: اختلف العلماء في هذا. والأظهر: أنهما ملكان نزلا ابتلاءً وامتحانًا، كما قال الله عز وجل: ﴿ **وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ** ﴾ [البقرة: ١٠٢] الآية..

وقال بعض أهل العلم: إنهما ملكان من بني آدم ابتلي الناس بهما. والقول الأول هو الأظهر. والقراءة على هذا في القول الأول بفتح اللام، وعلى القول الثاني بكسرها.

---

(١) «صحيح سنن الترمذي» (٣٣٨٨).

(٢) «صحيح سنن الترمذي» (٣٤٣٧).

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) تقدم تخريجه.

فك السحر عن الزوج ليلة الزواج لما يسمى بـ: الربط عن زوجته

س: يحدث عندنا في مصر أن كل إنسان حينما يتزوج في أول ليلة زواجه لا يقوم بواجبه نحو زوجته، بحجة أن هناك سحرًا ويسمونه: رباط، أو مربوط، أو ربط، يعني: أنه مربوط عن زوجته ولا بد من شيء ليفكه، هل هذا صحيح؟

ج: ليس ذلك بلازم ولكنه قد يقع، فقد يبتلى بعض الناس بأن يسحره غيره بما يمنعه عن زوجته.

لقول الله عز وجل: ﴿ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ [البقرة: ١٠٢] الآية من سورة البقرة، ولكنه إذا استعمل التعوذات الشرعية كفاه الله شر السحرة وغيرهم، وأزال الله ذلك عنه متى وجد.

وعليه أن يقرأ على نفسه آية الكرسي، والفاتحة، وآيات السحر، وقل هو الله أحد، والمعوذتين، ويزول بإذن الله، وقد جرب هذا كثيرًا، قد يقرأ له قارئ طيب من أهل الخير والصلاح الذين يرجى فيهم الخير، يقرأ هذا في ماء فيشرب منه ويغتسل منه فيذهب عنه الأذى، أو يقرأ عليه وينفث عليه بذلك فيشفيه الله من ذلك، وكل هذا من أسباب العافية.

هل للساحر توبة؟

س: أليس للساحر توبة؟

ج: الصحيح: أنه لا توبة له في حكم الظاهر، بل يجب قتله متى ثبت أنه ساحر بالبينة الشرعية لدى المحكمة. حماية للمجتمع الإسلامي من شره. والأصل في ذلك: أن عمر رضي الله عنه أمر عماله بقتل السحرة من غير استتابة، وهكذا حفصة رضي الله عنها أم المؤمنين أمرت بقتل جارية لها سحرتها، ولم تستتبها.

وثبت عن جندب بن عبد الله الصحابي الجليل رضي الله عنه أنه قال: «**حد الساحر ضربة بالسيف**»[1] أما فيما بينه وبين الله فتوبته مقبولة إن صدق في ذلك؛ لعموم قوله تعالى: ﴿ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [النور: ٣١] وقول النبي ﷺ: «**التوبة تهدم ما كان قبلها**»[2] وقوله ﷺ: «**التائب من الذنب كمن لا ذنب له**»[1] ولأن الله

---

(١) «الضعيفة (١٤٤٦).

(٢) «تهذيب الأسماء» (٣/ ٤٣) لابن حزام.

سبحانه قبل توبة المشركين وعفا عنهم، والساحر من جملتهم إذا تاب وصدق.

أشكال الأذى التي يتعرض لها المبتلى بالسحر وهل يؤثر على عضو الرجل؟

س: ما هي أشكال الأذى التي يتعرض لها الإنسان الذي يبتلى بالسحر، وهل يمكن بواسطة السحر التأثير على عضو الرجل؟

ج: قد يترتب عليه آثار: منها الخبل، ومنها بغضه لإخوانه أو لزوجته، أو فلان أو فلانة، ومنها: حبسه عن زوجته، ومنها: أشياء غير ذلك، ومنها: أنه يخيل إليه أنه يفعل الشيء ولم يفعله... إلى غير ذلك من أنواع الضرر.

هل سحر رسول الله ﷺ ؟

س: هل سحر رسول الله ﷺ؟

ج: سحر وعافاه الله، فالسحر لم يؤثر على رسالته وعلى تبليغه، وإنما شيء أثر فيما بينه وبين أهله ثم زال بحمد الله لما أنزل الله عليه المعوذتين، ورقى نفسه بهما، فأزال الله عنه الأذى.

حكم تعلم حل وفك السحر عن المسحور

س: هل يجوز تعلم حل أو فك السحر عن المسحور؟

ج: إذا كان بالشيء المباح من الأدعية الشرعية، أو الأدوية المباحة، أو الرقية الشرعية، فلا بأس، أما أن يتعلم السحر؛ ليحل به السحر، أو لمقاصد أخرى فذلك لا يجوز، بل هو من نواقض الإسلام.

لأنه لا يمكن تعلمه إلا بالوقوع في الشرك، وذلك بعبادة الشياطين من الذبح لهم، والنذر لهم، ونحو ذلك من أنواع العبادة، والذبح لهم والتقرب إليهم بما يحبون حتى يخدموه بما يحب، وهذا هو الاستمتاع الذي ذكره الله سبحانه بقوله تعالى: ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ ۖ وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا ۚ قَالَ ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴾ [الأنعام: ١٢٨].

---

(١) حسن: «صحيح سنن ابن ماجه» (٤٢٥٠).

حكم الذهاب لمن يدعي أنه يعالج السحر

س: مرض لي أخ فترة طويلة من الزمن وذهبت به إلى كثير من المستشفيات، ولكن لم يستفد من كل ذلك، وبعد ذلك قالوا: إن عنده بعض السحر، فذهبت به إلى شخص يدعي أنه يعالج مرض السحر، وعالجه بطرق غريبة حسب طرقهم الخاصة والمعروفة للجميع، وقد شفي بإذن الله، وسؤالي هل أنا آثم بذلك؟

ج: إذا كان معروفًا بأنه يتعاطى السحر أو علم الغيب، فأنت آثم، وعليك التوبة إلى الله، والرجوع إليه، وعدم العود، وإن كان يتعاطى العلاج بالقراءة والأدعية المباحة فلا بأس ؛ لقول النبي ﷺ: «من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة» رواه مسلم في «الصحيح»[1]، وقوله ﷺ: «من أتى عرَّافًا أو كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد عليه الصلاة والسلام»[2] رواه أهل السنن بإسناد جيد، وقال أيضًا عليه الصلاة والسلام: «ليس منا من سحر أو سحر له، وليس منا من تطير أو تطير له، وليس منا من تكهن أو تكهن له»[3].

فلا يجوز للمسلم أن يأتي هؤلاء الكهنة أو السحرة أو العرافين - وهم الذين يدعون معرفة أمور الغيب - أو يسألهم، فقد يشفى المريض بأسباب كثيرة، وقد لا يشفى، وليس كل مريض يشفى، فقد يعالج بدواء لا يناسب داءه، وقد يكون أجله قد حضر فلا تنفع الأدوية، ونفع الأدوية مشروط بعدم حضور الأجل، كما قال الله عز وجل: ﴿ وَلَن يُؤَخِّرَ ٱللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَآءَ أَجَلُهَا ۚ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [المنافقون: ١١] أما إذا جاء الأجل فلا تنفع الأدوية، وفق الله الجميع.

فوائد مهمة تتعلق بالعقيدة

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله ولي الصالحين، ولا عدوان إلا على الظالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وآله وصحبه أجمعين، وبعد: فهذه فوائد تتعلق بالعقيدة:

الفائدة الأولى: جميع الاعتقادات في النجوم، والبروج، والشهور، والأيام، والأماكن كلها باطلة إلا ما ثبت في الشرع المطهر.

---

(١) مسلم (٢٢٣٠).

(٢) صحيح: «غاية المرام» (٢٨٥).

(٣) حسن لغيره: «غاية المرام» (٣٠٠).

ولا شك أن الاعتقادات في النجوم التي يتعاطاها الكهنة، والمنجمون، والسحرة، والرمالون وغيرهم كلها اعتقادات موروثة عن الجاهلية، والكفرة من العرب والعجم، وعباد النجوم، ومن عباد الأوثان والأصنام، ومن غيرهم، فإن الشياطين من الإنس والجن يدخلون على الناس اعتقادات فاسدة إذا رأت قلوبهم خالية من العلم النافع، والبصيرة النافذة، والإيمان الصادق، فإنها تدس عليهم علومًا فاسدة، واعتقادات خاطئة، فيتقبل أولئك هذه الاعتقادات الفاسدة، وهذه الأعمال السيئة؛ لأن لديهم قلوبًا فارغة ليس فيها حصانة، وليس عندهم علم يردها ويدفعها...

فإن القلوب الخالية من العلوم النافعة تتقبل كل شيء، ويعلق بها كل باطل إلا من رحم الله، فإذا انتشرت العلوم النافعة في البلد أو في القبيلة أو في الدولة، وكثر علماء الخير والهدى والصلاح، وانتشرت العلوم التي جاء بها كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ - طفئت نار هؤلاء الشياطين، وخمدت حركاتهم، وانتقلوا إلى مكان آخر يجدون فيه الفرصة لنشر ما عندهم من الباطل، وهذا هو الواقع في كل زمان ومكان، كلما غلب الجهل كثرت الاعتقادات الفاسدة، والأعمال الضارة المخالفة لشرع الله عز وجل.

وكلما انتشر العلم الشرعي بين الناس في أي مكان، أو في أي قرية ارتحل عنها الجهل والبلاء، وارتحل عنها من يدعو إلى الاعتقادات الفاسدة والظنون الباطلة، والأعمال الشركية... إلى غير ذلك.

وبهذا يعلم أن الناس في أشد الضرورة والحاجة إلى العلم النافع؛ العلم بالله عز وجل، وبشرعه وبدينه وبكتابه وبسنة نبيه ﷺ، وأن التعلق بالنجوم والبروج وغيرهما من المخلوقات أقسام: منها: ما هو كفر أكبر بلا شبهة، ولا خلاف بين أهل العلم، وهو: أن يعتقد أن هذه النجوم والبروج - وهي اثنا عشر برجًا - أو الشمس، أو القمر، أو أحدًا من الناس أن له التصرف في الكون، أو أنه يدبر بعض الكون فهذا شرك أكبر، وكفر أعظم، نسأل الله العافية؛ لأن الله عز وجل مصرف الكائنات، ومدبر الأمور، لا مدبر سواه عز وجل، ولا خالق غيره، كما قال سبحانه وتعالى في سورة الأعراف: ﴿ إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴾ [الأعراف: ٥٤].

وقال في سورة يونس: ﴿ إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ

ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ مَا مِن شَفِيعٍ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ إِذْنِهِۦ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُوهُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾

فهو سبحانه وتعالى مدبر الأمور ومصرف الكائنات وليس معه شريك في ذلك، لا ملك مقرب، ولا نبي مرسل، ولا ولي، ولا غير ذلك، ومن زعم أن لله تعالى شريكًا في تدبير الأمور العلوية أو السفلية فقد كفر إجماعًا.

فهو سبحانه الواحد الأحد، الخالق الرزاق، ليس له شريك في تدبير الأمور، ولا في خلق الأشياء، ولا شريك له في العبادة، وهو المتصرف في عباده سبحانه وتعالى كيف يشاء، كما أنه ليس له شريك في أسمائه ولا في صفاته، وله الكمال المطلق في أسمائه الحسنى وصفاته العليا جل وعلا، قال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۞ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۞ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۞ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ﴾ وقال سبحانه: ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٢] وقال سبحانه: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

الفائده الثانية: كل من يعتقد أن لبعض النجوم تأثيرًا في الحوادث والأحوال الفلكية من سير النجوم، والشمس، والقمر، وأن لها تأثيرًا في هذه المخلوقات في تدبيرها وتصريف شئونها، وأن هذه المخلوقات لها تصرف في الكون بإذن الله، ويزعم أن هذا التصرف بإذن الله، وأنها تدبر كذا وتدبر كذا.

وهذا أيضًا باطل وكفر وضلال، كما يعتقد هذا عباد القبور، فإن عباد القبور، وعباد المشايخ، وعباد الصالحين، وعباد الأصنام يعتقدون: أن الله جعل لها شيئًا من التصرف في خلقه، وأن لبعض الأولياء تصرفًا في الكون يعطي من يشاء، ويمنع من يشاء، وهذا باطل أيضًا، وجهل وكفر وضلال - نسأل الله العافية - بل التصرف لله وحده، وإنما جعل للعباد أشياء محدودة كإعطاء الله عز وجل الرجل ما يعينه على أسباب الرزق؛ كاليد، والعقل، والسمع، والبصر، وإعطائه ما يعينه على أسباب النسل والذرية. من النكاح، وجعل فيه الشهوة، والميل إلى النساء، وجعل للشمس أشياء محدودة من طبعها بسبب حرارتها، ولها آثار في النباتات، هذه الأشياء كلها من خلق الله سبحانه. كطبيعة القمر جعله الله تعالى سراجًا منيرًا، ويعرف به عدد الشهور والأعوام والحساب إلى غير ذلك، وكطبيعة الماء، وطبيعة النار وغيرهما، فكل مخلوق جعل الله له طبيعة تخصه ليست متعلقة بالكائنات كلها، أما من ظن أن لبعض

المخلوقات تصرفًا في الكائنات، أو أن لها تدبيرًا في الكائنات. من صنم، أو ولي، أو نبي، أو نجم، أو غير ذلك فهذا كفر وضلال، نسأل الله العافية.

الفائدة الثالثة: تتعلق بعلم التسيير لا التأثير:

فالتسيير للنجوم والكواكب يستدل به على: أوقات البذر، وأوقات غرس الأشجار، والاستدلال على: جهة القبلة، وعلى دخول أوقات الصلاة، وعلى شبه ذلك، وتمييز الفصول بعضها من بعض، وتمييز الأوقات بعضها من بعض، وهذا يسمى بـ: علم التسيير، ولا بأس به، وهو معروف، فإن الله جعل لكل شيء وقتًا مناسبًا، وجعل سير الشمس والقمر والنجوم من الدلائل على هذه الأوقات التي يحتاج العباد إلى معرفة خصائصها، وما ينتفع به فيها، كما يستدل بالنجوم أيضًا على البلدان، وعلى مواضع المياه التي يحتاجها الناس ويريدونها... إلى غير ذلك، كما قال سبحانه: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ لِتَهْتَدُوا۟ بِهَا فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ وقال سبحانه: ﴿وَعَلَٰمَٰتٍ ۚ وَبِٱلنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ فالله جعل لهذه النجوم في سيرها - خصوصًا النجوم المعروفة والنجوم الثابتة - عملاً يستدل بها على أشياء كثيرة من أماكن البلاد وجهاتها، وجهة القبلة، وما أشبه ذلك حتى يهتدي بها، ويسار على ضوئها في تلك الأماكن الخافية، كل ذلك جعله سبحانه لمصلحة العباد.

ومن هذا الباب ما جاء في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ لما خطب الناس في يوم مطير، قال لهم عليه الصلاة والسلام: «**هل تدرون ماذا قال ربكم؟» قالوا الله: ورسوله أعلم، قال: «قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، وأما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب**»[(١)].

فهذا الذي يظن أو يعتقد: أن المطر من الكواكب، وأن لها تأثيرًا فيه، فهذا هو الذي أنكره الله عز وجل، وبين الرسول ﷺ إنكاره، فإذا قال: مطرنا بنوء كذا، أو بنجم كذا، هو كافر بالله مؤمن بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته، فذلك مؤمن بالله كافر بالكوكب.

فتبين أن الكواكب ليس لها تأثير في المطر ولا في النبات، بل الله سبحانه وتعالى هو الذي ينزل المطر، ويخرج النبات وينفع عباده بما يشاء، وإنما جعل الله عز وجل

---

(١) البخاري (٨٤٦) ومسلم (٧١).

غيابها وطلوعها علامات يهتدى بها في البر والبحر، وسببًا لصلاح بعض النبات ونموه، فإن الله تعالى جعل بعض المخلوقات سببًا لبعض المخلوقات الأخرى، وهو الخالق للجميع، أما إذا أراد القائل بقوله: مطرنا بنوء كذا، بأنه وقت وظرف المطر الذي نزل فيه بإذن الله، مثل أن يقول: نزول المطر في وقت الثريا، في وقت الوسمى، ينبت به بإذن الله كذا وكذا، فيخبر بالأوقات التي جرت العادة بوجود هذه الأشياء فيها، فهذا لا بأس به، لكن يجب أن يأتي بـ (في) الدالة على الظرفية فيقول: مطرنا في الربيع، في الشتاء، في وقت ظهور النجم الفلاني، وما أشبه ذلك من باب الخبر عن الأوقات، ولا يجوز أن يقول: مطرنا بنوء كذا. لإنكار الله سبحانه ذلك، وحكمه على قائله بأنه كافر به، ولأن ذلك يوهم أن المطر منها. فلهذا جاء الحديث الصحيح بالنهي عن ذلك، ولهذا فرق أهل العلم بين: «**مطرنا بنوء كذا**» وبين: «**مطرنا في كذا وكذا**» في وقت النجم الفلاني، من باب الخبر عن الأوقات التي جرى فيها نزول المطر، أو جرى فيها النبات الفلاني أو الثمرة الفلانية التي جرت العادة أنها توجد في أوقات معينة، فهذا لا بأس به كما تقدم، وبه يعلم الفرق بين الجائز والمحرم. والله ولي التوفيق.

الفائدة الرابعة: تتعلق بالسحر والسحرة:

فنقول: لا شك أن تصديق السحرة والمنجمين والرمالين ونحوهم وسؤالهم لا يجوز. لأنهم يدعون علم الغيب بأشياء يتخذونها ويلبسون بها على الناس؛ من الخط في الأرض، أو ضرب الحصى، أو قراءة الكف، أو السؤال عن برج فلان وفلان، وأنه سيموت له كذا وكذا، أو يذكرون له اسم أمه وأبيه، وأنه إذا كان في وقت كذا كان كذا، وكل هذا باطل، وهو من أعمال المنجمين والسحرة والكهان والمشعوذين، فلا يجوز تصديقهم ولا سؤالهم.

لأن الرسول ﷺ نهى عن سؤالهم وتصديقهم، فقد ثبت أن معاوية بن الحكم رضي الله عنه جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن عندنا كهانًا قال: «**لا تأتوهم**» قال: وإن منا أناسًا يتطيرون قال: «**ذلك شيء يجده أحدكم في صدره فلا يصدنكم**»[1] وقال ﷺ: «**من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة**» خرجه مسلم في «صحيحه»[2] عن

(١) «صحيح الكلم الطيب» (٢٥٢).
(٢) مسلم (٢٢٣٠).

بعض أزواج النبي، وقال ﷺ: «من أتى عرافًا أو كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد[١] ﷺ»، وقال ﷺ: «الطيرة شرك»[٢] قالها ثلاثًا.

فبين عليه الصلاة والسلام أن هذه الأمور من أعمال الجاهلية التي يجب اجتنابها وطرحها والحذر منها، وأن لا يؤتى أهلها ولا يسألوا ولا يصدقوا. لأن إتيانهم وسؤالهم فيه رفع لشأنهم، ويسبب شيوع أمرهم في البلاد، وتصديق الناس لهم فيما يقولون من الأمور الباطلة التي لا أساس لها، ويسبب بعضها وقوع الشرك، وأنواعًا من الباطل والمنكرات، وقد أخبر ﷺ: أن الشياطين تسترق السمع من السماء، فيسمعون الكلمة من السماء مما تتحدث به الملائكة فيكذبون معها مائة كذبة، فيصدقهم الناس بكذبهم. بسبب تلك الكلمة التي استرقوها. فيجب على ولاة الأمور الإنكار عليهم، وعقابهم بما يستحقون شرعًا، وأعظم من ذلك من ادعى علم الغيب فإنه يستتاب، فإن تاب وإلا قتل كافرًا، ولا يغسل، ولا يصلى عليه، ولا يدفن في مقابر المسلمين؛ لأن الغيب لا يعلمه إلا الله سبحانه، كما قال عز وجل: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ الآية من سورة النمل.

ولما سأل جبريل النبي ﷺ عن الساعة، قال: «ما المسئول بأعلم من السائل»[٣] والمعنى: أني لا أعلمها أنا ولا أنت، قال سبحانه في سورة الأعراف: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي ۖ لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَ ۚ ثَقُلَتْ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً ۗ يَسْـَٔلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٧﴾ قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۚ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُ ۚ إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ الآية.

وقال سبحانه في سورة النمل: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ الآية، وقال سبحانه في سورة النازعات: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ﴿٤٢﴾ فِيمَ أَنتَ مِن ذِكْرَىٰهَآ ﴿٤٣﴾ إِلَىٰ رَبِّكَ مُنتَهَىٰهَآ﴾ والآيات في هذا المعنى كثيرة.

وهكذا السحرة يدعون علم الغيب ومن شأنهم التلبيس على الناس، فالواجب قتلهم من غير استتابة على الصحيح. وقد وجد في عهد عمر رضي الله عنه ثلاثة من السحرة،

(١) صحيح: «غاية المرام» (٢٨٥).
(٢) «صحيح سنن أبي داود» (٣٩١٠).
(٣) البخاري (٥٠) ومسلم (٨).

وسئل عنهم، فأمر بقتلهم جميعًا؛ لأن السحرة ضررهم عظيم مع دعواهم علم الغيب، فيضرون الناس كثيرًا.

ومن أعمالهم الخبيثة: الصرف، والعطف، والتفريق بين الزوجين والأقارب، بما يفعلون من أعمال السحر وأنواعه الذي يضر الجميع، ويبغض هذا لهذا وهذا لهذا، مما يتلقونه من الجن والشياطين ويخدمونهم به، فالجن تخدم الإنس، والإنس تخدم الجن. فالجن تخدم الإنس بإخبارهم ببعض الحوادث في البلدان القريبة والبعيدة، وتعينهم على ظلم الناس، والإنس تخدم الجن بعبادتهم من دون الله، ودعائهم، والنذر لهم، والذبح لهم، ونحو ذلك.

وهذا هو استمتاع بعضهم ببعض المذكور في قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ ۖ وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا ۚ قَالَ ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾.

فعلى ولاة الأمور من الأمراء والعلماء أن يمنعوا الشرور التي تقع في بعض البلدان من السحرة والمنجمين والكهنة، وأن يجعل في الناس من يسأل عنه حتى يقضى عليهم، فالذي يستحق القتل يقتل، والذي يستحق الحبس يحبس، حتى يسلم الناس من شرهم، ولا يجوز التستر عليهم. لما يتعلق بوجودهم من الخطر العظيم والشر الكثير، وقد يعالج بعضهم الناس بالطب العربي وهو يكذب عليهم. ليعالجهم بالشعوذة وخدمة الجن، وعبادة الجن من دون الله فينجح مرة ويفشل مائة مرة، وهذا كله من التدليس والتلبيس على الناس إدخال الشر عليهم، فبعضهم يقول: هات اسم أمك، هات كذا، هات كذا، وأنا أعرف مرضك وأعطيك الدواء المناسب، فيأخذون الأموال الكثيرة ثم لا يفيدونهم بشيء، ولو أفادوهم لم يكن ذلك مسوغًا للمجيء إليهم وسؤالهم ولا تصديقهم، فالشيطان قد يعرف دواء المرض لكن خطره وشره أخطر وأعظم.

فالحاصل: أن الاستفادة منهم في بعض الأحيان لا تسوغ المجيء إليهم ولا سؤالهم، ولو زعم بعض الناس أنهم يفيدونهم وأنهم يعالجون المرض بالطب الشعبي ما داموا قد عرفوا أنهم كهان أو سحرة أو مشعوذون، فقد قال الرسول ﷺ: **«ليس منا من تطير أو تطير له، أو تكهن أو تكهن له، أو سحر أو لسحر له»**.

وقد حذر الرسول ﷺ من كل هؤلاء، وكانوا موجودين في الجاهلية، فقد كان

أهل الجاهلية يتحاكمون إليهم ويسألونهم عن علم الغيب؛ لجهلهم وضلالهم، وقد أغنى الله تعالى المسلمين عن ذلك بما شرع الله لهم من الأحكام وبما أباح لهم من الرقية الشرعية، والأدعية، والأدوية المباحة، وقد بين كتاب الله سبحانه وسنة نبيه ذلك، وجعل الله لهم الشرع حاكمًا بين الناس يرجعون إليه في كل شيء، فلا حاجة لهم إلى الكهنة، ولا إلى المشعوذين والعرافين والسحرة الذين يتعلمون أشياء يضرون بها الناس، ويفرقون بها بين المرء وزوجه، وما هم بضارين به من أحد إلا بإذن الله جل وعلا، كما قال سبحانه: ﴿وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾.

فهذه الأشياء السحرية قد تقع، لكن بإذن الله ومشيئته سبحانه وتعالى، لا يقع في ملكه ما لا يريد جل وعلا، وإن كانت هذه الأشياء تجري بمشيئة الله وقدره، فيجب أن نعالج قدر الله بقدره، ويجب أن نحارب كل الشرك والمعاصي، مع العلم بأنه لا يقع شيء منها إلا بمشيئته جل وعلا؛ ولكنه سبحانه شرع لنا أن نحاربها، وأن نمتنع منها، وأن تقام فيها الحدود الشرعية.

فالواجب على العلماء وولاة الأمور أن يحاربوا ما حرم الله ورسوله بما شرع الله من إقامة الحدود والتعزيرات بما يقضي على وجود المنكرات والكفر والضلال.

وهكذا الطيرة: مثل أن يتطير الإنسان من طائر، أو حمار، أو شهر كصفر وغيره، أو يوم كيوم الأربعاء وغيره، أو من إنسان، والطيرة هي التي تردك عن حاجتك، وهي من الشرك الأصغر، فيجب الحذر من ذلك، وهكذا إذا تشاءم الإنسان من طائر ينعق كالغراب، أو من البومة، فإذا رآها ذلك اليوم قال: لا أسافر، أو إذا نزلت في بيته تشاءم وظن أنه سيحدث سوء في البيت، وهذا من عمل الجاهلية؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «**إذا رأى أحدكم ما يكره فليقل: اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت، ولا يدفع السيئات إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بك**» وفي لفظ آخر: «**اللهم لا خير إلا خيرك، ولا طير إلا طيرك، ولا إله غيرك**».

فالمسلم يعتصم بالله ويتوكل عليه، ويعمل بالأسباب الشرعية ولا يتأثر بهذه الأشياء، ولا يتعلق بها، ولا ترده عن حاجته، فإذا ردته عن حاجته وقع في الشرك وشابه أهل الجاهلية، بل على المسلم أن يتوكل على الله عز وجل.

والتوكل على الله عز وجل يتضمن أمرين:

أحدهما: الاعتماد على الله تعالى، والإيمان بأنه لا يقع شيء في الوجود إلا بمشيئته وقدره.

الثاني: الأخذ بالأسباب الشرعية والمباحة في علاج ما ينزل به من الحوادث فيجمع بين الأمرين: الإيمان بالقدر، وفعل الأسباب. فالمسلم يعلم أن المرض بإذن الله سبحانه وتعالى، ولكن يعالجه بالأسباب الشرعية والأدوية المباحة، كما يعالج الظمأ بالشرب، ويعالج الجوع بالأكل، ويعالج الخوف بأسباب الأمن، ويعالج أخطار السرقة بإغلاق بابه، وما أشبه ذلك.

وكذلك في البرد يستدفئ بالنار وبالملابس، وهو مع هذا يؤمن بأن كل شيء بيد الله جل وعلا. ولهذا قال الرسول عليه الصلاة والسلام: «**احرص على ما ينفعك، واستعن بالله ولا تعجز، وإن أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت كان كذا وكذا، ولكن قل قدر الله وما شاء فعل، فإن لو تفتح عمل الشيطان**» أخرجه مسلم في الصحيح[1].

فالمسلم يعالج مرضه ويأخذ بالأسباب، فإذا مات له ميت احتسب وقال: إنا لله وإنا إليه راجعون، قدر الله وما شاء فعل ولا يقول: لو أني سافرت إلى بلاد كذا لكان كذا، وكذلك عليه أن يبيع ويشتري ويأخذ بالأسباب فإذا خسر فليقل: إنا لله وإنا إليه راجعون، قدر الله وما شاء فعل ولا يقول: لو أني بعت هذه البضاعة في مكان كذا لكان كذا، انتهى الأمر، وما كتبه الله قد وقع فلا اعتراض على قدر الله، ولكن الأخذ بالأسباب مشروع، فانظر وتأمل إذا كان البيع والشراء في المحل الفلاني أحسن فاعمل بذلك أولاً، وأما بعد وقوع الحادث أو الخسارة في البيع فقل: قدر الله وما شاء فعل ودع كلمة (لو) فإنها تفتح عمل الشيطان، كما قال النبي ﷺ. والله ولي التوفيق. وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه.

الفائدة الخامسة: بيان وجوب تطبيق السنة المطهرة ومكانتها في الإسلام:

لا شك أن السنة المطهرة هي الأصل الثاني من أصول الإسلام، وأن مكانتها في الإسلام الصدارة بعد كتاب الله بإجماع أهل العلم قاطبة، وهي حجة قائمة مستقلة على جميع الأمة، من جحدها أو أنكرها أو زعم أنه يجوز الإعراض عنها والاكتفاء

---

(١) مسلم (٢٦٦٤).

بالقرآن فقط فقد ضل ضلالاً بعيدًا، وكفر كفرًا أكبر، وارتد عن الإسلام بهذا المقال، فإنه بهذا المقال وبهذا الاعتقاد يكون قد كذب الله ورسوله، وأنكر ما أمر الله به ورسوله، وجحد أصلاً عظيمًا من أصول الإسلام قد أمر الله بالرجوع إليه، والاعتماد عليه، والأخذ به، وأنكر إجماع أهل العلم وكذب به وجحده.

وقد أجمع علماء الإسلام على أن الأصول المجمع عليها ثلاثة: الأصل الأول: كتاب الله، والأصل الثاني: سنة رسول الله عليه الصلاة والسلام، والأصل الثالث: إجماع أهل العلم. وتنازع أهل العلم في أمور أخرى أهمها القياس، والجمهور على أنه أصل رابع إذا استوفى شروطه المعتبرة.

أما السنة فلا نزاع ولا خلاف على أنها أصل مستقل، وأنها هي الأصل الثاني من أصول الإسلام، وأن الواجب على جميع المسلمين، بل على جميع الأمة الأخذ بها، والاعتماد عليها، والاحتجاج بها إذا صح السند عن رسول الله عليه الصلاة والسلام.

وقد دل على هذا المعنى آيات كثيرات، وأحاديث صحيحة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام، كما دل على هذا المعنى إجماع أهل العلم قاطبة على وجوب الأخذ بها، والإنكار على من أعرض عنها أو خالفها، وقد نبغت نابغة في صدر الإسلام أنكرت السنة: وهم الخوارج.

فإن الخوارج كفروا كثيرًامن الصحابة وغيرهم، وصاروا لا يعتمدون بزعمهم إلا على كتاب الله عز وجل لسوء ظنهم بأصحاب رسول الله ﷺ.

وتابعتهم الرافضة فقالوا: لا حجة إلا فيما جاء عن طريق أهل البيت فقط، وما سوى ذلك لا حجة فيه. ونبغت نابغة بعد ذلك.

ولا يزال هذا القول يذكر ما بين وقت وآخر ، وتسمى هذه النابغة الأخيرة: (القرامطة)، ويزعمون أنهم أهل القرآن، وأنهم يحتجون بالقرآن فقط، وأن السنة لا يحتج بها. لأنها إنما كتبت بعد النبي ﷺ بمدة طويلة، ولأن الإنسان قد ينسى وقد يغلط، ولأن الكتب قد يقع فيها الغلط... إلى غير ذلك مما قالوه من الترهات والخرافات، والآراء الفاسدة.

وزعموا أنهم بذلك يحتاطون لدينهم فلا يأخذون إلا بالقرآن فقط، وقد ضلوا عن سواء السبيل، وكذبوا وكفروا بذلك كفرًا أكبر بواحًا، فإن الله عز وجل أمر بطاعة رسوله عليه الصلاة والسلام، واتباع ما جاء به، ولو كان رسوله ﷺ لا يتبع ولا يطاع

لم يكن للأوامر قيمة، وقد أمر أن تبلغ سنته، وكان إذا خطب أمر أن تبلغ سنته، فدل ذلك: على أن سنته ﷺ واجبة الاتباع، وأن طاعته واجبة على جميع الأمة كما تجب طاعة الله عز وجل، ومن تدبر القرآن العظيم وجد ذلك واضحًا:

قال تعالى في كتابه الكريم في سورة آل عمران: ﴿وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴿١٣١﴾ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ فقرن طاعة الرسول بطاعته، ثم علق الرحمة بطاعة الله ورسوله.

وقال تعالى في سورة النساء: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ فأمر بطاعة الله وطاعة رسوله، وكرر الفعل في ذلك، وأمر بطاعة أولي الأمر إذا كان ما أمروا به لا يخالف أمر الله ورسوله.

ثم نبه أن العمدة في ذلك على طاعة الله ورسوله، فقال: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ ولم يقل: إلى أولي الأمر منكم، فدل ذلك: على أن الرد في مسائل النزاع والخلاف إنما يكون لله ولرسوله.

قال العلماء: معنى إلى الله: أي إلى كتاب الله، ومعنى الرد إلى الرسول: أي إلى الرسول في حياته، ولسنته بعد وفاته عليه الصلاة والسلام، فعلم بذلك: أن سنته مستقلة، وأنها أصل مستقل من أصول الإسلام.

وقال جل وعلا: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ وقال سبحانه: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ﴾ إلى أن قال سبحانه: ﴿فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ فجعل الفلاح لمن اتبعه عليه الصلاة والسلام دون غيره، فدل ذلك على أن من أنكر سنته ولم يتبعه فإنه ليس بمفلح وليس من المفلحين.

ثم قال بعدها: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ فجعل الهداية باتباعه عليه الصلاة والسلام.

وقال في آية أخرى من سور النور: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾.

وقال في سورة النور أيضًا: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾.

وقال في آخر سورة النور: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

وقال جل وعلا في سورة آل عمران: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ والآيات في هذا المعنى كثيرة.

وبذلك يعلم أن المخالف لأمر النبي ﷺ على خطر عظيم من أن تصيبه فتنة بالزيغ والشرك والضلال أو عذاب أليم، وقال عز وجل في سورة الحشر: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾.

وهذه الآيات وما جاء في معناها كلها دالة على وجوب اتباعه وطاعته عليه الصلاة والسلام، وأن الهداية والرحمة والسعادة والعاقبة الحميدة كلها باتباعه وطاعته عليه الصلاة والسلام، فمن أنكر السنة فقد أنكر كتاب الله، ومن قال: إنه اتبع كتاب الله من دون السنة فقد كذب وغلط وكفر؛ لأن القرآن أمر باتباع النبي ﷺ، فمن لم يتبعه فإنه لم يعمل بكتاب الله ولم يؤمن بكتاب الله، إذ كتاب الله أمر بطاعة الرسول ﷺ وأمر باتباعه وحذر من مخالفته، فمن زعم أنه يأخذ بالقرآن، ويتبع القرآن دون السنة فقد كذب. لأن السنة جزء من القرآن، فطاعة الرسول ﷺ جزء من القرآن، ودل على الأخذ بها القرآن، وأمر بالأخذ بها القرآن، فلا يمكن أن ينفك هذا عن هذا، ولا يمكن أن يكون الإنسان متبعًا للقرآن بدون اتباع السنة، ولا يكون متبعًا للسنة دون اتباع القرآن، فهما متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر.

ومما جاء في السنة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام ما رواه الشيخان في **«الصحيحين»**[(١)]، من حديث أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: **«من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع الأمير فقد أطاعني ومن عصى الأمير فقد عصاني»**.

وفي «صحيح البخاري»[(٢)]، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: **«كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى» قيل: يا رسول الله من يأبى؟ قال: «من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى»** وهذا واضح في أن من عصى الرسول فقد عصى الله، ومن عصى الله فقد أبى دخول الجنة.

وفي «سنن أبي داود»، و«صحيح الحاكم» بإسناد جيد، عن المقدام بن معدي كرب

---

(١) البخاري (٢٩٥٧) ومسلم (١٨٣٥).

(٢) البخاري (٧٢٨٠).

الكندي رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: **«ألا وإني أوتيت الكتاب ومثله معه»** المراد بالكتاب: هو القرآن، ومثله معه: أي السنة - الوحي الثاني- **«ألا يوشك رجل شبعان متكئًا على أريكته يحدث بحديث من حديثي فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله ما وجدنا فيه من حلال حللناه وما وجدنا فيه من حرام حرمناه»**[١] .

وفي لفظ: **«يوشك رجل شبعان على أريكته يحدث بالأمر من أمري مما أمرت به ونهيت عنه، فيقول بيننا وبينكم كتاب الله ما وجدنا فيه اتبعناه، ألا وإن ما حرم رسول الله مثل ما حرم الله»**[٢] والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

فالواجب على جميع الأمة أن تعظم سنة رسول الله ﷺ، وأن تعرف قدرها، وأن تأخذ بها، وتسير عليها، فهي الشارحة والمفسرة لكتاب الله عز وجل، والدالة على ما قد يخفى من كتاب الله، والمقيدة لما قد يطلق من كتاب الله، المخصصة لما قد يعم من كتاب الله، ومن تدبر كتاب الله وتدبر السنة عرف ذلك. لأن الله جل وعلا يقول: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ فهو المبين للناس ما نزل عليهم - عليه الصلاة والسلام - فإذا كانت سنته غير معتبرة ولا يحتج بها فكيف يبين للناس دينهم وكتاب ربهم؟! هذا من أبطل الباطل.

فعلم بذلك أنه ﷺ هو المبين لكتاب الله، كما قاله الله، وأنه المفسر لما قد يخفى من كتاب الله، وقال سبحانه في سورة النحل: ﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۙ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ فبين جل وعلا أنه أنزل الكتاب عليه. ليبين للناس ما اختلفوا فيه، فإذا كانت سنته لا تبين للناس ولا يحتج بها بطل هذا المعنى، فهو سبحانه وتعالى يبين أنه هو الذي يبين للناس ما نزل إليهم، ويفصل النزاع بين الناس فيما اختلفوا فيه، فدل ذلك على أن سنته لازمة الاتباع وواجبة الاتباع، وليس هذا خاصًا بأهل زمانه وصحابته رضي الله عنهم، بل هو لهم ولمن يجيء بعدهم إلى يوم القيامة، فإن الشريعة شريعة لزمانه ولمن بعد زمانه إلى يوم القيامة، فهو رسول الله إلى الناس عامة، كما قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ وقال سبحانه: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ وقال عز وجل: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾.

---

(١) «صحيح سنن أبي داود» (٤٦٠٤).

(٢) «صحيح سنن ابن ماجه» (١٢).

فهو رسول الله إلى جميع العالم: الجن والإنس، العرب والعجم، الأسود والأبيض، الغني والفقير، الحكام والمحكومين إلى يوم القيامة، ليس بعده نبي، فهو خاتم الأنبياء والمرسلين عليه وعليهم الصلاة والسلام، فوجب أن تكون سنته موضحة لكتاب الله، وشارحة لكتاب الله، ودالة على ما قد يخفى من كتاب الله، وسنته جاءت بأحكام لم يأت بها كتاب الله، جاءت بأحكام مستقلة شرعها الله عز وجل لم تذكر في كتاب الله عز وجل، من ذلك تفصيل الصلوات، والزكاة، وتفصيل أحكام الزكاة، وتفصيل أحكام الرضاع، فليس في كتاب الله إلا عن الأمهات والأخوات من الرضاع، وجاءت السنة ببقية المحرمات بالرضاع، فقال الرسول ﷺ: «**يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب**» وجاءت السنة بحكم مستقل بتحريم الجمع بين المرأة وعمتها، والمرأة وخالتها، وجاءت بأحكام أخرى مستقلة لم تذكر في كتاب الله في أشياء كثيرة: في الجنايات، والديات، والنفقات، وأحكام الزكاة، والحج... إلى غير ذلك.

ولما قال بعض الناس في مجلس عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه: دعنا من الحديث وحدِّثنا عن كتاب الله، غضب عمران رضي الله عنه وقال: لولا السنة كيف نعرف أن الظهر أربع، والعصر أربع، والمغرب ثلاث، والعشاء أربع والفجر ركعتان.

فالسنة بينت تفاصيل الصلاة، وتفاصيل الأحكام، ولم يزل الصحابة رضي الله عنهم يرجعون إلى السنة ويتحاكمون إليها، ويحتجون بها، ولما ارتد من ارتد من العرب قام الصديق رضي الله عنه فدعا إلى جهادهم، توقف عمر رضي الله عنه في ذلك وقال: كيف نقاتلهم! وقد قال النبي ﷺ: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها**»[1] قال الصديق رضي الله عنه: أليست الزكاة من حقها- من حق لا إله إلا الله - والله لو منعوني عناقًا - أو قال عقالاً - كانوا يؤدونه إلى رسول الله لقاتلتهم على منعه، فقال عمر رضي الله عنه: فما هو إلا أن عرفت أن الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق ثم وافق المسلمون ووافق الصحابة كلهم، واجتمع رأيهم على قتال المرتدين بأمر الله ورسوله.

ولما جاءت الجدة إلى الصديق رضي الله عنه تسأل، قال: ما أعلم لك شيئًا في كتاب الله ولا في سنة رسول الله ﷺ، ولكن سوف أسأل الناس، فسأل الناس، فاجتمع رأيهم أن رسول الله ﷺ قضى لها بالسدس عند عدم الأم، فقضى لها بالسدس رضي الله عنه

(١) البخاري (٣٩٢) ومسلم (٢١).

وأرضاه. وهكذا عثمان رضي الله عنه أيضًا، لما أشكل عليه حكم المعتدة من الوفاة هل تكون في بيت زوجها أو تنتقل إلى أهلها؟ فشهدت عنده فريعة بنت مالك رضي الله عنها أخت أبي سعيد، أن رسول الله ﷺ أمرها أن تعتد في بيتها، فقضى بذلك عثمان.

ولما سمع ابن عباس رضي الله عنه بعض الناس ينكر عليه الفتوى بالمتعة: أي متعة الحج، ويحتج عليه بقول أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وأنهما يريان إفراد الحج، قال: يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء أقول: قال رسول الله، وتقولون: قال أبو بكر وعمر.

ولما ذكر للإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى جماعة يتركون الحديث ويذهبون إلى رأي سفيان الثوري رحمه الله ويسألونه عما لديه وعما يقول، قال: عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته عن رسول الله يذهبون إلى رأي سفيان، والله تعالى يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ ولما ذكر عند أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه رجل يدعو إلى القرآن وإلى ترك السنة، قال: (دعوه فإنه ضال).
والمقصود: أن السلف الصالح عرفوا هذا الأمر ونبغت عندهم نوابغ بسبب الخوارج في هذا الباب، فاشتد إنكارهم عليهم، وضللوهم، مع أنه إنكار له شبهة بالنسبة إلى الخوارج وما اعتقدوه في بعض الصحابة رضي الله عنهم.

أما هؤلاء المتأخرون المنكرون للسنة فقد أتوا منكرًا عظيمًا، وبلاء كبيرًا، ومعصية عظيمة، حيث قالوا: إن السنة لا يحتج بها، وطعنوا فيها وفي رواتها وفي كتبها، وسار على هذا المنهج وأعلنه كثير من الناس في مصر وفي غيرها، وسموا أنفسهم: بالقرآنيين، وقد جهلوا ما قاله علماء السنة، فقد احتاطوا كثيرًا للسنة تلقوها أولًا عن الصحابة حفظًا ودرسوها وحفظوها حفظًا كاملًا، حفظًا دقيقًا بعناية تامة، ونقلوها إلى من بعدهم، ثم ألف العلماء في القرن الثاني وفي القرن الثالث، وقد كثر ذلك في القرن الثالث، فألفوا الكتب وجمعوا الأحاديث حرصًا على السنة وحفظها وصيانتها، فانتقلت من الصدور إلى الكتب المحفوظة المتداولة المتناقلة التي لا ريب فيها ولا شك، ثم نقبوا عن الرجال وعرفوا ثقتهم من ضعيفهم، من سيئ الحفظ منهم، حتى حرروا ذلك أتم تحرير، وبينوا من يصلح للرواية ومن لا يصلح للرواية، ومن يحتج به ومن لا يحتج به، واعتنوا بما قد وقع من بعض الناس من أوهام وأغلاط وعرفوا الكذابين والوضاعين، فألفوا فيهم وأوضحوا أسماءهم، فأيد الله سبحانه

وتعالى بهم السنة، وأقام بهم الحجة وقطع بهم المعذرة، وزال تلبيس الملبسين، وانكشف ضلال الضالين، وبقيت السنة بحمد الله جلية وواضحة، لا شبهة فيها ولا غبار عليها، وكان الأئمة يعظمون ذلك كثيرًا، وإذا رأوا من أحد تساهلًا بالسنة أو إعراضًا أنكروا عليه، حدث ذات يوم عبد الله بن عمر رضي الله عنهما بقول النبي ﷺ: **«لا تمنعوا إماء الله مساجد الله»**[1] فقال بعض أصحابه: والله لنمنعهن - عن اجتهاد منه وخوف من تساهل النساء في ذلك وليس قصده إنكار السنة - فأقبل عليه عبد الله وسبه سبًا سيئًا، وقال: أقول: قال رسول الله، وتقول: والله لنمنعهن.

ورأى عبد الله بن مغفل المزني رضي الله عنه بعض أقاربه يخذف بالحصى، فقال له: نهى رسول الله ﷺ عن الخذف وقال: **«إنه لا يصيد صيدًا، ولا ينكأ عدوًا»**[2] ثم رآه في وقت آخر يخذف، فقال: أقول لك: إن رسول الله نهى عن هذا ثم تخذف، لا أكلمك أبدًا.

فالصحابة رضي الله تعالى عنهم كانوا يعظمون هذا الأمر جدًا، ويحذرون الناس من التساهل بالسنة أو الإعراض عنها أو الإنكار لها بأي رأي من الآراء أو اجتهاد من الاجتهادات، وهكذا علماء السنة بعدهم.

قال أبو حنيفة رحمه الله في هذا المعنى: إذا جاء الحديث عن رسول الله فعلى العين والرأس، وإذا جاء عن الصحابة فعلى العين والرأس، وإذا جاء عن التابعين فهم رجال ونحن رجال.

وقال مالك رضي الله عنه: ما منا إلا راد ومردود عليه إلا صاحب هذا القبر، يعني: رسول الله عليه الصلاة والسلام. وقال أيضًا: لا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها: وهو اتباع الكتاب والسنة.

وقال الشافعي رحمه الله تعالى: إذا رويت عن رسول الله ﷺ حديثًا صحيحًا ثم رأيتموني خالفته فاعلموا أن عقلي قد ذهب. وفي لفظ آخر قال: إذا جاء الحديث عن رسول الله وقولي يخالفه، فاضربوا بقولي الحائط.

وقال أحمد رضي الله عنه: لا تقلدوني، ولا تقلدوا مالكًا ولا الشافعي، وخذوا من حيث أخذنا. وكلام أهل العلم في هذا كثير، والأمر في ذلك واضح وجلي، وقد تكلم أهل العلم في هذا المقام كلامًا كثيرًا. كأبي العباس ابن تيمية، وابن القيم، وابن كثير

(١) البخاري (٩٠٠) ومسلم (٤٤٢).
(٢) «صحيح سنن أبي داود» (٥٢٧٠).

رحمهم الله تعالى وغيرهم، وأوضحوا أن من أنكر السنة فقد ضل سواء السبيل.

ومن عظم آراء الرجال وقدمها على السنة فقد ضل وأخطأ، وأن الواجب عرض آراء الرجال مهما عظموا على كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام، فما شهدا له بالقبول قبل، وما لم يشهدا له بالقبول لم يقبل، والأصل في هذا: قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٞ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾وقوله سبحانه: ﴿وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَيْءٖ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ الآية.

وقد كتب الحافظ السيوطي رَحِمَهُ اللَّهُ رسالة سماها: (مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة)، وذكر في أولها: أن من أنكر السنة وزعم أنه لا يحتج بها فقد كفر بالإجماع، ونقل كثيرًا من كلام السلف في ذلك. فهذه مكانة السنة من الإسلام، وأنها الأصل الثاني من أصول الإسلام، وأنها حجة مستقلة قائمة بنفسها يجب الأخذ بها والرجوع إليها، متى صح السند عن رسول الله ﷺ بذلك.

فنسأل الله تعالى التوفيق والسداد والاستقامة على ذلك، والعافية من كل ما يخالف شرعه، إنه ولي ذلك والقادر عليه. والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

** ** **

س: هل يجوز حرق الساحر بالنار؟

ج: لا يحرق بالنار أحد؛ لأن الرسول ﷺ نهى عن ذلك وقال: «**إن النار لا يعذب بها إلا الله**»[1] بل يقتل بالسيف.

س: كيف يسحر الرسول ﷺ، والله يقول له: ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾ [المائدة: ٦٧] وكيف يسحر وهو يتلقى الوحي عن ربه ويبلغ ذلك للمسلمين، فكيف يبلغ وهو مسحور، وقول الكفار والمشركين: ﴿إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَّسْحُورًا﴾ [الإسراء: ٤٧] ؟ نرجو إيضاحها، وبيان هذه الشبهات.

ج: هذا ثبت في الحديث الصحيح أنه وقع في المدينة، وعندما استقر الوحي واستقرت الرسالة، وقامت دلائل النبوة وصدق الرسالة، ونصر الله نبيه على المشركين

(١) البخاري (٢٩٥٤).

وأذهم، تعرض له شخص من اليهود يدعى: لبيد بن الأعصم، فعمل له سحرًا في مشط ومشاطة وجف طلعة ذكر النخل، فصار يخيل إليه أنه فعل بعض الشيء مع أهله ولم يفعله[١]، لكن لم يزل بحمد الله تعالى عقله وشعوره وتمييزه معه فيم يحدث به الناس، ويكلم الناس بالحق الذي أوحاه الله إليه، لكنه أحس بشيء أثر عليه بعض الأثر مع نسائه، كما قالت عائشة ﵂: إنه كان يخيل إليه أنه فعل بعض الشيء في البيت مع أهله وهو لم، يفعله فجاءه الوحي من ربه عز وجل بواسطة جبرائيل عليه السلام، فأخبره بما وقع فبعث من استخرج ذلك الشيء من بئر لأحد الأنصار فأتلفه وزال عنه بحمد الله تعالى ذلك الأثر، وأنزل عليه سبحانه سورتي المعوذتين فقرأهما وزال عنه كل بلاء، وقال عليه الصلاة والسلام: «**ما تعوذ المتعوذون بمثلهما**» ولم يترتب على ذلك شيء مما يضر الناس أو يخل بالرسالة أو بالوحي، والله جل وعلا عصمه من الناس مما يمنع وصول الرسالة وتبليغها.

أما ما يصيب الرسل من أنواع البلاء فإنه لم يعصم منه عليه الصلاة والسلام، بل أصابه شيء من ذلك، فقد جرح يوم أحد، وكسرت البيضة على رأسه، ودخلت في وجنتيه بعض حلقات المغفر، وسقط في بعض الحفر التي كانت هناك، وقد ضيقوا عليه في مكة تضييقًا شديدًا، فقد أصابه شيء مما أصاب من قبله من الرسل، ومما كتبه الله عليه، ورفع الله به درجاته، وأعلى به مقامه، وضاعف به حسناته، ولكن الله عصمه منهم فلم يستطيعوا قتله ولا منعه من تبليغ الرسالة، ولم يحولوا بينه وبين ما يجب عليه من البلاغ فقد بَلّغ الرسالة وأدّى الأمانة ﷺ.

معنى قول الله تعالى

﴿وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلا بِإِذْنِ اللهِ﴾

س: نرجو إيضاح قول الله تعالى عن الكهنة ومن شابههم الذين تركوا طريق الله وذهبوا إلى الشياطين ليتعلموا منهم ما يفرقون به بين المرء وزوجه وما هم بضارين به من أحد إلا بإذن الله، كيف يكون ذلك، وهل يحدث ذلك الضرر للمؤمنين الفاسقين؟ وما طريق الوقاية من هذه الشرور والأضرار حيث يروج كثير من الكهنة للعوام قدرتهم على ذلك؟

ج: قد تكون هذه الطرق الخبيثة من خدمة الشياطين، وخدمة من تعاطى هذه

---

(١) البخاري (٣٢٦٨) ومسلم (٢١٨٩).

الأمور، وصحبتهم لهم، وتعلمهم منهم من أنواع السحرة والكهنة والرمالين والعرافين، وغيرهم من المشعوذين، فيتعاطون هذه الأمور من أجل المال، والاستحواذ على عقول الناس، وحتى يعظمهم الناس فيقولوا: إنهم يعرفون كذا ويعرفون كذا، وهذا واقع، والله يبتلي عباده بالسراء والضراء، ويبتلي عباده بالأشرار والأخيار، حتى يتميز الصادق من الكاذب، وحتى يتميز ولي الله من عدو الله، وحتى يتميز من يعبد الله، ويسعى في سلامة دينه، ويحارب الكفر والنفاق والمعاصي والخرافات، وبين من هو ضعيف في ذلك أو مخلد إلى الكسل والضعف، والله يميز الناس بما يبتليهم به من السراء والضراء، والشدة والرخاء، وتسليط الأعداء والجهاد.

حتى يتبين أولياء الله من أعدائه المعاندين لدين الله، وحتى يتبين أهل القوة في الحق من الضعفاء والخاملين، وهذا واقع لا شك فيه، والتوقي لذلك مشروع بحمد الله، بل واجب، وقد شرع الله لعباده أن يتوقوا شرهم بما شرع سبحانه من التعوذات والأذكار الشرعية وسائر الأسباب المباحة، فقد قال النبي ﷺ: **«من نزل منزلًا فقال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك»**. أخرجه مسلم في «صحيحه»[1]. وكما أخبر النبي ﷺ، أن: **«من قال باسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم ثلاث مرات في المساء لم يضره شيء حتى يصبح، ومن قالها ثلاث مرات في الصباح لم يضره شيء حتى يمسي»**[2] وكما أخبر النبي ﷺ: **«أن من قرأ آية الكرسي حين ينام على فراشه لم يضره شيء حتى يصبح»**[3]، وهذا من فضل الله عز وجل، وأخبر ﷺ أن: **«من قرأ سورة الإخلاص قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ وسورتي الفلق والناس ثلاث مرات عند نومه لم يضره شيء»**[4] فهي من أسباب السلامة من كل سوء إذا قرأها المؤمن عند النوم (ثلاث مرات)، وهكذا بعد الصلوات الخمس، ويشرع تكرارها بعد صلاة الفجر والمغرب ثلاثًا، وذلك بعد أن ينتهي من التسبيح والتحميد والتكبير والتهليل، وذلك من فضل الله سبحانه وتعالى على عباده، وإرشاده لهم إلى أسباب العافية والوقاية من شر الأعداء.

وهكذا من الأسباب الشرعية الإكثار من الكلمات الأربع: سبحان الله، والحمد

---

(١) مسلم (٢٧٠٨).
(٢) «صحيح سنن الترمذي» (٣٣٨٨).
(٣) البخاري (٢٣١١).
(٤) «صحيح سنن أبي داود» (٤/ ٣٢٢).

لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، فهي من أسباب السلامة والعافية؛ لقول النبي ﷺ: «أحب الكلام إلى الله أربع: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر» أخرجه مسلم في «صحيحه»[(١)].

وهكذا العناية بقراءة القرآن الكريم والإكثار منها بالتدبر والتعقل والعناية بأمر الله عز وجل بطاعته وترك معاصيه. وهكذا الإكثار من قول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، كلها من أسباب السلامة، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب، وكتب الله له مائة حسنة، ومحيت عنه مائة سيئة، وكان في حِرْزٍ من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي، ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به إلا رجل عمل أكثر من عمله»[(٢)] متفق على صحته.

ومما يجمع الخير كله للمسلم العناية بكتاب الله، وسنة رسوله ﷺ قولًا وعملًا، والأخذ بما أوصى به الله عباده وأمرهم به في كتابه الكريم وسنة رسوله الأمين، ومن ذلك أنه أوصى عباده بالتقوى وأمرهم بها في آيات كثيرة، ولا شك أن التقوى هي أعظم الوصايا؛ فهي وصية الله عز وجل، ووصية رسوله عليه الصلاة والسلام، وهي جامعة للخير كله.

ومن جملة التقوى العناية بكتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد، وقد أوصى الله بذلك، فقال جل وعلا: ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ فَٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ وقال جل وعلا: ﴿قُلْ تَعَالَوْا۟ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ۖ أَلَّا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۖ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ۖ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ۖ وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٥١﴾ وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ ۖ وَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ ۖ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۖ وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُوا۟ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۖ وَبِعَهْدِ ٱللَّهِ أَوْفُوا۟ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ ثم قال بعد ذلك ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ فقال أولًا: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ ثم قال: ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ ثم قال: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾.

---

(١) مسلم (٢١٣٧).

(٢) البخاري (٣٢٩٣) ومسلم (٢٦٩١).

والحكمة في ذلك كما قال جمع من أهل التفسير: أن الإنسان إذا تعقل ما خلق له وما أمر به، وما خوطب به، ونظر فيه وتأمله حصل له به التذكر، لما يجب عليه، ولما ينبغي له تركه، ثم بعد ذلك تكون التقوى: بفعل الأوامر وترك النواهي، وبذلك يكمل للعبد العناية بما قرأ، أو بما سمع، فإنه يبدأ بالتعقل والتذكر ثم العمل وهو المقصود. فالوصية بكتاب الله قولًا وعملًا تشمل الدعوة إليه، والذب عنه، والعمل به؛ لأنه كتاب الله الذي من تمسك به نجا، ومن حاد عنه هلك، وقد ثبت في «**الصحيح**»[1] عن النبي ﷺ من حديث عبد الله بن أبي أوفى ﷺ: أن النبي ﷺ أوصى بكتاب الله، وذلك حينما سئل عبد الله بن أبي أوفى ﷺ: هل أوصى النبي ﷺ بشيء؟ قال: نعم، أوصى بكتاب الله. فالرسول ﷺ أوصى بكتاب الله. لأنه يجمع الخير كله.

وفي «صحيح مسلم»[2]، عن جابر رضي الله تعالى عنه، أن النبي عليه الصلاة والسلام أوصى في حجة الوداع بكتاب الله، فقال: «**إني تارك فيكم ما لن تضلوا إن اعتصمتم به كتاب الله، من تمسك به نجا، ومن أعرض عنه هلك**» وفي «صحيح مسلم»[3] أيضًا، عن زيد بن أرقم ﷺ، أن النبي ﷺ قال: «**إني تارك فيكم ثقلين؛ أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله وتمسكوا به**».

فحثَّ على كتاب الله ورَغَّب فيه، ثم قال: «**وأهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي**»[4] فالنبي ﷺ أوصى بكتاب الله، كما أوصى الله بكتابه، ثم الوصية بكتاب الله وصية بالسنة؛ لأن القرآن أوصى بالسنة وأمر بتعظيمها، فالوصية بكتاب الله وصية بسنة رسول الله ﷺ، وهما الثقلان، وهما الأصلان اللذان لا بد منهما، من تمسك بهما نجا، ومن حاد عنهما هلك، ومن أنكر واحدًا منها كفر بالله وحل دمه وماله، وقد جاء في رواية أخرى: «**إني تارك فيكم ما لن تضلوا إن اعتصمتم به كتاب الله وسنتي**»[5] أخرجها الحاكم بسند جيد.

وقد عرفت أيها المسلم: أن الوصية بكتاب الله والأمر بكتاب الله وصية بالسنة وأمر بالسنة؛ وهناك آيات كثيرة يأمر فيها سبحانه بطاعته، وطاعة الرسول عليه الصلاة

---

(١) البخاري (٢٧٤٠) ومسلم (١٦٣٤).
(٢) مسلم (١٢١٨).
(٣) مسلم (٢٤٠٨).
(٤) مسلم (٢٤٠٨).
(٥) الحاكم (١/ ١٧٢/ ٣١٩) وهو كما قال.

والسلام، والعلم النافع هو المتلقى عنهما والمستنبط منهما، فهذا هو العلم، فالعلم: قال الله سبحانه، وقال رسول الله ﷺ، وما جاء عن الصحابة ﭫ. لأنهم أعلم بكتاب الله وأعلم بالسنة، فاستنباطهم وأقوالهم يعين طالب العلم، ويرشد طالب العلم إلى الفهم الصحيح عن الله وعن رسوله عليه الصلاة والسلام، ثم الاستعانة بكلام أهل العلم بعد ذلك: أئمة الهدى. كالتابعين، وأتباع التابعين، ومن بعدهم من علماء الهدى، وهكذا أئمة اللغة يستعان بكلامهم على فهم كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

فطالب العلم يعنى بكتاب الله سبحانه، ويعنى بالسنة، ويستعين على ذلك بكلام أهل العلم المنقول عن الصحابة ومن بعدهم في كتب التفسير والحديث، وكتب أهل العلم والهدى؛ لكي يعرف معاني كتاب الله، فيتعلمه ويعمل به ويعلمه للناس؛ لما في ذلك من الأجر العظيم والثواب الجزيل، ومن ذلك قول الرسول ﷺ: **«خيركم من تعلم القرآن وعلمه»**[1] وقوله ﷺ: **«من سلك طريقًا يلتمس فيه علمًا سهل الله له به طريقًا إلى الجنة»**[2].

وقد حث الرسول ﷺ على المحافظة على كتاب الله عز وجل وتدبر معانيه؛ لما في ذلك من الأجر العظيم، مثل قول الرسول عليه الصلاة والسلام: **«من قرأ حرفًا من القرآن فله به حسنة، والحسنة بعشر أمثالها»**[3] وقوله ﷺ: **«اقرءوا القرآن؛ فإنه يأتي يوم القيامة شفيعًا لأصحابه»** خرجه مسلم في «صحيحه»[4]، وأصحابه: هم العاملون به، كما في الحديث الآخر: وهو قوله ﷺ: **«يؤتى بالقرآن يوم القيامة وأهله الذين كانوا يعملون به تقدمه سورة البقرة وآل عمران كأنهما غمامتان أو ظلتان سوداوان بينهما شرق أو كأنهما حزقان من طير صواف تحاجان عن صاحبهما»**. أخرجه مسلم في «صحيحه»[5] والآيات والأحاديث في فضل القرآن والعمل به وفضل السنة والتمسك بها كثيرة جدًا.

فنسأل الله بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يوفقنا والمسلمين للتمسك بكتابه وسنة رسوله ﷺ، والعمل بهما، إنه جواد كريم.

---

(١) البخاري (٥٠٢٧).
(٢) «صحيح سنن أبي داود» (٣٦٤١).
(٣) «صحيح سنن الترمذي» (٢٩١٠).
(٤) مسلم (٨٠٤).
(٥) مسلم (٨٠٥).

س: قارئ يسأل: ما حكم الذهاب للسحرة والكهنة بقصد العلاج إذا كان مضطرًا إلى ذلك؟

ج: لا يجوز الذهاب إلى الكهان والسحرة والمشعوذين ولا سواهم، بل يجب أن ينبه عليهم ويؤخذ على أيديهم ويمنعوا، لقوله ﷺ: «**من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلةً** رواه مسلم»[1]، وقال عليه الصلاة والسلام: «**من أتى كاهنًا أو عرافًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ**»[2]. وسئل عن الكهان، فقال: «**لا تأتوهم**»[3] والكهان يدعون علم الغيب بواسطة شياطينهم، فلا يجوز إتيان الكهان والعرافين، ولا سؤالهم عن شيء، بل يجب أن ينكر عليه، وأن يؤدب حتى لا يعود لشيء من ذلك، لكن يذهب إلى أهل الخير المعروفين بالرقية الشرعية فيرقونه.

نشرت في جريدة المسلمون الصادرة بتاريخ ٢ / ١٠ / ١٤١٥ هـ.

س: الأخت التي رمزت لاسمها بـ: ح. س. هـ - من مكناس في المغرب بعثت برسالة طويلة خلاصتها: سؤال عن: كيفية علاج السحر بعد وقوعه.

ج: يعالج السحر بعد وقوعه بالرقية الشرعية والأدوية المباحة، من المعروفين بحسن العقيدة والسيرة، من دون خلوة إذا كانت المريضة امرأة. والله ولي التوفيق.

ألاعيب المشعوذين

س: سئل فضيلة الشيخ صالح الفوزان حفظه الله:

يحدث في بعض البلاد أن يقوم شخص في جمع من الناس بعمل استعراضات مثيرة، كأن يدخل سيفًا أو سكينًا في بطنه دون أن يتأثر، وغير ذلك من الحركات التي لا تصدق في حياة الناس العادية، فما حكم الشرع في مثل هذه الأعمال ؟

الجواب: هذا مشعوذ وكذاب، وعمله هذا من السحر التخييلي فهو من جنس ما ذكره الله عن سحرة فرعون في قوله تعالى: ﴿**قَالَ بَلْ أَلْقُوا فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ**﴾ [طه: ٦٦].

وفي قوله تعالى: ﴿**فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ**﴾ [الأعراف: ١١٦]. وهؤلاء يستعملون ما يسمى بالقمرة، وهي التخييل للناس خلاف الحقيقة، أو

---

(١) مسلم (٢٢٣٠).

(٢) صحيح: «غاية المرام» (٢٨٥).

(٣) «صحيح سنن النسائي» (١٢١٨).

يستعملون شيئًا من الحيل الخفية التي تظهر للناس كأنها حقيقة ـ وهي كذب ـ وذلك بأن يظهر للناس أنه يطعن نفسه أو أنه يقتل شخصًا ثم يرده كما كان، وفي واقع الأمر لم يحصل شيء من ذلك، أو يظهر للناس أنه يدخل النار ولا تضره ـ وهو لم يدخلها ـ، وإنما عمل حيلة خفية ظنها الناس حقيقة.

ولا يجوز السماح لهؤلاء بمزاولة هذا الباطل والتدجيل على المسلمين بحيلهم الباطلة، لأن هذا يؤثر على العوام، وكان عند بعض الأمراء من بني أمية رجل يلعب بمثل هذا، فذبح إنسانًا وأبان رأسه ثم رده كما كان فعجب الحاضرون، فجاء جندب الخير الأزدي رضي الله عنه فقتله وقال: إن كان صادقًا فليحي نفسه.

ولا يجوز للمسلم أن يحضر هذا الدجل والشعوذة أو يصدق بها، بل يجب إنكار ذلك. ويجب على ولاة المسلمين منعه والتنكيل بمن يفعله ـ ولو سمي لعبًا ـ وفنًا، فالأسماء لا تغير الحقائق ولا تبيح الحرام، ومثله الذي يظهر للناس أنه يجذب السيارة وهي تمشي، أو غير ذلك من أنواع التدجيل والتخييل والسحر.

الفرق بين السحر والكهانة والتنجيم

سئل فضيلة الشيخ صالح الفوزان رحمه الله

السحر والكهانة والتنجيم والعرافة، هل بينهم اختلاف في المعنى؟ وهل هي سواء في الحكم ؟

الجواب: السحر عبارة عن عزائم ورقى وعقد يعملها السحرة بقصد التأثير على الناس بالقتل أو الأمراض أو التفريق بين الزوجين، وهو كفر وعمل خبيث ومرض اجتماعي شنيع يجب استئصاله وإزالته وإراحة المسلمين من شره.

والكهانة: ادعاء علم الغيب بواسطة استخدام الجن.

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله في «فتح المجيد»: وأكثر ما يقع في هذا ما يخبر به الجن أولياءهم من الإنس عن الأشياء الغائبة بما يقع في الأرض من الأخبار، فيظنه الجاهل كشفًا وكرامة.

وقد اغتر كثير من الناس، يظنون المخبر بذلك عن الجن وليًا لله وهو من أولياء الشيطان.اهـ. ولا يجوز الذهاب إلى الكهان.

روى مسلم في «صحيحه» عن بعض أزواج النبي ﷺ: «**من أتى عرافًا فسأله عن شيء فصدقه بما يقول لم تقبل له صلاة أربعين يومًا**»[١].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**من أتى عرافًا فسأله عن شيء فصدقه بما يقول لم تقبل له صلاة أربعين يومًا**»[٢].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**من أتى كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ**»[٣] رواه أبو داود.

ورواه أحمد والترمذي والحاكم، وقال: صحيح على شرطهما: «**من أتى عرافًا أو كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ**»[٤].

قال البغوي رحمه الله: والعراف هو الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على المسروق ومكان الضالة. وقيل: هو الكاهن.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: العراف اسم للكاهن والمنجم والرمال ونحوها ممن يتكلم في معرفة الأمور بهذه الطرق.اهـ.

والتنجيم: هو الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية، وهو من أعمال الجاهلية، وهو شرك أكبر إذا اعتقد أن النجوم تتصرف في الكون.

علم الغيب لا يعلمه إلا الله

سئل فضيلة الشيخ صالح الفوزان رحمه الله

هل صحيح ما يقال: إن السحرة والكهنة والعرَّافين والمنجمين يعرفون كثيرًا من علم الغيب ؟ وكيف نرد على إخبارهم ببعض الحوادث المستقبلية ووقوعها بعد ذلك؟

الجواب: هؤلاء قد يخبرون الناس بأشياء يتلقونها من الشياطين ممن يسترقون السمع، أو عن أشياء غائبة عن الناس ويطلع عليها الشياطين فيخبرون عملاءهم من شياطين الإنس، وهذا بالنسبة للشياطين ليس غيبًا، لأنهم سمعوه وخلطوه بمائة كذبة،

---

(١) مسلم (٢٢٣٠).

(٢) التخريج السابق

(٣) صحيح: «سنن أبي داود» (٣٩٠٤).

(٤) الحاكم في «المستدرك» (١/ ٤٩/ ١٥) بإسناد جيد.

فصدقهم الناس في كل ما يقولون بسبب هذه الكلمة الواحدة التي سمعوها من السماء. قال تعالى: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ ٱلشَّيَـٰطِينُ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٢٢٢﴾ يُلْقُونَ ٱلسَّمْعَ وَأَكْثَرُهُمْ كَـٰذِبُونَ﴾ [الشعراء:٢٢١ ـ ٢٢٣]. أما علم الغيب فهو من خصائص الله سبحانه لا يعلمه إلا هو جل وعلا. قال تعالى: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ [النمل: ٦٥]، وقال تعالى: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ﴾ [الأنعام: ٥٩]. قال الشيخ سليمان بن عبد الله ـ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ: والمقصود من هذا معرفة أن من يدعي علم شيء من المغيبات فهو إما داخل في اسم الكاهن، وإما مشارك له في المعنى، فيلحق به، وذلك إن أصابه المخبر ببعض الأمور الغائبة في بعض الأحيان يكون بالكشف، ومنه ما هو من الشياطين، ويكون بالفأل والزجر والطرق والضرب بالحصى والخط في الأرض والتنجيم والكهانة والسحر، ونحو هذا من علوم الجاهلية والمنجمين وجاهلية العرب الذين كانوا قبل مبعث النبي ﷺ، فإن هذه علوم قوم ليس لهم علم بما جاءت به الرسل، وكل هذه الأمور يسمى أصحابها كهانًا وعرافًا أو ما في معناهما فمن أتاهم فصدقهم بما يقولون لحقه الوعيد.اهـ.

الدروشة والسحر

سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ:

في محافظة بيكار ظاهرة تعرف بالدروشة يقوم بها بعض الناس الذين يدعون بأن نسلهم يرجع إلى الرسول ﷺ، حيث يقوم هؤلاء بإيذاء أنفسهم وضربها بالأسلحة النارية والجارحة أمام جمع من الناس دون أن يصيبهم أي أذى أو خروج دم من أجسامهم، فهل هذه كرامة أو هو سحر أو أن هناك حديثًا قدسيًا شريفًا أو نصًا قرآنيًا يثبت ذلك؟ وهل هذه الظاهرة موجودة في الأقطار الإسلامية الأخرى ؟

الجواب: هذا السؤال في الحقيقة هو نفسه دروشة، وهؤلاء الدراويش الذين يعنيهم أولاً لا تقبل دعواهم على أنهم ينتسبون إلى النبي ﷺ إلا ببينة تاريخية تثبت ذلك، فلو قبلنا هذه الدعوى لادعاها رجال كثير، فدعواهم أنهم من نسل الرسول ﷺ غير مقبولة، حتى يثبتوا ذلك بالطرق الصحيحة التي يثبت بها مثل ذلك الأمر.

وأما كونهم يضربون أنفسهم بالحديد ولا يتأثرون بذلك فإن هذا لا يدل على

صدق قولهم، ولا على أنهم أولياء لله، ولا على أن هذا كرامة لهم، وإنما هذا من أنواع السحر الذي يسحرون به أعين الناس، والسحر يكون في مثل هذا وغيره، فإن موسى عليه السلام لما ألقى سحرة فرعون حبالهم وعصيهم صارت من سحرهم يخيل إليه أنها تسعى: أي حيات وأفاع.

وكما قال ـ عز وجل ـ: ﴿سَحَرُوٓاْ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَآءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ﴾ [الأعراف: ١١٦]، فهذا الذي يفعلونه نوع من أنواع السحر لا شك فيه، وليس بكرامة.

واعلم ـ أيها السائل ـ أن الكرامة لا تكون إلا لأولياء الله ـ عز وجل ـ وأولياء الله سبحانه وتعالى هم الذين استقاموا على دينه، وهم من وصفهم الله سبحانه وتعالى بقوله: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٢ـ ٦٣].

ولو كان كل من ادعى الولاية يكون وليًا، لادعاها كل أحد يدعيها، ولكن يوزن هذا المدعي الولاية بعمله، إن كان عمله مبنيًا على الإيمان والتقوى فإنه ولي، ولكن مجرد ادعائه أنه من أولياء الله فهذا ليس من تقوى الله ـ عز وجل ـ لأن الله ـ سبحانه وتعالى يقول: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ﴾ [النجم:٣٢].

فإذا ادعى أنه من أولياء الله فقد زكى نفسه، وحينئذ يكون واقعًا في معصية الله ـ عز وجل ـ فيما نهى الله سبحانه وتعالى عنه، وهذا ينافي التقوى.

وعلى هذا فإن أولياء الله سبحانه وتعالى لا يزكون أنفسهم بمثل هذه الشهادة، وإنما هم مؤمنون بالله، ويتقون ربهم ويقومون بطاعته على الوجه الأكمل، ولا يغرون الناس ويخدعونهم بهذه الدعوى حتى يضلوهم عن سبيل الله ـ جل وعلا ـ.

أما سؤال السائل حيث يقول:ما حكم الصلاة خلف إمام يتعامل بالسحر؟

فإن كان هذا السحر يبلغ به الكفر فلا تجوز الصلاة خلفه؛لأنه كافر, لا صلاة له, لا تقبل صلاته, ولا يصلح لأن يكون إماماً.

وأما إذا كان سحره لا يبلغ الكفر فهذا ينبني على خلاف العلماء في فاعل الكبيرة إذا لم يتب منها هل يصلي خلفه أم لا؟ولكن يجب أن نصلح هذا الساحر قبل أن نسأل هل نصلي خلفه أم لا.

فتاوى ابن عثيمين ١٥/ ٧٢.

باب

بيان شيء من أنواع السحر

قال أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف عن حيان بن العلاء، حدثنا قطن بن قبيصة عن أبيه أنه سمع النبي ﷺ قال: «**إن العيافة والطرق والطيرة من الجبت**».

قال عوف: العيافة: زجر الطير، والطرق: الخط يخط بالأرض والجبت، قال: الحسن: رنة الشيطان.

إسناده جيد.

ولأبي داود والنسائي وابن حبان في «**صحيحه**» المسند منه.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ «**من اقتبس شعبة من النجوم، فقد اقتبس شعبة من السحر، زاد ما زاد**» رواه أبو داود وإسناده صحيح.

وللنسائي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «**من عقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر، ومن سحر فقد أشرك، ومن تعلق شيئاً وكل إليه**».

وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**ألا هل أنبئكم ما الغضة؟ هي النميمة، القالة بين الناس**» رواه مسلم. ولهما عن ابن عمر رضي الله عنهما، ان رسول الله ﷺ قال: «**إن من البيان لسحراً**».

قال ابن عثيمين ؟ في القول المفيد رحمه الله:

*** قوله: باب بيان شيء من أنواع السحر.**

أي: بيان حقائق هذه الأشياء مع حكمها.

وقد سبق أن السحر ينقسم إلى قسمين: كفر، وفسق، فإن كان باستخدام الشياطين وما أشبه ذلك، فهو كفر.

وكذلك ما ذكره هنا من أنواع السحر: منها ما هو كفر، ومنها ما هو فسق حسب ما تقتضيه الأدلة الشرعية.

وسبق أن السحر في اللغة: كل ما كان خفي السبب دقيقاً في إدراكه حتى عد الفخر الرازي من جملة أنواع السحر الساعات، وهي في القديم عبارة عن آلات مركبة، فكيف بالساعات الإلكترونية اليوم؟

قال أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف، عن حيان بن العلاء، حدثنا قطن بن قبيصة، عن أبيه، أنه سمع النبي - ﷺ - قال: إن العيافة، والطرق، والطيرة من الجبت.

قال عوف: العيافة: زجر الطير، والطرق: الخط يخط بالأرض، والجبت: قال الحسن: رنة الشيطان[1]. إسناده جيد.

ولأبي داود والنسائي وابن حبان في صحيحه لهم المسند منه[2].

قوله: العيافة وهي: زجر الطير للتشاؤم أو التفاؤل، فعند العرب قواعد في هذا الأمر، لأن زجر الطير له أقسام:

فتارة يزجرها للصيد، كما قال أهل العلم في باب الصيد: إن تعليم الطير بأن ينزجر إذا زجر، فهذا ليس من هذا الباب.

وتارة يزجر الطير للتشاؤم أو التفاؤل، فإذا زجر الطائر وذهب شمالاً تشاءم، وإذا ذهب يميناً تفاءل، وإن ذهب أماماً، فلا أدري أيتوقفون أم يعيدون الزجر؟ فهذا من الجبت.

قوله: الطرق. فسره عوف: بأنه الخط يخط في الأرض، وكأنه من الطريق، من طرق الأرض يطرقها إذا سار عليها، وتخطيطها مثل المشي عليها يكون له أثر في الأرض كأثر السير عليها.

ومعنى الخط بالأرض معروف عندهم، يضربون به على الرمل على سبيل السحر والكهانة، ويفعله النساء غالباً، ولا أدري كيف يتوصلون إلى مقصودهم وما يزعمونه من علم الغيب، وأنه سيحصل كذا على ما هو معروف عندهم؟! وهذا نوع من السحر.

---

(١) الإمام أحمد في "المسند" ٥/ ٦٠.

(٢) أبو داود في "السنن" ٣٩٠٧، والنسائي في "الكبرى" كما في "تحفة الأشراف" ٨/ ٢٧٥، وابن حبان في "الصحيح" ٧/ ٦٥٦، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "إسناده حسن" (الفتاوى ٣٥/ ١٩٢)، وكذلك النووي في "رياض الصالحين" ٦١٢.

أما خط الأرض ليكون سترة في الصلاة، أو لبيان حدودها ونحو ذلك، فليس داخلاً في الحديث.

فإن قيل: قد صح عن الرسول - ﷺ - **أنه سئل عن نبي من الأنبياء يخط، فقال: من وافق خطه، فذاك**[1].

قلنا: يجاب عنه بجوابين:

الأول: أن الرسول - ﷺ - علقه بأمر لا يتحقق الوصول إليه، لأنه قال: فمن وافق خطه فذاك، وما يدرينا هل وافق خطه أم لا؟

الثاني: أنه إذا كان الخط بالوحي من الله تعالى كما في حال هذا النبي، فلا بأس به، لأن الله يجعل له علامة ينزل الوحي بها بخطوط يعلمه إياها.

أما هذه الخطوط السحرية، فهي من الوحي الشيطاني، فإن قيل: طريقة الرسول - ﷺ - أنه يسد الأبواب جميعاً خاصة في موضوع الشرك، فلماذا لم يقطع ويسد هذا الباب؟

فالجواب: كأن هذا والله أعلم أمر معلوم، وهو أن فيه نبياً من الأنبياء يخط، فلابد أن يجيب عنه الرسول - ﷺ -.

قوله: من الجبت. سبق أن الجبت السحر، وعلى هذا، فتكون من للتبعيض على الصحيح، وليس للبيان، فالمعنى أن هذه الثلاثة: العيافة، والطرق، والطيرة من الجبت.

وقوله: الطيرة أي: من الجبت، على وزن فعلة، وهم اسم مصدر تطير، والمصدر منه تطير، وهي التشاؤم بمرئي أو مسموع، وقيل: التشاؤم بمعلوم مرئياً كان أو مسموعاً، زماناً كان أو مكاناً، وهذا أشمل، فيشمل ما لا يرى ولا يسمع، كالتطير بالزمان.

وأصل التطير: التشاؤم، لكن أضيفت إلى الطير، لأن غالب التشاؤم عند العرب بالطير، فعلقت به، وإلا، فإن تعريفها العام: التشاؤم بمرئي أو مسموع أو معلوم.

وكان العرب يتشاءمون بالطير وبالزمان وبالمكان وبالأشخاص، وهذا من الشرك كما قال النبي ﷺ.

---

(١) مسلم: كتاب المساجد/ باب تحريم الكلام في الصلاة.

والإنسان إذا فتح على نفسه باب التشاؤم، ضاقت عليه الدنيا، وصار يتخيل كل شيء أنه شؤم، حتى إنه يوجد أناس إذا أصبح وخرج من بيته ثم قابله رجل ليس له إلا عين واحدة تشاؤم، وقال: اليوم يوم سوء، وأغلق دكانه، ولم يبع ولم يشتر ـ والعياذ بالله ـ، وكان بعضهم يتشاءم بيوم الأربعاء، ويقول: أنه يوم نحس وشؤم، ومنهم من يتشاءم بشهر شوال، ولا سيما في النكاح، وقد نقضت عائشة رضي الله عنها هذا التشاؤم، بأنه - ﷺ - عقد عليها في شوال، وبنى بها في شوال، فكانت تقول: أيكن كان أحظى عنده مني؟[1] والجواب: لا أحد.

فالمهم أن التشاؤم ينبغي للإنسان أن لا يطرأ له على بال، لأنه ينكد عليه عيشه، فالواجب الاقتداء بالنبي - ﷺ - حيث كان يعجبه الفأل[2]، فينبغي للإنسان أن يتفاءل بالخير ولا يتشاءم، وكذلك بعض الناس إذا حاول الأمر مرة بعد أخرى تشاءم بأنه لن ينجح فيه فيتركه، وهذا خطأ، فكل شيء ترى فيه المصلحة، فلا تتقاعس عنه في أول محاولة، وحاول مرة بعد أخرى حتى يفتح الله عليك.

وأما قول الحسن: الجبت: رنة الشيطان، قال صاحب تيسير العزيز الحميد[3]: لم أجد فيه كلاماً.

والظاهر أن رنة الشيطان، أي: وحي الشيطان، فهذه من وحي الشيطان وإملائه، ولا شك أن الذي يتلقى أمره من وحي الشيطان أنه أتى نوعاً الكفر، وقول الحسن جاء في تفسير ابن كثير باللفظ الذي ذكره المؤلف، وجاء في المسند (٥/ ٦٠) بلفظ: إنه الشيطان.

ووجه كون العيافة من السحر أن العيافة يستند فيها الإنسان إلى أمر لا حقيقة له: فماذا يعني كون الطائر يذهب يميناً أو شمالاً أو أماماً أو خلفاً؟ فهذا لا أصل له، وليس بسبب شرعي ولا حسي، فإذا اعتمد الإنسان على ذلك، فقد اعتمد على أمر خفي لا حقيقة له، وهذا سحر كما سبق تعريف السحر في اللغة.

وكذلك الطرق من السحر، لأنهم يستعملونه في السحر، ويتوصلون به إليه.

والطيرة كذلك، لأنها مثل العيافة تماماً تستند إلى أمر خفي لا يصح الاعتماد

---

(١) مسلم: كتاب النكاح/ باب التزوج في شوال.

(٢) البخاري: (كتاب الطب، باب لا عدوى)، ومسلم (كتاب السلام، باب الطيرة والفأل).

(٣) انظر: "تيسير العزيز الحميد" (ص ٣٩٨).

عليه، وسيأتي في باب الطيرة ما يستثنى منه.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله - ﷺ-: **من اقتبس شعبة من النجوم، فقد اقتبس شعبة من السحر، زاد ما زاد**. رواه أبو داود، وإسناده صحيح[(١)]

قوله: من النجوم. المراد: علم النجوم، وليس المراد النجوم أنفسها، لأن النجوم لا يمكن أن تقتبس وتتعلم، والمراد به هنا علم النجوم الذي يستدل به على الحوادث الأرضية، فيستدل مثلاً باقتران النجم الفلاني بالنجم الفلاني على أنه سيحدث كذا وكذا.

ويستدل بولادة إنسان في هذا النجم على أنه سيكون سعيداً، وفي النجم الآخر على أنه سيكون شقياً، فيستدلون باختلاف أحوال النجوم على اختلاف الحوادث الأرضية، والحوادث الأرضية من عند الله، قد تكون أسبابها معلومة لنا، وقد تكون مجهولة، لكن ليس للنجوم بها علاقة، ولهذا جاء في حديث زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه في غزوة الحديبية، قال: **صلى بنا رسول الله ذات ليلة على إثر سماء من الليل، فقال: قال الله تعالى: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فمن قال: مطرنا بنوء كذا وكذا ـ بنوء يعني: بنجم، والباء للسببية، يعني: هذا المطر من النجم ـ فإنه كافر بي مؤمن بالكوكب، ومن قال: مطرنا بفضل الله ورحمته، فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب**[(٢)].

فالنجوم لا تأتي بالمطر ولا تأتي بالرياح أيضاً، ومنه نأخذ خطأ العوام الذين يقولون: إذا هبت الريح طلع النجم الفلاني، لأن النجوم لا تأثير لها بالرياح، صحيح أن بعض الأوقات والفصول يكون فيها ريح ومطر، فهي ظرف لهما، وليست سبباً للريح أو المطر.

*** وعلم النجوم ينقسم إلى قسمين:**

الأول: علم التأثير، وهو أن يستدل بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية، فهذا محرم باطل لقول النبي - ﷺ -: **من اقتبس شعبة من النجوم، فقد اقتبس شعبة من**

---

(١)الإمام أحمد في "المسند" (١/ ٢٢٧، ٣١١)، وأبو داود في (الطب، باب في النجوم، ٤/ ٢٢٦)، وابن ماجة في (الأدب، باب تعلم النجوم)، وصححه النووي في "رياض الصالحين" (ص ٦٣٠)، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في "الفتاوى" (٣٥/ ١٩٣): "إسناده صحيح".

(٢)البخاري: كتاب الأذان/ باب يستقبل الإمام الناس إذا سلم، ومسلم: كتاب الإيمان/ باب بيان كفر من قال مطرنا بالنوء.

السحر، وقوله في حديث زيد بن خالد: من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا، فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب، ولقول النبي - ﷺ - في الشمس والقمر: **إنهما آيتان من آيات الله، لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته**[١]، فالأحوال الفلكية لا علاقة بينها وبين الحوادث الأرضية.

الثاني: علم التسيير، وهو ما يستدل به على الجهات والأوقات، فهذا جائز، وقد يكون واجباً أحياناً، كما قال الفقهاء: إذا دخل وقت الصلاة يجب على الإنسان أن يتعلم علامات القبلة من النجوم والشمس والقمر، قال تعالى: ﴿ وَأَلْقَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ رَوَٰسِيَ أَن تَمِيدَ بِكُمْ وَأَنْهَٰرًا وَسُبُلًا لَّعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ [النحل: ١٥]، فلما ذكر الله العلامات الأرضية انتقل إلى العلامات السماوية، فقال تعالى: ﴿ وَعَلَٰمَٰتٍ ۚ وَبِٱلنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ ﴾ [النحل: ١٦]، فالاستدلال بهذه النجوم على الأزمات لا بأس به، مثل أن يقال: إذا طلع النجم الفلاني دخل وقت السيل ودخل وقت الربيع، وكذلك على الأماكن، كالقبلة، والشمال، والجنوب.

قوله: فقد اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد. المراد بالسحر هنا: ما هو أعم من السحر المعروف، لأن هذا من الاستدلال بالأمور الخفية التي لا حقيقة لها، كما أن السحر لا حقيقة له، فالسحر لا يقلب الأشياء، لكنه يموه، وهكذا اختلاف النجوم لا تتغير بها الأحوال.

قوله: زاد ما زاد. أي: كلما زاد شعبة من تعلم النجوم ازداد شعبة من السحر.

ووجه ذلك: أن الشيء إذا كان من الشيء، فإنه يزداد بزيادته.

*** وجه مناسبة الحديث لترجمة المؤلف:**

أن من أنواع السحر: تعلم النجوم ليستدل بها على الحوادث الأرضية.

وللنسائي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: **من عقد عقدة، ثم نفث فيها، فقد سحر، ومن سحر، فقد أشرك، ومن تعلق شيئاً، وكل إليه**[٢].

قوله: من عقد عقدة. من شرطية، والعقد معروف.

---

(١)البخاري: كتاب الكسوف/ باب الصلاة في كسوف الشمس، ومسلم: كتاب الكسوف/ باب ذكر النداء بصلاة الكسوف.

(٢)أخرجه النسائي في (كتاب تحريم الدم، باب الحكم في السحرة).

قوله: ثم نفث فيها. النفث: النفخ بريق خفيف، والمراد هنا النفث من أجل السحر.

أما لو عقد عقدة، ثم نفث فيها من أجل أن تحتكم بالرطوبة، فليس بداخل في الحديث، والنفث من أجل السحر يفعلونه بعض الأحيان للصرف، فيصرفون به الرجل عن زوجته، ولا سيما عند عقد النكاح، فيبعد الرجل عن زوجته، فلا يقوى على جماعها، فمن عقد هذه العقدة، فقد وقع في السحر كما قال تعالى: ﴿ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِي ٱلۡعُقَدِ ﴾ [الفلق: ٤].

قوله: ومن سحر فقد أشرك. من هذه شرطية، وفعل الشرط: سحر، وجوابه: فقد أشرك.

وقوله: فقد أشرك. هذا لا يتناول جميع السحر، إنما المراد من سحر بالطرق الشيطانية.

أما من سحر بالأدوية والعقاقير وما أشبهها، فقد سبق أنه لا يكون مشركاً، لكن الذي يسحر بواسطة طاعة الشياطين واستخدامهم فيما يريد، فهذا لا شك أنه مشرك.

قوله: ومن تعلق شيئاً وكل إليه. تعلق شيئاً، أي: استمسك به، واعتمد عليه.

وكل إليه، أي: جعل هذا الشيء الذي تعلق به عماداً له، ووكله الله إليه، وتخلى عنه.

ومناسبة هذه الجملة للتي قبلها: أن النافخ في العقد يريد أن يتوصل بهذا الشيء إلى حاجته ومآربه، فيوكل إلى هذا الشيء المحرم.

ووجه آخر: وهو أن من الناس من إذا سحر عن طريق النفخ بالعقد ذهب إلى السحرة وتعلق بهم، ولا يذهب إلى القراء والأدوية المباحة والأدعية المشروعة، ومن توكل على الله كفاه، قال تعالى: ﴿ وَمَن يَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسۡبُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمۡرِهِۦ ﴾ [الطلاق: ٥]، وإذا كان الله حسبك، فلا بد أن تصل إلى ما تريد.

لكن من تعلق شيئاً من المخلوقين وكل إليه، ومن وكل إلى شيء من المخلوقين وكل إلى ضعف وعجز وعورة، وقد يشمل الحديث من اعتمد على نفسه وصار معجباً بما يقول ويفعل، فإنه يوكل إلى نفسه، ويوكل إلى ضعف وعجز وعورة، ولهذا

ينبغي أن تكون دائماً متعلقاً بالله في كل أفعالك وأحوالك حتى في أهون الأمور.

ونقول للإنسان: اعتمد على نفسك بالنسبة للناس، فلا تسألهم ولا تستذل أمامهم، واستغن عنهم ما استطعت، أما بالنسبة لله، فلا تستغن عنه، بل كن دائماً معتمداً على ربك حتى تتيسر لك الأمور.

ومن هذا النوع من يتعلقون ببعض الأحراز يعلقونها، فإنهم يوكلون إلى هذا، ولا يحصل لهم مقصودهم، لكنهم لو اعتمدوا على الله، وسلكوا السبل الشرعية، حصل لهم ما يريدون.

ومن هذا النوع أيضاً من تعلق شيئاً من القبور، وجعلها ملجأه ومغيثه عند طلب الأمور، فإنه يوكل إليه، والإنسان قد يفتن ويحصل له المطلوب بدعاء هؤلاء، ولكن هذا المطلوب الذي حصل حصل عند دعائهم لا بدعائهم، والآية صريحة في ذلك، قال الله تبارك وتعالى: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴾ [الأحقاف: ٥]، لكن الله تعالى قد يفتن من شاء من عباده.

* **مناسبة الحديث:**

أن هؤلاء الذين يتعلقون بالسحر، ويجعلونه صناعة يصلون بها إلى مآربهم يوكلون إلى ذلك، وآخر أمرهم الخسارة والندم.

وعند ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله - ﷺ - قال: **ألا هل أنبئكم ما العضة؟ هي النميمة، القالة بين الناس**[١].

والنميمة كما أخبر الرسول - ﷺ - تقطع الصلة، وتفرق بين الناس[٢]، فتجد هذين الرجلين صديقين، فيأتي هذا النمام، فيقول لأحدهما: صاحبك يسبك، فتنقلب هذه المودة إلى عداوة، فيحصل التفرق، وهذا يشبه السحر بالتفرق، لأن السحر فيه تفريق، قال تعالى: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ﴾ [البقرة: ١٠٢].

ولهما عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله - ﷺ - قال: **إن من البيان لسحراً**[٣].

---

(١) مسلم: كتاب البر والصلة/ باب تحريم النميمة.

(٢) الإمام أحمد (٦/ ٤٥٩).

(٣) البخاري: كتاب الطب/ باب إن من البيان لسحراً، ومسلم: كتاب الجمعة/ باب تخفيف الصلاة والخطبة.

ووجه كون البيان سحراً: أنه يأخذ بلب السامع، فيصرفه أو يعطفه، فيظن السامع أن الباطل حق لقوة تأثير المتكلم، فينصرف إليه، ولهذا إذا أتى إنسان يتكلم بكلام معناه باطل لكن لقوة فصاحته وبيانه يسحر السامع حقاً، فينصرف إليه، وإذا تكلم إنسان بليغ يحذّر من حق، ولفصاحته وبيانه يظن السامع أن هذا الحق باطل، فينصرف عنه، وهذا من جنس السحر الذي يسمونه العطف والصرف، والبيان يحصل به عطف وصرف، فالبيان في الحقيقة بمعنى الفصاحة، ولا شك أنها تفعل فعل السحر، وابن القيم يقول عن الحور: حديثها السحر الحلال.

*** وجه مناسبة الحديث للباب:**

المؤلف كان حكيماً في تعبيره بالترجمة، حيث قال: باب بيان شيء من أنواع السحر، ولم يحكم عليها بشيء، لأن منها ما هو شرك، ومنها ما هو من كبائر الذنوب، ومنها دون ذلك، ومنها ما هو جائز على حسب ما يقصد به وعلى حسب تأثيره وآثاره.

فيه مسائل:

المسألة الأولى: أن العيافة والطرق والطيرة من الجبت. وقد سبق تفسير هذه الثلاثة وتفسير الجبت.

الثانية: تفسير العيافة والطرق. وقد بينت في الباب أيضاً وشرحت.

الثالثة: أن علم النجوم نوع من السحر. لقوله: **من اقتبس شعبة من النجوم، فقد اقتبس شعبة من السحر**، وسبق الكلام عليها أيضاً.

الرابعة: العقد مع النفث من ذلك. لحديث أبي هريرة رضي الله عنه: **من عقد عقدة ثم نفث فيها، فقد سحر**، وقد تقدم الكلام على ذلك.

الخامسة: أن النميمة من ذلك. لحديث ابن مسعود رضي الله عنه: **ألا هل أنبئكم ما العضه؟ هي النميمة**، وهي من السحر، لأنها تفعل ما يفعل الساحر من التفريق بين الناس والتحريش بينهم، وقد سبق بيان ذلك.

السادسة: أن من ذلك بعض الفصاحة. أي: من السحر بعض الفصاحة، لقول النبي - ﷺ -: **إن من البيان لسحراً**، والمؤلف رحمه الله قال: بعض الفصاحة استدلالاً بقوله - ﷺ -: إن من البيان، لأن من هنا عند المؤلف للتبعيض، ووجه كون ذلك من

السحر أن لسان البليغ ذي البيان قد يصرف الهمم وقد يلهب ما عنده من الفصاحة.

باب في شرح حديث سحر النبي ﷺ

قال البخاري رحمه الله:

حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا عيسى بن يونس عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت:

«سحر رسول الله ﷺ رجل من بني زريق يقال: له لبيد بن الأعصم حتى كان رسول الله ﷺ يخيل إليه أنه كان يفعل الشيء وما فعله، حتى إذا كان ذات يوم أو ذات ليلة وهو عندي لكنه دعا ودعا ثم قال يا عائشة أشعرت أن الله أفتاني فيما استفتيته فيه أتاني رجلان فقعد أحدهما عند رأسي، والآخر عند رجلي فقال: أحدهما لصاحبه ما وجع الرجل؛ فقال: مطبوب قال: من طبه؟ قال لبيد بن الأعصم، قال: في أي شيء قال: في مشط ومشاطة وجف طلع نخلة ذكر قال: وأين هو قال: في بئر ذروان فأتاها رسول الله ﷺ في ناس من أصحابه، فجاء فقال: يا عائشة كأن ماءها نقاعة الحناء أو كأن رءوس نخلها رءوس الشياطين، قلت: يا رسول الله أفلا استخرجته؟ قال: قد عافاني الله فكرهت أن أثور على الناس فيه شرًا فأمر بها فدفنت».

تابعه أبو أسامة، وأبو ضمرة، وابن أبي الزناد عن هشام، وقال الليث، وابن عيينة عن هشام في مشط ومشاقة، يقال المشاطة: ما يخرج من الشعر إذا مشط والمشاقة من مشاقة الكتان.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت:

«كان رسول الله ﷺ سحر حتى كان يرى أنه يأتي النساء ولا يأتيهن»، قال سفيان وهذا أشد ما يكون من السحر إذا كان كذا، فقال: «يا عائشة أعلمت أن الله قد أفتاني فيما استفتيته فيه أتاني رجلان فقعد أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي، فقال: الذي عند رأسي للآخر، ما بال الرجل؟! قال: مطبوب، قال: ومن طبه؟! قال: لبيد بن أعصم رجل من بني زريق حليف ليهود كان منافقًا قال وفيم قال: في مشط ومشاقة، قال: وأين؟ قال: في جف طلعة ذكر تحت راعوفة في بئر ذروان، قالت: فأتى النبي ﷺ البئر حتى استخرجه، فقال: هذه البئر التي أريتها وكأن ماءها نقاعة الحناء وكأن نخلها رءوس الشياطين، قال: فاستخرج، قالت: فقلت أفلا أي تنشرت فقال أما الله فقد شفاني وأكره أن أثير على أحد من الناس شرا».

قال ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ:

قوله (حتى كان رسول الله ﷺ يخيل إليه أنه كان يفعل الشيء وما فعله):

قال المازري: أنكر المبتدعة هذا الحديث وزعموا أنه يحط منصب النبوة ويشكك فيها، قالوا وكل ما أدى إلى ذلك فهو باطل، وزعموا أن تجويز هذا يعدم الثقة بما شرعه من الشرائع إذ يحتمل على هذا أن يخيل إليه أنه يرى جبريل وليس هو ثم، وأنه يوحي إليه بشيء ولم يوح إليه بشيء.

قال المازري: وهذا كله مردود، لأن الدليل قد قام على صدق النبي ﷺ فيما يبلغه عن الله تعالى وعلى عصمته في التبليغ، والمعجزات شاهدات بتصديقه، فتجويز ما قام الدليل على خلافه باطل.

وأما ما يتعلق ببعض الأمور الدنيا التي لم يبعث لأجلها ولا كانت الرسالة من أجلها فهو في ذلك عرضة لما يعترض البشر كالأمراض، فغير بعيد أن يخيل إليه في أمر من أمور الدنيا ما لا حقيقة له مع عصمته عن مثل ذلك في أمور الدين، قال: وقد قال بعض الناس إن المراد بالحديث أنه كان ﷺ يخيل إليه أنه وطئ زوجاته ولم يكن وطأهن، وهذا كثيرًا ما يقع تخيله للإنسان في المنام فلا يبعد أن يخيل إليه في اليقظة. قلت: وهذا قد ورد صريحًا في رواية ابن عيينة في الباب الذي يلي هذا ولفظه حتى كان يرى أنه يأتي النساء ولا يأتيهن .

وفي رواية الحميدي أنه يأتي أهله ولا يأتيهم قال الداودي يرى بضم أوله أي يظن، وقال ابن التين ضبطت يرى بفتح أوله.

قلت: وهو من الرأي لا من الرؤية، فيرجع إلى معنى الظن. وفي مرسل يحيى بن يعمر عند عبد الرزاق سحر النبي ﷺ عن عائشة حتى أنكر بصره وعنده في مرسل سعيد بن المسيب حتى كاد ينكر بصره قال عياض: فظهر بهذا أن السحر إنما تسلط على جسده وظواهر جوارحه لا على تمييزه ومعتقده.

قلت: ووقع في مرسل عبد الرحمن بن كعب عند ابن سعد فقالت أخت لبيد بن الأعصم: إن يكن نبيا فسيخبر، وإلا فسيذهله هذا السحر حتى يذهب عقله .

قلت: فوقع الشق الأول كما في هذا الحديث الصحيح. وقد قال بعض العلماء. لا يلزم من أنه كان يظن أنه فعل الشيء ولم يكن فعله أن يجزم بفعله ذلك. وإنما يكون من جنس الخاطر يخطر ولا يثبت، فلا يبقى على هذا للملحد حجة. وقال عياض: يحتمل أن يكون المراد بالتخييل المذكور أنه يظهر له من نشاطه ما ألفه من سابق عادته

من الاقتدار على الوطء، فإذا دنا من المرأة فتر عن ذلك كما هو شأن المعقود، ويكون قوله في الرواية الأخرى حتى كاد ينكر بصره أي صار كالذي أنكر بصره بحيث إنه إذا رأى الشيء يخيل أنه على غير صفته، فإذا تأمله عرف حقيقته.

ويؤيد جميع ما تقدم أنه لم ينقل عنه في خبر من الأخبار أنه قال قولاً فكان بخلاف ما أخبر به، وقال المهلب: صون النبي ﷺ من الشياطين لا يمنع إرادتهم كيده، فقد مضى في الصحيح أن شيطانًا أراد أن يفسد عليه صلاته فأمكنه الله منه، فكذلك السحر ما ناله من ضرره ما يدخل نقصًا على ما يتعلق بالتبليغ، بل هو من جنس ما كان يناله من ضرر سائر الأمراض من ضعف عن الكلام، أو عجز عن بعض الفعل، أو حدوث تخيل لا يستمر، بل يزول ويبطل الله كيد الشياطين، واستدل ابن القصار على أن الذي أصابه كان من جنس المرض بقوله في آخر الحديث فأما أنا فقد شفاني الله ، وفي الاستدلال بذلك نظر، لكن يؤيد المدعى أن في رواية عمرة عن عائشة عند البيهقي في الدلائل فكان يدور ولا يدري ما وجعه وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند ابن سعد مرض النبي ﷺ وأخذ عن النساء والطعام والشراب، فهبط عليه ملكان الحديث.

قوله: (وهو عندي لكنه دعا ودعا):

كذا وقع، وفي الرواية الماضية في بدء الخلق حتى كان ذات يوم دعا ودعا وكذا علقه المصنف لعيسى بن يونس في الدعوات، ومثله في رواية الليث، قال الكرماني: يحتمل أن يكون هذا الاستدراك من قولها عندي أي لم يكن مشتغلاً بي بل اشتغل بالدعاء، ويحتمل أن يكون من التخيل، أي كان السحر أضره في بدنه لا في عقله وفهمه بحيث إنه توجه إلى الله ودعا على الوضع الصحيح والقانون المستقيم. ووقع في رواية ابن نمير عند مسلم فدعا، ثم دعا، ثم دعا وهذا هو المعهود منه أنه كان يكرر الدعاء ثلاثًا. وفي رواية وهيب عند أحمد وابن سعد فرأيته يدعو .

قال النووي: فيه استحباب الدعاء عند حصول الأمور المكروهات وتكريره الالتجاء إلى الله تعالى في دفع ذلك. قلت: سلك النبي ﷺ في هذه القصة مسلكي التفويض وتعاطي الأسباب، ففي أول الأمر فوض وسلم لأمر ربه فاحتسب الأجر في صبره على بلائه، ثم لما تمادى ذلك وخشي من تماديه أن يضعفه عن فنون عبادته جنح إلى التداوي ثم إلى الدعاء، وكل من المقامين غاية في الكمال.

في رواية الحميدي أفتاني في أمر استفتيته فيه: أي أجابني فيما دعوته، فأطلق

على الدعاء استفتاء لأن الداعي طالب والمجيب مفت، أو المعنى أجابني بما سألته عنه، لأن دعاءه كان أن يطلعه الله على حقيقة ما هو فيه لما اشتبه عليه من الأمر، ووقع في رواية عمرة عن عائشة إن الله أنبأني بمرضي: أي أخبرني.

قوله: (**فقعد أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي**)

أظنه جبريل لخصوصيته به عليهما السلام، ثم وجدت في السيرة للدمياطي الجزم بأنه جبريل قال: لأنه أفضل الملائكة، ثم وجدت في حديث زيد بي أرقم عند النسائي وابن سعد وصححه الحاكم وعبد بن حميد سحر النبي ﷺ رجل من اليهود، فاشتكى لذلك أيامًا، فأتاه جبريل فقال: إن رجلاً من اليهود سحرك، عقد لك عقدًا في بئر كذا، فدل مجموع الطرق على أن المسئول هو جبريل والسائل ميكائيل.

قوله: (فقال: مطبوب):

أي مسحور، يقال: طب الرجل بالضم إذا سحر، يقال كنوا عن السحر بالطب تفاؤلاً كما قالوا للديغ سليم، وقال ابن الأنباري: الطب من الأضداد، يقال لعلاج الداء، طب، والسحر من الداء ويقال: له طب، وأخرج أبو عبيد من مرسل عبد الرحمن بن أبي ليلى قال **احتجم النبي ﷺ على رأسه بقرن حين طب** .

قال أبو عبيد يعني سحر. قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: بنى النبي ﷺ الأمر أولاً على أنه مرض، وأنه عن مادة مالت إلى الدماغ وغلبت على البطن المقدم منه فغيرت مزاجه، فرأى استعمال الحجامة لذلك مناسبًا، فلما أوحي إليه أنه سحر عدل إلى العلاج المناسب له وهو استخراجه.

قال: ويحتمل أن مادة السحر انتهت إلى إحدى قوى الرأس حتى صار يخيل إليه ما ذكر، فإن السحر قد يكون من تأثير الأرواح الخبيثة، وقد يكون من انفعال الطبيعة وهو أشد السحر، واستعمال الحجم لهذا الثاني نافع لأنه إذا هيج الأخلاط وظهر أثره في عضو كان استفراغ المادة الخبيثة نافعًا في ذلك.

وقال القرطبي: إنما قيل للسحر طب لأن أصل الطب الحذق بالشيء والتفطن له، فلما كان كل من علاج المرض والسحر إنما يتأتى عن فطنة وحذق أطلق على كل منهما هذا الاسم.

قوله: (في مشط ومشاطة):

وهو الآلة المعروفة التي يسرح بها شعر الرأس واللحية ؛ وهذا هو المشهور. ويطلق المشط بالاشتراك على أشياء أخرى: منها العظم العريض في الكتف،

وسلاميات ظهر القدم، ونبت صغير يقال له مشط الذنب.

قال القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ يحتمل أن يكون الذي سحر فيه النبي ﷺ أحد هذه الأربع.

قلت: وفاته آلة لها أسنان وفيها هراوة يقبض عليها ويغطى بها الإناة، قال ابن سيده في المحكم : إنها تسمى المشط. والمشط أيضًا سمة من سمات البعير تكون في العين والفخذ، ومع ذلك فالمراد بالمشط هنا هو الأول، فقد وقع في رواية عمرة عن عائشة رضي الله عنها **فإذا فيها مشط رسول الله ﷺ ومن مراطة رأسه** وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما من شعر رأسه ومن أسنان مشطه وفي مرسل عمر بن الحكم فعمد إلى مشط وما مشط من الرأس من شعر فعقد بذلك عقدًا .

قوله: **(وجف طلع نخلة ذكر)**:

قوله: **(فأتاها رسول الله ﷺ في ناس من أصحابه)**

قوله **(فجاء فقال يا عائشة)**

وفي رواية عمرة عن عائشة رضي الله عنها **فنزل رجل فاستخرجه وفيه من الزيادة أنه وجد في الطلعة تمثالاً من شمع، تمثال رسول الله ﷺ، وإذا فيه إبر مغروزة، وإذا وتر فيه إحدى عشرة عقدة، فنزل جبريل بالمعوذتين، فكلما قرأ آية انحلت عقدة، وكلما نزع إبرة وجد لها ألمًا ثم يجد بعدها راحة وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما نحوه كما تقدم التنبيه عليه، وفي حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه الذي أشرت إليه عند عبد بن حميد وغيره فأتاه جبريل فنزل عليه بالمعوذتين وفيه فأمره أن يحل العقد ويقرأ آية، فجعل يقرأ ويحل حتى قام كأنما نشط من عقال وعند ابن سعد من طريق** عمر مولى غفرة معضلاً فاستخرج السحر من الجف من تحت البئر ثم نزعه فحله فكشف عن رسول الله ﷺ .

قوله: **(كأن ماءها)**:

أي البئر

(نقاعة الحناء):

قال القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ كأن ماء البئر قد تغير إما لرداءته بطول إقامته، وإما لما خالطه من الأشياء التي ألقيت في البئر. قلت: ويرد الأول أن عند ابن سعد في مرسل عبد الرحمن بن كعب أن الحارث بن قيس هور البئر المذكورة وكان يستعذب منها وحفر بئرًا أخرى فأعانه رسول الله ﷺ في حفرها.

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ خشي من إخراجه وإشاعته ضررًا على المسلمين من تذكر السحر وتعلمه ونحو ذلك ؛ وهو من باب ترك المصلحة خوف المفسدة.

قوله: (فأمر بها):

أي بالبئر

(فدفنت):

قوله: (ويقال المشاطة ما يخرج من الشعر إذا مشط):

هذا لا اختلاف فيه بين أهل اللغة، قال ابن قتيبة. المشاطة ما يخرج من الشعر الذي سقط من الرأس إذا سرح بالمشط، وكذا من اللحية.

واستدل بهذا الحديث على أن الساحر لا يقتل حدًا إذا كان له عهد، وأما ما أخرجه الترمذي من حديث جندب رفعه قال حد الساحر ضربه بالسيف ففي سنده ضعف، فلو ثبت لخص منه من له عهد، وتقدم في الجزية من رواية بجالة أن عمر رضي الله عنه كتب إليهم أن اقتلوا كل ساحر وساحرة وزاد عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن دينار في روايته عن بجالة: فقتلنا ثلاث سواحر أخرج البخاري أصل الحديث دون قصة قتل السواحر.

قال ابن بطال: لا يقتل ساحر أهل الكتاب عند مالك والزهري إلا أن يقتل بسحره فيقتل، وهو قول أبي حنيفة والشافعي، وعن مالك إن أدخل بسحره ضررًا على مسلم لم يعاهد عليه نقض العهد بذلك فيحل قتله، وإنما لم يقتل النبي ﷺ لبيد بن الأعصم لأنه كان لا ينتقم لنفسه، ولأنه خشي إذا قتله أن تثور بذلك فتنة بين المسلمين وبين حلفائه من الأنصار، وهو من نمط ما راعاه من ترك قتل المنافقين، سواء كان لبيد يهوديا أو منافقًا على ما مضى من الاختلاف فيه.

قال: وعند مالك أن حكم الساحر حكم الزنديق فلا تقبل توبته، ويقتل حدا إذا ثبت عليه ذلك، وبه قال أحمد.

وقال الشافعي: لا يقتل إلا إن اعترف بسحره فيقتل به، فإن اعترف أن سحره قد يقتل وقد لا يقتل وأنه سحره وأنه مات لم يجب عليه القصاص ووجبت الدية في ماله لا على عاقلته، ولا يتصور القتل بالسحر بالبينة.

وادعى أبو بكر الرازي في الأحكام: أن الشافعي تفرد بقوله إن الساحر يقتل قصاصًا إذا اعترف أنه قتله بسحره، والله أعلم. قال النووي رحمه الله: إن كان السحر قول أو فعل يقتضي الكفر كفر الساحر وتقبل توبته إذا تاب عندنا، وإذا لم يكن في سحره ما يقتضي الكفر عزر واستتيب.

السحر من السبع الموبقات

عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أن رسول الله ﷺ قال: «**اجتنبوا الموبقات الشرك بالله والسحر**»[١].

وقال قتادة: قلت لسعيد بن المسيب رجل به طب أو يؤخذ عن امرأته أيحل عنه أو ينشر قال لا بأس به إنما يريدون به الإصلاح فأما ما ينفع الناس فلم ينه عنه.

قال ابن الجوزي: النشرة حل السحر عن المسحور، ولا يكاد يقدر عليه إلا من يعرف السحر. وقد سئل أحمد رحمه الله عمن يطلق السحر عن المسحور فقال: لا بأس به. وهذا هو المعتمد. ويجاب عن الحديث والأثر بأن قوله النشرة من عمل الشيطان إشارة إلى أصلها، ويختلف الحكم بالقصد، فمن قصد بها خيرًا كان خيرًا وإلا فهو شر. ثم الحصر المنقول عن الحسن ليس على ظاهره لأنه قد ينحل بالرقى والأدعية والتعويذ، ولكن يحتمل أن تكون النشرة نوعين.

قوله: (به طب):

بكسر الطاء أي سحر.

قوله: (أو يؤخذ):

بفتح الواو مهموز وتشديد الخاء المعجمة وبعدها معجمة أي يحبس عن امرأته ولا يصل إلى جماعها، والأخذة بضم الهمزة هي الكلام الذي يقوله الساحر، وقيل حرزة يرقى عليها، أو هي الرقية نفسها.

قوله: (أو يحل عنه):

بضم أوله وفتح المهملة.

قوله: (أو ينشر):

بتشديد المعجمة من النشرة بالضم وهي ضرب من العلاج يعالج به من يظن أن به سحرًا أو مسا من الجن، قيل لها ذلك لأنه يكشف بها عنه ما خالطه من الداء، ويوافق قول سعيد بن المسيب رحمه الله ما تقدم في باب الرقية في حديث جابر رضي الله عنه عند مسلم مرفوعًا من **استطاع أن ينفع أخاه فليفعل** ويؤيد مشروعية النشرة ما تقدم في حديث **العين حق** في قصة اغتسال العائن، وقد أخرج عبد الرزاق من طريق الشعبي

---

(١) رواه البخاري (٥٣٢٢)

رَحِمَهُ اللَّهُ قال: لا بأس بالنشرة العربية التي إذا وطئت لا تضره، وهي أن يخرج الإنسان في موضع عضاه فيأخذ عن يمينه وعن شماله من كل ثم يدقه ويقرأ فيه ثم يغتسل به. وذكر ابن بطال رَحِمَهُ اللَّهُ أن في كتب وهب بن منبه أن يأخذ سبع ورقات من سدر أخضر فيدقه بين حجرين ثم يضربه بالماء ويقرأ فيه آية الكرسي والقواقل ثم يحسو منه ثلاث حسوات ثم يغتسل به فإنه يذهب عنه كل ما به، وهو جيد للرجل إذا حبس عن أهله، وممن صرح بجواز النشرة المزني صاحب الشافعي وأبو جعفر الطبري وغيرهما، ثم وقفت على صفة النشرة في كتاب الطب النبوي لجعفر المستغفري قال:

وجدت في خط نصوح بن واصل على ظهر جزء من تفسير قتيبة بن أحمد البخاري قال: قال قتادة لسعيد بن المسيب: رجل به طب أخذ عن امرأته أيحل له أن ينشر ؟ قال لا بأس، وإنما يريد به الإصلاح، فأما ما ينفع فلم ينه عنه.

قال نصوح: فسألني حماد بن شاكر: ما الحل وما النشرة ؟ فلم أعرفهما، فقال: هو الرجل إذا لم يقدر على مجامعة أهله وأطاق ما سواها فإن المبتلى بذلك يأخذ حزمة قضبان وفأسًا ذا قطارين ويضعه في وسط تلك الحزمة ثم يؤجج نارًا في تلك الحزمة حتى إذا ما حمي الفأس استخرجه من النار وبال على حره فإنه يبرأ بإذن الله تعالى.

وأما النشرة فإنه يجمع أيام الربيع ما قدر عليه من ورد المفارة وورد البساتين ثم يلقيها في إناء نظيف ويجعل فيهما ماء عذبًا ثم يغلي ذلك الورد في الماء غليًا يسيرًا ثم يمهل حتى إذا فتر الماء أفاضه عليه فإنه يبرأ بإذن الله تعالى.

قال حاشد: تعلمت هاتين الفائدتين بالشام.

قلت: وحاشد هذا من رواة الصحيح عن البخاري، وقد أغفل المستغفري أن أثر قتادة هذا علقه البخاري في صحيحه وأنه وصله الطبري في تفسيره، ولو اطلع على ذلك ما اكتفى بعزوه إلى تفسير قتيبة بن أحمد بغير إسناد، وأغفل أيضًا أثر الشعبي في صفته وهو أعلى ما اتصل بنا من ذلك.

(تكميل): قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ :

من أنفع الأدوية وأقوى ما يوجد من النشرة مقاومة السحر الذي هو من تأثيرات الأرواح الخبيثة بالأدوية الإلهية من الذكر والدعاء والقراءة، فالقلب إذا كان ممتلئًا من الله معمورًا بذكره وله ورد من الذكر والدعاء والتوجه لا يخل به كان ذلك من أعظم الأسباب المانعة من إصابة السحر له.

قال: وسلطان تأثير السحر هو في القلوب الضعيفة، ولهذا غالب ما يؤثر في النساء والصبيان والجهال، لأن الأرواح الخبيثة إنما تنشط على أرواح تلقاها مستعدة لما يناسبها. انتهى ملخصًا.

ويعكر عليه حديث الباب، وجواز السحر على النبي ﷺ مع عظيم مقامه وصدق توجهه وملازمة ورده، ولكن يمكن الانفصال عن ذلك بأن الذي ذكره محمول على الغالب، وأن ما وقع به ﷺ لبيان تجويز ذلك، والله أعلم.

** ** **

فصل

في هَدْيه ﷺ في علاج السِّحر الذي سحرته اليهودُ به

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ:

قد أنكر هذا طائفةٌ من الناس، وقالوا: لا يجوزُ هذا عليه، وظنوه نقصًا وعيبًا، وليس الأمرُ كما زَعَموا، بل هو من جنس ما كان يَعتَريه من الأسقام والأوجاع، وهو مرض من الأمراض، وإصابتُه به كإصابته بالسُّمِّ لا فرقَ بينهما.

وقد ثبت في «الصحيحين» عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: «**سُحِرَ رسولُ الله ﷺ حتى إنْ كان لَيُخَيَّلُ إليه أنه يأتي نِساءه، ولم يَأْتِهِنَّ**»[1]، وذلك أشدُّ ما يكون مِن السِّحر.

قال القاضي عِيَاض رَحِمَهُ اللَّهُ: والسِّحر مرضٌ من الأمراض، وعارضٌ من العلل يجوز عليه كأنواع الأمراض ممَّا لا يُنكَرُ، ولا يَقدَحُ في نُبوته، وأمَّا كونُه يُخيَّل إليه أنه فعل الشيء ولم يفعله، فليس في هذا ما يدخل عليه داخلةً في شيء من صدقه، لقيام الدليل والإجماعِ على عصمته من هذا، وإنَّما هذا فيما يجوز طُرُوُه عليه في أمر دنياه التي لم يُبعث لسببها، ولا فُضِّل مِن أجلها، وهو فيها عُرضةٌ للآفات كسائر البَشَر، فغيرُ بعيد أنه يُخيَّلُ إليه من أُمورها ما لا حقيقةَ له، ثم يَنجلي عنه كما كان.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٥٧٦٣) وفي مواضع من «صحيحه» ومسلم (٢١٨٩ فؤاد) (٥٥٩٩ قلعجي) وابن ماجه (٣٥٤٥) وأحمد (٦/ ٥٧ و٦٣ و٩٦) والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٣٥١٨) من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعًا به.

والمقصود: ذِكرُ هَدْيه في علاج هذا المرض، وقد رُوي عنه فيه نوعان:

أحدهما وهو أبلغُهما: استخراجُه وإبطاله، كما صحَّ عنه ﷺ أنه سأل ربَّه سبحانه في ذلك؛ فدُلَّ عليه، فاستَخْرَجه من بئر، فكان في مِشْطٍ ومُشَاطَةٍ، وجُفِّ طَلْعَةِ ذَكَر، فلمَّا استَخْرَجه، ذهب ما به، حتى كأنَّما أُنْشِطَ من عِقال[١]، فهذا من أبلغ ما يُعالَجُ به المَطْبُوبُ، وهذا بمنزلة إزالةِ المادة الخبيثة وقلْعِها مِن الجسد بالاستفراغ.

والنوع الثاني: الاستفراغُ في المحل الذي يَصِلُ إليه أذى السِّحر، فإنَّ للسِّحر تأثيرًا في الطبيعة، وهَيَجان أخلاطها، وتشويشِ مِزاجها، فإذا ظهر أثرُهُ في عضوٍ، وأمكن استفراغُ المادة الرديئةَ من ذلك العضو، نَفَع جدًّا.

وقد ذكر أبو عُبيدٍ في كتاب «**غريب الحديث**» له بإسناده، عن عبد الرحمن بن أبي لَيْلَى، أنَّ النبي ﷺ احْتَجمَ على رأسه بقَرْنٍ حين طُبَّ[٢]، قال أبو عُبيد: معنى طُبَّ: أي: سُحِرَ.

وقد أشكَل هذا على مَن قَلَّ علمُه، وقال: ما للحجامة والسِّحر ؟ وما الرابطةُ بين هذا الداء وهذا الدواء ؟ ولو وَجد هذا القائلُ «**أبقراط**»، أو «**ابنَ سينا**» أو غيرَهما قد نَصَّ على هذا العلاجِ، لَتَلقَّاه بالقبولِ والتسليم، وقال: قد نَصَّ عليه مَن لا يُشَكُّ في معرفته وفضله.

فاعلم أنَّ مادة السِّحر الذي أُصيب به ﷺ انتهت إلى رأسه إلى إحدى قُواه التي فيه بحيث كان يُخيَّل إليه أنه يفعل الشيء ولم يفعله، وهذا تصرُّف من الساحر في الطبيعة والمادة الدموية بحيث غلبت تلك المادة على البطن المقدم منه، فغيَّرت مِزاجه عن طبيعته الأصلية.

والسِّحر: هو مركَّب من تأثيرات الأرواح الخبيثة، وانفعال القُوَى الطبيعية عنها وهو أشدُّ ما يكون من السِّحر، ولا سيَّما في الموضع الذي انتهى السِّحرُ إليه، واستعمالُ الحجامةِ على ذلك المكان الذي تضررت أفعالُه بالسِّحر من أنفع المعالجة إذا استُعْمِلتْ على القانون الذي ينبغي.

قال «**أبقراط**»: الأشياءُ التي ينبغي أن تُسْتَفْرَغَ يجب أن تُستفرغ من المواضع التي

---

(١) **صحيح**: وهو جزء من حديث عائشة السابق ذكره.

(٢) **ضعيف**: عبد الرحمن بن أبي ليلى تابعي ثقة وحديثه هذا مرسل.

هي إليها أميلُ بالأشياء التي تصلُح لاستفراغها.

وقالت طائفة من الناس: إنَّ رسولَ الله ﷺ لما أُصيب بهذا الداءِ، وكان يُخيَّل إليه أنه فعل الشيء ولم يفعله، ظَنَّ أن ذلك عن مادة دموية أو غيرها مالت إلى جهة الدماغ، وغلبت على البطن المقدَّم منه، فأزالت مِزاجه عن الحالة الطبيعية له، وكان استعمالُ الحجامة إذ ذاك مِن أبلغ الأدوية، وأنفع المعالجة، فاحتجم، وكان ذلك قبل أن يُوحى إليه أنَّ ذلك من السِّحر، فلما جاءه الوحيُ من الله تعالى، وأخبره أنه قد سُحِرَ، عدل إلى العلاج الحقيقيِّ وهو استخراجُ السِّحر وإبطالُه، فسأل الله سبحانه، فدلَّه على مكانه، فاستخرجه، فقام كأنما أُنشِطَ من عِقال، وكان غايةُ هذا السِّحر فيه إنما هو في جسده، وظاهِر جوارحه، لا على عقلِه وقلبِه، ولذلك لم يكن يعتقدُ صحة ما يُخيَّل إليه من إتيان النساء، بل يعلم أنه خيال لا حقيقة له، ومثلُ هذا قد يَحدُثُ من بعض الأمراض.. والله أعلم.

فصل

ومن أنفع علاجات السِّحر الأدوية الإلهية، بل هي أدويتُه النافعة بالذات، فإنه من تأثيرات الأرواح الخبيثة السُّفْلية، ودفعُ تأثيرها يكون بما يُعارضُها ويُقاومها من الأذكار، والآيات، والدعواتِ التي تُبْطِلُ فعلها وتأثيرها، وكلما كانت أقوى وأشدّ، كانت أبلغَ في النُّشْرةِ[1]، وذلك بمنزلة التقاءِ جيشين، مع كلٍّ واحدٍ منهما عُدَّتُه وسلاحُه، فأيُّهما غلب الآخر، قهره، وكان الحكم له، فالقلبُ إذا كان ممتلئًا من الله مغمورًا بذكره، وله من التوجُّهات والدعوات والأذكار والتعوُّذات وردٌ لا يُخِلُّ به يُطابق فيه قلبه لسانه، كان هذا مِن أعظم الأسباب التي تمنع إصابة السِّحر له، ومن أعظم العلاجات له بعد ما يُصيبه.

وعند السَّحَرَة: أنَّ سِحرَهم إنما يَتِمُّ تأثيره في القلوب الضعيفة المنفعِلة، والنفوس الشهوانية التي هي معلَّقةٌ بالسُّفليات، ولهذا فإن غالب ما يؤثِّر في النساءِ، والصبيان، والجُهَّال، وأهلِ البوادي، ومَن ضَعُف حظُّه من الدين والتوكل والتوحيد، ومَن لا نصيبَ له من الأوراد الإلهية والدعوات والتعوُّذات النبوية.

---

(١) النُّشرة: - بالضم - ضرب من الرقية والعلاج، يعالج به من كان يظن أن به مسًّا من الجن، سميت نشرة لأنه ينشر بها عنه ما خامره من الداء أي يكشف ويزال. من «لسان العرب» (ص٤٢٤٢).

وبالجملة.. فسلطانُ تأثيره في القُلوب الضعيفة المنفعلة التي يكون ميلُها إلى السُّفليات، قالوا: والمسحورُ هو الذي يُعين على نفسه، فإنَّا نجد قلبه متعلقًا بشيء كثير الالتفات إليه، فيتسلَّط على قلبه بما فيه مِن الميل والالتفات، والأرواح الخبيثة إنما تتسلَّطُ على أرواح تلقاها مستعِدَّة لتسلُّطِها عليها بميلها إلى ما يناسب تلك الأرواح الخبيثة، وبفراغِها من القوة الإلهية، وعدم أخذها للعُدَّة التي تُحاربها بها، فتجدها فارغة لا عُدَّة معها، وفيها مَيلٌ إلى ما يُناسبها؛ فتتسلَّط عليها، ويتمَكَّن تأثيرُها فيها بالسِّحر وغيره.. والله أعلم.

عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ سئل عن النشرة فقال: «**هي من عمل الشيطان**» رواه أحمد بسند جيد. وأبو داود [1]، وقال: سئل أحمد رحمه الله عنها فقال: ابن مسعود يكره هذا كله.

وفي البخاري عن قتادة: قلت لابن المسيب: رجل به طب أو يؤخذ عن امرأته، أيحل عنه أو ينشر؟ قال: لا بأس به، إنما يريدون به الإصلاح، فأما ما ينفع فلم ينه عنه. أ.هـ.

وروى عن الحسن أنه قال: لا يحل السحر إلا ساحر.

قال ابن القيم: النشرة: حل السحر عن المسحور، وهي نوعان:

إحداهما:...حل بسحر مثله، وهو الذي من عمل الشيطان، وعليه يحمل قول الحسن، فيتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يحب، ويبطل عمله عن المسحور.

والثاني:...النشرة بالرقية والتعوذات والأدوية والدعوات المباحة، فهذا جائز....

فيه مسألتان:

الأولى:...النهي عن النشرة.

الثانية:...الفرق بين المنهي عنه والمرخص فيه مما يزيل الإشكال.

قال الشيخ العثيمين رحمه الله تعالى:

*** تعريف النشرة:**

---

(١) الإمام أحمد في "المسند" (٣/ ٢٩٤)، وأبو داود: كتاب الطب/ باب في النشرة، والحاكم في "المستدرك" (٤/ ٤٢٠)، وصححه ووافقه الذهبي. قال الحافظ في "الفتح" (١٠/ ٢٣٣): "إسناده حسن".

في اللغة، بضم النون: فعلة من النشر، وهو التفريق.

وفي الاصطلاح: حل السحر عن المسحور.

لأن هذا الذي يحل السحر عن المسحور: يرفعه، ويزيله، ويفرقه.

أما حكمها، فهو يتبين مما قاله المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ وهو من أحسن البيانات.

ولا ريب أن حل السحر عن المسحور من باب الدواء والمعالجة وفيه فضل كبير لمن ابتغى به وجه الله لكن في القسم المباح منها. لأن السحر له تأثير على بدن المسحور وعقله ونفسه وضيق الصدر، حيث لا يأنس إلا بمن استعطف عليه.

وأحياناً يكون أمراضاً نفسية بالعكس، تنفر هذا المسحور عمن تنفره عنه من الناس، وأحياناً يكون أمراضاً عقلية، فالسحر له تأثير إما على البدن، أو العقل، أو النفس.

قوله في عن النشرة. أل للعهد الذهني، أي: المعروفة في الجاهلية التي كانوا يستعملونها في الجاهلية، وذلك طريق من طرق حل السحر، وهي على نوعين:

الأول: أن تكون باستخدام الشياطين، فإن كان لا يصل إلى حاجته منهم إلا بالشرك، كانت شركاً، وإن كان يتوصل لذلك بمعصية دون الشرك، كان لها حكم تلك المعصية.

الثاني: أن تكون بالسحر، كالأدوية والرقى والعقد والنفث وما أشبه ذلك، فهذا له حكم السحر على ما سبق.

ومن ذلك ما يفعله بعض الناس، أنهم يضعون فوق رأس المسحور طستاً فيه ماء ويصبون عليه رصاصاً ويزعمون أن الساحر يظهر وجهه في هذا الرصاص، فيستدل بذلك على من سحره، وقد سئل الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ عن النشرة، فقال: إن بعض الناس أجازها، فقيل له: إنهم يجعلون ماء في طست، وإنه يغوص فيه، وإنه يبدو وجهه، فنفض يده وقال: ما أدري ما هذا؟ ما أدري ما هذا؟ فكأنه رَحِمَهُ اللَّهُ توقف في الأمر وكره الخوض فيه.

قوله: من عمل الشيطان، أي: من العمل الذي يأمر به الشيطان ويوحي به، لأن الشيطان يأمر بالفحشاء ويوحي إلى أوليائه بالمنكر، وهذا يغني عن قوله: إنها حرام، بل هو أشد، لأن نسبتها للشيطان أبلغ في تقبيحها والتنفير منها، ودلالة النصوص على التحريم لا تنحصر في لفظ التحريم أو نفي الجواز، بل إذا رتبت العقوبات على الفعل كان دليلاً على تحريمه.

والمشار إليه في قوله: يكره هذا كله كل أنواع النشرة، وظاهره: ولو كانت على الوجه المباح على ما يأتي، لكنه غير مراد، لأن النشرة بالقرآن والتعوذات المشروعة لم يقل أحد بكراهته، وسبق أن ابن مسعود ﷺ كان يكره تعليق التمائم من القرآن وغير القرآن.

وعلى هذا، فالكلية في قول أحمد: يكره هذا كله يراد بها النشرة التي من عمل الشيطان، وهي النشرة بالسحر والنشرة التي من التمائم.

وقوله: يكره. الكراهة عند المتقدمين يراد بها التحريم غالباً، ولا تخرج عنه إلا بقرينة، وعند المتأخرين خلاف الأولى، فلا تظن أن لفظ المكروه في عرف المتقدمين أو كلامهم مثله في كلام المتأخرين، بل هو يختلف، انظر إلى قوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَـٰنًا﴾ [الإسراء: ٢٣]، إلى أن قال بعد أن ذكر أشياء محرمة: ﴿كُلُّ ذَٰلِكَ كَانَ سَيِّئُهُۥ عِندَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾ [الإسراء: ٣٨]، ولا شك أن المراد بالكراهة هنا التحريم.

وفي البخاري عن قتادة: قلت لابن المسيب: رجل به طب أو يؤخذ عن امرأته، أيحل عنه أو ينشر؟ قال: لا بأس به، إنما يريدون به الإصلاح، فأما ما ينفع، فلم ينه عنه[(١)].

قوله: رجل به طب. أي: سحر، ومن المعلوم أن الطب هو علاج المرض، لكن سمي السحر طبًّا من باب التفاؤل، كما سمي اللديغ سليماً والكسير جبيراً.

قوله: أو يؤخذ عن امرأته. أي: يحبس عن زوجته، فلا يتمكن من جماعها، وهو ليس به بأس، وهذا نوع من السحر.

والعجيب أنه مشتهر عند الناس أنه إذا كان عند العقد، وعقد أحد عقده عند العقد، فإنه يحصل حبسه عن امرأته، وبالغ بعضهم، فقال: إذا شبك أحدهم بين أصابعه عند العقد حبس الزوج عن أهله، وهذا لا أعرف له أصلاً.

ولكن كثيراً ما يقع حبس الزوج عن زوجته ويطلبون العلاج.

وقد ذكر بعض أهل العلم أن من العلاج أن يطلقها، ثم يراجعها، فينفك السحر.

لكن لا أدري هل هذا يصح أم لا؟ فإذا صح، فالطلاق هنا جائز، لأنه طلاق للاستبقاء، فيطلق كعلاج، ونحن لا نفتي بشيء من هذا، بل نقول: لا نعرف عنه شيئاً.

---

(١) البخاري في "الصحيح" تعليقاً: كتاب الطب/ باب هل يستخرج السحر.

وأو في قوله: أو يؤخذ يحتمل أنها للشك من الراوي: هل قال قتادة به طب أو قال: يؤخذ عن امرأته؟

أي: أو قلت: يؤخذ، ويحتمل أن تكون للتنويع، أي أنه سأله عن أمرين: عن المسحور، وعند الذي يؤخذ عن امرأته.

قوله: أيحل عنه أو ينشر. لا شك أن أو هنا للشك، لأن الحل هو النشرة.

قوله: لا بأس به، إنما يريدون به الإصلاح. كأن ابن المسيب رَحِمَهُ اللَّهُ قسم السحر إلى قسمين: ضار، ونافع.

فالضار محرم، قال تعالى: ﴿ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم﴾ [البقرة: ١٠٢]، والنافع لا بأس به، وهذا ظاهر ما روي عنه، وبهذا أخذ أصحابنا الفقهاء، فقالوا: يجوز حل السحر بالسحر للضرورة، وقال بعض أهل العلم: إنه لا يجوز حل السحر بالسحر، وحملوا ما روي عن ابن المسيب بأن المراد به ما لا يعلم عن حاله: هل هو سحر، أم غير سحر؟ أما إذا علم أنه سحر، فلا يحل، والله أعلم.

ولكن على كل حال حتى ولو كان ابن المسيب ومن فوق ابن المسيب ممن ليس قوله حجة يرى أنه جائز، فلا يلزم من ذلك أن يكون جائزاً في حكم الله حتى يعرض على الكتاب والسنة، وقد سئل الرسول - ﷺ - عن النشرة؟ فقال: **هي من عمل الشيطان**[١].

وروي عن الحسن، أنه قال: لا يحل السحر إلا ساحر[٢].

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: النشرة: حل السحر عن المسحور، وهي نوعان: أحدهما: حل بسحر مثله، وهو الذي من عمل الشيطان، وعليه يحمل قول الحسن، فيتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يحب، فيبطل عمله عن المسحور. والثاني: النشرة بالرقية والتعوذات والأدوية والدعوات المباحة، فهذا جائز.

قوله: وروي عن الحسن: لا يحل السحر إلا ساحر. هذا الأثر إن صح، فمراد الحسن الحل المعروف غالباً، وأنه لا يقع إلا من السحرة.

قوله: قال ابن القيم: النشرة حل السحر عن المسحور... إلخ.

هذا الكلام جيد ولا مزيد عليه.

---

(١) تقدم (ص ٥٥٣).

(٢) فتح الباري (١٠/ ٢٣٣).

فيه مسائل:

الأولى: النهي عن النشرة. الثانية: الفرق بين المنهي عنه والمرخص فيه مما يزيل الإشكال.

الأولى - النهي عن النشرة - تؤخذ من قوله - ﷺ -: هي من عمل الشيطان، وهنا ليس فيه صيغة نهي، لكن فيه ما يدل على النهي، لأن طرق إثبات النهي ليست الصيغة فقط، بل ذم فاعله ونحوه، وتقبيح الشيء وما أشبه ذلك يدل على النهي.

الثانية: الفرق بين المنهي عنه والمرخص فيه. تؤخذ من كلام ابن القيم رحمه الله وتفصيله.

*** إشكال وجوابه:**

ما الجمع بين قول الفقهاء رحمهم الله يجوز حل السحر بالسحر، وبين قولهم يجب قتل الساحر؟

الجمع أن مرادهم بقتل الساحر من يضر بسحره دون من ينفع، فلا يقتل، أو أن مرادهم بيان حكم حل السحر بالسحر للضرورة، وأما الإبقاء على الساحر، فله نظر آخر، والله أعلم.

وقال الشيخ الفوزان حفظه الله في «إعانة المستفيد»:

باب ما جاء في النُّشرة يعني: من الأحاديث والآثار التي تدلّ على حكمها في الشرع.

وهذا في غاية المناسبة؛ لأن النّاس في حاجة إلى معرفة ذلك، لأن السحر موجود، ومن النّاس من يُبتلى به ويقع عليه السحر ويتضرّر به، والله تعالى ما أنزل داء إلاَّ أنزل له شفاء، علِمه مَنْ علِمه وجهله مَن جهله، فلابد أن نعرف ما هو الدواء الصحيح للسحر، الدواء الذي لا يمس العقيدة، ونَعرف- أيضاً ما يخالف العقيدة فنتجنّبه، وأيضاً: هناك من السحرة من يقول للناس: أنا أُعالج السحر، وأنا.. وأنا؛ فهذا أمرٌ واقع لابد من معرفته وبيان حكمه للناس.

والنُّشرة- بضم النون وسكون الشين- مأخوذة من (النّشر) وهو التفريق؛ وهي - كما فسّرها الإمام ابن القيم رحمه الله-: حلّ السحر عن المسحور. وهي ضرب من العلاج، سمي نشرة: لأنه يُنشر به، أي: يزال ما أصاب المريض وما خامره من الداء.

وقوله في حديث جابر رضي الله عنه: **أنّ رسول الله ﷺ سُئل عن النُّشرة** أي: النُّشرة المعهودة

في الجاهلية، وهي التي كانت من عمل الشيطان.

فقال: **هي من عمل الشيطان،** لأنها سحر، والسحر من عمل الشيطان- كما مرّ في الأبواب السابقة-.

رواه الإمام أحمد في «مسنده» بسند جيِّد، وأبو داود في «سننه».

قال: سُئل أحمد عنها يعني: عن النُّشرة؛ ما حكمها؟ فقال: ابن مسعود ﷺ يكره هذا كله أي: يحرم النُّشرة، لأن السلف يريدون بالكراهة التحريم، والمراد النُّشرة التي هي من عمل الجاهلية.

رجلٌ به طِب يعني: أنّ قتادة بن دِعامة سأل شيخه سعيد بن المسيّب عن رجل به طبّ.

والطّبّ معناه: السحر، يقال: مطبوب يعني: مسحور، قالوا: وهذا من باب التّفاؤل، لأنّ الطب معناه العلاج، كما يقولون للديغ: سليم، من باب التفاؤل بالشّفاء.

أو يؤخّذ عن امرأته يؤخّذ: معناه: يُمنع عن جماع امرأته فلا يستطيع جماعها بسبب السّحر.

أَيحَلُّ عنه أو يُنشر يُحَل وينشَّر بمعنىً واحد، يعني: هل يجوز أن يحلّ عن هذا المطبوب أو هذا المؤخَّذ ما أصابه؟.

فأجابه ابن المسيِّب رحمه الله بقوله: لا بأس لا بأس أن يحلّ عنه أو ينشّر.

وقوله: إنّما يريدون به الإصلاح أي: حلّ السحر يراد به الإصلاح، بخلاف السحر نفسه فإنّما يُراد به الضّرر، أما حلّه فيُراد به الإصلاح وإزالة المرض عن الإنسان.

فأمّا ما ينفع فلم يُنْهَ عنه أي: أنّ الشارع جاء بإباحة ما ينفع وتحريم ما يضرّ، والنُّشرة من القسم الثاني، أي: من الشيء النّافع.

وقوله: لا يحلّ السحر إلاّ ساحر هذا يتّفق مع الحديث ومع قول ابن مسعود ﷺ، ويختلف مع قول ابن المسيب.

قوله: قال ابن القيم رحمه الله: النُّشرة حلّ السحر عن المسحور، وهي نوعان.

جمع ابن القيم- رحمه الله- بين هذا الحديث وهذه الآثار في كتابه: زاد المعاد فقال: وهي نوعان: أحدهما: حلٌّ بسحر مثله، وهو الذي من عمل الشيطان، وعليه يُحمل قول الحسن يعني: في قوله السابق: لا يحلّ السحر إلاّ ساحر وقصده: حلّ السحر

بسحر مثله، وهذه هي النُّشرة التي سُئل عنها رسول الله ﷺ.

قوله: فيتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يحب النّاشر هو: الذي يعمل النُّشرة. والمنتشر هو: الذي تُعمل له النُّشرة، كلٌّ منهما- المريض والساحر- يتقرّب إلى الشيطان بما يحبّه، فيخضعان له، فيطيعانه فيما يريده منهما من الشرّك والكفر بالله عزّ وجلّ، وفعل المحرّمات، فيبطل الشيطان عمله عن المسحور، لأنّ السحر من عمل الشيطان، وذلك في مقابل إفساد دينهم وعقيدتهم. فهذا هو الممنوع.

فلا يجوز لمن أصابه السحر أن يذهب إلى السحرة، لأنّه إذا ذهب إلى السّحرة فإنه حينئذ يتقرّب إلى الشيطان بما يحبّ، وحينئذ يُزيل الشيطان عمله عن المسحور، لكن بعدما يفسد عقيدته ودينه، فيخسر الدّنيا والآخرة.

قال الإمام ابن القيم: والثاني: النُّشرة بالرقية والتعوذات والأدوية والدعوات المباحة؛ فهذا جائز أي: النّوع الثّاني من النُّشرة: حلّ السحر بغير السّحر ممّا أباحه الله عزّ وجلّ، فالله ما أنزل داء إلاّ أنزل له دواء، علمه من علمه وجهله من جهله، والسحر داء ولابد أن الله أنزل له شفاء والرقية المباحة أنواع:

النوع الأول: حلُّ السحر بالرقية بأن يُقرأ على المسحور من كتاب الله عزّ وجلّ، فتُقرأ عليه الفاتحة التي هي أعظم الرقى، ويقرأ عليه الآيات التي تتعلّق بذكر السحر وإبطاله، مثل قوله تعالى في سورة الأعراف: ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴿١١٧﴾ فَوَقَعَ ٱلْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١١٨﴾ فَغُلِبُوا۟ هُنَالِكَ وَٱنقَلَبُوا۟ صَٰغِرِينَ ﴿١١٩﴾ وَأُلْقِيَ ٱلسَّحَرَةُ سَٰجِدِينَ ﴿١٢٠﴾ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٢١﴾ رَبِّ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ﴾، وفي سورة يونس: ﴿قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئْتُم بِهِ ٱلسِّحْرُ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ سَيُبْطِلُهُۥٓ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٨١﴾ وَيُحِقُّ ٱللَّهُ ٱلْحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُجْرِمُونَ﴾ وفي سورة طه ﴿وَأَلْقِ مَا فِي يَمِينِكَ تَلْقَفْ مَا صَنَعُوٓا۟ ۖ إِنَّمَا صَنَعُوا۟ كَيْدُ سَٰحِرٍ ۖ وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ ﴿٦٩﴾ فَأُلْقِيَ ٱلسَّحَرَةُ سُجَّدًا قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِرَبِّ هَٰرُونَ وَمُوسَىٰ﴾.

هذه الآيات من سورة الأعراف ومن سورة يونس ومن سورة طه، يقرأها الرّاقي على المسحور بقلب حاضر وتوكّل على الله سبحانه وتعالى، وحسن ظنّ بالله، واعتقاد أنّ الله يشفي هذا المريض.

ثم على المقروء عليه أن يعتقد هذه العقيدة؛ فيرجو الشفاء من الله، ويثق بالله عزّ وجلّ، ويتوكّل عليه، ويعتقد أنّ كلام الله جل وعلا فيه الشّفاء.

فإذا حصل هذا التوجه إلى الله والتوكّل عليه من الرّاقي والمرقي حصلت

النتيجة بلا شكّ ولا رَيْب.

وإنّما تتخلّف النتيجة إذا تخلّف اعتقاد الإنسان، أو غفل عن ذلك.

النوع الثاني: حلّ السِّحر بالتعوذات، وهي الأدعية التي وردت عن النبي ﷺ، فإننا نذكر بعضاً منها: «**أعيذك بكلمات الله التامّات من شرّ ما خلَق، أُعيذك بكلمات الله التامّة من كلّ شيطان وهامّة ومن كلّ عين لامّة، أُعيذك بكلمات الله التّامّات التي لا يجاوزهنّ برّ ولا فاجر، من شرّ ما خلق وذَرَأ وبرأ، ومن شرّ طوارق اللّيل والنهار، إلاّ طارقاً يطرق بخير يا رحمن، باسم الله أرقيك، من كلّ داء يؤذيك، من شر كلّ نفس وعين حاسد، الله يشفيك، باسم الله، أذهب البأس ربّ النّاس، واشفه أنت الشّافي لا شفاء إلاّ شفاءُك، شفاء لا يغادر سقماً، ربّنا الله الذي في السّماء، تقدّس اسمك، أمرُك في السماء والأرض كما رحمتك في السماء، اجعل رحمتك في الأرض، اغفر لنا حوبنا وخطايانا، أنت ربّ الطيّبين، أنزل رحمةً من رحمتك وشفاءً من شفائك على هذا المرض. فيبرأ بإذن الله**». هذه هي التعوّذات.

النوع الثالث: الرقية بـ الأدوية المباحة فهناك أدوية مباحة يُذهب الله بها السّحر، يعرفها الحُذّاق وأهل التجربة وأهل العقيدة السليمة تنفع بإذن الله في إزالة السحر، مع ذكر الله، ومع التعوّذ، ومع الرّقية، ومع قراءة القرآن، فإذا اجتمعت هذه الأمور المباحة نفع الله بها، لكن بشرط حسن الظنّ بالله عزّ وجلّ واعتقاد أن الشّفاء من الله سبحانه وتعالى.

فالحاصل؛ أنّ النشرة كما ذكر ابن القيِّم: منها شيء محرّم، وهي النّشرة التي كانت تُعمل في الجاهليّة، وهي ما يعمله السحرة.

ومنها شيء مباح وهي النشرة الشرعية، لكن يشترط لها أن يتولاها من يوثق بعلمه ودينه، لا أن يتولاها أصحاب المطامع الدنيوية، أو المشعوذين الذين يفسدون عقائد الناس، ويرهبونهم بالكذب والتدجيل. انتهى.

حكم الدين في السحر

ما حكم الدين في السحر ؟

الجواب:

يقول الله تعالى:﴿ **وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ ۚ**

وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٠٢].

مادة السحر التى وردت في القرآن الكريم ستين مره تعطى فيما تعطى من المعانى: الغرابة والخروج على المألوف بما يجذب الانتباه ويثير العجب، ومنه القول المأثور: إن من البيان لسحرا، وله أنواع وأساليب ذكرها الفخر الرازي في تفسيره.

وقد أشار القرآن الكريم إلى اشتهار المصريين القدماء به، وذكر موقفهم من دعوة موسى عليه السلام، ومعجزة العصا التى انقلبت حية وابتلعت حبال السحرة وعصيهم التى يخيل لمن يراها أنها تسعى، كما مارسته بابل القديمة حتى ضرب به المثل في كل جميل غريب فيقال: سحر بابلى . وعرفه العرب قبل الإسلام، وما يزال معروفا إلى الآن.

وتفيد الآية الكريمة المذكورة عدة أمور:

(أ) أن السحر حقيقة تاريخية موجودة، بصرف النظر عن كونه تخييلا يجعل الإنسان ينظر إلى الشيء على غير حقيقته، أو كونه يقلب الشيء عن حقيقته ويحوله إلى حقيقة أخرى، والذي يجب الإيمان به أن ما كان من انقلاب عصا موسى إلى حية ليس سحرا، وإنما هو معجزة من صنع الله تعالى، خرق بها العادة، وحول حقيقة العصا الجامدة الميتة إلى حية متحركة بقدرته سبحانه، ثم أعادها بقدرته أيضا إلى حقيقتها الأولى.

وجاء تعبير القرآن الكريم عما فعله السحرة بقوله ﴿ سَحَرُوٓا۟ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَآءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ ﴾ [الأعراف: ١١٦]، وقوله تعالى﴿ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴾ سورة [طه: ٦٦].

(ب) أن للسحر تأثيرا بالنفع والضر ﴿يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ﴾.

(ج) أن تأثيره لا يكون إلا بإذن الله ﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾.

(د) أن السحر كفر لقوله: ﴿ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ ﴾ وقوله: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ فما هو متعلق الكفر فيه، هل هو تعليمه وتعلمه، أو هو العمل به، أو هو اعتقاد أنه يؤثر بنفسه دون تدخل

إرادة الله ؟.

حول هذه الأسئلة الثلاثة ثار الجدل واحتدم النقاش وتعددت الآراء وذلك مبسوط في كتب التفسير، وعلى الأخص تفسير الفخر الرازي، وفي كتاب الزواجر لابن حجر الهيتمى من علماء القرن العاشر الهجرى.

ومن بين هذه الآراء يمكن اختيار ما يأتي:

١ - أن اعتقاد تأثيره بعيدا عن إرادة الله تعالى كفر، وذلك محل اتفاق.

٢ - أن ممارسته من أجل الإضرار بالناس حرام، حتى مع اعتقاد أنه يؤثر بإذن الله، فالإسلام لا ضرر فيه ولا ضرار.

٣- أن ممارسته لتحقيق مصلحة مع اعتقاد أنه يؤثر بإذن الله لا حرمة فيها.

قال القرطبى: هل يسأل الساحر حل السحر عن المسحور ؟ قال البخارى: عن سعيد بن المسيب ﷺ يجوز، وإليه مال المازرى، وكرهه الحسن البصرى. وقال الشعبى: لا بأس بالنشرة، وفسرت بالرقية لعلاج المسحور (الزواجر لابن حجر: ج ٢ ص ١٠٤).

٤ - أن تعلمه أو تعليمه يرجع فيه إلى المقصود منه، فإن كان خيرا كمعرفة الفرق بينه وبين المعجزة -كما جاء في أمثلة العلماء- أو استعماله للمصلحة فلا حرمة فيه، كنوع من الثقافة التى عبر عنها بعض الحكماء بقوله:

عرفت الشر لا للشر لكن لتوقيه ومن لا يعرف الشر من الناس يقع فيه

وإن كان المقصود من ذلك شرا فهو حرام، فالأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى.

وبهذا يفهم حديث البخارى ومسلم الذي جعل السحر من السبع الموبقات، أى كبائر الذنوب، والوسائل التى تستخدم في السحر يعرفها الممارسون له والخبراء به - فقد تكون بالاستعانة بالجن، وقد تكون بمعرفة خواص بعض الكائنات، وقد تكون بالإيحاء والاستهواء، وبغير ذلك، فالوسائل إما من ذات الساحر، وإما من غيره، وهذا الغير إما كائن حى أو غير حى، وقد ذكر الفخر الرازي منها ثمانية أنواع جاء فيها.

أنه قد يكون من أصحاب النفوس القوية بالتسلط على أصحاب النفوس الضعيفة.

وقد يكون بالاستعانة بالجن والعزائم والبخور.

وقد يكون بما يقال عنه الآن خفة اليد، يلهى العين بعمل شىء ليعمل غيره.

وقد يكون بالفن والصنعة التى تخلب الألباب - ومنه حيل التصوير السينمائى -، وقد يكون باستعمال أدوية لها خواص معينة كالتى يدهنون بها أجسادهم فلا تحرقهم النار.

هذا، وقد تحدث العلماء عن الحديث الذي ورد في البخارى ومسلم أن رجلا من بنى زريق حليف لليهود اسمه لبيد بن الأعصم سحر النبي ﷺ فأثبته جماعة، وقالوا: ذلك جائز، فهو مرض من الأمراض التى تصيب الإنسان، وهو لم يؤثر عليه من ناحية تبليغ الرسالة والتزام أحكامها، وأولوا قوله تعالى ﴿ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]، بعصمة القلب والإيمان دون الجسد، فقد شج وجهه وكسرت رباعيته وآذاه جماعة من قريش.

والجصاص من أئمة الحنفية قد نفي أن يكون النبي ﷺ قد سحر، على الرغم من صحة الحديث، وذلك استنادا إلى الآية، ولعدم فتح الباب للطعن فيما بلغه من الرسالة.- وقد وضح ابن القيم ذلك في كتابه: «زاد المعاد» كما وضحه النووى رحمه الله في «شرح صحيح مسلم» بما يثبت العصمة للنبى ﷺ في أمور التبليغ، ويجيز تأثره بما يتأثر به الناس من الأمراض التى لا تخل بهذه العصمة.

وخلاصة ما في «زاد المعاد» (ج ٣ ص ١٠٤): قد أنكر هذا طائفة من الناس وقالوا لا يجوز هذا عليه وظنوه نقصا وعيبا، وليس الأمر كما زعموا، بل هو من جنس ما كان يعتريه ﷺ من الأسقام والأوجاع، وهو مرض من الأمراض، وإصابته به كإصابته بالسم لا فرق بينهما، وقد ثبت في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: **سحر رسول الله ﷺ حتى إن كان ليخيل إليه أنه يأتى نساءه ولم يأتهن، وذلك أشد ما يكون من السحر**، قال القاضى عياض: والسحر مرض من الأمراض، وعارض من العلل يجوز عليه ﷺ كأنواع الأمراض مما لا ينكر ولا يقدح في نبوته، وأما كونه يخيل إليه أنه فعل الشىء ولم يفعله فليس في هذا ما يدخل عليه داخلة في شىء من صدقه، لقيام الدليل والإجماع على عصمته من هذا، وإنما هنا فيما يجوز طروؤه عليه في أمر دنياه التى لم يبعث لسببها ولا فصل من أجلها، وهو فيها عرضة للآفات كسائر البشر، فغير بعيد أنه يخيل إليه من أمورها ما لا حقيقة له، ثم ينجلى عنه كما كان انتهى.

هذا، وقد تأثر موسى عليه السلام بما فعله السحرة، فقال تعالى ﴿ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ۝ فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِۦ خِيفَةً مُّوسَىٰ ﴾ وليس ذلك قادحا في رسالته عليه السلام. ومن أراد الاستزادة فليرجع إلى:

١ - تفسير الفخر الرازي وابن كثير والقرطبى في سورة البقرة والمعوذتين.
٢- زاد المعاد لابن القيم.
٣- مفتاح دار السعادة لابن القيم.
٤- حياة الحيوان الكبرى للدميرى «مادة كلب».

تعلم السحر

هل من الحديث ما يقال: «تعلموا السحر و لا تعملوا به» وهل يتفق هذا مع قوله تعالى: ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ﴾ البقرة: ١٠٢ ؟

الجواب:

لم أعثر على حديث بهذا اللفظ، وليكن معلوما أن العلم بالسحر غير العمل به، وقد جاء في حديث الصحيحين أن السحر من السبع الموبقات، أى من الكبائر فهل المقصود هو العمل به أو العلم رأى جماعة أن المحرم هو العمل به مطلقا في الضر والنفع سدا للذريعة، ورأى آخرون جواز العمل به في النفع.

قال القرطبى رَحِمَهُ اللَّهُ في «تفسيره»: واختلفوا، هل يسأل الساحر حل السحر عن المسحور؟

فأجازه سعيد بن المسيب على ما ذكره البخارى، وإليه مال المزنى.

وكرهه الحسن البصرى.

وقال الشعبى: لا بأس بالنُّشرة.

قال ابن بطال: وفي كتاب وهب بن منبه أن يأخذ سبع ورقات من سدر أخضر فيدقه بين حجرين ثم يضربه بالماء ويقرأ عليه آية الكرسى، ثم يحسو منه ثلاث حسوات ويغتسل به فإنه يذهب عنه كل ما به إن شاء الله تعالى، وهو جيد للرجل إذا حُبس عن أهله، هكذا جاء في تفسير القرطبى ونقله عنه ابن حجر الهيتمى في كتابه «**الزواجر**» ولم يعترض عليه.

ومهما يكن من شىء فإن أية وسيلة تنتج خيرًا ولا تنتج شرًّا وليس هناك نص قاطع يمنعها ولا تصادم أصلا مقررا تكون مشروعة والنهى عن السحر شديد، لأنهم كانوا يعتقدون أنه مؤثر بنفسه بعيدا عنه إرادة الله تعالى، وذلك هو الكفر الذي من أجله حرمه الإسلام وجاء فيه قوله تعالى: ﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾

[البقرة: ١٠٢]، هذا هو حكم العمل به.

أما تعلم السحر فرأى جماعة منعه مطلقًا وروى فيه ابن مردويه حديثًا بسند فيه ضعف وابن حبان في صحيحه أن النبي ﷺ كتب إلى أهل اليمن كتابًا فيه الفرائض والسنن والديات والزكاة، وكان فيه بيان لأكبر الكبائر، ومنها تعلم السحر، وذلك لأن تعلمه سيجره إلى العمل به وسيغريه بإيقاع الضرر بالناس.

لكن جاء في «الزواجر» لابن حجر ج ٢ ص ١٠٣ قال الفخر: واتفق المحققون على أن العلم بالسحر ليس بقبيح ولا محظور، لأن العلم لذاته شريف لعموم قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩].

ولو لم يعلم السحر لما أمكن الفرق بينه وبين المعجزة، والعلم بكون المعجز معجزا واجب، وما يتوقف الواجب عليه فهو واجب فهذا يقتض أن يكون تحصيل العلم بالسحر واجبا، وما يكون واجبا كيف يكون حراما وقبيحا؟

ونقل بعضهم وجوب تعلمه على المفتى حتى يعلم ما يقتل منه وما لا يقتل فيفتى به في وجوب القصاص. انتهى.

وابن حجر لم يوافق على رأى الفخر الرازي الذي نقله عنه، وقرر أن تعلمه حرام، وتجب التوبة منه، ويرجع إلى الزواجر لمعرفة وجهة نظره، وإن كنت أختار رأى الفخر الرازي على حد قول القائل:

عرفت الشر لا للشر لكن لتوقيه * ومن لا يعرف الشر من الناس يلاقيه

مرض الصرع

لى طفل تنتابه أحيانًا حالة عصبية ويتشنج ثم يفيق، وقيل لى: اقرئى عليه قرآنا ليحفظه الله من هذا الصرع، فهل هذا صحيح ؟

الجواب:

هناك أمراض عصبية ترجع إلى مؤثرات جسمية أو نفسية يعرفها الأطباء بالفحص ويعالجون مصدرها بالعقاقير والأدوية الحديثة أو الوسائل الأخرى التى يعرفها أهل الذكر، ولا بد من عرض المريض عليهم أولا: فإن شفي فبها، وإلا كان

الصرع له مصدر آخر، وهذا المصدر الآخر يشك فيه كثير من الناس، وإن كانت الأحوال النفسية والروحية حقيقة واقعة لا مجال للشك فيها، ولها مدارسها المتخصصة الآن، وقد تحدث ابن القيم في كتابه «زاد المعاد» عن الصرع. فقال:

الصرع صرعان، صرع من الأرواح الأرضية الخبيثة، وصرع من الأخلاط الرديئة، والثانى هو الذي يتكلم فيه الأطباء سببه وعلاجه، وأما صرع الأرواح فأئمتهم وعقلاؤهم يعترفون به ولا يدفعونه، ويعترفون بأن علاجه بمقابلة الأرواح الشريفة الخيرة العلوية لتلك الأرواح الشريرة الخبيثة، فتدفع آثارها وتعارض أفعالها وتبطلها.

ثم قال ابن القيم: لا ينكر هذا النوع من الصرع إلا من ليس له حظ وافر من معرفة الأسرار الروحية، وأورد بعض الحوادث التى حدثت أيام النبي ﷺ وأثر قوة الروح وصدق العزيمة في علاجها، وأفاض في النعى على من ينكرون ذلك.

هذا، وإذا كانت للصرع عدة أسباب، منها مادية ومنها نفسية أو روحية أو أخرى، فلا ينبغى أن ننكر ما نجهل، فالعالم مملوء بالأسرار، وقد بدأ العلم يكشف بعضها، وفي الوقت نفسه لا ينبغى أن يتخذ ذلك ذريعة للدجل والشعوذة واستغلال جهل الناس أو سذاجتهم، فلنلجأ إلى الوسائل المادية أولا، وهى كثيرة وسهلة التناول، فإن عجز المخلوق فلنتوجه إلى الخالق بالإيمان به وصدق الاستعانة والثقة به، كما استغاثه الأنبياء فكشف عنهم الضر ونجاهم من الغم، والقرآن خير شاهد على هذه الحقيقة ، والله أعلم.

الجـــنُّ

١ - الجنّ خلاف الإنس ، والجانّ : الواحد من الجنّ ، يقال : جنّه اللّيل وجنّ عليه وأجنّه: إذا ستره. وكلّ شيء ستر عنك فقد جنّ عنك.

قال ابن منظور : وبه سمّي الجنّ لاستتارهم واختفائهم عن الأبصار ، ومنه سمّي الجنين لاستتاره في بطن أمّه.

وكان أهل الجاهليّة يسمّون الملائكة جنّاً لاستتارهم عن العيون.

والجنّ : أجسام ناريّة لها قوّة التّشكّل قال اللّه تعالى :﴿**وَٱلْجَآنَّ خَلَقْنَـٰهُ مِن قَبْلُ مِن نَّارِ ٱلسَّمُومِ**﴾ .

قال البيضاويّ : الجنّ أجسام عاقلة خفيّة تغلب عليهم النّاريّة أو الهوائيّة. وقال أبو عليّ بن سينا : الجنّ حيوان هوائيّ يتشكّل بأشكال مختلفة. ولا يخرج الاصطلاح الفقهيّ عن ذلك.

الألفاظ ذات الصّلة :

«أ - الإنس» :

٢ - الإنس : جماعة النّاس ، والجمع أناس ، والإنس : البشر.

الواحد إنسيٍ وأنسيّ بالتّحريك ، وهم بنو آدم.

وقال في الكلّيات : «كلّ ما يؤنس به فهو إنس» .

والنّسبة بين الجنّ والإنس التّضادّ.

«ب - الشّياطين»:

٣ - الشّياطين جمع شيطان وصيغته «فيعال» من شطن إذا بعد أي : بعد عن الخير ، أو من الحبل الطّويل كأنّه طالٍ في الشّرّ.

وهذا فيمن جعل النّون أصلاً ، وقيل : الشّيطان فعلان من شاط يشيط إذا هلك واحترق ، وهذا فيمن جعل النّون زائدة. قال الأزهريّ : الأوّل أكثر.

وهو من حيث العموم : العصيّ الأبيّ الممتلئ شرّاً ومكراً ، أو المتمادي في الطّغيان الممتدّ إلى العصيان.

وكلّ عات متمرّد من الجنّ والإنس والدّوابّ شيطان. فبين الجنّ والشّيطان

عموم وخصوص وجهيّ.

٤ - ويدعى متمرّد الشّياطين «عفريتاً» .

والعفريت : الخبيث المنكر الدّاهية ، ويسمّى الجنّ عفريتاً إذا بلغ الغاية في الكفر والظّلم والتّعدّي والقوّة.

قال أبو عمر بن عبد البرّ : الجنّ عند أهل الكلام واللّسان منزّلون على مراتب. فإذا ذكروا الجنّ خالصاً قالوا : جنّيّ. فإن أرادوا أنّه ممن يسكن مع النّاس قالوا : عامر، والجمع عمّار. فإن كان ممّن يعرض للصّبيان قالوا أرواح ، فإن خبث وتعزّم فهو شيطان ، فإن زاد على ذلك فهو مارد ، فإن زاد على ذلك وقوي أمره قالوا : عفريت ، والجمع عفاريت، وكبير الجنّ : إبليس قال اللّه تعالى : ﴿ فَسَجَدُوٓاْ إِلَّآ إِبۡلِيسَ كَانَ مِنَ ٱلۡجِنِّ فَفَسَقَ عَنۡ أَمۡرِ رَبِّهِۦٓ﴾.

الحكم الإجماليّ للجنّ

«أوّلاً - الأحكام العامّة»:

«وجود الجنّ»:

٥ - ثبت وجود الجنّ بالقرآن والسّنّة وعلى ذلك انعقد الإجماع ، فمنكر وجودهم كافر لإنكاره ما علم من الدّين بالضّرورة.

«قدرتهم على التّشكّل في صور شتّى»:

٦ - قال بدر الدّين الشّبلي رحمه الله : للجنّ القدرة على التّطوّر والتّشكّل في صور الإنس والبهائم ، فيتصوّرون في صور الحيّات ، والعقارب ، وفي صور الإبل ، والبقر ، والغنم ، والخيل ، والبغال ، والحمير ، وفي صور الطّير ، وفي صور بني آدم ، كما أتى الشّيطان قريشاً في صورة سراقة بن مالك بن جعشم لّما أرادوا الخروج إلى بدر.

قال اللّه تعالى : ﴿وَإِذۡ زَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَعۡمَٰلَهُمۡ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمُ ٱلۡيَوۡمَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَإِنِّي جَارٞ لَّكُمۡۖ فَلَمَّا تَرَآءَتِ ٱلۡفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيۡهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيٓءٞ مِّنكُمۡ إِنِّيٓ أَرَىٰ مَا لَا تَرَوۡنَ إِنِّيٓ أَخَافُ ٱللَّهَۚ وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾ وكما روي أنّه تصوّر في صورة شيخ نجديّ لّما اجتمعوا بدار النّدوة للتّشاور في أمر الرّسول ﷺ هل يقتلونه ، أو يحبسونه، أو يخرجونه ، وورد عن أبي سعيد الخدريّ رضي الله عنه يرفعه أنّ بالمدينة نفراً من الجنّ قد أسلموا فمن رأى شيئاً من هذه العوامر فليؤذنه ثلاثاً فإن بدا له بعد فليقتله فإنّه شيطان .

قال ابن عابدين رَحِمَهُ اللَّهُ : تشكّلهم ثابت بالأحاديث ، والآثار ، والحكايات الكثيرة. وأنكر قوم قدرة الجنّ على ذلك.

وقال القاضي أبو يعلى رَحِمَهُ اللَّهُ : لا قدرة للشّياطين على تغيير خلقهم والانتقال في الصّور ، وإنّما يجوز أن يعلّمهم اللّه تعالى كلمات وضروباً من الأفعال إذا فعله وتكلّم به نقله اللّه تعالى من صورة إلى صورة. وروي عن عمر أنّه قال : إنّ أحداً لا يستطيع أن يتغيّر عن صورته الّتي خلقه اللّه تعالى عليها ولكن لهم سحرة كسحرتكم ، فإذا رأيتم ذلك فأذنوا.

هذا ومن خصائص الجنّ أنّهم يرون الإنس ولا يراهم الإنس إلاّ نادراً ، قال اللّه تعالى : ﴿ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ﴾.

«مسكن الجنّ ومأكلهم ومشربهم»:

٧ - غالب ما يسكن الجنّ في مواضع المعاصي والنّجاسات ، كالحمّامات ، والحشوش ، والمزابل ، والقمّامين.

فعن زيد بن أرقم رضي الله عنه عن رسول اللّه عليه السلام أنّه قال : «إنّ هذه الحشوش محتضرة فإذا أتى أحدكم الخلاء فليقل اللّهمّ إنّي أعوذ بك من الخبث والخبائث» .

والمحضرة مكان حضور الجنّ والشّياطين.

وقد جاءت الآثار بالنّهي عن الصّلاة في هذه الأماكن.

٨- ومن أزواد الجنّ العظام.

ففي الحديث أنّ الجنّ سألوا رسول اللّه عليه السلام الزّاد فقال : «كلّ عظم يذكر اسم اللّه يقع في أيديكم أوفر ما كان لحماً ، وكلّ بعرة أو روثة علف لدوابّكم» .

وقد «نهى رسول اللّه ﷺ أن يستنجى بالعظم والرّوث وقال : إنّه زاد إخوانكم من الجنّ» .

«تكليف الجنّ ودخولهم في عموم بعثة محمّد ﷺ»:

٩ - اتّفق العلماء على أنّ الجنّ مكلّفون مخاطبون لقوله تعالى : ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ وقوله تعالى : ﴿ قُلْ أُوحِىَ إِلَىَّ أَنَّهُ ٱسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَقَالُوٓا۟ إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ۝ يَهْدِىٓ إِلَى ٱلرُّشْدِ فَـَٔامَنَّا بِهِۦ ۖ وَلَن نُّشْرِكَ بِرَبِّنَآ أَحَدًا﴾ وقوله تعالى : ﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ إِنِ ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ إلى قوله تعالى ﴿فَبِأَىِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ إلى غير ذلك من الآيات الدّالّة على تكليفهم وأنّهم مأمورون منهيّون.

ولما في القرآن من ذمّ الشّياطين ولعنهم ، والتّحرّز من غوائلهم وشرّهم ، وذكر ما أعدّ اللّه لهم من العذاب ، وهذه لا تكون إلاّ لمن خالف الأمر والنّهي ، وارتكب الكبائر ، وهتك المحارم ، مع تمكّنه من أن لا يفعل ذلك ، وقدرته على فعل خلافه.

قال القاضي عبد الجبّار رَحِمَهُ اللَّهُ : لا نعلم خلافاً بين أهل النّظر في أنّ الجنّ مكلّفون.

وحكي عن الحشويّة أنّهم مضطرّون إلى أفعالهم ، وأنّهم ليسوا مكلّفين.

١٠ - وأجمع العلماء على دخول الجنّ في عموم بعثة النّبيّ ﷺ وأنّ اللّه تعالى أرسل محمّداً ﷺ إلى الجنّ والإنس ففي الصّحيحين من حديث جابر بن عبد اللّه أنّ رسول اللّه ﷺ قال : «أعطيت خمساً لم يعطهنّ أحد من الأنبياء قبلي» وحديث «كان النّبيّ يبعث إلى خاصّة قومه وبعثت أنا إلى الجنّ والإنس» قال ابن عقيل رَحِمَهُ اللَّهُ : والجنّ داخلون في مسمّى النّاس لغة.

ويقول الفيّوميّ : يطلق لفظ النّاس على الجنّ والإنس.

قال تعالى : ﴿ٱلَّذِى يُوَسْوِسُ فِى صُدُورِ ٱلنَّاسِ﴾ ثمّ فسّر النّاس بالجنّ والإنس فقال : ﴿مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ﴾ .

«ثواب الجنّ على أعمالهم»:

١١ - ذهب جمهور العلماء إلى أنّ الجنّ يثابون على الطّاعة ويعاقبون على المعصية ، لقوله تعالى : ﴿ مِنَّا ٱلْمُسْلِمُونَ وَمِنَّا ٱلْقَٰسِطُونَ فَمَنْ أَسْلَمَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ تَحَرَّوْا۟ رَشَدًا ۝ وَأَمَّا ٱلْقَٰسِطُونَ فَكَانُوا۟ لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾ وقوله تعالى : ﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُوا۟﴾ وقوله تعالى : ﴿لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَآنٌّ﴾.

وحكى ابن حزم وغيره عن أبي حنيفة أنّه قال : لا ثواب لهم إلاّ النّجاة من النّار لأنّه جاء في القرآن فيهم ﴿يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ﴾ والمغفرة لا تستلزم الإثابة ، لأنّ المغفرة ستر.

وروي عن ليث بن أبي سليم قال: ثواب الجنّ أن يجاروا من النّار ، ثمّ يقال لهم : كونوا تراباً ، وروي عن أبي الزّناد قال : إذا دخل أهل الجنّة الجنّة وأهل النّار النّار قال اللّه تعالى : لمؤمني الجنّ وسائر الأمم : كونوا تراباً ، فحينئذ يقول الكافر يا ليتني كنت تراباً.

ثمّ إنّ العلماء اتّفقوا على أنّ كافر الجنّ يعذّب في الآخرة ، كما ذكر اللّه تعالى

في كتابه العزيز: ﴿وَأَمَّا ٱلْقَـٰسِطُونَ فَكَانُوا۟ لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾ وقوله تعالى: ﴿وَٱلنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ﴾.

«دخول الجنّ في بدن الإنسان»:

١٢ - قال أبو الحسن الأشعريّ : اختلف النّاس في الجنّ ، هل يدخلون في النّاس ؟ على مقالتين : فقال قائلون : محال أن يدخل الجنّ في النّاس.

وقال قائلون : يجوز أن يدخل الجنّ في النّاس ، ولحديث : «اخرج عدوّ اللّه فإنّي رسول اللّه ﷺ» ولأنّ أجسام الجنّ أجسام رقيقة ، فليس بمستنكر أن يدخلوا في جوف الإنسان من خروقه ، كما يدخل الماء والطّعام في بطن الإنسان ، وهو أكثف من أجسام الجنّ ، ولا يؤدّي ذلك إلى اجتماع الجواهر في حيّز واحد ، لأنّها لا تجتمع إلاّ على طريق المجاورة لا على سبيل الحلول ، وإنّما تدخل أجسامنا كما يدخل الجسم الرّقيق في المظروف.

«رواية الجنّ للحديث»:

١٣ - تجوز رواية الجنّ عن الإنس ما سمعوه منهم ، أو قرئ عليهم وهم يسمعون ، سواء علم الإنس بحضورهم أم لا.

لقوله تعالى : ﴿قُلْ أُوحِىَ إِلَىَّ أَنَّهُ ٱسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ﴾ الآيات ، وقوله : ﴿وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقُرْءَانَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوٓا۟ أَنصِتُوا۟ فَلَمَّا قُضِىَ وَلَّوْا۟ إِلَىٰ قَوْمِهِم مُّنذِرِينَ ۝ قَالُوا۟ يَـٰقَوْمَنَآ﴾ فإذا جاز أن يبلّغوا القرآن جاز أن يبلّغوا الحديث.

وكذا إذا أجاز الشّيخ من حضر أو سمع دخلوا في إجازته ، وإن لم يعلم به ، كما في نظير ذلك من الإنس.

وأمّا رواية الإنس عنهم : فقال السّيوطيّ : الظّاهر منعها ، لعدم حصول الثّقة بعدالتهم.

«الذّبح للجنّ»:

١٤ - ما ذبح للجنّ وعلى اسمهم فلا يحلّ ، لقوله تعالى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ﴾ إلى قوله ﴿وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾ قال يحيى بن يحيى : قال لي وهب : استنبط بعض الخلفاء عينا وأراد إجراءها وذبح للجنّ عليها لئلاّ يغوروا ماءها فأطعم ذلك ناسا ، فبلغ ذلك ابن شهاب ، فقال : أمّا إنّه قد ذبح ما لم يحلّ له ، وأطعم النّاس ما لا يحلّ لهم، فقد «نهى رسول اللهّ ﷺ عن ذبائح الجنّ» .

«الأذكار الّتي يعتصم بها من الشّياطين مردة الجنّ ويستدفع بها شرّهم»:

١٥ - وذلك في عشرة حروز - كما قال صاحب الآكام -:

أحدها : الاستعاذة باللّه من الجنّ ، قال تعالى : ﴿وإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ ، وفي موضع آخر : ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ وفي الصّحيح «أنّ رجلين استبّا عند النّبيّ ﷺ حتّى احمرّ وجه أحدهما فقال ﷺ: **إنّي لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد : أعوذ باللّه من الشّيطان الرّجيم**».

الثّاني : قراءة المعوّذتين.

فقد روى التّرمذيّ من حديث أبي سعيد الخدريّ رضي الله عنه قال : «**كان رسول اللّه ﷺ يتعوّذ من الجانّ وعين الإنسان حتّى نزلت المعوّذتان فلمّا نزلتا أخذ بهما وترك ما سواهما**» .

الثّالث : قراءة آية الكرسيّ.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : وكّلني رسول اللّه ﷺ بحفظ زكاة رمضان فأتاني آت، فجعل يحثو من الطّعام ، فأخذته فقلت لأرفعنّك إلى رسول اللّه ﷺ فقال : أعلّمك كلمات ينفعك اللّه بهنّ. قلت : ما هي ؟ قال : إذا آويت إلى فراشك فاقرأ هذه الآية: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ حتّى ختم الآية فإنّه لن يزال عليك حافظ من اللّه تعالى ولا يقربك شيطان حتّى تصبح. فقال النّبيّ ﷺ : «**ما فعل أسيرك اللّيلة ؟**» قلت : يا رسول اللّه علّمني شيئا زعم أنّ اللّه تعالى ينفعني به. قال : «**وما هو ؟**» قال : أمرني أن أقرأ آية الكرسيّ إذا آويت إلى فراشي ، زعم أنّه لا يقربني حتّى أصبح ، ولا يزال عليّ من اللّه تعالى حافظ. فقال النّبيّ ﷺ : «**أما إنّه قد صدقك وهو كذوب ، ذاك الشّيطان**» .

الرّابع : قراءة سورة البقرة ، ففي الصّحيح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنّ رسول اللّه

ﷺ قال : «**لا تجعلوا بيوتكم مقابر ، وإنّ الشّيطان ينفر من البيت الّذي تقرأ فيه سورة البقرة**» .

الخامس : خاتمة سورة البقرة ، فعن أبي مسعود الأنصاريّ رضي الله عنه قال : قال رسول اللّه ﷺ : «**من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه**»

وعن النّعمان بن بشير رضي الله عنه عن النّبيّ ﷺ قال : «**إنّ اللّه كتب كتاباً قبل أن يخلق السّموات والأرض بألفي عام أنزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة ، ولا يقرآن في دار ثلاث ليال فيقرّ بها شيطان**» .

السّادس : أوّل سورة حم المؤمن «غافر» - إلى قوله - «إليه المصير» ، مع آية الكرسيّ ، فعن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول اللّه ﷺ : من قرأ حم المؤمن إلى قوله : ﴿إِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ﴾ وآية الكرسيّ حين يصبح حفظ بهما حتّى يمسي ، ومن قرأهما حين يمسي حفظ بهما حتّى يصبح».

السّابع : ' لا إله إلاّ اللّه وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كلّ شيء قدير ' مائة مرّة.

فعن أبي هريرة ﷺ : أنّ رسول اللّه ﷺ قال : «من قال لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كلّ شيء قدير في يوم مائة مرّة ، كانت له عدل عشر رقاب ، وكتب له مائة حسنة ، ومحيت عنه مائة سيّئة ، وكانت له حرزاً من الشّيطان يومه ذلك حتّى يمسي ، ولم يأت أحد أفضل ممّا جاء به إلاّ أحد عمل أكثر من ذلك».

الثّامن : كثرة ذكر اللّه عزّ وجلّ ، فعن الحارث الأشعريّ ﷺ أنّ النّبيّ ﷺ قال : «إنّ اللهّ تعالى أمر يحيى بن زكريّا عليه السلام بخمس كلمات أن يعمل بها ويأمر بني إسرائيل أن يعملوا بها ، وإنّه كاد أن يبطئ بها فقال عيسى : إنّ اللهّ أمرك بخمس كلمات لتعمل بها ، وتأمر بني إسرائيل أن يعملوا بها ، فإمّا أن تأمرهم ، وإمّا أنا آمرهم فقال يحيى عليه السلام : أخشى إن سبقتني بها أن يخسف بي أو أعذّب».

فجمع النّاس في بيت المقدس فامتلأ المسجد وقعدوا على الشّرف.

فقال : إنّ اللهّ أمرني بخمس كلمات أن أعمل بهنّ وآمركم أن تعملوا بهنّ.

أوّلهنّ : أن تعبدوا اللهّ ولا تشركوا به شيئاً ، وإنّ مثل من أشرك باللهّ كمثل رجل اشترى عبداً من خالص ماله بذهب أو ورق ، فقال : هذه داري وهذا عملي فاعمل وأدّ إليّ فكان يعمل ويؤدّي إلى غير سيّده ، فأيّكم يرضى أن يكون عبده كذلك ؟ وأنّ اللهّ أمركم بالصّلاة فإذا صلّيتم فلا تلتفتوا فإنّ اللهّ تعالى ينصب وجهه بوجه عبده في صلاته ما لم يلتفت ، وآمركم بالصّيام فإنّ مثل ذلك كمثل رجل في عصابة معه صرّة فيها مسك فكلّهم يعجب أو يعجبه ريحها ، وإنّ ريح الصّائم أطيب عند اللهّ تعالى من ريح المسك ، وآمركم بالصّدقة فإنّ مثل ذلك كمثل رجل أسره العدوّ فأوثقوا يده إلى عنقه وقدّموه ليضربوا عنقه ، فقال : أنا أفديه منكم بالقليل والكثير ففدى نفسه منهم، وآمركم أن تذكروا اللهّ تعالى ، فإنّ مثل ذلك كمثل رجل خرج العدوّ في أثره سراعاً حتّى إذا أتى على حصن حصين فأحرز نفسه منهم ، كذلك العبد لا يحرز نفسه من الشّيطان إلاّ بذكر اللهّ تعالى ...» الحديث.

التّاسع الوضوء : وهو من أعظم ما يتحرّز به لا سيّما عند ثوران قوّة الغضب

والشّهوة فإنّها نار تغلي في قلب ابن آدم ، فعن أبي سعيد الخدريّ» رضي الله عنه أنّ النّبيّ ﷺ قال : «**ألا وإنّ الغضب جمرة في قلب ابن آدم ، أما رأيتم إلى حمرة عينيه وانتفاخ أوداجه ، فمن أحسّ بشيء من ذلك فليلصق بالأرض**» وقال ﷺ : «**إنّ الغضب من الشّيطان ، وإنّ الشّيطان خلق من النّار ، وإنّما تطفأ النّار بالماء ، فإذا غضب أحدكم فليتوضّأ**».

العاشر : إمساك فضول النّظر والكلام والطّعام ومخالطة النّاس ، فإنّ الشّيطان إنّما يتسلّط على ابن آدم من هذه الأبواب الأربعة ، ففي مسند الإمام أحمد عن النّبيّ ﷺ قال : «**النّظرة سهم مسموم من سهام إبليس ، من تركها من مخافتي أبدلته إيماناً يجد له حلاوة في قلبه**».

وزاد الإمام النّوويّ رحمه الله الأذان ، ففي «صحيح مسلم» عن سهيل بن أبي صالح أنّه قال : أرسلني أبي إلى بني حارثة ومعي غلام لنا أو صاحب لنا ، فناداه مناد من حائط باسمه ، وأشرف الّذي معي على الحائط فلم ير شيئاً ، فذكرت ذلك لأبي ، فقال : لو شعرت أنّك تلقى هذا لم أرسلك ، ولكن إذا سمعت صوتاً فناد بالصّلاة.

فإنّي سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يحدّث عن رسول اللّه ﷺ أنّه قال : «**إنّ الشّيطان إذا نودي بالصّلاة ولّى وله حصاص**» كما أنّه نصّ على أنّ مطلق القرآن يعصم من الشّياطين.

قال تعالى : ﴿**وإذا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ حِجَابًا مَّسْتُورًا**﴾ .

س : عن تأثير الجن على الإنس أو الإنس على الجن وعن تأثير عين الحاسد في المحسود.

ج: تأثير الجن على الإنس والإنس على الجن وتأثير عين الحاسد في المحسود - كل ذلك واقع ومعروف، لكن ذلك كله بإذن الله سبحانه وتعالى الكوني القدري لا إذنه الشرعي. أما ما يتعلق بتأثير عين الحاسد في المحسود فهو ثابت فعلاً وواقع في الناس، وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «**العين حق، ولو أن شيئًا سبق القدر سبقته العين**»[1] وقال ﷺ: «**لا رقية إلا من عين أو حمة**»[2]. والأحاديث في هذا كثيرة، نسأل الله العافية والثبات على الحق.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء.

---

(١) مسلم (٢١٨٨).

(٢) «صحيح أبي داود» (٣٨٨٤)

س : هل الحديث التالي ليس بحجة على تمليك الجن سلطانا على البشر؟ عن أبي السائب قال: دخلنا على أبي سعيد الخدري رضي الله عنه فبينما نحن جلوس إذ سمعنا تحت سريره حركة فنظرنا فإذا فيه حية، فوثبت لأقتلها وأبو سعيد يصلي فأشار إلي أن أجلس فجلست فلما انصرف أشار إلى بيت في الدار، فقال: أترى هذا البيت؟ فقلت: نعم، فقال: كان فيه فتى منا حديث عهد بعرس، قال: فخرجنا مع رسول الله ﷺ إلى الخندق، فكان ذلك الفتى يستأذن رسول الله ﷺ بأنصاف النهار فيرجع إلى أهله، فاستأذنه يوما فقال له رسول الله ﷺ: «**خذ عليك سلاحك فإني أخشى عليك قريظة**»، فأخذ الرجل سلاحه ثم رجع فإذا امرأته بين البابين قائمة فأهوى إليها بالرمح ليطعنها وأصابته غيرة، فقالت له: اكفف عليك رمحك وادخل البيت حتى تنظر ما الذي أخرجني، فدخل فإذا بحية عظيمة منطوية على الفراش فأهوى إليها بالرمح فانتظمها به ثم خرج فركزه في الدار فاضطربت عليه فما يدرى أيهما كان أسرع موتا الحية أم الفتى... إلخ، رواه مسلم في «**الصحيح**»[(١)]، «**مشكاة المصابيح**» باب ما يحل أكله وما يحرم.

ج : أولا: الحديث صحيح من جهة سنده ومتنه.

ثانيًا: الناس خلق أبوهم آدم من طين ثم صار بشرًا سويًا وتناسل منه أولاده، والجن خلقوا من نار، ثم صاروا أحياء منهم الذكور ومنهم الإناث، وكل من الجن والإنس قد أرسل إليهم النبي ﷺ، فمنهم من آمن ومنهم من كفر، والإنسي قد يؤذي الجني وهو يعلم أو لا يعلم، والجني قد يؤذي الإنسي ويصرعه أو يقتله، كما أن الإنسي قد يؤذي الإنسي ويضره، والجني قد يؤذي الجني، ومن نفى ذلك عن الجن وهو لم يحط علما بأحوالهم فقد قفا ما ليس له به علم وخالف ما ورد فيهم من آيات القرآن.

فقد قال تعالى: ﴿**خَلَقَ ٱلْإِنسَـٰنَ مِن صَلْصَـٰلٍ كَٱلْفَخَّارِ ﴿١٤﴾ وَخَلَقَ ٱلْجَآنَّ مِن مَّارِجٍ مِّن نَّارٍ**﴾ [الرحمن: ١٥] وقال: ﴿**وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ مِن سُلَـٰلَةٍ مِّن طِينٍ**﴾ [المؤمنون: ١٢] الآيات، وخاطبهم الله تعالى كالإنس في قوله: ﴿**فَبِأَىِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ**﴾ [الرحمن: ١٣] وبقوله: ﴿**يَـٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ إِنِ ٱسْتَطَعْتُمْ أَن تَنفُذُوا۟ مِنْ أَقْطَارِ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ فَٱنفُذُوا۟ ۚ لَا تَنفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَـٰنٍ**﴾ [الرحمن: ٣٣].

وسخر سبحانه الجن على اختلاف حالهم لنبيه سليمان عليه السلام، قال تعالى: ﴿**فَسَخَّرْنَا لَهُ ٱلرِّيحَ تَجْرِى بِأَمْرِهِۦ رُخَآءً حَيْثُ أَصَابَ ﴿٣٦﴾ وَٱلشَّيَـٰطِينَ كُلَّ بَنَّآءٍ وَغَوَّاصٍ ﴿٣٧﴾**

---

(١) مسلم (٢٢٣٦).

وَءَاخَرِينَ مُقَرَّنِينَ فِي ٱلْأَصْفَادِ ﴾ [ص: ٣٨] وقال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلْجِنِّ مَن يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ وَمَن يَزِغْ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ ٱلسَّعِيرِ ﴾ [سبأ: ١٢] الآيات، وقال: ﴿وَمِنَ ٱلشَّيَٰطِينِ مَن يَغُوصُونَ لَهُۥ وَيَعْمَلُونَ عَمَلًا دُونَ ذَٰلِكَ ﴾ [الأنبياء: ٨٢].

وقال تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقُرْءَانَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوٓا۟ أَنصِتُوا۟ فَلَمَّا قُضِىَ وَلَّوْا۟ إِلَىٰ قَوْمِهِم مُّنذِرِينَ ﴿٢٩﴾ قَالُوا۟ يَٰقَوْمَنَآ إِنَّا سَمِعْنَا كِتَٰبًا أُنزِلَ مِنۢ بَعْدِ مُوسَىٰ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِىٓ إِلَى ٱلْحَقِّ وَإِلَىٰ طَرِيقٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٣٠﴾ يَٰقَوْمَنَآ أَجِيبُوا۟ دَاعِىَ ٱللَّهِ وَءَامِنُوا۟ بِهِۦ يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣١﴾ وَمَن لَّا يُجِبْ دَاعِىَ ٱللَّهِ فَلَيْسَ بِمُعْجِزٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَيْسَ لَهُۥ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءُ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [الأحقاف: ٢٩] وقال: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ ۖ وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا ۚ قَالَ ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٢٨﴾ وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّى بَعْضَ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضًۢا بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴾ [الأنعام: ١٢٨].

واقرأ الآيات من سورة الجن في تفصيل أحوالهم وأعمالهم وجزاء من آمن منهم ومن كفر، فلا عجب أن يتمكن جني من إنسي وأن يصيبه بأذى، كما يتمكن الإنسي من الجني ويصيبه بما يضره إذا تمثل الجني بصورة حيوان مثلا، كما في الحديث المذكور في السؤال، وكما في الحديث الذي رواه البخاري[1] عن أبي هريرة ﷺ، أن النبي ﷺ قال: «**إن عفريتًا من الجن تفلت عليّ البارحة ليقطع عليّ الصلاة فأمكنني الله منه فأردت أن أربطه إلى سارية من سواري المسجد حتى تصبحوا وتنظروا إليه كلكم، فذكرت قول أخي سليمان» ﴿قَالَ رَبِّ ٱغْفِرْ لِى وَهَبْ لِى مُلْكًا لَّا يَنۢبَغِى لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِىٓ﴾ «فرده خائبًا»**.

وبالجملة فكل من الجن والإنس إما مؤمن وإما كافر، وطيب أو خبيث، ونافع لغيره أو مؤذ له ضار به كل بإذن الله عز وجل كما تقدم.

وأخيرا فعالم الجن وأحوالهم غيبي بالنسبة للإنس لا يعلمون منها إلا ما جاء في كتاب الله تعالى أو صح من سنة رسول الله ﷺ، فيجب الإيمان بما ثبت في ذلك بالكتاب والسنة دون استغراب أو استنكار والسكوت عما عداه؛ لأن الخوض نفيًا أو إثباتًا قول بغير علم، وقد نهى الله تعالى عن ذلك بقوله سبحانه: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا﴾ [الإسراء: ٣٦].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

---

(١) البخاري (٤٦١) ومسلم (٥٤١).

مس الجن وعلاجه

ربط العروس عن مجامعة عروسه

س : يمرض الإنسان فيصبح يتكلم بكلام غير عادي فيقول الناس: إنه ممسوس بجن، هل هذا صحيح أم لا، ويأتون بحافظ القرآن فيقرأ عليه حتى يرجع إلى حالته العادية، وكذلك في الزفاف يربطون العريس بقراءة خاصة لا يستطيع أن يجامع زوجته أثناء دخوله هل هذا صحيح أم لا؟

ج : أولا: الجن صنف من مخلوقات الله ورد ذكرهم في القرآن والسنة وهم مكلفون، مؤمنهم في الجنة وكافرهم في النار، ومس الجن للإنس أمر معلوم من الواقع، وتستعمل للعلاج من مسه الأدوية الشرعية من الدعاء والقراءة عليه بشيء من القرآن.

ثانيا: أما قراءة شيء في ليلة الزفاف بحيث يكون العريس مربوطًا عن زوجته ليلة الزواج أو عند العقد فلا يجامعها فهذا نوع من السحر، والسحر محرم لا يجوز تعاطيه، وقد ثبت النهي عن تعاطيه في القرآن والسنة، وأن حد الساحر القتل.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س : من الناس من تلبس بهم الجن فيقال: عليه أسياد أو عليه شيخ ويكون من الجان وقد يكون كافرًا أو نصرانيًا فيأمر المتلبس بأشياء مخالفة للشرع مثل عدم الصلاة أو الذهاب للكنيسة أو بعمل أشياء لا يطيقها وإن لم يفعل فإنهم يعذبوه. ما هي الطريقة الشرعية للتخلص من هؤلاء؟

ج : مس الجن الإنسان أمر واقع، وإذا أمر الجني من مسه بمحرم وجب على المصاب أن يتمسك بشرع الله وأن يعصي الجني في أمره بمعصيته الله وإن آذاه الجني، وعليه أن يتعوذ بالله من شره ويحصن نفسه بقراءة القرآن وبالتعوذات الشرعية وبالأذكار الثابتة عن النبي ﷺ منها: الرقية بقراءة سورة (الفاتحة).

ومنها: قراءة سورة (قل هو الله أحد)، والمعوذتين، ثم ينفث في يديه ويمسح بهما وجهه وما استطاع من بدنه ثم يقرأ هذه السور الثلاث مرة ثانية وينفث في يديه ويمسح بهما وجهه وما استطاع من بدنه ثم يقرؤها مرة ثالثة، وينفث في يديه، ويمسح بهما ما استطاع من بدنه إلى غير ذلك من الرقية بسور القرآن وآياته وبالأذكار الثابتة

مع اللجوء إلى الله في طلب الشفاء والحفظ من شياطين الجن والإنس، وارجع إلى كتاب «**الكلم الطيب**» لابن تيمية، وكتاب «**الوابل الصيب**» لابن القيم، و «**الأذكار**» للنووي ففيها بيان كثير من أنواع الرقية.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

رجل يُرمى بالحجارة من داخل المنزل بالليل ولا يرى أحدًا يفعل ذلك

س : أتانا أحد الإخوان والذي يسكن في البادية وهو يسأل عن سؤال ها هو نصه: يقول: إنه يسكن في منزل في البادية والذي ورثه من آبائه وأجداده السالفين، والآن وفي هذه المدة الأخيرة وبالذات في ٢ رمضان حدثت له فيه كارثة، والذي يقول فيها: قال: بأني من هذه الليلة وأنا أُرمى بالحجارة من داخل المنزل ومن خارجه وأنه يُطفَى علي المصباح بدون أن أرى من يفعل هذا، وتكسر أوانيّ ويعبث بي دون أن أرى من يفعل بي هذا، ومكثت على ذلك مدة ٤ أيام وأنا أعاني من هذه المصيبة فجئت إلى عشيرتي لعلهم يدلوني على شيء فأخبرتهم بهذا الخبر المفجع لكنهم ردوا علي بقولهم: إن هناك من هم أعداؤك هم يفعلون بك هذه الصنيعة الشنعاء وراحوا معي، فلما جاء الليل وأظلم شاهدوا الذي قلت لهم وصدقوني على ما قلت لهم. بعد هذا كله ألح عليّ أهلي بالخروج من هذا المسكن ومبارحته.

السؤال: كيف يكون تفسيركم لهذه الكارثة والمصيبة. ثم ما علاجها وما هو حكم الشريعة في ذلك؟

ج : قد يكون هؤلاء نفرًا من شياطين الجن اعتدوا عليك وعبثوا بك؛ لتخرج من البيت أو لمجرد العبث بك واللعب عليك، وقد يكون منهم انتقاما منك لإيذائك إياهم من حيث لا تعلم.

وعلى كل حال الجأ إلى الله، وتحصن بتلاوة كتاب الله في البيت وقراءة آية الكرسي عندما تضطجع في فراشك للنوم أو الراحة، وتستعيذ بالله من شر ما خلق، وتقول: «**أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق**» ثلاث مرات وتقول كلما دخلت البيت: «**اللهم إني أسألك خير المولج وخير المخرج باسم الله ولجنا باسم الله خرجنا وعلى الله ربنا توكلنا**» وتقول عند كل صباح ومساء (ثلاث مرات): «**باسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم**».

وبالجملة تحافظ على القرآن في البيت وغيره، وعلى الأذكار النبوية الثابتة عن النبي ﷺ فتذكر الله بها في أوقاتها ليلا ونهارا في البيت وغيره، وتجدها في كتاب «**الكلم الطيب**» لابن تيمية، وكتاب «**الوابل الصيب**» لابن القيم، وكتاب «**الأذكار**» للنووي، وغير ذلك من كتب الحديث.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: في ليلة من الليالي ذهب أخي البالغ من العمر ١٥ سنة يمشي على أقدامه في وادي من بوادي الجنوب، فقال: إنه وجد جسمًا تمثل له بأنه (قطوه)، ويقول: إن هذا الجسم مشى معه مسافة ما يقارب كيلو. وقد حصل له اشتداد في الأعصاب وتلاصقت فكاه، قال: وسار هذا الحيوان يمشي معي مرة عن يميني وتارة عن شمالي ومرة خلفي وأخرى أمامي، وقال: إنه حاول مرات كثيرة أن يذكر الله ولم يستطع، ثم قال: إنه حاول أن يتحرك بعمل يبعد هذا الجسم عنه ولكن كذلك لم يستطع ثم اختفت فجأة حسب قوله، ثم واصل سيره حتى وصل البيت، وبقي مدة تقدر بأسبوعين مصابا باضطراب في الأعصاب والفكر، ثم جاء له بعدها صرعة وقد نقلته إلى الدمام وذهبت به إلى المستشفى ولكن بعض الأصدقاء قالوا لي: إن أخاك مصاب بمرض جنون، وهو فعلا قد رأى الجن، هذا كلامهم لي ولا ينفع فيه علاج المستشفى وإنما يلزمك الذهاب إلى طبيب عربي.

وعلى إثر ذلك أخبرت من مرض أخي وذهبت إلى شخص في الدمام قال: إنه يعالج أمراض الجن، وعندما وصلنا إليه أجلس الولد أمامه وصار يهلل ويصلي على النبي بصوت مرتفع ثم يقول كلمات بصوت منخفض لا ندري ماذا يقول، ثم وضع ماء في فنجان وقرأ على الماء الفاتحة وبعض الكلمات لم أسمعها وأسقاه الولد ثم أعطانا لبان، وقال يقصد الولد: تبخر بهذا اللبان، بإشرافنا. ثم عدنا له مرة أخرى وقرأ على الولد مثل ما قرأ المرة السابقة، وقال مثل ما قال، ثم قال: استمروا عندي ست جلسات كل أسبوع جلسة وبعدها نكتب اسمه لدينا ونشوف هل له علاج عندنا أم لا، ثم قال: إننا نطالع الولد وهو يتبخر ثم إننا نطالع الذي في نجران وأبها وعدد مناطق كثيرة، وقال: إنه يعلم المريض الذي في الكويت. هذا ومن جهة أخرى فهو لا يأخذ فلوسا سوى الذي يعطيه الفرد دون أن يطلب. هذا

ومن ناحية صحة الولد فقد تحسنت بإذن الله سبحانه وتعالى. كذلك أنا ولله الحمد عقيدتي راسخة بإذن الله رسوخ الجبال وليس لدي أدنى شك بأن النافع والضار هو الله وحده دون سواه وإنما ذهابي إلى هذا الشخص ليس اعتقادًا مني في أنه سيشفي أخي، بل اعتقادي في ذلك الوقت وفي كل وقت بأنه لن يشفي أخي إلا الله سبحانه وتعالى، آمل من سماحتكم إرشادي أولا ماذا أعمل هل أداوم بمراجعة أخي لهذا الشخص أم تنصحوني بغير ذلك؟

ثانيا: ما صحة علاج هذا الشخص للناس بهذه الطريقة من الناحية الشرعية؟

ج: إذا كان الواقع كما ذكر فالذي بأخيك مس من الجن، وعلاجه بالرقى الشرعية من تلاوة القرآن كسورة الفاتحة، و ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص] و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ [الفلق] و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ [الناس] وآية الكرسي، وغيرها من سور القرآن وآياته، والأذكار والأدعية النبوية الثابتة عن النبي ﷺ مثل: «**أعيذك بكلمات الله التامة، من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة**» ومثل: «**أذهب البأس، رب الناس، اشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقمًا**» وارجع إلى كتاب «**الكلم الطيب**» لابن تيمية، و«**الوابل الصيب**» لابن القيم، و«**الأذكار النووية**» للنووي لتعلم منها الأذكار والأدعية التي تناسب مرض أخيك لتقرأ بها عليه أو يقرأها على نفسه، وننصحك ألا تعود إلى ذلك الرجل أو مثله لعلاج أخيك أو غيره، فإنه وإن أصاب في قراءة الفاتحة إلا أنه تكلم معها بكلمات أسرها، إخفاء لها - على ماء في الفنجان وسقاه الماء فقد يكون ما تكلم به سرًّا تعويذات شيطانية واستعانة بالجن، وهذا من الكهانة وقد نهى النبي ﷺ عن الإتيان إلى الكهان، وفي الرقية الشرعية غنى عن الإتيان إلى الكهان، وما ذكره لك من مطالعته ما في نجران وأبها ومناطق أخرى يدل على كهانته واستخدامه للجن. شفى الله أخاك وثبتنا وإياكم على الحق.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

حرمة التعذيب بالنار:

س : يوجد امرأة مصروعة وعليها امرأة من الجن وعندما تضرب امرأة الجن لا

تستجيب للخروج من المرأة المسلمة، فهل يجوز في هذه الحالة حرقها بالنار حتى تخرج من المرأة المسلمة؟

ج : يحرم إحراقها بالنار مطلقًا؛ لأن النار لا يعذب بها إلا الله.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س : أنا رجل كفيف البصر وساكن في بيت، وهذا البيت كل ليلة يجيئني جن (يزوربون عليّ) وأتخوف منهم والآن عندي مصحف وإذا جعلته على وجهه راحوا عني، وقال بعض الناس: ما يصح أن تجعل المصحف على وجهه، آمل منكم إفادتي؟

ج: ينبغي لك أن تكثر من ذكر الله عند النوم، وأن تقرأ (آية الكرسي) وسورة (الإخلاص) و (المعوذتين)، وأن تستعيذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق (ثلاث مرات) صباحًا ومساءً وتقول: (**باسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم** (ثلاث مرات) صباحًا ومساءً، وتسلم إن شاء الله من شر الجن وغيرهم، ولا ينبغي لك استعمال المصحف في هذا الأمر على الوجه المذكور؛ لما في ذلك من الإهانة لكتاب الله وإرضاء الشياطين بذلك... ونسأل الله أن يعافيك وأن يعيذنا جميعًا من الشياطين.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

تعليق الحديد على المرأة النفساء والمختون لجلب النفع أو دفع الضرر:

س : إذا ولدت المرأة تأخذ معها حديدًا لمدة (٤٠) يومًا ويعتقدون بهذا الحديد أنه يمنع عنهم شر الجن ويعتقدون أن الحديد ينفعهم من دون الله فهو الذي خلقهم أول مرة ولقد وصلنا إلى جدال أنا وأمي وزوجتي فما نصيحتكم لأمي وزوجتي؟ عسى أن تكون نصيحتكم بركة تحل هذه المشكلة التي حدثت في كل القبائل في ظفار، وأرجو نصيحة المسلمات اللاتي يعتقدن أن الحديد ينفع ويضر من دون الله، وأرجو نصيحة مهمة في الموضوع نفسه حتى أستطيع أن أدعو الناس إلى الطريق الصحيح، وكذلك الولد المختون يمكث نفس المدة التي تمكثها المرأة لا يصوم ولا يصلي ويأخذ الحديد معه لمدة ٤٠ يومًا، وأريد نصيحة ودليلاً بأسرع وقت ممكن جزاكم الله خير الجزاء عن الإسلام والمسلمين.

ج: من أنواع الشرك الأكبر المخرج من دين الإسلام؛ تعليق الحديد ونحوه على المرأة النفساء والمختون لجلب النفع أو دفع الضرر، قال تعالى: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ يُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [يونس: ١٠٧] وعن عمران بن حصين ، أن النبي ﷺ رأى رجلاً في يده حلقة من صفر فقال:«ما هذه؟» قال: من الواهنة: فقال: «**انزعها، فإنها لا تزيدك إلا وهنًا، فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبدًا**»[1] وعن عقبة بن عامر مرفوعًا: «**من تعلق تميمة فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له**»[2] رواهما أحمد وفي رواية: «**من تعلق تميمة فقد أشرك**»[3]. وقد أحسنت في نصيحتك لمن ذكر وعنايتك بإرشادهما إلى ترك هذه البدعة الشركية جزاك الله خيرًا.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

إيضاح الحق

في دخول الجني في الإنسي والرد على من أنكر ذلك

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه..

أما بعد.. فقد نشرت بعض الصحف المحلية وغيرها في شعبان من هذا العام أعني عام ١٤٠٧ هـ أحاديث مختصرة ومطولة عما حصل من إعلان بعض الجن - الذي تلبس ببعض المسلمات في الرياض - إسلامه عندي بعد أن أعلنه عند الأخ عبد الله بن مشرف العمري المقيم في الرياض، بعدما قرأ المذكور على المصابة وخاطب الجني وذكره بالله ووعظه وأخبره أن الظلم حرام وكبيرة عظيمة ودعاه إلى الإسلام لما أخبره الجني أنه كافر بوذي ودعاه إلى الخروج منها، فاقتنع الجني بالدعوة وأعلن إسلامه عند عبد الله المذكور، ثم رغب عبد الله المذكور وأولياء المرأة أن يحضروا عندي بالمرأة حتى أسمع إعلان إسلام الجني فحضروا عندي فسألته عن أسباب دخوله فيها فأخبرني بالأسباب ونطق بلسان المرأة لكنه كلام رجل وليس كلام امرأة، وهي في الكرسي

---

(١) «الضعيفة» (١٠٢٩).

(٢) «الضعيفة» (١٢٦٦).

(٣) أحمد (٤/ ١٥٦) ورجاله ثقات.

الذي بجواري وأخوها وأختها وعبد الله بن مشرف المذكور وبعض المشايخ يشهدون ذلك ويسمعون كلام الجني، وقد أعلن إسلامه صريحا وأخبر أنه هندي بوذي الديانة، فنصحته وأوصيته بتقوى الله، وأن يخرج من هذه المرأة ويبتعد عن ظلمها، فأجابني إلى ذلك، وقال: أنا مقتنع بالإسلام، وأوصيته أن يدعو قومه للإسلام بعدما هداه الله له فوعد خيرا وغادر المرأة وكان آخر كلمة قالها: السلام عليكم.

ثم تكلمت المرأة بلسانها المعتاد وشعرت بسلامتها وراحتها من تعبه. ثم عادت إلي بعد شهر أو أكثر مع أخويها وخالها وأختها وأخبرتني أنها في خير وعافية وأنه لم يعد إليها والحمد لله، وسألتها عما كانت تشعر به حين وجوده بها فأجابت بأنها كانت تشعر بأفكار رديئة مخالفة للشرع وتشعر بميول إلى الدين البوذي والاطلاع على الكتب المؤلفة فيه، ثم بعدما سلمها الله منه زالت عنها هذه الأفكار ورجعت إلى حالها الأولى البعيدة من هذه الأفكار المنحرفة.

وقد بلغني عن فضيلة الشيخ «**علي الطنطاوي**» أنه أنكر مثل حدوث هذا الأمر وذكر أنه تدجيل وكذب، وأنه يمكن أن يكون كلاما مسجلا مع المرأة ولم تكن نطقت بذلك. وقد طلبت الشريط الذي سجل فيه كلامه وعلمت منه ما ذكر، وقد عجبت كثيرًامن تجويزه أن يكون ذلك مسجلا مع أني سألت الجني عدة أسئلة وأجاب عنها، فكيف يظن عاقل أن المسجل يسأل ويجيب، هذا من أقبح الغلط ومن تجويز الباطل، وزعم أيضا في كلمته أن إسلام الجني على يد الإنسي يخالف قول الله تعالى في قصة سليمان: ﴿**وَهَبْ لِي مُلْكًا لَّا يَنبَغِي لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِيٓ**﴾ ولا شك أن هذا غلط منه أيضا هداه الله وفهم باطل فليس في إسلام الجني على يد الإنسي ما يخالف دعوة سليمان.

فقد أسلم جم غفير من الجن على يد النبي ﷺ.. وقد أوضح الله ذلك في سورة الأحقاف وسورة الجن وثبت في «**الصحيحين**»[1] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبيﷺ أنه قال: «**إن الشيطان عرض لي فشد علي ليقطع الصلاة علي فأمكنني الله منه فَذَعَتُّه ولقد هممت أن أوثقه إلى سارية حتى تصبحوا فتنظروا إليه فذكرت قول أخي سليمان عليه السلام: ﴿قَالَ رَبِّ ٱغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَّا يَنبَغِي لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِيٓ﴾، فرده الله خاسئًا**».

هذا لفظ البخاري ولفظ مسلم: «**إن عفريتًا من الجن جعل يفتك عليَّ البارحة ليقطع عليَّ الصلاة وإن الله أمكنني منه فَذَعَتُّه فلقد هممت أن أربطه إلى جنب سارية من سواري المسجد حتى**

---

(١) البخاري (١٢١٠).

تصبحوا تنظرون إليه أجمعون أو كلكم ثم ذكرتُ قول أخي سليمان : ﴿قَالَ رَبِّ ٱغْفِرْ لِى وَهَبْ لِى مُلْكًا لَّا يَنۢبَغِى لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِىٓ﴾، فرده الله خاسئًا»[١].

وروى النسائي على شرط البخاري عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يصلي فأتاه الشيطان فأخذه فصرعه فخنقه قال رسول الله ﷺ **«حتى وجدت برد لسانه على يدي ولولا دعوة سليمان لأصبح موثقا حتى يراه الناس»**[٢].

ورواه أحمد وأبو داود من حديث أبي سعيد وفيه: **«فأهويت بيدي فما زلت أخنقه حتى وجدت برد لعابه بين أصبعي هاتين الإبهام والتي تليها»**[٣].

وخرج البخاري في «صحيحه» تعليقًا مجزومًا به (جـ ٤ ص ٤٨٧) من «الفتح» عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: وكلني رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان فأتاني آتٍ فجعل يحثو من الطعام فأخذته فقلت: والله لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ، قال: إني محتاج وعلي عيال ولي حاجة شديدة، قال فخليتُ عنه، فأصبحتُ، فقال رسول الله ﷺ: **«يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة ؟»** قلت: يا رسول الله ﷺ، شكا حاجة شديدة وعيالاً فرحمته فخليت سبيله. قال: **«أما إنه قد كذبك وسيعود»**، فعرفت أنه سيعود؛ لقول رسول الله ﷺ، فرصدته فجاء يحثو من الطعام، فأخذته فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ قال: دعني فإني محتاج وعلي عيال ولا أعود، فرحمته فخليت سبيله فأصبحت فقال لي رسول الله ﷺ :**«يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة؟»** قلت: يا رسول الله، شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته وخليت سبيله، قال: **«أما إنه قد كذبك وسيعود»** فرصدته الثالثة، فجاء يحثو من الطعام فأخذته فقلت لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ وهذا آخر ثلاث مرات أنك تزعم لا تعود ثم تعود.. قال دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها، قلت: ما هي؟ قال: إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ حتى تختم الآية فإنك لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربنك شيطان حتى تصبح، فخليت سبيله فأصبحت فقال لي رسول الله ﷺ: **«ما فعل أسيرك البارحة؟»** قلت: يا رسول الله، زعم أن يعلمني كلمات ينفعني الله بها فخليت سبيله، قال: «ما هي؟» قلت: قال لي: إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي من أولها حتى تختم الآية ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ وقال لي: لن يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربك شيطان

---

(١) البخاري (٤٦١).

(٢) ابن حبان في «صحيحه» (٢٣٥٠).

(٣) «تمام المنة» (ص ٣٠٤).

حتى تصبح - وكانوا أحرص شيء على الخير - فقال النبي ﷺ: «**أما إنه قد صدقك وهو كذوب، تعلم من تخاطب منذ ثلاث ليال يا أبا هريرة ؟**» قال: لا. قال: «**ذاك شيطان**»[١].

وقد أخبر النبي ﷺ في الحديث الصحيح الذي رواه الشيخان عن صفية رضي الله عنها أن النبي ﷺ وسلم قال: «**إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم**»[٢].

وروى الإمام أحمد رحمه الله في المسند (جـ ٤ ص ٢١٦) بإسناد صحيح أن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه قال: يا رسول الله، حال الشيطان بيني وبين صلاتي وبين قراءتي، قال: «**ذاك شيطان يقال له خنزب، فإذا أنت حسسته فتعوذ بالله منه واتفل عن يسارك ثلاثًا**»[٣] قال: ففعلت ذاك، فأذهبه الله عز وجل عني.

كما ثبت في الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ كل إنسان معه قرين من الملائكة وقرين من الشياطين حتى النبي ﷺ إلا أن الله أعانه عليه فأسلم فلا يأمره إلا بخير[٤].

وقد دل كتاب الله عز وجل وسنة رسوله ﷺ وإجماع الأمة على جواز دخول الجني بالإنسي وصرعه إياه، فكيف يجوز لمن ينتسب إلى العلم أن ينكر ذلك بغير علم ولا هدى، بل تقليدا لبعض أهل البدع المخالفين لأهل السنة والجماعة؟ فالله المستعان، ولا حول ولا قوة إلا بالله، وأنا أذكر لك أيها القارئ ما تيسر من كلام أهل العلم في ذلك إن شاء الله.

رد أرسل للشيخ علي الطنطاوي بتاريخ ٢ / ١١ / ١٤٠٨ هـ.

بيان كلام المفسرين رحمهم الله في قوله تعالى: ﴿**ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ**﴾.

قال أبو جعفر بن جرير رحمه الله في تفسير قوله تعالى:﴿**ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ**﴾ ما نصه:

يعني بذلك يخبله الشيطان في الدنيا وهو الذي يخنقه فيصرعه من المس «يعني: من الجنون. وقال البغوي رحمه الله في تفسير الآية المذكورة ما نصه: ﴿**لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ**﴾ أي: الجنون. يقال مس الرجل فهو ممسوس إذا كان مجنونًا. ا هـ.

---

(١) البخاري (٢٣١١).

(٢) البخاري (٢٠٣٨) ومسلم (٢١٧٤).

(٣) مسلم (٢٢٠٣).

(٤) مسلم (٢٨١٤).

وقال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تفسير الآية المذكورة ما نصه: ﴿ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّ﴾ أي: لا يقومون من قبورهم يوم القيامة إلا كما يقوم المصروع حال صرعه وتخبط الشيطان له وذلك أنه يقوم قيامًا منكرًا.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما آكل الربا يبعث يوم القيامة مجنونًا يخنق، رواه ابن أبي حاتم، قال: وروي عن عوف ابن مالك وسعيد بن جبير، والسدي، والربيع بن أنس، وقتادة، ومقاتل بن حيان نحو ذلك. انتهى المقصود من كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وقال القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تفسيره على قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّ﴾ في هذه الآية دليل على فساد إنكار من أنكر الصرع من جهة الجن وزعم أنه من فعل الطبائع، وأن الشيطان لا يسلك في الإنسان ولا يكون منه مس. ا هـ.

وكلام المفسرين في هذا المعنى كثير من أراده وجده.

وقال شيخ الإسلام بن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه «إيضاح الدلالة في عموم الرسالة للثقلين» الموجود في «مجموع الفتاوى» (جـ ١٩ ص ٩ إلى ص ٦٥) ما نصه بعد كلام سبق. (ولهذا أنكر طائفة من المعتزلة كالجبائي وأبي بكر الرازي وغيرهما دخول الجن في بدن المصروع ولم ينكروا وجود الجن، إذ لم يكن ظهور هذا في المنقول عن الرسول كظهور هذا وإن كانوا مخطئين في ذلك. ولهذا ذكر الأشعري في مقالات أهل السنة والجماعة أنهم يقولون أن الجني يدخل في بدن المصروع، كما قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّ﴾ وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل قلت لأبي إن قومًا يزعمون أن الجني لا يدخل في بدن الإنسي فقال يا بني يكذبون هو ذا يتكلم على لسانه. وهذا مبسوط في موضعه).

وقال أيضًا رَحِمَهُ ٱللَّهُ في (جـ ٢٤) من الفتاوى (ص ٢٧٦- ٢٧٧) ما نصه: وجود الجن ثابت بكتاب الله وسنة رسوله واتفاق سلف الأمة وأئمتها وكذلك دخول الجني في بدن الإنسان ثابت باتفاق أئمة أهل السنة والجماعة قال الله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّ﴾ وفي الصحيح عن النبي ﷺ: «**إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم**»[1].

وقال عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (قلت: لأبي إن أقوامًا يقولون: إن الجني لا يدخل بدن المصروع، فقال: يا بني، يكذبون. هو ذا يتكلم على لسانه)، وهذا

---

(١) البخاري (٢٠٣٨) ومسلم (٢١٧٤).

الذي قاله أمر مشهور، فإنه يصرع الرجل فيتكلم بلسان لا يعرف معناه، ويضرب على بدنه ضربا عظيمًا لو ضرب به جمل لأثر به أثرًا عظيمًا، والمصروع مع هذا لا يحس بالضرب ولا بالكلام الذي يقوله، وقد يجر المصروع غير المصروع ويجر البساط الذي يجلس عليه ويحول الآلات وينقل من مكان إلى مكان، ويجري غير ذلك من الأمور من شاهدها أفادته علمًا ضروريًا بأن الناطق على لسان الإنسي والمحرك لهذه الأجسام جنس آخر غير الإنسان. وليس في أئمة المسلمين من ينكر دخول الجني في بدن المصروع، ومن أنكر ذلك وادعى أن الشرع يكذب ذلك فقد كذب على الشرع، وليس في الأدلة الشرعية ما ينفي ذلك. ا هـ.

وقال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ تعالى في كتابه زاد المعاد في هدي خير العباد جـ ٤) ص ٦٦ إلى ٦٩) ما نصه:

(الصرع صرعان: صرع من الأرواح الخبيثة الأرضية، وصرع من الأخلاط الرديئة، والثاني: هو الذي يتكلم فيه الأطباء في سببه وعلاجه.

وأما صرع الأرواح، فأئمتهم وعقلاؤهم يعترفون به ولا يدفعونه. ويعترفون بأن علاجه بمقابلة الأرواح الشريفة الخيرة العلوية لتلك الأرواح الشريرة الخبيثة فتدافع أثارها، وتعارض أفعالها وتبطلها. وقد نص على ذلك بقراط في بعض كتبه. فذكر بعض علاج الصرع. وقال: هذا إنما ينفع من الصرع الذي سببه الأخلاط والمادة، وأما الصرع الذي يكون من الأرواح فلا ينفع فيه هذا العلاج.

وأما جهلة الأطباء وسقطهم وسفلتهم ومن يعتقد بالزندقة فضيلة فأولئك ينكرون صرع الأرواح، ولا يقرون بأنها تؤثر في بدن المصروع وليس معهم إلا الجهل، وإلا فليس في الصناعة الطبية ما يدفع ذلك، والحس والوجود شاهد به، وإحالتهم ذلك على غلبة بعض الأخلاط هو صادق في بعض أقسامه لا في كلها.

إلى أن قال: وجاءت زنادقة الأطباء فلم يثبتوا إلا صرع الأخلاط وحده ومن له عقل ومعرفة بهذه الأرواح وتأثيراتها يضحك من جهل هؤلاء وضعف عقولهم.

وعلاج هذا النوع يكون بأمرين:

أمر من جهة المصروع، وأمر من جهة المعالج، فالذي من جهة المصروع: يكون بقوة نفسه. وصدق توجهه إلى فاطر. هذه الأرواح وبارئها. والتعوذ الصحيح الذي قد تواطأ عليه القلب واللسان. فإن هذا نوع محاربة. والمحارب لا يتم له الانتصاف من عدوه بالسلاح إلا بأمرين:

أن يكون السلاح صحيحًا في نفسه جيدًا وأن يكون الساعد قويًا فمتى تخلف أحدهما لم يغن السلاح كثير طائل. فكيف إذا عدم الأمران جميعًا، ويكون القلب خرابًا من التوحيد والتوكل والتقوى والتوجه، ولا سلاح له.

والثاني: من جهة المعالج: بأن يكون فيه هذان الأمران أيضا، حتى أن من المعالجين من يكتفي بقوله: (اخرج منه) أو يقول: (بسم الله) أو يقول: (لا حول ولا قوة إلا بالله) والنبي ﷺ كان يقول: «**اخرج عدو الله أنا رسول الله**».[1]

وشاهدتُ شيخنا يرسل إلى المصروع من يخاطب الروح التي فيه. ويقول قال لك الشيخ: اخرجي، فإن هذا لا يحل لك، فيفيق المصروع، وربما خاطبها بنفسه وربما كانت الروح ماردة فيخرجها بالضرب. فيفيق المصروع ولا يحس بألم، وقد شاهدنا نحن وغيرنا منه ذلك مرارًا... إلى أن قال: وبالجملة فهذا النوع من الصرع وعلاجه لا ينكره إلا قليل الحظ من العلم والعقل والمعرفة، وأكثر تسلط الأرواح الخبيثة على أهله تكون من جهة قلة دينهم وخراب قلوبهم وألسنتهم من حقائق الذكر والتعاويذ والتحصنات النبوية والإيمانية، فتلقى الروح الخبيثة الرجل أعزل لا سلاح معه وربما كان عريانا فيؤثر فيه هذا ... انتهى المقصود من كلامه رَحِمَهُ اللهُ.

وبما ذكرناه من الأدلة الشرعية وإجماع أهل العلم من أهل السنة والجماعة على جواز دخول الجني بالإنسي، يتبين للقراء بطلان قول من أنكر ذلك وخطأ فضيلة الشيخ علي الطنطاوي في إنكاره ذلك.

وقد وعد في كلمته أنه يرجع إلى الحق متى أرشد إليه فلعله يرجع إلى الصواب بعد قراءته ما ذكرنا، نسأل الله لنا وله الهداية والتوفيق.

ومما ذكرنا أيضًا يعلم أن ما نقلته صحيفة الندوة في عددها الصادر في ١٤ / ١٠ / ١٤٠٧ هـ ص ٨ عن الدكتور محمد عرفان من أن كلمة جنون اختفت من القاموس الطبي، وزعمه أن دخول الجني في الإنسي ونطقه على لسانه أنه مفهوم علمي خاطئ مائة في المائة. كل ذلك باطل نشأ عن قلة العلم بالأمور الشرعية وبما قرره أهل العلم من أهل السنة والجماعة، وإذا خفي هذا الأمر على كثير من الأطباء لم يكن ذلك حجة على عدم وجوده بل يدل ذلك على جهلهم العظيم بما علمه غيرهم من العلماء المعروفين بالصدق والأمانة والبصيرة بأمر الدين، بل هو إجماع من أهل السنة

---

(١) «صحيح سنن ابن ماجه» (٣٥٤٨).

والجماعة، كما نقل ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية عن جميع أهل العلم، ونقل عن أبي الحسن الأشعري أنه نقل ذلك عن أهل السنة والجماعة، ونقل ذلك أيضًا عن أبي الحسن الأشعري العلامة أبو عبد الله محمد بن عبد الله الشبلي الحنفي رَحِمَهُ اللَّهُ المتوفى سنة (٧٩٩ هـ) في كتابه «آكام المرجان في غرائب الأخبار وأحكام الجان» في الباب الحادي والخمسين من كتابه المذكور.

وقد سبق في كلام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ أن أئمة الأطباء وعقلاءهم يعترفون به ولا يدفعونه، وإنما أنكر ذلك جهلة الأطباء وسقطهم وسفلتهم وزنادقتهم. فاعلم ذلك أيها القارئ وتمسك بما ذكرناه من الحق ولا تغتر بجهلة الأطباء وغيرهم ولا بمن يتكلم في هذا الأمر بغير علم ولا بصيرة، بل بالتقليد لجهلة الأطباء وبعض أهل البدع من المعتزلة وغيرهم، والله المستعان..

تنبيـه:

قد دل ما ذكرناه من الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ ومن كلام أهل العلم على أن مخاطبة الجني ووعظه وتذكيره ودعوته للإسلام وإجابته إلى ذلك ليس مخالفًا لما دلَّ عليه قوله تعالى عن سليمان عليه الصلاة والسلام في سورة «ص» أنه قال: ﴿قَالَ رَبِّ ٱغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَّا يَنۢبَغِي لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِيٓ﴾، وهكذا أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر وضربه إذا امتنع من الخروج كل ذلك لا يخالف الآية المذكورة بل ذلك واجب من باب دفع الصائل ونصر المظلوم والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما يفعل ذلك مع الإنسي، وقد سبق في الحديث الصحيح أن النبي ﷺ: ذعت الشيطان حتى سال لعابه على يده الشريفة ﷺ وقال: «**لولا دعوة أخي سليمان لأصبح موثقًا حتى يراه الناس**»[1]، وفي رواية لمسلم من حديث أبي الدرداء عن النبي ﷺ أنه قال: «**إن عدو الله إبليس جاء بشهاب من نار ليجعله في وجهي فقلت: أعوذ بالله منك ثلاث مرات ثم قلت: ألعنك بلعنة الله التامة فلم يستأخر ثلاث مرات ثم أردت أخذه والله لولا دعوة أخينا سليمان لأصبح موثقًا يلعب به ولدان أهل المدينة**»[2] والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

وهكذا كلام أهل العلم، وأرجو أن يكون فيما ذكرناه كفاية ومقنع لطالب الحق، واسأل الله بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يوفقنا وسائر المسلمين للفقه في دينه،

---

(١) ابن حبان في «صحيحه» (٢٣٥٠).

(٢) مسلم (٥٤٢).

والثبات عليه، وأن يمن علينا جميعًا بإصابة الحق في الأقوال والأعمال، وأن يعيذنا وجميع المسلمين من القول عليه بغير علم، ومن إنكار ما لم نحط به علمًا، إنه ولي ذلك والقادر عليه وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه بإحسان.

حكم ما يُسمَّى بعلم تحضير الأرواح

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه، أما بعد:

فلقد شاع بين كثير من الناس من الكتاب وغيرهم ما يسمى بعلم تحضير الأرواح، وزعموا أنهم يستحضرون أرواح الموتى بطريقة اخترعها المشتغلون بهذه الشعوذة يسألونها عن أخبار الموتى من نعيم وعذاب وغير ذلك من الشئون التي يظن أن عند الموتى علمًا بها في حياتهم. ولقد تأملتُ هذا الموضوع كثيرًا فاتضح لي أنه علم باطل وأنه شعوذة شيطانية يُراد منها إفساد العقائد والأخلاق والتلبيس على المسلمين والتوصل إلى دعوى علم الغيب في أشياء كثيرة.

ولهذا رأيت أن أكتب في ذلك كلمة موجزة لإيضاح الحق والنصح للأمة لكشف التلبيس عن الناس، فأقول: لا ريب أن هذه المسألة مثل جميع المسائل يجب ردها إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ فما أثبتاه أو أحدهما أثبتناه، وما نفياه أو أحدهما نفيناه، كما قال الله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾.

ومسألة (الروح) من الأمور الغيبية التي اختص الله سبحانه وتعالى بعلمها ومعرفة كنهها فلا يصح الخوض فيها إلا بدليل شرعي، قال الله تعالى :﴿عَٰلِمُ ٱلۡغَيۡبِ فَلَا يُظۡهِرُ عَلَىٰ غَيۡبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرۡتَضَىٰ مِن رَّسُولٖ فَإِنَّهُۥ يَسۡلُكُ مِنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَمِنۡ خَلۡفِهِۦ رَصَدٗا﴾ وقال سبحانه في سورة النمل: ﴿قُل لَّا يَعۡلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ٱلۡغَيۡبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ الآية.

وقد اختلف العلماء رحمهم الله في المراد بالروح في قوله تعالى: ﴿وَيَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنۡ أَمۡرِ رَبِّي وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلۡعِلۡمِ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ فقال بعضهم: إنه الروح الذي في الأبدان وعلى هذا فالآية دليل على أن الروح أمر من أمر الله لا يعلم الناس عنه

شيئًا إلا ما علمهم الله إياه؛ لأن ذلك أمر من الأمور التي اختص الله سبحانه بعلمها وحجب ذلك عن الخلق، وقد دل القران الكريم والأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ على أن أرواح الموتى تبقى بعد موت الأبدان، ومما يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِى لَمْ تَمُتْ فِى مَنَامِهَا ۖ فَيُمْسِكُ ٱلَّتِى قَضَىٰ عَلَيْهَا ٱلْمَوْتَ وَيُرْسِلُ ٱلْأُخْرَىٰٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ الآية.

وثبت أن نبي الله ﷺ أمر يوم بدر بأربعة وعشرين رجلاً من صناديد قريش فقذفوا في طوي من أطواء بدر خبيث مخبث، وكان إذا ظهر على قوم أقام بالعرصة ثلاث ليال، فلما كان ببدر اليوم الثالث أمر براحلته فشد عليها رحلها ثم مشى واتبعه أصحابه، وقالوا: ما نراه انطلق إلا لبعض حاجته، حتى قام على شفة الركي فجعل يناديهم بأسمائهم وأسماء آبائهم، يا فلان بن فلان، ويا فلان بن فلان أيسركم أنكم أطعتم الله ورسوله فإنا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقًا، قال: فقال عمر رضي الله عنه: يا رسول الله ما تكلم من أجساد لا أرواح لها؟ فقال رسول الله ﷺ: «**والذي نفس محمد بيده ما أنتم بأسمع لما أقول منهم ولكنهم لا يستطيعون أن يجيبوا**»[1] وثبت عنه ﷺ **أن الميت يسمع قرع نعال المشيعين له إذا انصرفوا عنه**[2].

قال العلامة ابن القيم رحمه الله (**والسلف مجمعون على هذا وقد تواترت الآثار عنهم بأن الميت يعرف زيارة الحي له ويستبشر به**) ونقل ابن القيم رحمه الله أن ابن عباس رضي الله عنهما قال في تفسير قوله تعالي: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِى لَمْ تَمُتْ فِى مَنَامِهَا ۖ فَيُمْسِكُ ٱلَّتِى قَضَىٰ عَلَيْهَا ٱلْمَوْتَ وَيُرْسِلُ ٱلْأُخْرَىٰٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾

(بلغني أن أرواح الأحياء والأموات تلتقي في المنام فيتساءلون بينهم فيمسك الله أرواح الموتى ويرسل أرواح الأحياء إلى أجسادها) ثم قال ابن القيم رحمه الله: (وقد دل على التقاء أرواح الأحياء والأموات أن الحي يرى الميت في منامه فيستخبره ويخبره الميت بما لا يعلم الحي فيصادف خبره كما أخبر).

فهذا هو الذي عليه السلف من أن أرواح الأموات باقية إلى ما شاء الله وتسمع، ولكن لم يثبت أنها تتصل بالأحياء في غير المنام، كما أنه لا صحة لما يدعيه المشعوذون من قدرتهم على تحضير أرواح من يشاءون من الأموات ويكلمونها ويسألونها فهذه

---

(١) البخاري (٣٩٧٦) ومسلم (٢٧٨٣).

(٢) البخاري (١٣٣٨) ومسلم (٢٨٧٠).

إدعاءات باطلة ليس لها ما يؤيدها من النقل ولا من العقل

بل إن الله سبحانه وتعالى هو العالم بهذه الأرواح والمتصرف فيها وهو القادر على ردها إلى أجسامها متى شاء ذلك، فهو المتصرف وحده في ملكه وخلافه لا ينازعه منازع. أما من يدعي غير ذلك فهو يدعي ما ليس له به علم، ويكذب على الناس فيما يروجه من أخبار الأرواح؛ إما لكسب مال، أو لإثبات قدرته على ما لا يقدر عليه غيره، أو للتلبيس على الناس لإفساد الدين والعقيدة.

وما يدعيه هؤلاء الدجالون من تحضير الأرواح إنما هي أرواح شياطين يخدمها بعبادتها وتحقيق مطالبها وتخدمه بما يطلب منها كذبًا وزورًا في انتحالها أسماء من يدعونه من الأموات، كما قال الله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا ۚ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٢﴾ وَلِتَصْغَىٰٓ إِلَيْهِ أَفْـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا۟ مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ﴾ وقال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ ۖ وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا ۚ قَالَ ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾.

وذكر علماء التفسير أن استمتاع الجن بالإنس بعبادتهم إياهم بالذبائح والنذور والدعاء وأن استمتاع الإنس بالجن قضاء حوائجهم التي يطلبونها منهم، وإخبارهم ببعض المغيبات التي يطلع عليها الجن في بعض الجهات النائية، أو يسترقونها من السمع أو يكذبونه وهو الأكثر.

ولو فرضنا أن هؤلاء الإنس لا يتقربون إلى الأرواح التي يستحضرونها بشيء من العبادة فإن ذلك لا يوجب حل ذلك وإباحته لأن سؤال الشياطين والعرافين والكهنة والمنجمين ممنوع شرعًا.

وتصديقهم فما يخبرون به أعظم تحريمًا وأكبر إثمًا بل هو من شعب الكفر؛ لقول النبي ﷺ: «**من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة**»[١] .

وفي مسند أحمد والسنن عن النبي ﷺ أنه قال: «**من أتى كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ**»[٢] .

(١) مسلم (٢٢٣٠).

(٢) صحيح: «غاية المرام» (٢٨٥).

وقد جاء في هذا المعنى أحاديث وآثار كثيرة، ولا شك أن هذه الأرواح التي يستحضرونها بزعمهم داخلة فيما منع منه النبي ﷺ: لأنها من جنس الأرواح التي تقترن بالكهان والعرافين من أصناف الشياطين فيكون لها حكمها، فلا يجوز سؤالها ولا استحضارها ولا تصديقها، بل كل ذلك محرم ومنكر بل وباطل، لما سمعت من الأحاديث والآثار في ذلك، ولأن ما ينقلونه عن هذه الأرواح يعتبر من علم الغيب، وقد قال الله سبحانه: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾.

وقد تكون هذه الأرواح هي الشياطين المقترنة بالأموات الذين طلبوا أرواحهم فتخبر بما تعلمه من حال الميت في حياته مدعية أنها روح الميت الذي كانت مقترنة به، فلا يجوز تصديقها ولا استحضارها ولا سؤالها كما تقدم الدليل على ذلك. وما يحضره ليس إلا الشياطين والجن يستخدمهم مقابل ما يتقرب به إليهم من العبادة التي لا يجوز صرفها لغير الله فيصل بذلك إلى حد الشرك الأكبر الذي يخرج صاحبه من الملة - نعوذ بالله من ذلك -.

كلمة من سماحته نشرت بالصحف المحلية والإسلامية في حدود عام ١٣٩٥ هـ

ولقد أصدرت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في دار الإفتاء السعودية فتوى عن التنويم المغناطيسي الذي هو أحد أنواع تحضير الأرواح هذا نصها: (التنويم المغناطيسي ضرب من ضروب الكهانة باستخدام جني يسلطه المنوم على المنوم فيتكلم بلسانه ويكسبه قوة على بعض الأعمال بسيطرته عليه إن صدق مع المنوم وكان طوعًا له مقابل ما يتقرب به المنوم إليه، ويجعل ذلك الجني المنوم طوع إرادة المنوم يقوم بما يطلبه منه من الأعمال بمساعدة الجني له إن صدق ذلك الجني مع المنوم، وعلى ذلك لكون استغلال التنويم المغناطيسي واتخاذه طريقًا أو وسيلة للدلالة على مكان سرقة أو ضالة أو علاج مريض، أو القيام بأي عمل آخر بواسطة المنوم غير جائز بل هو شرك لما تقدم، ولأنه التجاء إلى غير الله فيما هو من وراء الأسباب العادية التي جعلها الله سبحانه إلى المخلوقات وأباحها لهم) انتهى كلام اللجنة.

وممن كشف حقيقة هذه الدعوى الباطلة الدكتور محمد محمد حسين في كتابه «الروحية الحديثة حقيقتها وأهدافها» وكان ممن خدع بهذه الشعوذة زمنًا طويلاً، ثم هداه الله إلى الحق وكشف زيف تلك الدعوى بعد أن توغل فيها ولم يجد فيها سوى الخرافات والدجل، وقد ذكر أن المشتغلين بتحضير الأرواح يسلكون طرقا مختلفة،

منهم المبتدئون الذين يعتمدون على كوب صغير أو فنجان يتنقل بين حروف قد رسمت فوق منضدة، وتتكون إجابات الأرواح المستحضرة - حسب زعمهم - من مجموع الحروف بحسب ترتيب تنقله فيها، ومنهم من يعتمد على طريقة السلة يوضع في طرفها قلم يكتب الإجابات على أسئلة السائلين، ومنهم من يعتمد على وسيط كوسيط التنويم المغناطيسي.

وذكر أنه يشك في مدعي تحضير الأرواح وأن وراءهم من يدفعهم بدليل الدعاية التي عملت لهم، فتسابقت إلى تتبع أخبارهم ونشر ادعاءاتهم صحف ومجلات لم تكن من قبل تنشط لشيء يمس الروح أو الحياة الآخرة، ولم تكن في يوم من الأيام داعية إلى الدين أو الإيمان بالله. وذكر أنهم يهتمون بإحياء الدعوة الفرعونية وغيرها من الدعوات الجاهلية، كما ذكر أن الذين روجوا لأصل هذه الفكرة هم أناس فقدوا عزيزا عليهم فيعزون أنفسهم بالأوهام، وأن أشهر من روج لهذه البدعة السيد (أوليفر لودج) الذي فقد ابنه في الحرب العالمية الأولى، ومثله مؤسس الروحية في مصر أحمد فهمي أبو الخير الذي مات ابنه عام ١٩٣٧ م، وكان رزق به بعد طول انتظار.

وذكر الدكتور محمد محمد حسين أنه مارس هذه البدعة فبدأ بطريقة الفنجان والمنضدة فلم يجد فيها ما يبعث على الاقتناع، وانتهى إلى مرحلة الوسيط، وحاول مشاهدة ما يدعونه من تجسيد الروح أو الصوت المباشر ويرونه دليل دعواهم فلم ينجح هو ولا غيره؛ لأنه لا وجود لذلك في حقيقة الأمر، وإنما هي ألاعيب محكمة تقوم على حيل خفية بارعة ترمي إلى هدم الأديان. وأصبحت الصهيونية العالمية الهدامة ليست بعيدة عنها. ولما لم يقتنع بتلك الأفكار الفاسدة وكشف حقيقتها انسحب منها وعزم على توضيح الحقيقة للناس ويقول: (إن هؤلاء المنحرفين لا يزالون بالناس حتى يستلوا من صدورهم الإيمان وما استقر في نفوسهم من عقيدة ويسلمونهم إلى خليط مضطرب من الظنون والأوهام.

ومدعو تحضير الأرواح لا يثبتون للرسل صلوات الله وسلامه عليهم إلا صفة الوساطة الروحية كما قال زعيمهم (أرثر فندلاي) في كتابه على حافة العالم الأثري عن الأنبياء هم: وسطاء في درجة عالية من درجات الوساطة والمعجزات التي جرت على أيديهم ليست إلا ظواهر روحية كالظواهر التي تحدث في حجرة تحضير الأرواح).

ويقول الدكتور حسين: (إنهم إذا فشلوا في تحضير الأرواح قالوا: الوسيط غير

ناجح أو مجهد أو إن شهود الجلسة غير متوافقين، أو إن بينهم من حضر إلى الاجتماع شاكا أو متحديًا).

ومن بين مزاعمهم الباطلة أنهم زعموا أن جبريل عليه السلام يحضر جلساتهم ويباركها - قبَّحهم الله - انتهى المقصود من كلام الدكتور محمد محمد حسين.

ومما ذكرناه في أول الجواب وما ذكرته اللجنة والدكتور محمد محمد حسين في التنويم المغناطيسي يتضح بطلان ما يدعيه محادثو الأرواح من كونهم يحضرون أرواح الموتى ويسألونهم عما أرادوه، ويعلم أن هذه كلها أعمال شيطانية وشعوذة باطلة داخلة فيما حذَّر منه النبي ﷺ من سؤال الكهنة والعرافين وأصحاب التنجيم ونحوهم، والواجب على المسئولين في الدول الإسلامية منع هذا الباطل والقضاء عليه وعقوبة من يتعاطاه حتى يكف عنه، كما أن الواجب على رؤساء تحرير الصحف الإسلامية أن لا ينقلوا هذا الباطل وأن لا يدنسوا به صحفهم، وإذا كان لابد من نقل فليكن نقل الرد والتزييف والإبطال والتحذير من ألاعيب الشياطين من الإنس والجن ومكرهم وخداعهم وتلبيسهم على الناس، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل، وهو المسئول سبحانه أن يصلح أحوال المسلمين، ويمنحهم الفقه في الدين، ويعيذهم من خداع المجرمين وتلبيس أولياء الشياطين إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

إيضاح وتكذيب
حول مسألة تلبس الجني بالإنسي

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده نبينا محمد، وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فلقد اطلعت على ما نشرته صحيفة (المسلمون)، في عددها الصادر في يوم الجمعة ٣ / ٨ / ١٤١٦ هـ من الأسئلة الموجهة إلى علي بن مشرف العمري، وأجوبته عنها، وهذا نص ما ذكرته الصحيفة:

القرآن ليس شفاء لجميع الأمراض العضوية والنفسية.

ابن باز شيخي وأقرني على مذهبي الجديد.

أتحدى معالجة السرطان بالقرآن.

س: هل تعتبر جريان الشيطان من ابن آدم الوارد في الحديث جريانًا غير حسي؟

ج: نعم، فعندنا نصوص تدل على هذا، ثم هو استعارة كما قال العلماء، فالحديث

الوارد لا يفيد الجريان الحسي، ولو سلمنا جدلاً بأنه جريان حسي، فهو خاص بالممسوس. لأن الرسول ﷺ قاله في الممسوس.

س: إذن ما زلت تصر على أن الجني لا يمكن أن يتلبس بإنسي بأي حال من الأحوال؟

ج: أبدًا لا يمكن أن يتلبس الجني بالإنسي.

س: إذا أنت لا تعترض إلا على من يقرأ على من به جني؟

ج: نعم. أنا لما كنت في (أبها) ألقيت محاضرة بذلك، وكنت في (أبها) قبلها، وقد ناقشت البعض فكان يرى عدم التلبس وأراه، ولما عدت لرأيه ألقيت المحاضرة في (أبها) وكتب عنها، فعندها الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللَّهُ لما سمع بذلك استغرب وتأثر لما سمع بهذا، فاستدعاني، فذهبت إليه بـ (الطائف) فقلت له: يا شيخ، أريدك تستمع إلى ما توصلت إليه - والشيخ حفظه الله رجل عاقل وحبيب وعالم جليل - فاستمع إلى ما قلت من أوله إلى آخره، فقال لي: والله الحق معك، ويجب أن تسير على هذا المنهج ولا تبالي بأحد.

س: قال لك: الحق معك. أي: أن الجني لا يتلبس بالإنسي؟

ج: الموضوع ككل لما شرحته له، فخرجت من عند الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ وكتبت في الصحف: (إخراج الجني من بدن الإنسان ادعاء كاذب) فالشيخ ابن باز لديه خلفية، ولو خالفني لرد عليَّ في هذا الموضوع، ولكني بعد أن استوثقت من سماحة الشيخ ابن باز حفظه الله، وأنه قال لي: (اكتب هذه المعلومات)، فبدأت بهذا الموضوع.

هذه خلاصة ما ذكرته الصحيفة عن (عليّ) المذكور في عددها في التاريخ المذكور.

فأقول: إن ما ذكره عني (عليّ) المذكور من تصحيح مذهبه، قول باطل وكذب لا أساس له من الصحة، وقد نصحته حين اجتمع بي منذ سنة أو أكثر أن يفصل القول في ذلك، وأن يعترف بتلبس الجني بالإنسي كما هو الحق الذي أجمع عليه العلماء، ونقله أبو الحسن الأشعري عن أهل السنة، ونقله شيخ الإسلام ابن تيمية عن جميع أهل العلم، كما في الفتاوى (ج ١٩ من ص ٩ إلى ص ٦٥)، وقد أوضحت لـ (عليّ) المذكور: أنه ليس كل ما يدعيه الناس من تلبس

الجني بالإنسي صحيحًا، بل ذلك تارة يكون صحيحا في بعض الأحيان، ويكون غير صحيح في أحيان أخرى. بسبب أمراض تعتري الإنسان في رأسه تفقده الشعور

فيعالج ويشفى، وقد لا يشفى ويموت على اختلال عقله، وقد يختل العقل بأسباب ووساوس كثيرة تعتري الإنسان، فالواجب: التفصيل، وقد أوضح ذلك ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في (زاد المعاد)، وقد حصل لشخص من سكان الدلم - حين كنت في قضاء الخرج - خلل في عقله فلما عرض على المختصين ذكروا أن سبب ذلك فتقٌ في الرأس فكوي وبرئ من ذلك بإذن الله.

وهذا نص كلام شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ «الفتاوى» في المجلد المذكور، قال ما نصه بعد كلام سبق: (ولهذا أنكر طائفة من المعتزلة. كالجبائي، وأبي بكر الرازي، وغيرهما دخول الجني في بدن المصروع، ولم ينكروا وجود الجن، إذ لم يكن ظهور هذا في المنقول عن الرسول ﷺ كظهور هذا، وإن كانوا مخطئين في ذلك، ولهذا ذكر الأشعري في مقالات أهل السنة والجماعة أنهم يقولون: إن الجني يدخل في بدن المصروع، كما قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ﴾ الآية.

وقال عبد الله بن الإمام أحمد: (قلت لأبي: إن قوما يزعمون أن الجني لا يدخل في بدن الإنسي، فقال: يا بني، يكذبون، هو ذا يتكلم على لسانه، وهو مبسوط في موضعه).

وقال أيضًا رَحِمَهُ اللَّهُ في المجلد الرابع والعشرين من الفتاوى (ص ٢٧٦، ٢٧٧) ما نصه:

(وجود الجن ثابت بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ واتفاق سلف الأمة وأئمتها، وكذلك دخول الجني في بدن الإنسان ثابت باتفاق أئمة أهل السنة والجماعة، قال الله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ﴾ وفي الصحيح عن النبي ﷺ: «**إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم**»[١] إلى أن قال رَحِمَهُ اللَّهُ: وليس في أئمة المسلمين من ينكر دخول الجني في بدن المصروع، ومن أنكر ذلك وادعى أن الشرع يكذب ذلك فقد كذب على الشرع، وليس في الأدلة الشرعية ما ينفي ذلك..) إلخ.

وبما ذكرنا يعلم بطلان ما ذهب إليه (عليّ) المذكور من إنكار دخول الجني في بدن الإنسان، ويعلم كذب (عليّ) في دعواه أني صدقته في ذلك وصححت مذهبه، وقد

---

(١) البخاري (٢٠٣٨) ومسلم (٢١٧٤).

كتبت في ذلك ردا على من أنكر دخول الجني في بدن الإنسي منذ سنوات، ونشر ذلك في كتابي: (مجموع فتاوى ومقالات متنوعة)، في المجلد الثالث (ص ٢٩٩-٣٠٨) فمن أحب أن يطلع عليه فليراجعه في محله المذكور.

وأما قول (عليّ) المذكور: لو أنكر علي لرد علي، فجوابه: أنه ليس كل ما نشر في الصحف من الأخطاء أطلع عليه. لكثرة ما ينشر في الصحف، وكثرة مشاغلي عن الاطلاع على ذلك، والله ولي التوفيق، ونسأله سبحانه أن يحفظنا من الخطأ والزلل في القول والعمل.

وأما إنكار (عليّ) المذكور كون القرآن الكريم شفاء لبعض الأمراض البدنية فهو أيضًا قول باطل، وقد أوضح الله سبحانه أن في كتابه العظيم شفاء، فقال سبحانه في سورة بني إسرائيل: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ۙ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ وقال سبحانه في سورة فصلت: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هُدًى وَشِفَآءٌ﴾الآية.

والآيتان الكريمتان المذكورتان تعمان شفاء القلوب وشفاء الأبدان، ولكن لحصول الشفاء بالقرآن وغيره شروط وانتفاء موانع في المعالج والمعالج، وفي الدواء، فإذا توفرت الشروط وانتفت الموانع حصل الشفاء بإذن الله، كما قال النبي ﷺ: **«لكل داء دواء فإذا أصيب دواء الداء برئ بإذن الله»**رواه مسلم[1].

وكثير من الناس لا تنفعه الأسباب ولا الرقية بالقرآن ولا غيره. لعدم توافر الشروط، وعدم انتفاء الموانع، ولو كان كل مريض يشفى بالرقية أو بالدواء لم يمت أحد، ولكن الله سبحانه هو الذي بيده الشفاء، فإذا أراد ذلك يسر أسبابه، وإذا لم يشأ ذلك لم تنفعه الأسباب، وقد ثبت عنه ﷺ في حديث عائشة رضي الله عنها أنه كان إذا اشتكى شيئًا قرأ في كفيه عند النوم سورة: (قل هو الله أحد)، وسورة: (قل أعوذ برب الفلق)، وسورة: (قل أعوذ برب الناس) ثلاث مرات، ثم يمسح بهما على ما استطاع من جسده في كل مرة بادئًا برأسه ووجهه وصدره، وفي مرض موته عليه الصلاة والسلام كانت عائشة رضي الله عنها تقرأ هذه السور الثلاث في يديه عليه الصلاة والسلام ثم تمسح بهما رأسه ووجهه وصدره رجاء «الصحيحين» بركتهما، وما حصل فيهما من القراءة، فتوفي في مرضه ذلك[2].

لأن الله سبحانه لم يرد شفاءه من ذلك المرض. لأنه قد قضى في علمه سبحانه

---

(١) مسلم (٢٢٠٤).

(٢) البخاري (٥٧٣٥) ومسلم (٢١٩٢).

وقدره السابق أنه يموت بمرضه الأخير عليه الصلاة والسلام، وثبت عنه ﷺ أنه قال: «**ثلاثٌ إن كان في شيء شفاءٌ ففي شَرطَةِ مُحجم، أو شَرْبَةِ عسل، أو كيَّة تصيب ألمًا، وأنا أكره الكيَّ، ولا أحِبُّهُ**»[1] ومعلوم أن كثيرًا من الناس قد يعالج بهذه الثلاثة ولا يحصل له الشفاء. لأن الله سبحانه لم يقدر له ذلك، وهو سبحانه الحكم العدل ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، وفي «الصحيحين»[2] أن ركبًا من الصحابة رضي الله عنهم مروا على قوم من العرب وقد لدغ سيدهم، فسعوا له بكل شيء لا ينفعه، فسألوا الركب المذكور هل فيكم راق؟ فقالوا: نعم، وشرطوا لهم جعلاً على ذلك، فرقاه بعضهم بفاتحة الكتاب فشفاه الله في الحال، وقام كأنما نشط من عقال، فقال الذي رقى لأصحابه: لا نفعل شيئًا في الجعل حتى نسأل النبي ﷺ - وكان أصحاب اللديغ لم يضيفوهم فلهذا شرطوا عليهم الجعل - فلما قدموا على النبي ﷺ أخبروه بما فعلوا، فقال: «**قد أصبتم واضربوا لي معكم بسهم**» ففي هذا الحديث الرقية بالقرآن، وقد شفى الله المريض في الحال، وصوبهم النبي ﷺ في ذلك، وهذا من الاستشفاء بالقرآن من مرض الأبدان.

وقد أخبر الله سبحانه في آية أخرى في سورة يونس أن الوحي شفاء لما في الصدور، وهي قوله سبحانه: ﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ**﴾ وكون القرآن شفاء لما في الصدور لا يمنع كونه شفاء لمرض الأبدان.

ولكن شفاءه لما في الصدور أعظم الشفائين وأهمهما، ومع ذلك فأكثر الناس لم يشف صدره بالقرآن ولم يوفق للعمل به، كما قال سبحانه في سورة سبحان: ﴿**وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ۙ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا**﴾ وذلك بسبب إعراضهم عنه وعدم قبول الدعوة إليه.

وقد قام النبي ﷺ في مكة ثلاث عشرة سنة يعالج المجتمع بالقرآن، ويتلوه عليهم، ويدعوهم إلى العمل به، فلم يقبل ذلك إلا القليل، كما قال الله سبحانه: ﴿**وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُۥ فَٱتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ**﴾ وقال سبحانه: ﴿**وَمَآ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ**﴾ فالقرآن شفاء للقلوب والأبدان، ولكن لمن أراد الله هدايته، وأما من أراد الله شقاوته فإنه لا ينتفع بالقرآن، ولا بالسنة، ولا بالدعاة إلى الله سبحانه؛ لما سبق في علم الله من شقائه وعدم هدايته، كما قال سبحانه: ﴿**وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى**

(١) البخاري (٥٦٨١) ومسلم (٢٢٠٥).

(٢) البخاري (٢٢٧٦).

ٱلْهُدَىٰۚ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ وقال سبحانه: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَءَامَنَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا﴾ الآية، وقال سبحانه: ﴿فَأَيْنَ تَذْهَبُونَ ﴿٢٦﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٧﴾ لِمَن شَآءَ مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ ﴿٢٨﴾ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ والآيات في هذا المعنى كثيرة، وهكذا الأحاديث الصحيحة.

وأما تأويل علي بن مشرف الحديث: «إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم»[1] بأنه على سبيل الاستعارة، كما حكاه الحافظ بن حجر في الفتح عن بعضهم، أو أن ذلك بالنسبة لبعض الموسوسين، كما قاله علي المذكور، فهو قول باطل، والواجب: إجراء الحديث على ظاهره وعدم تأويله بما يخالف ظاهره ؛ لأن الشياطين أجناس لا يعلم تفاصيل خلقتهم وكيفية تسلطهم على بني آدم إلا الله سبحانه، فالمشروع لكل مسلم: الاستعاذة به سبحانه من شرهم، والاستقامة على الحق، واستعمال ما شرعه الله من الطاعات والأذكار والتعوذات الشرعية، وهو سبحانه الواقي والمعيذ لمن استعاذ به ولجأ إليه، لا رب سواه، ولا إله غيره، ولا حول ولا قوة إلا به.

ونسأل الله سبحانه أن يثبتنا على دينه، وأن يعيذنا وجميع المسلمين من اتباع الهوى ونزغات الشيطان، وأن ينصر دينه ويعلي كلمته، وأن يوفق المسلمين لكل خير، وأن يمنحهم الفقه في الدين، وأن يولي عليهم خيارهم، وأن يصلح قادتهم، إنه سميع قريب. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

نُشِرَتْ في صحيفة (المسلمون) في العدد (٥٤٩) بتاريخ ١٥ / ٣ / ١٤١٦ هـ، وفي مجلة الدعوة في العدد (١٥٠٤) بتاريخ ٢١ / ٣ / ١٤١٦ هـ.

س: إذا مات إنسان وهو يذبح للجن، ومصر على ذلك هل يصلى عليه ويدعى له؟

ج: لا يجوز أن يصلى عليه، ولا يغسل، ولا يكفن، ولا يعتبر من المسلمين، ولا يقبر معهم. لأنه مشرك. وهكذا الذي يدعو الجن أو الأولياء أو أهل القبور، وينذر لهم والعياذ بالله.

---

(١) البخاري (٢٠٣٨) ومسلم (٢١٧٤).

تلبس الجني بالإنسي واقع ومعلوم

س : سؤال من: س ن ح - من مكة المكرمة: هل تلبس الجني بالإنسي ثابت؟ وما دليل ذلك؟ وما حكم من لم يؤمن بذلك ؟ جزاكم الله خيرًا.

ج : بسم الله، والحمد لله: تلبس الجني بالإنسي أمر معلوم وواقع، وأدلته كثيرة من الكتاب والسنة، منها قوله سبحانه: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَـٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ﴾ الآية، ومنها قوله جل وعلا: ﴿فَذَكِّرْ فَمَآ أَنتَ بِنِعْمَتِ رَبِّكَ بِكَاهِنٍ وَلَا مَجْنُونٍ﴾ أوضح سبحانه في هذه الآية: أن نبيه ﷺ ليس بكاهن ولا مجنون.

فدل ذلك على أن الكهانة والجنون موجودان، وأن الرسول ﷺ منزه عنهما. والآيات في هذا المعنى كثيرة. وهكذا الأحاديث عن النبي ﷺ في هذا المعنى كثيرة، ومنها: حديث المرأة التي شكت إلى النبي ﷺ أنها تصرع وطلبت من النبي ﷺ أن يدعو لها فقال لها: «**إن شئت صبرت ولك الجنة وإن شئت دعوت لك**» فقالت: يا رسول الله إني أتكشف، فادع الله ألا أتكشف فدعا لها عليه الصلاة والسلام[١]، ومنها قوله ﷺ: «**إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم**»[٢] متفق على صحته.

وبهذا يعلم أنه لا يجوز إنكار تلبس الجني بالإنسي ؛ لأن ذلك مكابرة للواقع ومخالفة للأدلة الشرعية، ولكن كثيرًا من الناس قد يصاب بصرع من غير جن ؛ لأمراض تصيبه في رأسه أو غيره فيظن هو أو غيره أنه مجنون وليس بمجنون، وقد نبه على ذلك العلامة: ابن القيم رحمه الله وغيره، وقد شاهدنا ذلك من بعض الناس، وعولج بالكي في رأسه فزال عنه ما أصابه من الخلل في عقله، والواقع من ذلك كثير. نسأل الله العافية والسلامة.

نشرت في مجلة الدعوة في العدد (١٤١٦) بتاريخ ٧ / ٦ / ١٤١٥ هـ.

ماذا يقول الإنسان إذا أراد أن يرقي نفسه ؟

إيذاء الجان للإنسان وكيفية الوقاية منه

---

(١) البخاري (٥٦٥٢) ومسلم (٢٥٧٦).

(٢) البخاري (٢٠٣٩) ومسلم (٢١٧٥).

س : هل للجن تأثير على الإنس وما طريق الوقاية منهم؟

ج: لا شك أن الجن لهم تأثير على الإنس بالأذية التي قد تصل إلى القتل وربما برمي الحجارة ، وربما يروعون الإنسان إلى غير ذلك من الأشياء التي تثبت بها السنة ودل عليها الواقع.

فقد ثبت أن الرسول ﷺ أذن لبعض أصحابه أن يذهب إلى أهله في إحدى الغزوات، وكان شابًا حديث عهد بعرس، فلما وصل إلى بيته وجد امرأته على الباب فأنكر عليها ذلك، فقالت له: ادخل، فإذا حية ملتوية على الفراش ، وكان معه رمح، فوخزها بالرمح حتى ماتت، وفي الحال ـ أي الزمن الذي ماتت فيه الحية ـ مات الرجل، فلا يدرى أيهما أسبق موتًا الحية أم الرجل ؟ فلما بلغ ذلك النبي ﷺ نهى عن قتل الحيات التي تكون في البيوت إلا الأبتر وذا الطفيتين[1].

وهذا دليل على أن الجن قد يعتدون على الإنس وأنهم يؤذونهم، كما أن الواقع شاهد بذلك، فقد تواترت الأخبار واستفاضت بأن الإنسان قد يأتي إلى الخربة فيرمي بالحجارة ، وهو لا يرى أحدًا من الإنس في هذه الخربة وقد يسمع أصواتًا، وقد يسمع حفيفًا كحفيف الأشجار وما أشبه ذلك مما يستوحش به أو يتأذى به.

وكذلك أيضًا قد يدخل الجني إلى جسد الآدمي إما بعشق لقصد الإيذاء أو لسبب آخر من الأسباب ، ويشير إلى هذا قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ﴾ [البقرة: ٢٧٥] ، وفي هذا النوع قد يتحدث الجني من باطن الإنسي نفسه، ويخاطب من يقرأ عليه آيات من القرآن الكريم ، وربما يأخذ القارئ عليه عهدًا ألا يعود إلى غير ذلك من الأمور الكثيرة التي استفاضت بها الأخبار وانتشرت بين الناس .

وعلى هذا فإن الوقاية والمناعة من شر الجن أن يقرأ الإنسان ما جاءت به السنة مما يتحصن به منهم مثل آية الكرسي فإن آية الكرسي ، إذا قرأها الإنسان في ليلة لم يزل عليه من الله حافظ ولا يقربه شيطان حتى يصبح ـ والله الحافظ ـ .

علاج المربوط عن جماع أهله

س: رجل متزوج من عشرين سنة ، ومنذ سنة واحدة لا يقدر على جماع أهله والرجل موجود بالأردن، طبعًا هناك كتابات من بعض أهل الشر تحجز الرجل عن

(١) مسلم (٢٢٣٦).

زوجته ، فيراجع أناسًا آخرين لأجل أن يلغي هذه الكتابات أو هذه الحجابات التي تمت، عند مراجعته لهؤلاء الناس قالوا : إن أمرك صعب . هل من سبيل من الكتاب والسنة ـ جزاك الله خيرًا ـ ؟

ج: يعني كأنك تسأل عن الرجل منع من زوجته لا يستطيع جماعها فهل من دواء؟ الجواب: نعم هناك دواء: التعوذ بالله تعالى من الشيطان الرجيم، ومن شر خلقه، وقراءة المعوذتين ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ وقراءة قوله تعالى: ﴿مَا جِئْتُم بِهِ ٱلسِّحْرُ إِنَّ ٱللَّهَ سَيُبْطِلُهُۥٓ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ [يونس: ٨١]، وكذلك الأدعية الواردة عن النبي ﷺ مثل:

أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق.

ورقية المريض مثل: ربنا الله في السماء ، تقدس اسمك ، إلى آخر الحديث . فيعالج نفسه بهذه الأدعية وهذه الآيات في إخلاص، يقرأ ويُقرأ عليه ، والله سبحانه وتعالى يجيب الدعاء .

(كيفية علاج المربوط):

س : ما هو علاج المربوط عن جماع أهله ؟

ج :أجاب سماحته: يأخذ سبع ورقات من السدر الأخضر فيدقها بحجر أو نحوه ويجعلها في إناء ويصب عليه من الماء ما يكفيه للغسل، ويقرأ فيها آية الكرسي و﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ و﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ وآيات السحر التي في سورة الأعراف، وهي قوله سبحانه: ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ ۖ فَإِذَا هِىَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴿١١٧﴾ فَوَقَعَ ٱلْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١١٨﴾ فَغُلِبُوا۟ هُنَالِكَ وَٱنقَلَبُوا۟ صَٰغِرِينَ﴾ [الأعراف: ١١٧ ـ ١١٩] والآيات التي في سورة يونس وهي قوله سبحانه: ﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ ٱئْتُونِى بِكُلِّ سَٰحِرٍ عَلِيمٍ ﴿٧٩﴾ فَلَمَّا جَآءَ ٱلسَّحَرَةُ قَالَ لَهُم مُّوسَىٰٓ أَلْقُوا۟ مَآ أَنتُم مُّلْقُونَ ﴿٨٠﴾ فَلَمَّآ أَلْقَوْا۟ قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئْتُم بِهِ ٱلسِّحْرُ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ سَيُبْطِلُهُۥٓ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٨١﴾ وَيُحِقُّ ٱللَّهُ ٱلْحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُجْرِمُونَ ﴾ [٧٩ ـ ٨٢] والآيات التي في سورة طه ﴿قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِمَّآ أَن تُلْقِىَ وَإِمَّآ أَن نَّكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَىٰ ﴿٦٥﴾ قَالَ بَلْ أَلْقُوا۟ ۖ فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴿٦٦﴾ فَأَوْجَسَ فِى نَفْسِهِۦ خِيفَةً مُّوسَىٰ ﴿٦٧﴾ قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْأَعْلَىٰ ﴿٦٨﴾ وَأَلْقِ مَا فِى يَمِينِكَ تَلْقَفْ مَا صَنَعُوٓا۟ ۖ إِنَّمَا صَنَعُوا۟ كَيْدُ سَٰحِرٍ ۖ وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ ﴾ [طه: ٦٥ ـ ٦٩] وبعد قراءة ما ذكر في الماء يشرب بعض الشيء

ويغتسل بالباقي، يلاحظ أن لا يسكبه في مكان نجس، وبذلك يزول الداء إن شاء الله وإن دعت الحاجة لاستعماله مرتين أو أكثر فلا بأس حتى يزول الداء.

هل يختطف الجني الإنس ؟

س: لقد سمعت قصصًا كثيرًا عن اختطاف الجن للإنس ، وقد قرأت قصة مفادها أن رجلاً من الأنصار رضي الله عنهم خرج يصلي العشاء فسبته الجن ، وفقد أعوامًا ، فهل هذا الأمر ممكن ـ أعني اختطاف الجن الإنس ـ ؟

ج : يمكن ذلك، فقد اشتهر أن سعد بن عبادة قتلته الجن لما بال في جحر منزلهم فقالوا : نحن قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة ورميناه بسهم فلم نخطئ فؤاده، ووقع في خلافة عمر أن رجلاً اختطفته الجن وبقي أربع سنين ، ثم جاء وأخبر أن جنًّا من المشركين اختطفوه فبقي عندهم أسيرًا ، فغزاهم جن مسلمون فهزموهم، وردوه إلى أهله . ذكر ذلك في «**منار السبيل**» وغيره . ـ والله أعلم ـ .

هل يخاف الجن من الذئاب ؟

س: يعتقد كثير من الناس أن الجن لا يستطيعون التمثل بالذئب ويخافون من رائحته، وأنه مسلط عليهم فيفترسهم في حالة مواجهتهم، ولذا يعمد كثير من الناس إلى الحصول على شيء من أثر الذئب كجلده أو نابه أو شعره والاحتفاظ به لإبعاد الجن، فهل هذا الاعتقاد صحيح ، وما حكم من يفعلون هذه الأمور ؟ .

ج :هكذا سمعنا من كثير من الناس، وذلك ممكن، فقد ذكر لي من أثق به أن امرأة كانت مصابة بالمس، وأن الجني الذي يلابسها كان يخرج أحيانًا ويحادثها وهي لا تراه، ويجلس في حجرها، وهي تحس به ففي إحدى المرات كانت في البرية عند غنمها ، ففجأة خرج ذئب عابر فوثب الجني من حجرها ، ورأت الذئب يطارده ورأته وقف في مكان ، فبعد ذهاب الذئب جاءت إلى موضعه فرأت قطرة من دم ، وبعد ذلك فقدت ذلك الجني وتحققت أنه أكله الذئب، وهناك قصص أخرى ، فلا مانع من أن الله أعطى الذئب قوة الشم لجنس الجن ، أو قوة النظر فيبصرهم وإن كان البشر لا يبصرهم فلعلهم بذلك لا يتمثلون بالذئب ويخافون من رائحته ، فليس ذلك ببعيد، وأما الاحتفاظ بجلد الذئب أو نابه أو شعره واعتقاده أن ذلك ينفر الجن من ذلك المكان فلا أعرف ذلك ولا أظنه صحيحًا ، وأخاف أن يحمل ذلك عامة الجهلة على الاعتقاد في ذلك ونحوه وأنه يحرس ويحفظ ـ كما يعتقدون في التمائم والحروز ـ والله أعلم ـ .

حكم الاستعانة بالجن الصالحين في جلب نفع أو دفع ضر:

س : انتشر عند بعض العوام جواز الاستعانة بالجن الصالحين في جلب نفع أو دفع ضر ... فما هو الحكم الصحيح في ذلك ، وكذلك بعضهم يقول : إذا طلبت منه قراءة أو علاجًا قال: أعطني اسم الأم، أو يطلب شيئًا من ملابس المريض، فهل هذا الفعل شرعي وصحيح ؟

ج: الأصل أن الجن عالم غير هذا العالم الإنسي ، وأنهم أرواح مستغنية عن أجساد تقوم بها، وعلى هذا فهم في الغالب لا يخدمون الإنس ولا يساعدونهم إلا بعد دعائهم أو التقرب إليهم، كما يحصل من السحرة والمشعوذين، فالذي يظهر لي أنه لا يجوز أو لا يتصور الاستعانة بالجن ولو كانوا مسلمين أو صالحين لما يستلزمه من دعائهم أو مخاطبتهم مع أنهم يروننا ولا نراهم.

وأما الذين يسألون عن اسم الأم فلا أرى لذلك مبررًا، ولا يظهر لي موجب ولا مبرر لمعرفة اسم أم المريض ،كذا رؤية شيء من ملابسه ليس لذلك أصل، وإنما يفعله السحرة والكهنة، ليعرضوه على شياطينهم، فتخبرهم بمن عمل السحر أو بنوعه أو موضعه ولا تخبرهم إلا بعد أن يتقربوا إليها بما تحب لتبطل عملها عن المسحور ، فلا يجوز إتيان مثل هؤلاء ـ والله أعلم ـ .

هل الجن يعلمون الغيب ؟

س: هل الجن يعلمون الغيب ؟

ج : الجن لا يعلمون الغيب ، ولا يعلم من في السموات والأرض إلا الله ، واقرأ قوله تعالى : ﴿فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ ٱلْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَىٰ مَوْتِهِۦٓ إِلَّا دَآبَّةُ ٱلْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنسَأَتَهُۥ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ ٱلْجِنُّ أَن لَّوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ٱلْغَيْبَ مَا لَبِثُوا۟ فِى ٱلْعَذَابِ ٱلْمُهِينِ﴾ [سبأ: ١٤]، ومن ادعى علم الغيب فهو كافر، أو من صدق من يدعي علم الغيب فإنه كافر أيضًا لقوله تعالى : ﴿ قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل : ٦٥] ، فلا يعلم غيب السموات والأرض إلا الله وحده ، وهؤلاء الذين يدعون أنهم يعلمون الغيب في المستقبل كل هذا من الكهانة ، وقد ثبت عن النبي ﷺ : «**من أتى عرافًا فسأله لم تقبل له صلاة أربعين يومًا**»[1] فإن صدقه بعلم الغيب فقد كذب قوله تعالى : ﴿قُل لَّا

---

(١) مسلم (٢٢٣٠).

﴿يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل : ٦٥] .

هل يجوز تسخير الجن ؟

س: هل يمكن تسخير الجن وإدخاله بدن الإنس ، وأن لا يخرج إلا بالإجابة على الشروط التي يمليها الساحر ؟

ج : اشتهر أن الساحر يعمل أعمالاً شيطانية ، يسخر بها عددًا من الجن يطيعونه ويسلطهم على من يريد الإضرار به ، والدليل على ذلك أن الكثير منهم ينطقون عند القراءة والتعذيب ويعترفون بأنهم مسخرون من الساحر الفلاني وأنهم لا يستطيعون الخروج إلا إذا أذن لهم ، وكثير منهم يبقون في الإنسي حتى يموتوا من الرقية أو يقتلهم الراقي بالضرب أو الأدوية ولا يخرجون بطواعية .

ويتعللون بأن هذا الساحر سخرهم وألجأهم إلى ملابسة هذا الإنسان ، ويسخر مئات من الجن ، فكلما مات أحدهم سلط آخر مكانه ، وعلى هذا فإن الساحر يتقرب إليهم ويذبح لهم أو يعمل أعمالاً شيطانية حتى يذلوا له ويطيعوه، فمتى مات ذلك الساحر بطل عمله ، فإذا عرف الساحر وثبت سحره فإنه يقتل ، لقوله ﷺ : «حد الساحر ضربة بالسيف»[1] والله أعلم .

هل يحدث جماع بين الإنس والجن ؟

س: أعرف شخصًا يشكو أمرًا ، وهو أنه إذا جاء للنوم وهو على فراشه رأى أن امرأة تجامعه ، ويتكرر ذلك معه كثيرًا ويحصل منه الإنزال لذلك ، وقد سأل عن ذلك فأخبره البعض أنه ربما كانت تجامعه جنية . فهل هذا صحيح ؟ وهل يمكن أن يجامع الإنس الجن أو يتزوج منهم ؟ وما حكم ذلك .

الجواب: هذا ممكن في الرجال والنساء ، وذلك الجني قد يتشكل بصورة إنسان كامل الأعضاء ، ولا مانع يمنعه من وطء الإنسية إلا بالتحصن بالذكر والدعاء والأوراد المأثورة وقد يغلب على بعض النساء، ولو استعاذت منه حيث يلابسها ويخالطها ، ولا مانع أيضًا أن الجنية تظهر بصورة امرأة كاملة الأعضاء وتلبس الرجل حتى تثور شهوته ويحس أنه يجامعها وينزل المني ويحس بالإنزال ، وطريقة التحصن من شرها التحفظ والدعاء واستعمال الأوراد المأثورة والمحافظة على الأعمال الصالحة

(١) «الضعيفة» (١٤٤٦).

والبعد عن المحرمات ـ والله أعلم ـ .

هل يجامع الجني نساء بني آدم؟

س : في سورة الرحمن يقول الله ـ سبحانه وتعالى ـ عن نساء أهل الجنة : ﴿لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَآنٌّ﴾ [الرحمن : ٧٤] هل يسلط الجن على نساء أهل الدنيا ؟

الجواب: في سورة الرحمن كما قال الأخ السائل : ﴿لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَآنٌّ﴾ [الرحمن : ٧٤]، وهذه الآية تدل على أن الجن يدخلون الجنة إذا كانوا مؤمنين كما هو القول الراجح ، أما دخول الكفار منهم النار فمتفق عليه بالإجماع لقوله تعالى: ﴿قَالَ ٱدْخُلُواْ فِىٓ أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُم مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ فِى ٱلنَّارِ﴾ [الأعراف : ٣٨] . ويسأل يقول: هل يمكن أن يتسلط الجني على إنسية فيجامعها ، أو إنسي يجامع جنية ؟ يقول العلماء : إن هذا ممكن ، وإنه يمكن للجني أن يجامع المرأة وإنها تحس بذلك ، وكذلك الإنسي يجامع الجنية ويحس بذلك .

تقدم في سؤال سابق أن بعض الجن يتصور للإنسي في صورة امرأة ثم يجامعها الإنسي وكذا يتصور الجني بصورة رجل ويجامع امرأة من الإنس كجماع الرجل للمرأة ، وعلاج ذلك التحفظ منهم ذكورًا وإناثًا بالأدعية والأوراد المأثورة وقراءة الآيات التي تشتمل على الحفظ والحراسة منهم بإذن الله.

من المشاهد أن الجني يلابس المرأة من الإنس وتغلب روحه على روحها ، وأن الجنية تلابس الرجل من الإنس، وتغلب روحها على روحه بحيث إذا ضرب لا يحس بالضرب إلا الجني الملابس، ومتى خرج وسئل الإنسي لم يتذكر ما مر به ولا ما قاله أو قيل له ولا يحس بالضرب ولا الألم.

وهناك من القراء من يقتل الجني وهو ملابس للإنسي بنوع من القرآن أو الأدوية ، ويعرفون الموضع الذي يتحجر فيه ، وهذا معروف عند أهل الرقى الذين اشتهروا بالعلاج من المس ونحوه .

لا يجوز دعاء الجن:

هناك كلمات تستخدم كثيرًا عندما يغضب شخص على آخر، وقد يكون من أهل بيته أو من غيرهم ، فيدعو قائلاً: «خذوه، أو انفروا به، أو سبعة» ، ويقصد بذلك دعاء الجن. لأخذ ذلك الشخص أو تغييبه عنه ، وقد تستخدم هذه الكلمات على سبيل المزاح أيضًا، وهناك كلمات أخرى مشابهة لها، فما هو رأي فضيلتكم في من

يدعو بمثل هذه الكلمات على غيره، ـ وإن لم تكن من قلبه ولكن يقولها غاضبًا أو مازحًا؟

فأجاب: هذه الكلمات لا تجوز ، لأنها دعاء الجن أو الشياطين مع غيبتهم ، فهو يطلب منهم ويدعوهم ودعاء الغائب نوع من الشرك ، ولا يبرر ذلك كونه مازحًا أو لاعبًا ، فعليه التوبة وعدم العودة إلى مثل ذلك، وعليه أن لا يتعاطى أسبابًا توجب على أحد حتى لا يحمله الغضب على استعمال مثل هذه الكلمات الشركية .

الذبح للجن حرام:

س: رجل مرض وذهب للكهنة ، وطلبوا منه أن يذبح للجن ، وبلغه بالحجة أن هذا شرك ، فذهب وفعل ، فهل يطلق عليه مشرك بعد إبلاغه بالأدلة الشرعية ؟ أحسن الله إليك .

الجواب : من ذبح للجن تعظيمًا لهم ، أو خوفًا منهم، فهذا شرك، وإذا بلغ الإنسان بهذا ولكنه أصر على أن يفعل، كان مشركًا، لكنه إذا تاب ولو بعد أن فعل ، فإن الله يتوب عليه لقوله تعالى: ﴿ قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم ﴾.[الانفال : ٣٨]

ولقوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُواْ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣]. نسأل الله أن يغفر لنا ولكم وأن يتولانا وإياكم في الدنيا والآخرة .

حكم استخدام جني مسلم في معرفة المرض:

: سئل فضيلة الشيخ عبد الله بن جبرين ـ حفظه الله ـ:

هل للمعالج أن يستخدم جنيًا مسلمًا في معرفة إذا ما كان الشخص به مس أو غير ذلك؟

الجواب: لا أرى ذلك، فإن المعتاد أن الجن إنما تخدم الإنس إذا أطاعوها ولابد أن تكون الطاعة مشتملة على فعل محرم أو اقتراف ذنب، فإن الجن غالبًا لا يتعرضون للإنس إذا تعرضوا لهم أو كانوا من الشياطين.

ثم إن بعض الإخوان الصالحين ذكروا أن الجن المسلمين قد يخاطبونهم ويجيبون على أسئلة يلقونها إليهم، ولا نتهم بعض أولئك الإخوان بأنهم يعملون شركًا أو سحرًا، فإذا ثبت هذا فلا مانع من سؤالهم، ولا يلزم تصديقهم في كل ما يقولون .

حكم التستر على من يستعمل الجن :

سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

امرأة تستعمل الجن بحجة أن من تستعملهم هم من الجن المسلمين، فإذا كان هذا لا يجوز فهل يجوز التستر عليها، خاصة إذا علم أنها تابت ولا نعلم صحة توبتها؟

الجواب: أحيل السائل في هذا السؤال أي في استعمال الجن المسلمين على كلام شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ في «الفتاوى» وكذلك في كتاب «النبوات» وكذلك في «إيضاح الدلالة على عموم الرسالة»، فإنه صرح بأنه يجوز للإنسان أن يستعمل الصالحين من الجن، كما يستعمل الصالحين من الإنس، ويعلم صلاحهم بطريقته.

فإذا كانوا لا يتسجيبون للإنسان إلا بكفره، بأن يذبح لهم مثلاً، أو كانوا لا يستجيبون له إلا بتمكينهم من فعل الفاحشة، أو كانوا يستجيبون له في ظلم الناس بإتلاف أموالهم كما قالوا له: نحن نأتي إليك بإبل فلان مثلاً، فهؤلاء يعلم أنهم ليسوا بصالحين، فلا يجوز استعمالهم.

لكن إذا كانوا لا يفعلون إلا الخير فقد قال الشيخ ـ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ: إن هذا من الدعوة إلى الخير، والجن مدعوون إلى الخير منهيون عن الشر، كما أن الإنس كذلك، وذكر ـ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ قصصًا عن الصحابة في هذه المسألة، فارجع إلى كلامه ـ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ في هذا الموضوع، وأظن أننا في كتابنا «العقد الثمين» أشرنا إلى مواضع كلامه ـ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ بالصفحات، فارجع إليها ـ بارك الله فيك ـ نسأل الله أن يجعل لقاءنا هذا لقاء مباركًا نافعًا إنه على كل شيء قدير.

المعالجون السنيون هم الذين يتبعون طريق السلف الصالح

وإليك فتاوى العلماء فيهم

سئل فضيلة الشيخ صالح الفوزان ـ حفظه الله ـ:

نسمع في هذه الأيام عن أناس يعالجون بالقرآن مرضى الصرع والمس والعين وغير ذلك، وقد وجد بعض الناس نتيجة مرضية عند هؤلاء، فهل في عمل هؤلاء محذور شرعي؟ وهل يأثم من ذهب إليهم؟ وما الشروط التي ينبغي أن تتوافر في من يعالج بالقرآن؟ وهل أثر عن بعض السلف علاج المسحورين والمصروعين وغيرهم بالقرآن ؟

الجواب : لا بأس بعلاج مرضى الصرع والعين والسحر بالقرآن، وذلك ما يسمى بالرقية، بأن يقرأ القارئ وينفث على المصاب، فإن الرقية بالقرآن وبالأدعية المشروعة جائزة، وإنما الممنوع الرقية الشركية وهي التي فيها دعاء غير الله واستعانة بالجن والشياطين، كعمل المشعوذين والدجالين، أو بأسماء مجهولة.

أما الرقية بالقرآن والأدعية الواردة فهي مشروعة، وقد جعل الله القرآن شفاء للأمراض الحسية والمعنوية، من أمراض القلوب وأمراض الأبدان، لكن بشرط إخلاص النية من الراقي والمرقي، وأن يعتقد كل منهما أن الشفاء من عند الله، وأن الرقية بكلام الله سبب من الأسباب النافعة، ولا بأس بالذهاب إلى الذين يعملون بالرقية الشرعية، والعلاج بالرقية القرآنية من سنة الرسول ﷺ وعمل السلف، فقد كانوا يعالجون بها المصاب بالعين والصرع والسحر وسائر الأمراض، ويعتقدون أنها من الأسباب النافعة المباحة، وأن الشافي هو الله وحده .

ولابد من التنبيه على أن بعض المشعوذين والسحرة قد يذكرون شيئًا من القرآن أو الأدعية لكنهم يخلطون ذلك بالشرك والاستعانة بالجن والشياطين، فيسمعهم بعض الجهال ويظن أنهم يعالجون بالقرآن، وهذا من الخداع الذي يجب التنبه له والحذر منه .

حكم القراءة على الإنسان لإخراج الجان:

سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين ـ رحمه الله ـ:

هل القراءة على الإنسان لإخراج الجان تعتبر من الرقية، وهل من طلبها يكون خارجًا عن السبعين ألفًا الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب ؟

الجواب : الرقية لإخراج الجن داخلة في قول الله تعالى : ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء: ٨٢] . وقد روى الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ في «مسنده» أن النبي ﷺ في بعض أسفاره مر بامرأة ومعها صبي لها قد أصيب بالجن، يصرعه الجن فقرأ عليه وقال: «اخرج عدو الله، وإني رسول الله»[1] فخرج الجني وأفاق الصبي وشفي من ذلك.

وفيه أيضًا وقائع كثيرة جرت للعلماء المخلصين كالإمام أحمد، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وغيرهما من أهل العلم، وقد ذكر ابن القيم ـ رحمه الله ـ عن شيخ الإسلام ابن تيمية، أن جيء إليه بمصروع قد أصابه الجن، فقرأ عليه فخاطبته الجنية التي في هذا

---

(١) صحيح: «سنن ابن ماجه» (٣٥٤٨).

الرجل، فقالت له: إني أحبه، فقال لها شيخ الإسلام: لكنه لا يحبك، فقالت : إني أريد أن أحج به، فقال: هو لا يريد أن يحج معك، فجعل يحاورها، وأبت أن تخرج، فجعل يضربه ـ يضرب الرجل المصروع، لكن الضرب يقع في الظاهر على المصروع، وهو في الحقيقة على الجني، حتى قال ابن القيم: إن يده تعبت من الضرب، ثم قالت: أنا أخرج كرامة للشيخ ـ يعني : شيخ الإسلام ابن تيمية ـ ، فقال: لا تخرجي كرامة لي، اخرجي طاعة لله ورسوله، فخرجت فأفاق الرجل وتعجب قائلاً: قال: ما الذي جاء بي إلى حضرة الشيخ ؟! قالوا: أما أحسست بالضرب الذي كلت منه يد الشيخ. قال: والله ما أحسست به، ولماذا يضربني الشيخ؟ وما ذاك إلا لأن الضرب كان يقع على الجنية ، فخرجت ولم تعد.

فالقراءة على الذي أصابه مس من الجن نافعة بإذن الله، ولكن لا ينبغي للإنسان أن يتوهم ويتخيل كثيرًا، كلما أصابه شيء قال: هذا جن، ربما لو جاءه زكام، قال: هذا جن، هذا خطأ عظيم، والإنسان إذا تخيل الأشياء صارت حقيقة في ظنه، بل ربما لو تخيلت شيئًا بعيدًا ساكنًا متحركًا لرأيته متحركًا.

بعض الناس قبل أن يفرش المسجد بهذا الفرش الآن، قال: كان قبل ذلك مفروشًا بمدات فيها زركشة، فجاء إلي أناس وقالوا: يا فلان، كيف تصلي على هذه المدات؟ قلت: وماذا فيها؟ قالوا: النقوش التي بها كلها عصافير. تخيلوا أنها عصافير، فصارت في رأيهم عصافير ! ماذا نفعل ؟ إن الإنسان إذا تخيل شيئًا، فإن هذا التخيل إذا قوي في نفسه صار كأنه حقيقة، وهذه مشكلة لذلك نحن نحذر من أن يتخيل الإنسان كلما أصابه شيء قال: هذا من الجن، ثم نأمر وندعو إخواننا أن يكثروا من الأذكار والأوراد التي تمنع من ذلك، مثل قراءة آية الكرسي، إذا قرأها الإنسان في ليلة، لم يزل عليه من الله حافظ، ولا يقربه شيطان حتى يصبح[1].

يعني لو أنك قلت لإنسان كان حارسًا لي هذه الليلة من كل شيطان ظاهر أو باطن، وأعطيك كذا وكذا من المال، أليس رخيصًا ؟! بلى، لكن هذه آية الكرسي اقرأها في ليلة قراءة مؤمن بأنها تحفظه، مصدق للرسول ﷺ في ذلك، وحينئذ يحميك الله ـ عز وجل ـ من كل شيطان، لا يقربك حتى تصبح، وغيرها من الأوراد، لكن الناس تغافلوا عن الأوراد الشرعية، والذين يقومون بالأوراد الشرعية، بما يقرءونها

---

(١) البخاري (٢٣١١).

وقلوبهم غير حاضرة، ومن الناس من يقرأها وهو في شك، ولذلك نفعها قليل، لا لأنها لا تنفع، لكن لأن الذي قرأها لم يقرأها على الوجه المطلوب، فكثرت الأوهام من الناس وصار بعض الناس كلما أصيب قال: هذا جن، ثم إن السائل يقول: هل إذا طلبت من أحد أن يقرأ علي، هل أخرج بذلك من السبعين ألفًا الذي قال الرسول ﷺ فيهم إنهم لا يسترقون؟ نقول: نعم، إذا كان الإنسان يطلب من أحد أن يرقيه، فإنه يفوته صفة من صفات هؤلاء، وليس كل الأوصاف تفوته، لأنه ليست هذه كل الأوصاف التي وردت في الحديث، هذا وصف منها، هم:(الذين لا يسترقون)، والباقي: «**ولا يكتوون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون**»[1]، ربما يفوت الإنسان كل الصفات الأربع، وربما يفوته صفة من هذه الصفات الأربع، وإذا أصلح الإنسان عمله، فما أوسع فضل الله عز وجل !

هل يجوز الاستعانة بالجن في علاج المصروعين ؟

هناك شيخ في باكستان ظاهره الصلاح ـ والله أعلم ـ وهو يقول: إنه يعرف الجن الصالحين ويكلِّمهم، وعن طريق أحد الأشخاص ممن كان بهم مرض الصرع وعولجوا، وهم يساعدون في إخراج الجن من المصروعين ويقول: إنه يملك سجنات ليعاقب الجن المذنبين، طبعًا عن طريق الجن الصالحين ، وهم لا يساعدونه في الأعمال الدنيوية الملموسة للإنسان، وقال: إنه يملك إجازة لتعليم العرب ، فمن أراد أن يتعلَّم يعطيه الأذكار التالية: ((آمنتُ بالله العظيم ، وكفرتُ بالجبت والطاغوت واستمسكتُ بالعروة الوثقى، لا انفصام لها ، والله سميع عليم)) هذا بعد كل صلاة سبع مرات قبل أن يتحرك من مكان ، وقبل النوم ينفث بيده (الصلاة الإبراهيمية ' سورة الكافرون ' الصمد ' الفلق ' الناس ' أول خمس آيات من سورة البقرة ' الصلاة الإبراهيمية) ثلاث مرات، ويمسح جسمه، وهذا لمدة واحد وأربعين يومًا.

وإذا أخطأ يعيد من البداية، ثم بعد أن ينتهي يرجع إلى الشيخ فيطلب له جماعة من الجن مكونة من عشرة نساء ومن عشرة رجال يبقون في صحبته ، وهذه الجماعة يطلبها من مكة المكرمة، وطبعًا هذه الجماعة لا يراها ولا يسمع صوتها، ولكنهم يأتمرون بأمره، ولا يطيعونه في أعمال الإنسان الدنيوية مثل إحضار شيء أو رفعه أو ما شابه ذلك، فقط يحرسونه من الجن.

---

(١) البخاري (٥٧٠٥) ومسلم (٢١٨).

وإذا صادف مريضًا بالصرع (من الجن) يقبضون على الجني الذي يقبله، ويقول أيضًا: إنه إذا أسلم أحد السجناء عنده يبعثه مع جماعة الجن إلى مكة المكرمة، فإذا كان صادقًا يدخل مكة ، وإذا كان كاذبًا لا يدخلها، لأن هناك ملائكة عند أبواب مكة تمنع الجن الكفار من الدخول ؟ فما هو رأي سماحتكم بهذا بالتفصيل؟ وما هو رأي الدين بالزواج من الجنية . وهل الآية :﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء : ٤] خاصة بنساء الإنس، لأن الله سمى رجال الجن رجالاً فهم داخلون في المعنى فهل تكون كلمة نساء أيضًا للجن والإنس معًا ـ وجزاكم الله خيرًا .

الجواب : وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بأن هذا الرجل الذي ذكرتم يعتبر من الكهان والعرَّافين الذين نهى الرسول ﷺ عن إتيانهم وسؤالهم وتصديقهم وإن أظهر الصلاح والعبادة، فالواجب نصيحته وتحذيره من عمله وأمره بالتوبة إلى الله من ذلك، وتحذير الناس من المجيء إليه وسؤاله وتصديقه عملاً بقول النبي ﷺ : «**من أتى عرَّافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة**» رواه مسلم في «صحيحه»[1]، وقوله ﷺ : «**من أتى عرافًا أو كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ**» رواه الأربعة[2] والحاكم[3] وقال: صحيح على شرطهما ، قوله ﷺ في حديث عمران: «**ليس منا من تطير أو تطير له، أو تكهَّن أو تكهن له، أو سحر أو سحر له، ومن أتى كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ**» رواه البزار بإسناد جيد[4].

حكم من استعان بالجن:

ما حكم التنذير ـ وهو دعاء الجن والشياطين على شخص ما ليعملا به عملاً ـ مكروهًا ، كأن يقال: خذوه واذهبوا به، انفروا به بقصد أو بغير قصد ؟ وما حكم من دعا بهذا القول ـ حيث قد سمعتُ قول أحدهم : إنه من دعا الجن لم تقبل له صلاة ولا صيام ، ولا يقبر في مقابر المسلمين، ولا تتبع جنازته، ولا يُصَلَّى عليه إذا مات؟

الجواب : الاستعانة بالجن واللجوء إليهم في قضاء الحاجات ، من الإضرار بأحد أو نفعه ـ شرك في العبادة، لأنه من نوع الاستمتاع بالجني بإجابته سؤاله وقضائه

---

(١) مسلم (٢٢٣٠) .

(٢) صحيح: الإرواء» (٢٠٠٦).

(٣) الحاكم (١/ ٤٩/ ١٥) بإسناد جيد.

(٤) البزار في مسنده» (٣٥٧٨) ورجاله ثقات كما في «المجمع» (٥/ ١١٧).

حوائجه في نظير استمتاع الجني بتعظيم الإنسي له ولجوئه إليه واستعانته به في تحقيق رغبته . قال الله تعالى : ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ ۖ وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا ۚ قَالَ ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٢٨﴾ وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّى بَعْضَ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضًۢا بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ [الأنعام : ١٢٨ ـ ١٢٩]، وقال تعالى : ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن : ٦] .

فاستعانة الإنسي بالجني في إنزال ضرر بغيره واستعانته به في حفظه من شر من يخاف شره كله شرك، ومن كان هذا شأنه فلا صلاة له ، ولا صيام ، لقوله تعالى : ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [الزمر : ٦٥] ومن عرف عنه ذلك فلا يصلى عليه إذا مات، ولا تتبع جنازته، ولا يُدْفَن في مقابر المسلمين .

حكم من يمرض عند سماع القرآن :

يتضمن أن المستفتي يذكر أنه يقرأ القرآن من سورة الفاتحة إلى آخر سورة الإسراء وهو في عافية ، فإذا بدأ في قراءة سورة الكهف مرض وأغمي عليه ، فلا يفيق إلا بعد سبع ساعات تقريبًا ، وإذا أفاق قرأ سورة مريم حتى سورة الناس ، ولا يصيبه شيء إلا من قراءة سورة الكهف ، فلهذا ترك قراءتها مدة ثلاث سنوات ، ويسأل هل عليه في هجرها إثمٌ أو يجوز له أن يتركها؟ وكيف يحل مشكلته؟

الجواب: القرآن كلام الله تعالى، فيه الهدى والنور، والشفاء لما في الصدور، من قرأ بإخلاص وتدبر آياته وعمل بما فيه من أحكام آتاه الله بصيرة في دينه وقوة في يقينه، ودفع عنه كيد الشياطين، وكان النبي ﷺ يعوذ نفسه عند النوم بقراءة السورة : ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ ، يقرؤهن ثلاث مرات ، وينفث في كفيه عقب كل مرة ويمسح بهما وجهه وما استطاع من جسده[١]، وشرع لأمته آية الكرسي عندما يأخذ المسلم مضجعه ، ليكون ذلك حفظًا من الشيطان حتى يصبح[٢]، وأقرّ من رقى بالفاتحة لديغًا من زعماء الكفار وكان في هذا شفاؤه[٣]، وشرع لأمته الرقية بالقرآن عمومًا ، وبالجملة فالقرآن كله خير وبركة

(١) البخاري (٥٠١٧) .
(٢) البخاري (٢٣١١).
(٣) البخاري (٢٢٧٦) ومسلم (٢٢٠١).

وشفاء ، ولا يأتي الخير بالشر كما أخبر النبي ﷺ ، وإنما يؤتى الإنسان من قبله ، إما من عدم إخلاصه أو سوء تطبيقه .

وعلى هذا فما ذكره السائل من إصابته بمرض أو غشي عند تلاوة سورة الكهف ، إما وهمًا فعليه أن يتقي الله ويدع الأوهام ، وإما حقيقة فهو مس من سفهاء الجن ، ونزغ الشيطان يكيد به لقارئ القرآن عمومًا ولقارئ سورة منه ، ليحمله على ترك قراءته ، أو ترك قراءة السورة التي مثلاً قد غلبه الشيطان وظفر منه ببغيته ، وزاد في الكيد له حتى يستولي عليه ويكون من إخوان الشياطين الذين يمدونهم في الغي ثم لا يقصرون ، وطريق الخلاص من ذلك الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم بإخلاص وصدق لهجة اللجوء إلى الله ، والفزع إليه ، ليحصنه من الشياطين ، وبذلك يكون من المتقين لا من إخوان الشياطين ، وقد أرشدنا الله ذلك في عموم قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُواْ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ ۝ وَإِخْوَٰنُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِى ٱلْغَىِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ﴾ [الأعراف : ٢٠١ ـ ٢٠٢] فعليك أيها السائل ـ أن تستعيذ بالله من الشيطان عند قراءة القرآن عمومًا، مع إخلاص وضراعة قلب وصدق الالتجاء إلى الله ، ولا تهجر سورة الكهف ولا غيرها لما أصابك ، فإن مخالفة الشيطان وما يلقيه في القلب من وهم ووساوس وأوهام كبت له وإحباط لكيده ، وأبشر بأن الله معك، فإن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون .

الذبح للجن :

س: أتانا بعض الوعاظ في البادية يقولون: إن الذي يذبح للجن ليس له صلاة ولا حج . وأنا عندما سمعت منهم هذا الكلام تبت إلى الله مما أذبح للجن، وقد حججت ، ويقولون: إن حجك باطل ، فهل حجي باطل أم صحيح ؟ فإذا كان باطلاً فسأحج من جديد.

الجواب: الذبح للجن شرك بالله ـ سبحانه وتعالى ـ لو مات فاعله عليه دون توبة منه لكان خالدًا مخلدًا في النار ، والشرك لا يصح معه عمل ، لقول الله سبحانه تعالى: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُواْ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام : ٨٨] .

فاحمد الله تعالى أن وفقك للتوبة من هذا الذنب العظيم الذي لا يقبل معه عمل، وحج من جديد ، وإن صدقت في توبتك فقد وعد الله التائب بالمغفرة وإبدال سيئاتك حسنات ، لقوله سبحانه: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ

ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٧٠﴾ وَمَن تَابَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَإِنَّهُۥ يَتُوبُ إِلَى ٱللَّهِ مَتَابًا﴾ [الفرقان : ٦٨ ـ ٧١] .

سؤال إلى اللجنة الدائمة للإفتاء برئاسة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ما حكم الإسلام في الذي يستعين بالجن في معرفة المغيبات؟ وما حكم الإسلام في التنويم المغناطيسي، وبه تقوى قدرة المنوم على الإيحاء بالمنوم وبالتالي السيطرة عليه وجعله يترك محرمًا، أو يشفى من مرض عصبي أو يقوم بالعمل الذي يطلب منه .؟

الجواب : أولاً: علم المغيبات من اختصاص الله تعالى، فلا يعلمها أحد من خلقه لا جني ولا غيره، إلا ما أوحى الله به إلى من شاء من ملائكته أو رسله قال الله تعالى : ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل : ٦٥] ، وقال تعالى : في شأن سليمان عليه السلام ومن سخر له من الجن : ﴿فَأَعْرَضُوا۟ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ ٱلْعَرِمِ وَبَدَّلْنَٰهُم بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتَىْ أُكُلٍ خَمْطٍ وَأَثْلٍ وَشَىْءٍ مِّن سِدْرٍ قَلِيلٍ﴾ [سبأ: ١٦]، وقال تعالى: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا إلا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُۥ يَسْلُكُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ رَصَدًا﴾ [الجن: ٢٦ ـ ٢٧] .

وثبت عن النواس بن سمعان رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ :

«إذا أراد الله تعالى أن يوحي بالأمر تكلم بالوحي، أخذت السموات منه رجفة ـ أو قال رعدة شديدة ـ خوفًا من الله عز وجل ـ فإذا سمع أهل السموات صعقوا وخروا لله سجدًا، فيكون أول من يرفع رأسه جبريل ، فيكلمه الله من وحيه بما أراد، ثم يمر جبريل بالملائكة، كلما مر بسماء قالت ملائكتها: ماذا قال ربنا يا جبريل؟ فيقول جبريل: قال الحق وهو العلي الكبير، فيقولون كلهم مثل ما قال جبريل، فينتهي إلى حيث أمره الله عز وجل»[1] .

وفي «الصحيح»[2] عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال : «إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانًا لقوله كأنه سلسلة على صفوان، فإذا فزع عن قلوبهم قالوا : ماذا قال ربكم ؟ قالوا للذي قال: الحق وهو الكبير، فيسمعها مسترق السمع، ومسترق السمع هكذا بعضه فوق بعض، ووصف سفيان بكفيه فحرفها وبدد بين أصابعه، فيسمع

---

(١) أبو نعيم في «الحلية» (٥/ ١٥٢).
(٢) البخاري (٤٧٠١).

الكلمة فيلقيها إلى من تحته، ثم يلقيها الآخر إلى من تحته، حتى يلقيها على لسان الساحر أو الكاهن، فربما أدركه الشهاب قبل أن يلقيها، وربما ألقاها قبل أن يدرك، فيكذب معها مائة كذبة، فيقال: أليس قد قال لنا كذا وكذا وكذا بتلك الكلمة التي سمعت من السماء» .

وعلى هذا لا يجوز الاستعانة بالجن وغيرهم من المخلوقات في معرفة المغيبات، لا بدعائهم والتزلف إليهم ، ولا بضرب مندل أو غيره ، بل ذلك شرك، لأنه نوع من العبادة، وقد أعلم الله عباده أن يخصوه بها فيقولوا : ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ وثبت عن النبي ﷺ أنه قال لابن عباس رضي الله عنهما **«إذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله»**[(١)] الحديث .

ثانيًا : التنويم المغناطيسي ضرب من ضروب الكهانة باستخدام حي يسلطه المنوم فيتكلم بلسانه، ويكسبه قوة على بعض الأعمال بالسيطرة عليه إن صدق مع المنوم وكان طوعًا له، مقابل ما يتقرب به المنوم إليه، ويجعل ذلك الجني المنوم طوع إرادة المنوم بما يطلبه منه من الأعمال أو الأخبار بمساعدة الجني له إن صدق ذلك الجني مع المنوم، وعلى ذلك يكون استغلال التنويم المغناطيسي واتخاذه طريقًا أو وسيلة للدلالة على مكانة سرقة أو ضالة أو علاج مريض أو القيام بأي عمل آخر بواسطة المنوم ـ غير جائز، بل هو شرك لما تقدم، ولأنه التجاء إلى غير الله فيما هو من وراء الأسباب العادية التي جعلها الله سبحانه إلى المخلوقات وأباحها لهم . وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

تحضير الأرواح وسؤالهم :

سئل سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز ـ رحمه الله ـ هذا السؤال :

يوجد في مدينتنا بعض الناس يستفتحون بالسلة، وهذه الطريقة هي أنهم يأتون بالسلة طاهرة، ويضعون بداخلها قرآنًا، ويغلقون فتحتها بسجادة الصلاة ويضعون فوق السجادة مفتاحًا، ويضعون على جانب السلة قلمًا وتحته ورقة، ويأتي شخصان يحملان السلة ويحركانها، وآخر يقرأ سورة الجن، وعندما يقرءونها تأتي روح ميت ويسألونها بعض الأسئلة، وتجيب بواسطة القلم والورقة، والأسئلة التي في علم الغيب تقول : (الله أعلم) والأسئلة التي لا تستطيع أن تجيب عليها كتابة بواسطة الورقة والقلم تقول فيها أيضًا الله أعلم . والمهم، هل هذه فعلاً روح ميت أو أنها جني ؟ وما

---

(١) «صحيح سنن الترمذي» (٢٥١٦).

الحكم في مثل هذا العمل ؟

الجواب : هذا عمل منكر ولا يجوز، وهو من الكهانة المحرمة، فلا يجوز فعل هذا بالكلية، وهذا عمل من أعمال الشياطين، وليس من أرواح الموتى، بل من أعمال الشياطين التي يلبسون بها على الناس، ويأخذون أموالهم بالباطل، وهذا عمل لا يجوز، وهو من أعمال الكهانة، والواجب على ولاة الأمور منع هذا، وتأديب من فعله حتى لا يعود مثله، ولا يجوز للمسلم أن يشارك في هذا ، ولا أن يسألهم عن شيء، لقوله ﷺ : «**من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة**»[١]، ولقوله ﷺ : «**من أتى عرافًا أو كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ**»[٢].

وهذا من جنس العرافين والكهنة، وهذه الأرواح التي تحضر من الجن والشياطين وليست من أرواح الموتى.

هل الجن تصيب الإنس بالعين ؟

سئل سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله

هل صحيح أن الجن تصيب الإنس بالعين ؟ وإذا كان كذلك فهل يصح مسح الأرض والأماكن التي يشك أنها مكان لارتياد الجن بقطعة قماش والانتفاع منها بعد غسلها للتمسح بها عن العين ؟ جزاكم الله خيرًا .

الجواب: العين حق كما قال النبي ﷺ، وهي تقع من الإنس والجن، والمشروع علاجها بالقرآن والدعوات الطيبة، وباستغسال من ظن أنه هو العائن لقول النبي ﷺ : «**العين حق، وإذا استغسلتم فاغسلوا**»[٣] ، وقوله : «**لا رقية إلا من عين أو حمة**»[٤]، والحمة سم ذوات السموم كالحية والعقرب، أما مسح الأرض لأجل علاج العين أو أخذ البول فلا يجوز .

وقال الشيخ تقي الدين ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى (١١/ ٣٠٧) : والمقصود هنا أن الجن مع الإنس على أحوال:

(أ) من كان يأمر الجن بما أمر الله به ورسوله ويأمر الإنس بذلك فهومن أفضل

---

(١) مسلم (٢٢٣٠).
(٢) تقدم تقريبًا.
(٣) مسلم (٢١٨٨).
(٤) البخاري (٥٧٠٥) ومسلم (٢٢٠).

أولياء الله.

(ب) من كان يستعمل الجن في أمور مباحة له فهو كمن استعمل الإنس في ذلك.

(ج) من كان يستعملهم فيما نهى الله عنه ورسوله كالشرك وقتل المعصوم والعدوان عليه بما دون القتل فإن استعان بهم على الكفر فهو كافر وعلى المعاصي فهو عاص إما فاسق وإما مذنب غير فاسق أ. هـ. ملخصاً.

وقال ص ٦٢ ج ١٩ من المجموع:

وأما سؤال الجن وسؤال من يسألهم، فإن كان على وجه التصديق لهم في كل ما يخبرون به والتعظيم للمسؤول فحرام، وإن كان ليمتحن حاله ويختبر باطن أمره وعنده ما يميز صدقه من كذبه فهذا جائز، وذكر أدلة ذلك ثم قال : وكذلك إذا كان يسمع ما يقولونه ويخبرون به عن الجن كما يسمع المسلمون ما يقول الكفار والفجار ليعرفوا ما عندهم فيعتبروا به وكما يسمع خبر الفاسق ويتبين ويتثبت فلا يجزم بصدقه ولا كذبه إلا ببينة، ثم ذكر أنه روي عن أبي موسى الأشعري أنه أبطأ عليه خبر عمر وكان هناك امرأة لها قرين من الجن فسأله عنه فأخبره أنه ترك عمر يسم إبل الصدقة.

وفي خبر آخر أن عمر أرسل جيشاً فقدم شخص إلى المدينة فأخبر أنهم انتصروا على عدوهم، وشاع الخبر فسأل عمر عن ذلك فذكر له فقال: هذا أبو الهيثم بريد المسلمين من الجن وسيأتي بريد الإنس بعد ذلك فجاء بعد ذلك بعدة أيام. أ. هـ.

وقال رحمه الله في كتاب النبوات ص ٢٦٠ : والجن الذين يطيعون الإنس وتستخدمهم الإنس ثلاثة أصناف:

أعلاها أن يأمرهم بما أمر الله به ورسله. وذكر كلاماً ثم قال:

ومن الناس من يستخدم من يستخدمه من الإنس في أمور مباحة، كذلك فيهم من يستخدم الجن في أمور مباحة، لكن هؤلاء لا يخدمهم الإنس والجن إلا بعوض، مثل أن يخدموهم كما يخدمونهم أو يعينوهم على بعض مقاصدهم، وإلا فليس أحد من الإنس والجن يفعل شيئاً إلا لغرض، والإنس والجن إذا خدموا الرجل الصالح في بعض أغراضه المباحة فإما أن يكونوا مخلصين يطلبون الأجر من الله وإلا طلبوه منه، إما دعاؤه لهم وإما نفعه لهم بجاهه أو غير ذلك.

والقسم الثالث: أن يستخدم الجن في أمور محظورة أو بأسباب محظورة وذكر أن هذا من السحر، وذكر كلاماً كثيراً.

ثم قال ص ٢٦٧: والجن المؤمنون قد يعينون المؤمنين بشيء من الخوارق كما يعين الإنس المؤمنون للمؤمنين بما يمكنهم من الإعانة.

أ.هـ. من فتاوى الشيخ ابن عثيمين رحمه الله ٧/ ٢٩٣ـ ٢٩٤

س: ما الفرق بين الجن والشيطان وإبليس، ولماذا خلقهم الله سبحانه ؟

جاء في «تفسير القرطبى» لسورة الجن أن أهل العلم اختلفوا في أصل الجن، فقال الحسن البصري: رحمه الله إن الجن ولد إبليس، والإنس ولد آدم، ومن هؤلاء وهؤلاء مؤمنون وكافرون، وهم شركاء في الثواب والعقاب، فمن كان من هؤلاء وهؤلاء مؤمنًا فهو وليُّ الله، ومن كان من هؤلاء وهؤلاء كافرًا فهو شيطان.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: الجن هو ولد الجان، وليسوا بشياطين وهم يموتون ومنهم المؤمن ومنهم الكافر، والشياطين هم ولد إبليس لا يموتون إلا مع إبليس. انتهى.

وجاء في تفسير سورة الناس أن قتادة رحمه الله قال: إن من الجن شياطين وإن من الإنس شياطين، وهو يعزز رأى الحسن البصرى رحمه الله المذكور- قال تعالى ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ﴾ [الأنعام: ١١٢].

وجاء في **«حياة الحيوان الكبرى»** للدميرى عن الجن أن المشهور أن جميع الجن من ذرية إبليس وقيل: الجن جنس وإبليس واحد منهم ولا شك أن الجن ذريته بنص القرآن الكريم. يريد قوله تعالى : ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُۥ وَذُرِّيَّتَهُۥٓ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِى وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّۢ﴾ [الكهف: ٥٠]، ومن كفر من الجن يقال له شيطان.

وجاء في **«آكام المرجان في أحكام الجان»** للمحدث الشبلى رحمه الله «ص ٦» أن الجن تشمل الملائكة وغيرهم ممن اجتنَّ -أى استتر-عن الأبصار، قال تعالى ﴿وَجَعَلُوا۟ بَيْنَهُۥ وَبَيْنَ ٱلْجِنَّةِ نَسَبًا﴾ [الصافات: ١٥٨]، لأن المشركين ادعوا أن الملائكة بنات الله وقال: الشياطين هم العصاة من الجن وهم ولد إبليس، والمردة هم أعتاهم وأغواهم. يقول الجوهري: كل عات متمرد من الجن والإنس والدواب شيطان، والعرب تسمى الحية شيطانًا.

هذا ما قيل عن الجن والشيطان وإبليس، أما الحكمة من خلقهم فهي امتحان بنمط آدم هل يستجيبون لأمر الله أو لأمر الشيطان، وإيمان المؤمن لا تكون له قيمته إذا كان نابعا منه ذاتيا بحكم أنه خلق مؤمنا كالملائكة، فان استقر الإيمان بعد الانتصار

في معركة الشيطان الذي أقسم أن يغوى الناس أجمعين -كان جزاء هذا المؤمن عظيما، لأنه حصل بتعب وكد ومجاهدة دفع بها أجر الحصول على تكريم الله له.

قال تعالى ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ۚ وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت: ٦٩] والحياة الدنيا لابد فيها من معركة بين الخير والشر، لتتناسب مع خلق الله لآدم على وضع يتقلب فيه بين الطاعة والمعصية، وقد تزعَّم الشيطان هذه المعركة انتقامًا من آدم الذي طرد الشيطان من الجنة بسبب عدم السجود له. فقال كما جاء في القرآن الكريم ﴿قَالَ فَبِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ۞ ثُمَّ لَآتِيَنَّهُم مِّن بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَن شَمَائِلِهِمْ ۖ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ﴾ [الأعراف: ١٦، ١٧] وحذر الله الإنسان من طاعة الشيطان فقال: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَن لَّا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ ۖ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ [يس: ٦٠]، وقال: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾ [فاطر: ٦].

فمجاهدة الشيطان بعصيانه لها ثواب، ووجوده يساعد على الحركة القائمة على المتقابلات والحركة سر الحياة، وقد سئل أحد العلماء:

لماذا خلق الله إبليس ؟

فقال: لنتقرب إلى الله بالاستعاذة منه وعصيانه، فكل خير فيه شر ولو بقدره.

س: ما حقيقة الجن، وحقيقة خلقهم، وما هي صفاتهم وأنواعهم، وهل هم مكلفون كالبشر؟

الجواب:

١ - الجن - كما يقول الدميري في كتابه «**حياة الحيوان الكبرى**» - أجسام هوائية قادرة على التشكل بأشكال مختلفة، لها عقول وإفهام وقدرة على الأعمال الشاقة.

٢ - وهم خلق موجودون بالنصوص الثابتة في القرآن والسنة، وبالإجماع، والعقل لا يحيل ذلك.

٣- وهم أصناف، فقد روى الطبراني بإسناد حسن عن أبي ثعلبة الخشني ﷺ أن النبي ﷺ قال: «**الجن ثلاثة أصناف، فصنف لهم أجنحة يطيرون بها في الهواء، وصنف حيَّات، وصنف يَحُلُّون ويظعنون**»[1] أى يمشون ويتحركون، وكذلك رواه الحاكم وقال: صحيح الإسناد.

وجاء في حديث رواه ابن أبي الدنيا عن أبي الدرداء ﷺ أن النبي ﷺ قال:

(١) صححه الشيخ الألباني في «صحيح الجامع» (٣١١٤).

«خلق الله الجن ثلاثة أصناف، صنف حيات وعقارب وخشاش الأرض، وصنف كالريح في الهواء، وصنف كبني آدم، عليهم الحساب والعقاب»[(١)].

وإذا كان اسم الجن يطلق على الهوام المؤذية فيمكن فهم هذا الحديث بسهولة، وهو ما رواه مسلم أن النبي ﷺ نهى عن إرسال الأطفال بعد غروب الشمس إلى العشاء، لأن الشياطين تنبعث في هذه الفترة [(٢)].

وكذلك ما رواه البخاري ومسلم عن أبي لبابة رضي الله عنه أن النبي ﷺ نهى عن قتل الجِنَان التى في البيوت إلا الأبتر وذا الطُّفيتين، فإنهما اللذان يخطفان البصر ويطرحان أولاد النساء.

والطفيتان - بضم الطاء - الخطان الأبيضان على ظهر الحية.

والأبتر قصير الذَّنب.

وقال النضر بن شميل رحمه الله: هو صنف من الحيات أزرق مقطوع الذنب، ولا تنظر إليه حامل إلا ألقت ما في بطنها.

٤ - والجن مستترون، وقد يتشكلون بأشكال مختلفة، وتحكم عليهم الصورة كما قال العلماء، قال تعالى ﴿**إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ**﴾ [الأعراف: ٢٧] وقد تشكل شيطان في صورة لص أراد أن يسرق من الصدقة التى كان يحرسها الصحابي، ولما أخبر النبي به عرَفَه أنه شيطان. رواه البخارى[(٣)].

---

(١) ضعفه الشيخ الألباني في «ضعيف الجامع» (٢٨٣٩).

(٢) رواه مسلم برقم (٣٧٥٦) قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ أَوْ أَمْسَيْتُمْ فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنْ اللَّيْلِ فَخَلُّوهُمْ وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا وَأَوْكُوا قِرَبكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ وَخَمِّرُوا آنِيَتَكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ وَلَوْ أَنْ تَعْرُضُوا عَلَيْهَا شَيْئًا وَأَطْفِئُوا مَصَابِيحَكُمْ.

(٣) رواه البخاري معلقًا فقال: وَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ أَبُو عَمْرٍو حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ وَكَّلَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ فَأَتَانِي آتٍ فَجَعَلَ يَحْثُو مِنْ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ وَقُلْتُ وَاللهِ لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ إِنِّي مُحْتَاجٌ وَعَلَيَّ عِيَالٌ وَلِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ قَالَ فَخَلَّيْتُ عَنْهُ فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً وَعِيَالًا فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ قَالَ أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ لِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِنَّهُ سَيَعُودُ فَرَصَدْتُهُ فَجَاءَ يَحْثُو مِنْ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ دَعْنِي فَإِنِّي مُحْتَاجٌ وَعَلَيَّ عِيَالٌ لَا أَعُودُ فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً وَعِيَالًا فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ قَالَ أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ

وهم من ذرية إبليس على المشهور، قال تعالى: ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ ٱلْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِۦٓ ۗ أَفَتَتَّخِذُونَهُۥ وَذُرِّيَّتَهُۥٓ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِى وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّۢ ﴾ [الكهف: ٥٠].

٥ - الجن مكلفون كالبشر ومحاسبون على أعمالهم كما يحاسب بنو آدم، وجاء ذلك في القرآن الكريم في مثل قوله تعالى: ﴿ يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِى وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا ﴾ [الأنعام: ١٣٠]، وقوله: ﴿ سَنَفْرُغُ لَكُمْ أَيُّهَ ٱلثَّقَلَانِ ﴾ [الرحمن: ٣١].

وقد ثبت أنهم سمعوا القرآن من النبي ﷺ، وأن منهم من آمن ومنهم من كفر، قال تعالى: ﴿ أُوحِىَ إِلَىَّ أَنَّهُ ٱسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَقَالُوٓا۟ إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ۝ يَهْدِىٓ إِلَى ٱلرُّشْدِ فَـَٔامَنَّا بِهِۦ ۖ وَلَن نُّشْرِكَ بِرَبِّنَآ أَحَدًا ﴾ [الجن: ١، ٢]، وقال تعالى: ﴿ وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقُرْءَانَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوٓا۟ أَنصِتُوا۟.. ﴾ [الأحقاف: ٢٩]، وقال على لسانهم: ﴿وَأَنَّا مِنَّا ٱلصَّٰلِحُونَ وَمِنَّا دُونَ ذَٰلِكَ ۖ كُنَّا طَرَآئِقَ قِدَدًا ﴾ [الجن: ١١].

وثبت في الحديث أن النبي ﷺ ذهب إليهم وتحدث معهم. ففي «صحيح مسلم» أنه قال: **«أتاني داعي الجن فذهبت معه، فقرأت عليهم القرآن»** وفيه أنهم سألوه الزاد فقال **«لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه، تأخذونه فيقع في أيديكم أوفر ما كان لحما وكل بَعْرٍ علَفٌ لدوابكم»** ثم قال النبي ﷺ لأصحابه: **«فلا تستنجوا بهما فإنهما طعام إخوانكم»**(١).

٦ - إن عدم رؤيتنا للجن إنما هو في رؤيتهم على حقيقتهم، وقد يخص الله نبيه بأن يراهم كذلك أحيانا، وقد قيل: إنه لم يرهم في أول الآمر ولم يحس بأنهم يستمعون القرآن منه، والله هو الذي أخبره بأنهم يستمعون، ثم بعد ذلك رآهم وكلمهم حين ذهب إليهم، إمَّا على حقيقتهم وإما بأشكال أخرى، وذلك ممكن لغير النبي ﷺ كما

فَرَصَدْتُهُ الثَّالِثَةَ فَجَاءَ يَحْثُو مِنْ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ أَنَّكَ تَزْعُمُ لَا تَعُودُ ثُمَّ تَعُودُ قَالَ دَعْنِي أُعَلِّمْكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللهُ بِهَا قُلْتُ مَا هُوَ قَالَ إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ { اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ } حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنْ اللهِ حَافِظٌ وَلَا يَقْرَبَنَّكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللهُ بِهَا فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ قَالَ مَا هِيَ قُلْتُ قَالَ لِي إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ { اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ } وَقَالَ لِي لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنْ اللهِ حَافِظٌ وَلَا يَقْرَبَكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ وَكَانُوا أَحْرَصَ شَيْءٍ عَلَى الْخَيْرِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ تَعْلَمُ مَنْ تُخَاطِبُ مُنْذُ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ لَا قَالَ ذَاكَ شَيْطَانٌ.

(١) صحيح مسلم (٦٨٢).

سبق ذكره في رؤية أبي هريرة له وهو يريد أن يسرق من زكاة رمضان.

وروى البخارى ومسلم أن النبي ﷺ قال: «**إن عفريتًا من الجن تفلَّت عليَّ البارحة يريد أن يقطع عليَّ صلاتى، فَذعَتُّه**» - أى خنقته - «**وأردت أن أربطه في سارية من سوارى المسجد، فذكرت قول أخى سليمان، فأطلقته**»[(١)] .

وجاء في رواية مسلم قوله: «**والله لولا دعوة أخى سليمان لأصبح موثقا يلعب به ولدان أهل المدينة**»[(٢)] كما جاء في رواية النسائى بإسناد جيد أنه خنقه حتى وجد برد لسانه على يده[(٣)].

٧ - إن إبليس أقسم حين طرد من الجنة أن يُغوى الناس أجمعين إلا عباد الله المخلصين، وقد حذرنا الله منه بمثل قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُواْ حِزْبَهُۥ لِيَكُونُواْ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ ﴾ فاطر: ٦. وقوله تعالى ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ أَن لَّا تَعْبُدُواْ ٱلشَّيْطَٰنَ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴾ يس: ٦٠.

وثبت أن كل إنسان يُوَكَّل به شيطان يطلق عليه اسم القرين، ففي «صحيح مسلم»[(٤)] أن النبي ﷺ قال :«**ما منكم من أحد إلا وقد وكِّل به قرينه من الجن**» قالوا: وإياك يا رسول الله ؟ قال :«**وإياى، إلا أن الله أعاننى عليه فأسلم، فلا يأمرنى إلا بخير**»[(٥)].

٨- والشيطان كما يضر الإنسان بالإغواء والفتنة، يمكنه أن يؤذيه بأى نوع من الأذى الحسى أو المعنوى، شأن الإنسان مع الإنسان، وإذا ثبت أن منهم الكافرين والمؤمنين، وأن منهم الطائعين والعاصين، كما جاء في قوله تعالى ﴿ مِنَّا ٱلصَّٰلِحُونَ وَمِنَّا

---

(١) رواه البخاري (١١٣٤) ومسلم (٨٤٢).

(٢) رواه مسلم (٨٤٢).

(٣) رواه النسائي في السنن الكبرى (٥٥٠) وصححه الشيخ الألباني رحمه الله.

(٤) رواه مسلم (٥٠٣٤).

(٥) قال النووي رحمه الله تعالى في شرح صحيح مسلم: (فَأَسْلَم) بِرَفْعِ الْمِيم وَفَتْحهَا ، وَهُمَا رِوَايَتَانِ مَشْهُورَتَانِ فَمَنْ رَفَعَ قَالَ : مَعْنَاهُ : أَسْلَمُ أَنَا مِنْ شَرّه وَفِتْنَته ، وَمَنْ فَتَحَ قَالَ : إِنَّ الْقَرِين أَسْلَمَ ، مِنْ الْإِسْلَام وَصَارَ مُؤْمِنًا لَا يَأْمُرنِي إِلَّا بِخَيْرٍ ، وَاخْتَلَفُوا فِي الْأَرْجَح مِنْهُمَا فَقَالَ الْخَطَّابِيُّ : الصَّحِيح الْمُخْتَار الرَّفْع ، وَرَجَّحَ الْقَاضِي عِيَاض ، الْفَتْح وَهُوَ الْمُخْتَار ، لِقَوْلِهِ : " فَلَا يَأْمُرنِي إِلَّا بِخَيْرٍ " ، وَاخْتَلَفُوا عَلَى رِوَايَة الْفَتْح ، قِيلَ : أَسْلَمَ بِمَعْنَى اِسْتَسْلَمَ وَانْقَادَ ، وَقَدْ جَاءَ هَكَذَا فِي غَيْر صَحِيح مُسْلِم (فَاسْتَسْلَمَ) وَقِيلَ : مَعْنَاهُ صَارَ مُسْلِمًا مُؤْمِنًا ، وَهَذَا هُوَ الظَّاهِر ، قَالَ الْقَاضِي : وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّة مُجْتَمِعَة عَلَى عِصْمَة النَّبِيّ ﷺ مِنْ الشَّيْطَان فِي جِسْمه وَخَاطِره وَلِسَانه . وَفِي هَذَا الْحَدِيث : إِشَارَة إِلَى التَّحْذِير مِنْ فِتْنَة الْقَرِين وَوَسْوَسَته وَإِغْوَائِهِ ، فَأَعْلَمَنَا بِأَنَّهُ مَعَنَا لِنَحْتَرِزَ مِنْهُ بِحَسَبِ الْإِمْكَان .

دُونَ ذَٰلِكَ ﴾ فإن العقل لا يحيل أن يؤذى الجن الإنس بأى أذى، وليس هناك دليل صحيح يحيل هذا الأذى، فالجن قد سرق من الزكاة كما سبق وهو يشارك الإنسان في الطعام وغيره، ولذلك حثنا النبي ﷺ أن نسَمِّى الله عند الأكل وعند دخول البيت، بل عند إرادة اللقاء مع الزوجة.

٩-واتقاء شره في الوسوسة يكون بمثل ما جاء في قوله تعالى ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ الأعراف: ٢٠٠، كما يستعان عليه بقوة الإيمان بالله والمواظبة على العبادة والسلوك الحسن، حتى يكون الإنسان من عباد الله المخلصين، الذين نجاهم الله من سلطان إبليس.

١٠ -والمسألة التى يُسأل عنها كثيرًا هى: هل يستطيع الجن أن يلبس جسم الإنسان ويصيبه بما يسمى الصرع ؟.

الجواب:

أنه لا يوجد دليل صحيح يمنع ذلك، وقال بعض الناس: إن ذلك ممنوع، لأن طبيعة الجن النارية لا يمكن أن تتصل بطبيعة الإنس الترابية أو تلبسها وتعيش معها، وإلا أحرقتها، لكن هذا الاحتجاج مردود، لأن الطبيعة الأولى للجن والإنس ذهبت عنها بعض خصائصها، بدليل الحديث السابق، في إمساك الرسول للعفريت وخنقه وإحساسه ببرد لعابه على يده،، فلو كانت طبيعة النار باقية لأصابت يده الشريفة ﷺ، ولاشتعل البيت والمكان والملابس نارا إذا أوى إليها الشيطان عندما لم يسم الإنسان عند دخول البيت والأكل من الطعام.

وفي هذا يقول ابن القيم في كتابه زاد المعاد في «الطب»: الصرع، صرعان، صرع من الأرواح الأرضية الخبيثة، وصرع من الأخلاط الرديئة، والثانى هو الذي يتكلم فيه الأطباء، في سببه وعلاجه، وأما صرع الأرواح فأئمتهم وعقلاؤهم يعترفون به، ولا يدفعونه، ويعترفون بأن علاجه بمقابلة الأرواح الشريفة الخيرة العلوية، لتلك الأرواح الشريرة الخبيثة، فتدفع آثارها وتعارض أفعالها وتبطلها، ثم يقول ابن القيم: لا ينكر هذا النوع من الصرع إلا من ليس له حظ وافر من معرفة الأسرار الروحية. وأورد بعض الحوادث التى حدثت أيام النبي ﷺ وأثر قوة الروح وصدق العزيمة في علاجها، وأفاض في النعى على من ينكرون ذلك.

تحضير الأرواح

هل تحضير الأرواح صحيح ؟

الجواب:

تقرر الأديان كلها أن الإنسان مادة وروح. قال تعالى: ﴿ إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّى خَٰلِقٌۢ بَشَرًا مِّن طِينٍ ﴿٧١﴾ فَإِذَا سَوَّيْتُهُۥ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِى فَقَعُوا۟ لَهُۥ سَٰجِدِينَ ﴾ ص: ٧١، ٧٢، وأنه أحد العوالم الثلاثة التى كلفها الله بعبادته، وهى: الملائكة والإنس والجن، وكلها مادة وروح وإن كانت مادة الملائكة هى النور، ومادة الإنس هى الطين، ومادة الجن هى النار.

والروح سرها عجيب لا يدرك الإنسان منه إلا قليلا، على الرغم من إدراكه الكثير من سر المادة، قال تعالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ ۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ الإسراء:٨٥، واهتم علماء المسلمين بدراستها وبيان أثرها في الحياة وفي الفكر وفي السلوك وفي مصيرها بعد خروجها من البدن بالموت. ومن الكتب المؤلفة في ذلك «كتاب الروح» لابن القيم.

وعلى الرغم من الاتجاه المادى للعالم الغربى نشطت أخيرًا الدراسات الروحية، في كليات أو معاهد خاصة، وتكونت جمعيات تمارس أنشطة متصلة بالروح، كبعض الأنشطة التى مارسها بعض المسلمين وغيرهم، باسم السحر وتحضير الأرواح، وما إلى ذلك، ونريد هنا أن نبين موقف الإسلام من تحضير الأرواح.

إن الأرواح هى لثلاثة أصناف من العوالم، الملائكة، والإنس ومعهم الحيوانات والطيور وكل ما يدب على الأرض، والجن.

فما هى صلة الإنسان بهذه الأرواح ؟

١ - الملائكة عالم شفاف مخلوق من نور، يعطيهم الله القدرة على التشكل بالأشكال المختلفة، ولئن كان الله سخَّرهم لصالح البشر في مهمات وكلها إليهم كتبليغ الوحى وتسجيل ما يقع من الناس من أقوال وأفعال، ومعونة المؤمنين في الحرب وغيرها، فإن كل أنشطتهم بأمر الله وتوجيهه، لا سلطان لأحد غيره عليهم، ولا يستطيع إنسان أن يتسلط عليهم ولا أن يستعين بهم مباشرة، إلا بأمر الله سبحانه، ولما فتر الوحى عن النبي ﷺ كان يشتاق لنزول جبريل عليه، فلم ينزل إلا عندما أذن الله له. فقد روى البخارى أنه عليه الصلاة والسلام قال لجبريل: «**ما يمنعك أن تزورنا**

أكثر مما تزورنا» ؟ فنزلت ﴿ وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ ﴾[1] مريم: ٦٤، ومن هنا لا يمكن لبشر أن يحضر ملكًا أو يحضر روحه.

٢ - الإنسان عندما تفارق روحه جسده لا يعرف بالضبط مكانها إلا الله سبحانه، وإن جاءت الأخبار بأن لها صلة بالميت بقدر ما يسمع ويجيب على سؤال الملكين، ويحس بالنعيم والعذاب ويرد السلام على من سلم عليه، أو بقدر أكبر من ذلك كما قيل عن الأنبياء في قبورهم، وكما قيل عن الشهداء في قوله تعالى﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ آل عمران: ١٦٩، فقد روى مسلم وغيره أن النبي ﷺ سئل عن ذلك فقال: **«أرواحهم في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش، تسرح من الجنة حيث شاءت، ثم تأوى إلى تلك القناديل، فاطلع عليهم ربهم اطلاعة، فقال: هل تشتهون شيئا ؟ قالوا: أى شيء نشتهى ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا ؟ فعل ذلك بهم ثلاث مرات، فلما رأوا أنهم لن يتركوا من أن يسألوا قالوا: يا رب نريد أن ترد أرواحنا في أجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة أخرى. فلما رأى أن ليس لهم حاجة تركوا»**[2].

وستظل الأرواح محبوسة عند الله لا ترد إلى الأجساد إلا عند البعث من القبور للحساب. قال تعالى: ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ٱرْجِعُونِ ﴿٩٩﴾ لَعَلِّىٓ أَعْمَلُ صَٰلِحًا فِيمَا تَرَكْتُ ۚ كَلَّآ ۚ إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَآئِلُهَا ۖ وَمِن وَرَآئِهِم بَرْزَخٌ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴾ [المؤمنون: ٩٩،١٠٠]، ولا يمكن لبشر أن يتسلط على روح الميت ويحضرها ويتحدث إليها لتخبره بما هى فيه من نعيم أو عذاب، أو بأحداث في الكون غائبة عنه، وقد يحدث الاتصال بها-دون تسلط عليها-في الرؤى والأحلام، ويقول المهتمون بتعبير الرؤيا: إن أحوال الميت وما يقوله ويخبر به حق، لأنه انتقل من دار الباطل إلى دار الحق. وقد سبق بيان قول الرسول ﷺ فيما رواه البخارى ومسلم: **«من رآنى في المنام فسيرانى في اليقظة»**- أو **«كأنما رآنى في اليقظة»**- **«لا يتمثل الشيطان بى»**[3] لكن هذه الرؤى ليست باختيار الإنسان، وليس فيها تسلط على الأرواح.

٣ - الجن عالم شفاف خلق من نار، يعطيهم الله القدرة على التشكل بالأشكال المختلفة، وكما لا ترى الملائكة في حالتها النورانية، إلا بإعجاز من الله تعالى كما قيل في رؤية النبي ﷺ لجبريل في الغار وليلة المعراج، لا يرى الجن في حالتهم الشفافة، كما

---

(١) رواه البخاري (٢٩٧٩).
(٢) رواه مسلم (٣٥٠٠).
(٣) رواه البخاري (٦٤٧٨) ومسلم (٤٢٠٦).

قال تعالى: ﴿ إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ﴾ الأعراف : ٢٧

٢٧، ولهم عالمهم الخاص من الأكل والشرب والتزاوج، وسائر الأنشطة التى تنظم حياتهم ومنهم الصالحون وغير الصالحين، كما قال سبحانه: ﴿ مِنَّا ٱلصَّٰلِحُونَ وَمِنَّا دُونَ ذَٰلِكَ كُنَّا طَرَآئِقَ قِدَدًا ﴾ [الجن: ١١] وقد التقى النبي ﷺ ببعضهم واستمعوا القرآن وآمنوا، كما جاء في الأحقاف (الآية: ٢٩ وما بعدها).

وتسلط الإنس على الجن لم يكن لأحد إلا لسيدنا سليمان عليه السلام بأمر ربه، حيث سخر الله له الريح والشياطين كما في قوله تعالى: ﴿ قَالَ رَبِّ ٱغْفِرْ لِى وَهَبْ لِى مُلْكًا لَّا يَنۢبَغِى لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِىٓ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ ۝ فَسَخَّرْنَا لَهُ ٱلرِّيحَ تَجْرِى بِأَمْرِهِۦ رُخَآءً حَيْثُ أَصَابَ ۝ وَٱلشَّيَٰطِينَ كُلَّ بَنَّآءٍ وَغَوَّاصٍ ۝ وَءَاخَرِينَ مُقَرَّنِينَ فِى ٱلْأَصْفَادِ ﴾ [ص: ٣٥-٣٨].

وقد روى البخارى ومسلم أن عفريتًا من الجن تفلت عن الرسول ﷺ يريد أن يقطع عليه صلاته، فأمسك به وخنقه، وأراد أن يربطه في سارية من سوارى المسجد، لكنه تذكر دعوة أخيه سليمان، فأطلقه [١].

وجاء في رواية مسلم قوله: «**والله لولا دعوة أخى سليمان لأصبح موثقًا يلعب به ولدان أهل المدينة**»[٢].

وفي رواية النسائى بإسناد جيد **أنه خنقه حتى وجد برد لسانه على يده** [٣].

ومن هنا لا يمكن لبشر أن يتسلط على الجن بتحضيره وقهره على عمل معين، لكن الجن يتسلطون على الأنس ويقهرونهم على سلوك معين، إلا من أعطاه الله القوة فنجاه منهم، قال تعالى على لسان إبليس: ﴿ قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ۝ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ ﴾ [ص: ٨٢، ٨٣] كما أن المتمردين منهم يمكنهم بغير الوسوسة والإغواء أن يضروا الإنس بأى نوع من الضرر، حيث لا دليل يمنع من ذلك.

وقد صح أن كل واحد من بنى آدم له قرين يلازمه من يوم ميلاده إلى أن يموت، روى مسلم أن النبي ﷺ قال: «**ما من مولود يولد إلا نخسه الشيطان فيستهل صارخًا من نخسة الشيطان، إلا ابن مريم وأمه**» ثم قال أبو هريرة رضي الله عنه راوى الحديث: اقرءوا إن شئتم: ﴿ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴾[٤] [آل عمران: ٣٦].

---

(١) تقدم تخريجه منذ قليل.

(٢) تقدم تخريجه منذ قليل.

(٣) تقدم تخريجه منذ قليل.

(٤) صحيح مسلم (٤٣٦٣) قال النووي رحمه الله: **هَذِهِ فَضِيلَة ظَاهِرَة ، وَظَاهِر الْحَدِيث اِخْتِصَاصهَا**

ويتسلط هذا القرين على صاحبه يحاول إفساد حياته عليه، إلا العباد المخلصين كما التزم وهو أمام الله بقضاء منه سبحانه ﴿ إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴾ الحجر: ٤٢. يقول النبي ﷺ فيما رواه مسلم «**ما منكم من أحد إلا وقد وكل به قرينه من الجن**» قالوا: وإياك يا رسول الله ؟ قال: «**وإياى، إلا أن الله أعاننى عليه فأسلم، فلا يأمرنى إلا بخير**» أى فأسلم القرين، أو فأسلم أنا من القرين لأن الله أعاننى عليه.

غير أن الإنسان إذا لم يستطع التسلط على الجن إلا بإذن الله، فليس ذلك بمانع أن يتصل به ويتعاون معه ليحقق له بعض الأغراض وهذا الاتصال يتم بعدة أساليب، ووقع ذلك لبعض الناس في القديم والحديث، وعرف منهم الكهان والعرافون والسحرة. وكان من هذا الاتصال ما يسمى الآن بتحضير الأرواح. وهذا التحضير كما سبق ذكره لا يكون لأرواح الملائكة ولا الآدميين بعد موتهم، وإنما هو لهذه الأرواح المعروفة بالجن. والقرين من الجن له قدرة على تقليد صاحبه في صوته وقد يتشكل بشكله، وهو على دراية واسعة بحاله الظاهرة، وقد يكون بحاله الباطنة أيضا مما تدل عليه الظواهر، وللقرناء صلة ببعضهم يعرفون عن طريقها الأخبار التى تحدث للناس، فيمكن لقرين سعد مثلا أن يعرف أحوال سعيد عن طريق سؤال قرينه، ومن هنا يمكن لقرين سعد أن يخبر سعدا بحال سعيد، إما بصوت يسمعه ولا يرى صاحبه، وهو ما يعرف باسم الهاتف، وإما بطريق آخر من طرق الأخبار، وقد يكون هذا القرين مساعدا لصاحبه في بعض الأعمال فتسهل عليه، وقد يكون على العكس مشاكسا فيضع العراقيل في طريقه فيحس بالضيق والألم وقد يحصل غير ذلك فإن عالم الجن عالم غريب يخفي علينا الكثير من أحواله. وكل هذه التصرفات في دائرة الإمكان.

فإذا قام إنسان -على مواصفات معينة وبطرق مختلفة- بتحضير روح إنسان فهو يحضر روح قرينه، الذي يستطيع أن يقلد صوته ويخبر عن كثير من أحواله، وعن أمور غائبة عرفها القرناء وتبادلوا أخبارها، فيحسب الإنسان أن الروح التى تتكلم هى روح آدمى، وهى روح قرينه، التى لا تستطيع أبدا أن تخبر عن المستقبل فمجالها هو الحاضر

بِعِيسَى وَأُمِّه ، وَاخْتَارَ الْقَاضِي عِيَاض أَنَّ جَمِيع الْأَنْبِيَاء يُشَارِكُونَ فِيهَا .

وفي رواية في صحيح مسلم: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ صِيَاحُ الْمَوْلُودِ حِينَ يَقَعُ نَزْغَةٌ مِنْ الشَّيْطَانِ. قال النووي رحمه الله: وَمَعْنَى نَزْغَة نَخْسَة وَطَعْنَة ، مِنْهُ قَوْله : نَزَغَهُ بِكَلِمَةِ سُوء أَيْ رَمَاهُ بِهَا .

(٤) تقدم تخريجه.

الذي يخفي على بعض الناس. ذلك أن الجن لا يعلمون الغيب أبدا، قال تعالى: ﴿ قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ النمل: ٦٥، وقال عن جن سليمان بعد موته ﴿فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ ٱلْجِنُّ أَن لَّوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ ٱلْغَيْبَ مَا لَبِثُواْ فِي ٱلْعَذَابِ ٱلْمُهِينِ﴾ سبأ: ١٤، وقد يكذب القرناء في أخبارهم، فيقول قرين الكافر مثلا إنه في نعيم، وهو بنص القرآن في عذاب أليم، والروح الحقيقية لأى إنسان لا تكذب بعد الموت، فهو في دار الحق التى لا كذب فيها، ولم يحدث أن ادعى من يزاولون تحضير الأرواح أنهم أحضروا روح نبى من الأنبياء، وذلك لأن الشياطين لا تتمثل بهم ولا تستطيع تقليد أصواتهم، كما يحدث من القرناء مع بقية البشر.

فالخلاصة أن تحضير الأرواح هو تحضير لأرواح الجن وليس لأرواح الملائكة أو البشر، ولا يجوز الاعتماد على ما تخبر به هذه الأرواح، فقد تكون صادقة وقد تكون كاذبة فيما تقول. وتحضير أرواح الجن أمر ممكن غير مستحيل، لعدم ورود ما يمنعه، ولحدوثه واقعا والذي لا يمكن ويسمى خرافة هو تحضير أرواح الملائكة وأرواح بنى آدم.

ومن الواجب ألا يستغل إمكان تحضير الجن استغلالا سيئا، كما يفعل الدجالون والمشعوذون، كما أن من الواجب ألا يخرج بنا الحماس في مقاومة الدجل والشعوذة إلى حد الإنكار لوجود الجن، فهم موجودون ومكلفون مثل البشر، وهم يستطيعون الإضرار بالناس بإذن الله، كما يضر الناس بعضهم بعضا، وليس هذا الإضرار قاصرا فقط على الوسوسة والإغواء، بل منه ما يكون في الماديات التى تتعلق بالإنسان في مأكله ومشربه و ملبسه، بل وفي جسمه، فليس هناك دليل على منعه، والأمر بالتسمية لطرد الشيطان معروف.

والواجب أن نتحصن بقوة الإيمان والثقة بالله، والإقبال على طاعته والبعد عن معصيته ما استطعنا إلى ذلك سبيلا، وأن نزن أمورنا بميزان العقل الذي كرمنا الله به، وأن نحكمه فيما لم يرد فيه نص من كتاب أو سنة، وما استعصى علينا فهمه ينبغى ألا نبادر بإنكاره، بل علينا التريث والتدبر حتى تتضح الأمور وتظهر الأدلة القاطعة على صدقه أو كذبه.

س: بعض الناس الذين لم يأت لهم أولاد يرشدهم بعض الناس إلى شراء تيس مثلاً، ويقول: لون التيس كذا، كأن يقول: أسود مثلاً، ويقول: اربطه في البيت عندك لمدة كذا، ويقولون: السبب في عدم وجود أولاد هي جنية يسمونها بـ: بالتابعة،

فيزعمون أنه عند حالة وجود التيس في البيت يمنعها من دخول البيت وعند ذلك يحصل الحمل، فما حكم هذا؟

ج: لا يجوز ذلك وهو نوع من الكهانة، ولا أساس لصحة ما ذكر، بل هو كذب وافتراء.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: هل يقتدى بالعالم الذي يدعي علم الغيب على سبيل الخط في الرمل؟ أم لا يجوز، وهل يجوز أيضًا أن يؤكل ما ذبحه ذلك العالم أو مصافحته؟

ج: من يدعي علم الغيب بالخط في الرمل أو فتح الكتاب أو النظر في النجوم أو باستحضار الجن أو نحو ذلك - كاهن، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**من أتى كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد**» ﷺ. وعلى ذلك لا يجوز الأكل من ذبيحته ولا الإتيان إليه ولا مجالسته ولا مصافحته، لكن يجب أن ترشدوه، وتنصحوه وتخبروه أن دعوى علم الغيب كفر يخرجه من دين الإسلام. عسى الله أن يتوب عليه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: هناك شيخ في الباكستان ظاهره الصلاح، والله أعلم. وهو يقول: إنه يعرف الجن الصالحين ويكلمهم عن طريق أحد الأشخاص ممن كان بهم مرض الصرع وعولجوا.. وهم يساعدون في إخراج الجن من المصروعين، ويقول: إنه يملك سجنًا ليعاقب الجن المذنبين طبعًا عن طريق الجن الصالحين وهم لا يساعدونه في الأعمال الدنيوية الملموسة للإنسان، وقال: إنه يملك إجازة لتعليم العرب فمن أراد أن يتعلم يعطيه الأذكار التالية: (آمنت بالله العظيم وكفرت بالجبت والطاغوت واستمسكت بالعروة الوثقى لا انفصام لها والله سميع عليم) هذا بعد كل صلاة سبع مرات قبل أن يتحرك من مكانه، وقبل النوم ينفث بيده (الصلاة الإبراهيمية 'سورة الكافرون 'الصمد 'الفلق 'الناس 'أول خمس آيات من سورة البقرة 'الصلاة الإبراهيمية) ٣ مرات، ويمسح جسمه وهذا لمدة ٤١ يومًا، وإذا أخطأ يعيد من البداية ثم بعد أن ينتهي يرجع إلى الشيخ فيطلب له جماعة من الجن مكونة من ١٠ نساء و١٠ رجال يبقون في صحبته وهذه الجماعة يطلبها من مكة المكرمة وطبعًا هذه الجماعة هو لا يراها ولا يسمع صوتها، ولكنهم يأتمرون بأمره ولا يطيعونه في أعمال الإنسان الدنيوية مثل

إحضار شيء أو رفعه أو ما شابه ذلك فقط يحرسونه من الجن، وإذا صادف مريضًا بالصرع -من الجن- يقبضون على الجني الذي يتلبسه، ويقول أيضًا: إنه إذا أسلم أحد السجناء عنده يبعثه مع جماعة من الجن إلى مكة المكرمة ، فإذا كان صادقًا يدخل مكة وإذا كان كاذبًا لا يدخلها؛ لأن هناك ملائكة تقف عند أبواب مكة تمنع الجن من الكفار من الدخول، فما هو رأي سماحتكم بهذا بالتفصيل؟ وما هو رأى الدين بالزواج من الجنية، وهل الآية : ﴿فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ خاصة بنساء الإنس؛ لأن الله سمى رجال الجن رجالاً فهم داخلون في المعنى، فهل تكون كلمة نساء أيضًا للجن والإنس معًا؟ وجزاكم الله خيرًا.

ج: وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت: بأن هذا الرجل الذي ذكرتم يعتبر من الكهان والعرافين الذين نهى الرسول ﷺ عن إتيانهم وسؤالهم وتصديقهم وإن أظهر الصلاح والعبادة، فالواجب نصيحته وتحذيره من عمله وأمره بالتوبة إلى الله من ذلك وتحذير الناس من المجيء إليه وسؤاله وتصديقه، عملاً بقول النبي ﷺ: « من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة » رواه مسلم في صحيحه وقوله ﷺ: « **من أتى عرافًا أو كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد** » ﷺرواه الأربعة والحاكم وقال: صحيح على شرطهما، وقوله ﷺ في حديث عمران : «ليس منا من تطير أو تطير له، أو تكهن أو تكهن له، أو سحر أو سحر له، ومن أتى كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد» ﷺ. رواه البزار بإسناد جيد.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: يوجد عندنا رجل يعالج المرضى بطريقة الطب العربي، وسأروي لكم ما جرى لي أنا معه: كنت مريضًا فأدخلني غرفة مظلمة، وأخذ الرجل يقرأ القرآن وعدة آيات وينادي عن أسماء بعض أولياء الله الصالحين، بعد ذلك سمعت كأن طيرًا كبيرًا دخل الغرفة تسمع صوت جناحيه ولا ترى شيئًا نطق بعدها صوت رفيع وسلم عليَّ باسمي، ولم أشاهد جسمًا وأحسست بلمس في ظهري أثناء الفحص، وكنت أتألم من شدة المرض، فقال لي ذلك الصوت: اذكر الله وصل على النبي محمد ﷺ، وبعد تمام الفحص قال لي: إن مرضك كذا وكذا وعلاجه ليس عندي، اذهب إلى طبيب الصحة العامة، ويجب أن تنام في المستشفى فذهبت ونمت في المستشفى وشفيت بإذن الله، وهذا الرجل له خبرة في نوع السحر حيث هناك أزواج ليلة دخولهم لا يستطيعون

مباشرة أزواجهم، وبعد الذهاب إلى هذا الشخص يخرج لهم بعض الكتائب وبها السحر ويرمى ذلك الكتاب بين يدي المسحور ويشفى من بعد استخراج هذا السحر بإذن الله.

السؤال في هذا الموضوع هل الذهاب إلى هذا الشخص يعتبر شركًا مع العلم أنه لا يطلب أجرًا؟

ج: هذا من العرافين والكهنة الذين نهى النبي ﷺ عن إتيانهم وسؤالهم وتصديقهم، كما روى مسلم في «صحيحه» عن النبي ﷺ أنه قال: **«من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة»** وصح عنه ﷺ أنه قال: **«من أتى كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد»** ﷺ. والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: عند الوضع يتصل المولود له بأحد المشايخ لينظر في طالعه واسمه -أي: اسم المولود الجديد- فإن كان يناسبه سكت، وإلا أمر بتغييره. وكثيرًا ما نجد عندنا أشخاصًا مزدوجي الاسم، وقد صح عن النبي ﷺ أنه أمر بتغير بعض الأسماء القبيحة. فإذا كان الاسم غير قبيح فهل يجوز تغييره؟

ج: أولا: لا يجوز النظر في الطالع، بل هو ضرب من ضروب الكهانة، ولا يجوز تغيير الأسماء من أجل عدم مناسبتها للطالع؛ لما في ذلك من تصديق الكاهن، والعمل بمقتضى الكهانة.

ثانيا: يجوز تغيير الأسماء القبيحة؛ اقتداءً بالنبي ﷺ في ذلك، ولا حرج في تغييره إذا كان غير قبيح؛ إذا لم يكن ذلك من أجل عدم مناسبته للطالع، أو نحو ذلك ولا يترتب عليه ضياع حقوق أحد من الناس.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: ما حكم الإسلام في الذي يستعين بالجن في معرفة المغيبات كضرب المندل؟

ما حكم الإسلام في التنويم المغناطيسي وبه تقوى قدرة المنوم على الإيحاء بالمنوم وبالتالي السيطرة عليه وجعله يترك محرمًا أو يشفى من مرض عصبي أو يقوم بالعمل الذي يطلب المنوم؟

وقد أجابت اللجنة بما يلي:

أولاً: علم المغيبات من اختصاص الله تعالى، فلا يعلمها أحد من خلقه لا جني ولا غيره إلا ما أوحى الله به إلى من شاء من ملائكته أو رسله، قال الله تعالى: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ وقال تعالى في شأن نبيه سليمان عليه السلام ومن سخره له من الجن: ﴿فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ ٱلْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَىٰ مَوْتِهِۦٓ إِلَّا دَآبَّةُ ٱلْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنسَأَتَهُۥ ۖ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ ٱلْجِنُّ أَن لَّوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ٱلْغَيْبَ مَا لَبِثُوا۟ فِى ٱلْعَذَابِ ٱلْمُهِينِ﴾ [سبأ: ١٤] وقال تعالى: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ۝ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُۥ يَسْلُكُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ رَصَدًا﴾ وثبت عن النواس بن سمعان ﷺ أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أراد الله تعالى أن يوحي بالأمر تكلم بالوحي، أخذت السموات منه رجفة -أو قال: - رعدة شديدة؛ خوفًا من الله عز وجل، فإذا سمع ذلك أهل السموات صعقوا وخروا لله سجدًا فيكون أول من يرفع رأسه جبريل فيكلمه الله من وحيه بما أراد ثم يمر جبريل بالملائكة كلما مر بسماء قال ملائكتها: ماذا قال ربنا يا جبريل؟ فيقول جبريل: قال الحق وهو العلي الكبير، فيقولون كلهم مثل ما قال جبريل: فينتهي جبريل بالوحي إلى حيث أمره الله عز وجل»[1] .

وفي «الصحيح» عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ: «إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانًا لقوله كأنه سلسلة على صفوان ينفذهم ذلك ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا۟ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ۖ قَالُوا۟ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْكَبِيرُ﴾ فيسمعها مسترق السمع ومسترق السمع هكذا بعضه فوق بعض -وصفه سفيان بكفه فحرفها وبدد بين أصابعه- فيسمع الكلمة فيلقيها إلى من تحته، ثم يلقيها الآخر إلى من تحته، حتى يلقيها على لسان الساحر أو الكاهن، فربما أدركه الشهاب قبل أن يلقيها، وربما ألقاها قبل أن يدركه، فيكذب معها مائة كذبة، فيقال: أليس قد قال لنا يوم كذا وكذا: كذا وكذا!؟ فيصدق بتلك الكلمة التي سمعت من السماء»[2] .

وعلى هذا لا يجوز الاستعانة بالجن وغيرهم من المخلوقات في معرفة المغيبات لا بدعائهم والتزلف إليهم ولا بضرب مندل أو غيره، بل ذلك شرك؛ لأنه نوع من العبادة، وقد أعلم الله عباده أن يخصوه بها فيقولوا ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة:٥] وثبت عن النبي ﷺأنه قال لابن عباس ﷺ: «إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله...» الحديث. ثانيا: التنويم المغناطيسي ضرب من ضروب الكهانة باستخدام جني حتى يسلطه المنوم على المنوم فيتكلم بلسانه ويكسبه قوة على بعض

---

(١) رواه البخاري تعليقًا (٨/ ١٩٤)، وأبو داود (٥/ ١٠٦) ورقمه (٤٧٣٨).

(٢) أحمد (٤/ ٢٠٣)، والبخاري (٨/ ١٩٤)، و[مسلم بشرح النووي] ٣/ ٨٧ .

الأعمال بالسيطرة عليه إن صدق مع المنوم وكان طوعًا له مقابل ما يتقرب به المنوم إليه ويجعل ذلك الجني المنوم طوع إرادة المنوم بما يطلبه من الأعمال أو الأخبار بمساعدة الجني له إن صدق ذلك الجني مع المنوم، وعلى ذلك يكون استغلال التنويم المغناطيسي واتخاذه طريقًا أو وسيلة للدلالة على مكان سرقة أو ضالة أو علاج مريض أو القيام بأي عمل آخر بواسطة المنوم غير جائز، بل هو شرك؛ لما تقدم، ولأنه التجاء إلى غير الله فيما هو من وراء الأسباب العادية التي جعلها سبحانه إلى المخلوقات وأباحها لهم.

ثالثًا: قول الإنسان: (بحق فلان) يحتمل أن يكون قسمًا -حلفًا- بمعنى: أقسم عليك بحق فلان، فالباء باء القسم، ويحتمل أن يكون من باب التوسل والاستعانة بذات فلان أو بجاهه، فالباء للاستعانة، وعلى كلا الحالتين لا يجوز هذا القول.

أما الأول: فلأن القسم بالمخلوق على المخلوق لا يجوز، فالإقسام به على الله تعالى أشد منعًا، بل حكم النبي ﷺ بأن الإقسام بغير الله شرك فقال: «من حلف بغير الله فقد أشرك»[1] رواه أحمد وأبو داود والترمذي والحاكم وصححه.

وأما الثاني: فلأن الصحابة رضي الله عنهم لم يتوسلوا بذات النبي ﷺ ولا بجاهه لا في حياته ولا في مماته وهم أعلم الناس بمقامه عند الله وبجاهه عنده وأعرفهم بالشريعة، وقد نزلت بهم الشدائد في حياة النبي ﷺ وبعد وفاته ولجأوا إلى الله ودعوه لكشفها ولو كان التوسل بذاته أو بجاهه ﷺ مشروعًا لعلمهم إياه ﷺ؛ لأنه لم يترك أمرًا يقرب إلى الله إلا أمر به وأرشد إليه ولعملوا به رضوان الله عليهم؛ حرصًا على العمل بما شرع لهم وخاصة وقت الشدة، فعدم ثبوت الإذن فيه منه ﷺ والإرشاد إليه وعدم عملهم به دليل على أنه لا يجوز، والذي ثبت عن الصحابة رضي الله عنهم أنهم كانوا يتوسلون إلى الله بدعاء النبي ﷺ ربه استجابة لطلبهم؛ ذلك في حياته، كما في الاستسقاء وغيره.

فلما مات ﷺ قال عمر رضي الله عنه، لما خرج للاستسقاء: «**اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فأسقنا، فيسقون**»[2] يريد بدعاء العباس ربه وسؤاله إياه، وليس المراد التوسل بجاه العباس ؛ لأن جاه النبي ﷺ أعظم منه

---

(١) أحمد (٢ / ٦٩، ٨٧، ١٢٥)، وأبو داود (٣ / ٥٧٠)، والترمذي (٤ / ١١٠)، والحاكم (١ / ١٨، ٥٢) (٤ / ٢٩٧)، وابن حبان [موارد الظمآن] ص (٢٨٦).

(٢) البخاري (٢ / ١٦) و(٤ / ٢٠٩)، والبيهقي في [السنن] (٣ / ٣٥٢).

وأعلى وهو ثابت له بعد وفاته كما كان في حياته، فلو كان ذلك التوسل مرادًا لتوسلوا بجاه النبي ﷺ بدلاً من توسلهم بالعباس لكنهم لم يفعلوا، ثم إن التوسل بجاه الأنبياء وسائر الصالحين وسيلة من وسائل الشرك القريبة كما أرشد إلى ذلك الواقع والتجارب فكان ذلك ممنوعًا؛ سدًا للذريعة وحماية لجناب التوحيد.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: هل يجوز أن يؤم العراف والكاهن الناس؟ وما حكم الصلاة خلف الكاهن الفاسق الذي يدعي علم المغيبات في المستقبل، فإنه يوجد طائفة من العلماء في جنوب أفريقيا كهانًا يلبسون على ملايين من ضعفاء المسلمين ويأكلون أموالهم بالسحر والكهانة وكتابة الطلاسم واستخدام الجن. وهنا بعض الهنود والباكستانيين عندهم شعر يزعمون أنه شعر النبي ﷺ ويدجلون به على الناس، ومن زارهم في حي لانس الذي يعرضون فيه ذلك الشعر يدفع ٣٠ جنيهًا أو مائة جنيه فهل يجوز ذلك؟ فإننا ننكره عليهم فأفتونا.

ج: من يدعي علم الغيب من العرافين والكهان بنظره في النجوم أو في كتاب أو بخط في الرمل أو استخدام جني أو نحو ذلك مما ليس من الأسباب العادية - فهو كافر بقوله تعالى: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل:٦٥]، وقوله سبحانه: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُۥ يَسْلُكُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ رَصَدًا﴾ وقوله سبحانه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي ٱلْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌۢ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾.

وقد بين النبي ﷺ ذلك بقوله: «**من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة**» رواه مسلم في صحيحه وقوله: «**من أتى كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد**» ﷺ[1].

رواه أبو داود وقوله: «**من أتى عرافًا أو كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد**» ﷺ[2] رواه الأربعة والحاكم، وقال: صحيح على شرطهما وقوله: «**ليس منا من تطير أو تطير له أو تكهن أو تكهن له أو سحر أو سحر له، ومن أتى كاهنًا فصدقه بما يقول فقد**

(١) انظر (الرقية).
(٢) انظر (الرقية).

كفر بما أنزل على محمد» ﷺ (١) رواه البزار بإسناد جيد، وعلى هذا لا يجوز لمن يعلم حال هؤلاء أن يصلي وراءهم ولا تصح صلاته خلفهم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: هل الكاهن أو العراف إذا مات يصلى عليه إذا كان يصلي أم لا؟

ج: الكاهن والعراف إذا ماتا وهما على حالتهما المعروفة من دعواهما علم الغيب فإنه لا يصلى عليهما ولو كانا يصليان؛ لأن دعواهما علم الغيب كفر أكبر يبطل الصلاة وغيرها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: ما حكم التنذير، وهو دعاء الجن والشياطين على شخص ما ليعملا به عملاً مكروهًا. كأن يقال: خذوه اذهبوا به انفروا به، بقصد أو بغير قصد. وما حكم من دعا بهذا القول حيث قد سمعت قول أحدهم: إنه من دعا الجن لم تقبل له صلاة ولا صيام ولا يقبر في مقابر المسلمين ولا تتبع جنازته ولا يصلى عليه إذا مات.

ج: الاستعانة بالجن واللجوء إليهم في قضاء الحاجات من الإضرار بأحد أو نفعه شرك في العبادة؛ لأنه نوع من الاستمتاع بالجني بإجابته سؤاله وقضائه حوائجه في نظير استمتاع الجني بتعظيم الإنسي له ولجوئه إليه واستعانته به في تحقيق رغبته، قال الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ ۖ وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا ۚ قَالَ ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنعام: ١٢٨،١٢٩] ﴿وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّى بَعْضَ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضًۢا بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ [الجن: ٦] وقال تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الزمر: ٦٥] فاستعانة الإنسي بالجني في إنزال ضرر بغيره واستعانته به في حفظه من شر من يخاف شره كله شرك. ومن كان هذا شأنه فلا صلاة له ولا صيام؛ لقوله تعالى: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ ومن عرف عنه ذلك لا يصلى عليه إذا مات ولا تتبع جنازته ولا يدفن في مقابر المسلمين.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم.

---

(١) عزاه في [مجمع الزوائد] (٥ / ١٠٣) للبزار والطبراني في [الأوسط] وفي [التلخيص] (٤ / ٤٠) لأبي نعيم.

س: أفيدكم علمًا بأن في زامبيا رجلاً مسلمًا يدعي أن عنده جنًا والناس يأتون إليه ويسألون الدواء لأمراضهم، وهذا الجن يحدد الدواء لهم وهل يجوز هذا؟

وأنا قلت للناس هذا ما يجوز والناس يغضبون علي فأرجو من سماحتكم التكرم بإرسال الفتوى في أقرب وقت.

ج: لا يجوز لذلك الرجل أن يستخدم الجن، ولا يجوز للناس أن يذهبوا إليه طلبًا لعلاج الأمراض عن طريق ما يستخدمه من الجن ولا لقضاء المصالح عن ذلك الطريق، وفي العلاج عن طريق الأطباء من الإنس بالأدوية المباحة مندوحة وغنية عن ذلك مع السلامة من كهانة الكهان، وقد صح عن الرسول ﷺ أنه قال: «**من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة**» رواه مسلم في صحيحه وخرج أهل السنة الأربعة والحاكم وصححه أن النبي ﷺ قال: «**من أتى كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد**» ، وهذا الرجل وأصحابه من الجن يعتبرون من العرافين والكهنة فلا يجوز سؤالهم ولا تصديقهم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم.

س: حصل بين اثنين مفاهمة في مسألة دينية وهي: أن أحدهما يقول: إنني سمعت أنه إذا كان أحد عنده مريضٍ ووصل إلى طبيب كي يصف له علاجًا سواء كان مروخًا أو شرابًا أو كيًا أو حجامةً فلا بأس بأخذه والعمل به وإن كان المأتي إليه ساحرًا إذا كان الدواء مباحًا وإنما الأعمال بالنيات.

فقال الآخر: إنني لا أعتقد الوصول إلى مثل هذا المعروف بالسحر والشعوذة إلا كفرًا أو إحباط عمل وإن كان الدواء مباحًا؛ لقول النبي ﷺ: «**من أتى كاهنًا أو عرافًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ**» وأنه إن أتاه وسأله وإن لم يصدقه لم تقبل له صلاة أربعين ليلة. أي: أحبط عمل أربعين يومًا وحيث نحن في حاجة ماسة إلى حل المشكلة أفتونا.

ج: الذهاب إلى الكاهن والعراف ونحوهما وسؤالهم لا يجوز، وإن صدقهم كان أعظم إثمًا؛ لقوله ﷺ: «**من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة**» رواه مسلم ولما ثبت عنه ﷺ في مسلم أيضًا من حديث معاوية بن الحكم السلمي من النهي عن إتيان الكهان[1] ولما روى أصحاب السنن والحاكم عن النبي ﷺ أنه قال: «**من أتى**

---

(١) الإمام أحمد (٣/ ٤٤٣) و(٥/ ٤٤٧، ٤٤٨، ٤٤٩)، [ومسلم بشرح النووي] (١٤/ ٢٢٣)، وأبو داود (١/ ٥٧٠) ورقمه (٩٣٠)، والنسائي (٣/ ١٥، ١٦)، ونصه عند مسلم: (قلت: يا رسول

كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد» ﷺ، ولأحاديث أخرى في هذا الباب.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

س: بعض الناس يزعمون أنهم يعالجون المجانين بجعل الألفة أو الفرقة بين الزوجين، وقد قيل: إنهم يدعون للعقيم فيرزقه الله ذرية، وعندهم من الخرافات ما الله به عليم وأعمالهم واعتقاداتهم وادعاءاتهم ما تخلو من الشرك، فما الحكم فيهم وفيمن يذهب إليهم؟ أرجو الجواب وفقكم الله ونفعنا بعلمكم.

ج: لا يجوز إتيان الكهان والعرافين والسحرة ولا سؤالهم عن شيء من أمور الغيب، ولا تصديقهم فيما يقولون، ولا العمل بآرائهم؛ لأن الرسول ﷺ نهى عن إتيانهم وسؤالهم وتصديقهم في الأحاديث الصحيحة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: أحيانًا نفقد بعض المال أو الذهب من المنزل ونعتقد أنه سرق ونذهب لأحد الأشخاص ويعرف بالمخبر نشرح له ذلك ويوعدنا خيرا وأحيانا تسترجع المفقود وأحيانا لا، فما حكم ذهابنا لهؤلاء الأشخاص؟

ج: لا يجوز ذهابكم إليه؛ لأنه كاهن، وقد صح عن النبي ﷺ النهي عن إتيان الكهان ونحوهم وسؤالهم وتصديقهم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

السؤال التاسع عشر من الفتوى رقم (٦٩١٤):

س: قلتم في سؤال سابق لي وجوابه رقم (٣٠) في الفتوى رقم ٦٥٠٥ وتاريخ ١٩ / ١٢ / ١٤٠٣هـ صفحة (٤): إن الذهاب إلى المخبر لا يجوز؛ لأنه كاهن.

أود أن أشير هنا أن الأشخاص الذين نذهب لهم معروفون بتمسكهم بتعاليم الدين الحنيف ولا يقرؤون غير القرآن والأحاديث الشريفة في مثل تلك المسائل التي ذكرتها في سؤالي، فما حكم ذهابنا لهم؟

ج: مجرد قراءة القرآن والأحاديث لا يعرف به مكان المفقود ولا يسترجع به،

الله، أمورًا كنا نصنعها في الجاهلية كنا نأتي الكهان، قال: «فلا تأتوا الكهان» قال: قلت: كنا نتطير، قال: «ذلك شيء يجده أحدكم في نفسه فلا يصدنكم».

ومن ذهب إلى من يدعي معرفة مكان المفقود بمجرد قراءة القرآن والأحاديث فهو ملتجئ إلى كاهن دجال ولو ادعى أنه صالح متمسك بالدين، وقد يتظاهرون بقراءة القرآن والحديث الشريف للتضليل والتلبيس وهم في الباطن من الكهنة والعرافين.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: إنني أسكن في قرية ومعظم أهالي هذه القرية يطلبون الشفاء من الكهنة الذين يقومون بالمعالجة بالطلاسم والحروف المقطعة وبعض الوصفات النباتية التي إن مزجت صارت لها رائحة منتنة جدًا. ويعالجون أيضًا بالحجبة وهي إخفاء المريض مدة معينة تصل أحيانًا إلى أكثر من أربعين يومًا في غرفة مظلمة ويمنع عنه الزائرون، كما إنهم يطلبون ذبح ذبائح ذات صفات معينة مثل عنز سوداء أو ثور أسود. ومعظم سكان هذه القرية إن لم يكن كلهم يعتقدون أن الكهنة يعلمون بمن يذكرهم بسوء ويعاقبونه بالمرض وفقدان العقل.

كما أنهم يرجعون أسباب بعض الأمراض إلى انتقام الكاهن. وأفيد سماحتكم أن موضوع تعلقهم بالكهنة غير قابل للنقاش ولن يصل من يجادلهم إلى نتيجة إلا مجرد التعلق الأعمى.

والآن: هل يجوز لي إجابة دعوات سكان هذه القرية وأكل لحم ما يذبحونه من ذبائح في المناسبات مثل الأعياد والأفراح. وهل يجوز لي مخالطتهم والأكل معهم والتعامل معهم، وهل ما ذكرته عنهم يخرجهم من الملة أم أنهم معذورون لجهلهم بأمور دينهم؟

ج: أولاً: إذا كان حال هؤلاء كما ذكرت فهم كفار، ومن يأتيهم للشفاء ويصدقهم في كهانتهم فهو كافر.

ثانيًا: لا يجوز إجابة دعوة هؤلاء والأكل من ذبائحهم في الأعياد والأفراح وغير ذلك؛ لأنهم كفار فلا تؤكل ذبائحهم حتى يتوبوا إلى الله سبحانه توبة صادقة.

ثالثًا: لا تجوز مخالطتهم إلا لإرشادهم وبذل النصح لهم وبيان حكم الكهانة وتحذيرهم من إتيان الكهان وتصديقهم. وأخيرًا يتبين مما ذكر أن هؤلاء الكهنة ومن يأتيهم ويصدقهم خارج من ملة الإسلام بارتكابه ما ذكرته عنهم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

السؤال عن إتيان الكهان.

ج: يحرم إتيان الكهان للعلاج ونحوه حتى ولو اعتقد الشخص أن الشفاء بيد الله وأن ما يعملونه سبب؛ للأدلة الصريحة الصحيحة الواردة في ذلك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: لدينا امرأة تؤدي العبادات جميعها وتتطوع فهي تصلي في آخر الليل وتصلي الضحى وتصوم ثلاثة أيام من كل شهر، ولكنها تأتي هذه المرأة بصفة أنها طبيبة عربية تعالج مرضاها من الأمراض النفسية، فهل يجوز لها إتيان هذه المرأة وبماذا تنصحونها؟

س: إذا توفيت هذه المرأة المؤدية للعبادات وهي على هذه الحال فكيف يكون تأثير إتيان هذه الحرمة على أعمالها؟

س: المرأة المسماة بـ: بالغائبة، كثير من الناس يأتونها يسألونها عن أشياء لم تكن قريبة منها مثل: أن يأتيها إنسان وهي في قريتها ويسألها عن ابنة له حامل في بلد (ما) ويقول: هل وضعت أم لا؟ وهذه المرأة لا تجيب بقول: الله أعلم، فهي لازم تحدد الإجابة بنعم أو لا، فهل يجوز سؤالها مثل هذا السؤال أفيدونا.

ج : يحرم إتيان الكهان وتصديقهم، وعليه فلا يجوز إتيان هذه المرأة التي تدعي علم الغيب؛ لأنها كاهنة كافرة، ولا يجوز إتيانها ولا سؤالها ولا تصديقها هي وأمثالها ممن يدعي علم الغيب سواء تعاطوا الطب أم لم يتعاطوه؛ لقوله ﷺ: «**من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل صلاته أربعين يومًا**» رواه مسلم وقوله ﷺ: «**من أتى عرافًا أو كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد**» ﷺ .

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: إذا تعالج أحد المرضى عند هذه المرأة أو أحد الذين يدعون الطب العربي فإنهم يرون أن هذا المريض سواء شفي أو لم يشف لا مخرج له من عندهم إلا بإذنهم، فقد يقولون: اذهب إلى كذا أو إلى كذا يحددون له الاتجاه الذي يذهب للعلاج منه، وقد يمنعونه من الذهاب إلى أحد غيرهم ولو ذهب من غير استشارتهم فإنهم يرون أنهم قادرون على التأثير عليه بأي حال ويخوفونه بإصابته بالمرض أو الجنون ومن الممكن أنه يمتثل لأمرهم مخافة ضررهم عليه فهل لهم تأثير كما يدعون؟ أرشدونا

جزيتم خيرًا.

ج: لا تأثير لأحد بنفع أو ضر إلا بشيء قد كتبه الله، ففي حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ: «..... **واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله تعالى لك، وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك بشيء إلا قد كتبه الله تعالى عليك، رفعت الأقلام وجفت الصحف**» أخرجه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

وقد تقدم فيما سبق أنه لا يجوز إتيان هذه المرأة وأمثالها ولا سؤالهم ولا تصديقهم ولا العلاج عندهم، بل يجب الإنكار عليهم ورفع أمرهم إلى ولاة الأمور حتى يعاقبوا بما يستحقون، ولا يجوز الستر عليهم ولا الدفاع عنهم لعظم ضررهم على المسلمين وتلبيسهم عليهم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: لو أراد إنسان الخروج من عندهم فقد يمنعونه، فهل يجوز له إعطاؤهم فلوسًا ويبعد عنهم وإذا قدر له البعد عن استعمال أدويتهم وأعمالهم هذه، فهل يجوز له السلام عليهم لسبب معرفته بهم أم يهجرهم مرة واحدة؟

ج: أولا: يحرم إعطاؤهم شيئًا من المال مقابل أعمالهم السيئة التي قصدهم من أجلها، أما إذا أعطاهم شيئًا من المال ليتخلص من شرهم فلا حرج في ذلك. ثانيا: لا يجوز السلام عليهم ما دامت هذه أعمالهم إلا إذا تابوا منها وأقلعوا عنها، بل يجب هجرهم حتى يتوبوا، كما يجب الرفع عنهم إلى المحكمة والإمارة والهيئة حتى يعاقبوا بما يستحقون من قتل أو غيره.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: شاء الله عز وجل أن أخط لك هذه الرسالة والتي أردت فيها أن أطلب منكم بعض الإرشادات والتوضيحات فيما يخص مرضًا يسمى: الصرع أصيبت به والدتي، في أول الأمر أصيبت بالجنون فأتيناها بإمام مسجد فاستطاع هذا الأخير أن يخرج ما بداخلها فبقيت تصاب بنفس الشيء لمدة أسبوع، وكلما أتيناها بالإمام إلا وشفيت بإذن الله، ولكن إذا ذهب عادت على ما كانت عليه فشفيت بعد ذلك وبقيت مدة من الزمن ولم تلبث كثيرًا فتسكنها جنية أي: أنثى الجن - وبقيت تقريبًا نفس المدة

أو أكثر وهي تعاني فأتينا بالإمام مرة أخرى فأخرجها وعادت ثم أتينا بآخر فأخرجها، ثم بقيت على هذه الحالة وكلما أصابها شيء من هذا أتينا بمن يخرجه منها، وأشير إلى أن في المرة ما قبل الأخيرة طلبت مني والدتي وهي مصابة بالجنون أن آتيها بالإمام الذي أخرج ذلك منها لأول مرة فأتيتها به فأخرجها منها، وهنا أشار لي إلى أن الجنية أخبرته أن تلك الحجرة مليئة بالجنون -أي: الجن- فحولناها إلى حجرة أخرى، ولكن بقيت وللأسف على نفس الحالة حينئذٍ طلبت مني أن أحملها إلى أحد الأضرحة فاستجبت لطلبها فلم تجد على ذلك شفاء فأخذناها إلى أحد تجار مهنة فأعطاها بعض التمائم والعقاقير، أما التمائم فأمرها بتعليق البعض وغسل جسمها بالبعض الآخر بعد أن تضعهم في الماء، أما العقاقير فطلب منها أن تأكلها وأشير إلى حضرتكم أن البيت (الحجرة) ما زال فيها جنون. والآن أريد منكم: ١- معرفة إن كان فعلي صحيحًا أو مخالفًا للشرع. ٢- الطلب منكم إرشادي إلى ما فيه الخير.

ج: أولا: يحرم الذهاب إلى العرافين والكهنة لسؤالهم؛ لقول النبي ﷺ: **«من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة»** خرجه الإمام مسلم في صحيحه ولقول النبي ﷺ: **«من تعلق تميمة فلا أتم الله عليه، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له»** ، وفي رواية **«من تعلق تميمة فقد أشرك»**.

ثانيا: الصحيح أنه لا يجوز تعليق التمائم.

ثالثًا: الذهاب إلى الأضرحة طلبًا لبركة أهلها محرم، واعتقاد أن أهلها يملكون نفعًا أو دفع ضر أو شفاء مريض أو مجنون أو نحو ذلك كفر أكبر.

وننصحك بمعالجة والدتك بالرقى الشرعية والأدوية المباحة.

وقوله ﷺ: **«من اقتبس شعبة من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد»**[1] رواه أبو داود من حديث ابن عباس بإسناد صحيح.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: ما حكم ما يفعله بعض الناس بإرسال ثوب أو قميص لبعض الناس الذين يدعون المعرفة وذلك لتحديد الداء ووصف الدواء بعد ذلك.

ج: يحرم الذهاب لمن يدعون علم المغيبات، ولا يجوز أن يرسل لهم ثوب ولا

---

(١) أحمد (١ / ٢٢٧ ، ٣١١) وأبو داود (٤ / ٢٢٦) برقم (٣٩٠٥) وابن ماجه (٢ / ١٢٢٨) برقم (٣٧٢٦) ، البيهقي في السنن (٨ / ١٣٨) .

قميص ولا غيرهما ويحرم تصديقهم بما يقولون؛ للأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ الدالة على ذلك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: يوجد عندنا بقريتنا بعض الناس يأخذون علاجًا من عند طبيب ويسألونه عن سبب هذا المرض الذي أصيب الشخص به ويقول لهم سببه كذا كذا، فهل ذلك شرك بالله أم لا؟ أفيدونا أفادكم الله.

ج: مراجعة الطبيب الذي يعالج بالأدوية العربية جائز؛ إلا إذا كان كاهنًا فلا يجوز الذهاب إليه ولا العلاج عنده، وهو الذي يدعي علم الغيب أو الاستعانة بالجن.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: كنت قد تزوجت في الثامن من ذي الحجة ١٤٠٣هـ والتي تزوجتها ابنة خالتي، وفي أول يوم من شهر رمضان المبارك ١٤٠٥هـ رزقني الله بمولود سميته: (موسى) وفي شهر شعبان ١٤٠٦هـ أسقطت زوجتي جنينًا بعد شهره الثالث.

وفي ربيع الأول ١٤٠٧هـ توفى الله ولدي (موسى)، وكما قلت لكم: إن زوجتي ابنة خالتي، وبعد وفاة ابني موسى جاءتني خالتي والتي هي أم زوجتي وقالت لي: إنها ذهبت إلى رجل عالم بالكتاب، وقالت: إن هذا الرجل قال لها: إن مع زوجتي تابعة -أو تبيعة- من الجن تقتل أولادها حسدًا وحقدًا من عندها، وأن هذا الرجل يمكنه أن يقطع دابر تلك التبيعة أو التابعة من الجن، فرفضت ذلك. وفي ثالث يوم من شهر شعبان الماضي ١٤٠٧هـ رزقني الله بطفلة سميتها مستورة ولكن توفاها الله ثاني يوم ولادتها. فجاءتني خالتي وقالت لي: أما قلت لك: تذهب إلى ذلك الرجل وتنتهي من ذلك الموضوع، وأصرت أن نذهب إليه وكذلك أصر معها والدي على أن نذهب إلى ذلك الرجل الذي يقوم بإنهاء تلك التابعة أو التبيعة، فطلبت منهم مهلة عسى الله سبحانه وتعالى أن يلهمني، والحمد لله الذي هداني إلى أن أقوم بكتابة هذه الرسالة إليكم راجيًا من الله سبحانه وتعالى أن يوفقكم في إفتائنا في هذا الموضوع، علمًا بأن هذا الموضوع يسبب لي أرقًا دائمًا.

ج: لقد أحسنت بامتناعك من الذهاب مع خالتك -أم زوجتك- إلى الرجل الذي يدعي علم الكتاب؛ لأنه كاهن، وأحسنت أيضًا بسؤالك أهل العلم للتحقق من

الصواب، وعليك أن ترقي نفسك وزوجتك ومن ترزق من الأولاد بالرقية الشرعية فتقرأ على كل منهم فاتحة الكتاب والمعوذات الثلاث: (قل هو الله أحد)، وسورة (الفلق) وسورة (الناس) تكرر المعوذات ثلاث مرات وتنفث عقب كل مرة في كفيك وتمسح بهما الوجه وما أقبل من البدن، وتدعو بهذا الدعاء «**أعيذك بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة**» وننصحك بشراء كتاب «الأذكار النووية» للإمام النووي، وكتاب «الكلم الطيب» لابن تيمية، وكتاب «الوابل الصيب» لابن القيم فإن فيها كثيرًا من الأذكار النافعة والرقى الشرعية.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: كيف نجمع بين الحديثين التاليين: ١- «من أتى عرافًا فسأله عن شيء فصدقه لم تقبل له صلاة أربعين يومًا»، رواه مسلم في صحيحه. ٢ - «من أتى كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد» ، رواه أبو داود.

فالحديث الأول لا يدل على الكفر في حين الآخر يدل على الكفر.

ج: لا تعارض بين الحديثين، فحديث: «**من أتى عرافًا أو كاهنًا فصدقه فقد كفر بما أنزل على محمد**» يراد منه: أن من سأل الكاهن معتقدًا صدقه وأنه يعلم الغيب فإنه يكفر؛ لأنه خالف القرآن في قوله تعالى: ﴿ **قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ** ﴾ [النمل: ٦٥] .

وأما الحديث الآخر: «**من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة**» رواه مسلم وليس فيه (فصدقه) فبهذا يعلم أن من أتى عرافًا فسأله لم تقبل له صلاة أربعين ليلة فإن صدقه فقد كفر.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: ما حكم الذين يتوقتون بالنجوم مثل يقول شخص: إذا كان هذا النجم في هذا المكان فإنه سوف تأتي أمطار غزيرة.

ج: بناء الأحكام على مواقيت النجوم كما في السؤال لا يجوز، وهذا القائل إما أن يعتقد أن له تأثيرًا في إنزال المطر فهذا شرك وكفر، وإما أن يعتقد أن المؤثر هو الله وحده ولكنه أجرى العادة بوجودها عند سقوط ذلك النجم فهذا غير محرم، فلا يجوز للعبد أن يثبت ما هو من خصائص الله إلى كائن مسخر لا على سبيل الحقيقة ولا

على سبيل المجاز، والأصل في ذلك عموم قوله ﷺ: «أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونهن: الفخر بالأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة على الميت». الحديث(١) رواه مسلم في صحيحه وقوله ﷺ لأصحابه في صباح يوم مطير: «هل تدرون ماذا قال ربكم؟" قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: "قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب»(٢) متفق على صحته من حديث زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: هل كلام المنجمين صادق، وهل هم يقدرون على أن يعرفوا أي شيء من الغيبيات، وهل السحر يؤثر على الإنسان أم لا؟

ج: المنجمون لا يعرفون الغيبيات وكلامهم فيها مبني على الظن والتخمين والكذب فهو محرم؛ لقوله تعالى: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥] وقوله: ﴿عَـٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ۝ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾ [الجن: ٢٦،٢٧] ، إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث، أما السحر فقد يكون تخييلاً لا حقيقة له، كما قال سبحانه في قصة موسى وفرعون: ﴿يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ﴾ [طه: ٦٦] وقد يؤثر في المسحور ويضره بإذن الله الكوني القدري؛ لقوله سبحانه في السحرة في سورة البقرة: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٠٢].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: طبيب عربي مسلم يعتاده كثير من الناس للعلاج وعندما يقابله بعض الناس يقول: اعلموا بأن الشافي هو الله، وإنما أنا متسبب، ويصف بعض العلاجات

---

(١) الإمام أحمد (٢ / ٤١٤، ٤١٥، ٥٢٦، ٥٣٨)، و«مسلم بشرح النووي» (٦ / ٢٣٥)، والترمذي (٣ / ٣٢٥) برقم (١٠٠٨)، والبيهقي في «السنن» (٤ / ٦٣).

(٢) البخاري (١ / ٢٠٥) و(٢ / ٢٣) و(٥ / ٦٢)، و«مسلم بشرح النووي» (٢ / ٥٩)، والنسائي (٣ / ١٦٥)، وأبو داود (٤ / ٢٢٧) برقم (٣٩٠٦)، والإمام مالك في «الموطأ» (١ / ١٩٢)، والبيهقي في «السنن» (٢ / ١٨٨) و(٣ / ٣٥٧)، والشافعي في مسنده (١ / ١٥).

المباحة وبعض الأوراق بصفة محو تشرب بالماء أو ملاسًا إلا أنني استنكرت عليه أمرًا وهو وصف لرجل بورقة يضعها بباطن جلد حمار ويعلقها منعًا من مرض أم الصبيان، فما رأيكم في هذا الأمر؟ علمًا أن تعليقها لمدة الحمل فقط ثم تنزع.

ج: أولاً: لا يجوز الإتيان إلى هذا الرجل الذي ذكرته؛ لأنه مشعوذ. ثانيًا: لا تجوز طاعته فيما ذكره من وصفه لرجل أن يأخذ ورقة ويضعها بباطن جلد حمار وغيره، ويصفها بأنها تمنع من مرض أم الصبيان، ولا فرق بين طول المدة وقصرها؛ لأن هذا شرك بالله حيث جعل مجرد وضع الورقة داخل جلد حمار مانعًا لما ذكر من المرض، فالذي يزيل المرض هو الله جل وعلا، وهذا من جنس تعليق التمائم ونحوه التي قال فيها النبي ﷺ «**من تعلق تميمة فقد أشرك**» ، وقال فيها أيضًا عليه الصلاة والسلام: «**من تعلق تميمة فلا أتم الله عليه، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له**» .

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: إن والدي قد لازمه مرض مزمن، وقد حاولنا بكل ما لدينا من إمكانات لمعالجته ولم يشف من مرضه، وعندما تعذر أهل المستشفيات لجأ أهلي إلى بعض المشعوذين يسألونهم عن علاج يمكن أن يعالجوا به والدي، ولكني رفضت هذه الطريقة ولم أسمح أن يتبعوا هؤلاء المشعوذين؛ لأني على يقين أن هذا حرام ولا يجوز، وقد حذرتهم وقلت: إن هذا لا يجوز، ولما يأبهوا بما أقول، وقالوا: إني لا أعرف شيئًا عن ذلك، ويقولون: إن هؤلاء معهم صلاح، ظنًا منهم أن الدين لا ينهى عن ذلك الأمر، والذي جعلني أعادي عملهم فعلاً أنني لما سمعت كيفية الطريقة التي يعالجون المريض بها عرفت أنهم ليسوا على بينة، ومن ضمن الطرق التي عرفتها عنهم: أن أحدهم يطلب من أهلي إحضار شماغ والدي الذي يلبس، وعندما أحضروه له وصف لهم المرض الذي يعاني منه والدي تمامًا دون أن يراه، ومشعوذ آخر يقول إذا رأى المريض: (إن نجمك يا فلان زين) بهذه اللهجة، وآخر يقول لأهل المريض: اذبحوا شاة سوداء واجمعوا الزوائد منها وضعوها في جلد الشاة المذبوحة واجعلوها في مكان معزول حتى لا يصلها أو يراها أحد، ويقول الذي يصف الوصفة: بأنه يجب على الذي يذبح الذبيحة المراد معالجة المريض منه أن تخفى عن أنظار الناس؛ لأنه لما يعتقدون أن مفعول الدواء يبطل بمجرد رؤية أحد الناس الشاة المذبوحة المعدة للعلاج عند أهل المريض، وغير ذلك كثير من تلك الأعمال التي

يصدقها بعض الناس، وإني أبعث إليكم بخطابي هذا أرجو أن توضحوا لي حكم الدين في هذا الأمر، وأرجو من الله العلي القدير أن يجعلنا ممن يستمعون القول فيتبعون أحسنه والله الموفق).

ج: يحرم الذهاب إلى المشعوذين للعلاج، وما ذكرته من طرقهم في العلاج كل ذلك من الكهانة والشعوذة، والقصد منها أكل أموال الناس بالباطل، وقد أحسنت في إنكارك على من أراد علاج والدك بطريق الشعوذة وأديت ما عليك من واجب الإرشاد والنصح، وقد صحت الأحاديث عن النبي ﷺ بالنهي عن إتيانهم وسؤالهم وتصديقهم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: ما هي ظاهرة تحضير الأرواح، المبدأ القائل: بإمكان استدعاء أو تحضير روح من العالم الآخر بواسطة وسيط أو عالم روحاني؟ - ما موقف الدين من هذه الظاهرة ومدى صحتها وأرجو تدعيم القول بآيات قرآنية أو أحاديث نبوية أو قصص؟

ج: إن ذلك هو المعروف باستخدام الجني واستحضاره بأدعية وتعويذات يقوم بها مستحضره، وذلك نوع من الشعوذة والكهانة، وهو ممنوع شرعًا؛ لما فيه غالبًا من الشرك والكذب ودعوى علم الغيب ونحو ذلك، قال الله تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦] وقال: ﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا قَالَ ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٢٨﴾ وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّى بَعْضَ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضًۢا بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ [الأنعام: ١٢٨، ١٢٩] وروى البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «**إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانًا لقوله، كأنه سلسلة على صفوان ينفذهم ذلك** ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا۟ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا۟ ٱلْحَقَّ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣] فيسمعها مسترق السمع، ومسترق السمع هكذا بعضه فوق بعض -وصفه سفيان بكفه فحرفها وبدد بين أصابعه- فيسمع الكلمة فيلقيها إلى من تحته، ثم يلقيها الآخر إلى من تحته، حتى يلقيها على لسان الساحر أو الكاهن، فربما أدركه الشهاب قبل أن يلقيها، وربما ألقاها قبل أن يدركه، فيكذب معها مائة كذبة، فيقال: أليس قد قال لنا يوم كذا وكذا: كذا وكذا؟ فيصدق

بتلك الكلمة التي سمعت من السماء»[١].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: أرجو تلطف سماحتكم بإفادتي بمدى صحة أو ضعف الحديث المروي عن رسول الله ﷺ: **«فر من المجذوم فرارك من الأسد»** .

ج: هذا الحديث جزء من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر، وفر من المجذوم كما تفر من الأسد»**[٢] أخرج الحديث البخاري بسنده في كتابه «الصحيح» في كتاب الطب «باب الجذام»، ورواه ابن حبان بزيادة «ولا نوء»، وكذلك أخرجه أبو نعيم في الطب في حديث الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ **«اتقوا المجذوم كما يتقى الأسد»** ، وأخرجه ابن خزيمة في كتاب التوكل عن عائشة رضي الله عنها بلفظ **«لا عدوى وإذا رأيت المجذوم ففر منه كما تفر من الأسد»** وأخرج معناه مسلم في الصحيح في آخر أبواب الطب من حديث عمرو بن الشريد عن أبيه قال: «في وفد ثقيف رجل مجذوم فأرسل إليه النبي ﷺ: **«إنا قد بايعناك فارجع»** .

وأحسن ما قيل فيه قول البيهقي ، وتبعه ابن الصلاح وابن القيم وابن رجب وابن مفلح وغيرهم أن قوله "لا عدوى" على الوجه الذي يعتقده أهل الجاهلية من إضافة الفعل إلى غير الله تعالى، وأن هذه الأمور تعدي بطبعها، وإلا فقد يجعل الله بمشيئته مخالطة الصحيح من به شيء من الأمراض سببا لحدوث ذلك؛ ولهذا قال: «فر من المجذوم كما تفر من الأسد» ، وقال: «لا يورد ممرض على مصح» ، وقال في الطاعون: «من سمع به في أرض فلا يقدم عليه» ، وكل ذلك بتقدير الله تعالى.

---

(١) الإمام البخاري (٥ / ٢٢١) و(٦ / ٢٨) و(٨ / ١٩٤)، والترمذي (٥ / ٣٦٢)، وابن ماجه (١ / ٦٩، ٧٠)، والحميدي في «المسند» (٢ / ٤٨٧).

(٢) أحمد (١ / ١٧٤ ، ١٨٠ ، ٢٦٩ ، ٣٢٨) و (٢ / ٢٤ ، ٢٥ ، ٥٣ ، ٢٢٢ ، ٤٢٠ ، ٤٣٤ ، ٤٨٧ ، ٥٠٧) و (٣ / ١٣٠ ، ١٥٤ ، ١٧٣ ، ١٧٨ ، ٢٥١ ، ٢٧٦)، والبخاري ٧ / ١٧ ، ٢٧ ، ٣١ ، ٣٢)، و«مسلم بشرح النووي» (١٤ / ٢١٣ ، ٢٢٠ «النووي»)، وأبو داود (٤ / ٢٣١ ، ٢٣٢)، والترمذي (٤ / ١٦١)، والإمام مالك في «الموطأ» (٢ / ٩٤٦)، وابن ماجه «المقدمة» حديث (٨٦)، (٢ / ١١٧١)، والطحاوي (٤ / ٣٠٧ ، ٣١٤)، والحميدي (٢ / ٤٧٥)، والبيهقي (٧ / ١٣٥ ، ٢١٦ ، ٢١٧ ، ٢١٨) و (٨ / ٣٩)، والبخاري في «الأدب المفرد» (ص١٣٣)، وابن حبان «موارد الظمآن» (ص ٣٤٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (١ / ٢٥٠)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٢ / ٣٠٧)، و (٤ / ٣٧٨) و (٦ / ١١٨) و (١١ / ١٦٩).

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: لقد سمعنا أن هناك اعتقادات تفيد أن شهر صفر لا يجوز فيه الزواج والختان وما أشبه ذلك، نرجو إفادتنا في ذلك حسب الشرع الإسلامي والله يحفظكم.

ج: ما ذكر من عدم التزوج أو الختان ونحو ذلك في شهر صفر نوع من التشاؤم من هذا الشهر، والتشاؤم من الشهور أو الأيام أو الطيور ونحوها من الحيوانات لا يجوز؛ لما رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة ﵁ أن رسول الله ﷺ قال: «**لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر**» والتشاؤم بشهر صفر من جنس الطيرة المنهي عنها، وهو من عمل الجاهلية وقد أبطله الإسلام.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الكَـهَـانــة

١ - الكهانة في اللغة: من كهن يكهن كهانةً: قضى له بالغيب ، والكاهن: هو الّذي يتعاطى الخبر عن الكائنات في مستقبل الزّمان ، ويدّعي معرفة الأسرار ومطالعة الغيب. وتطلق العرب على الّذي يقوم بأمر الرّجل ويسعى في حاجته: كاهناً ، كما يسمون كلّ من يتعاطى علماً دقيقاً كاهناً.

ومنهم من يسمّي المنجّم والطّبيب كاهناً.

والمعنى الاصطلاحي لا يخرج عن المعنى اللغويّ.

الألفاظ ذات الصّلة:

«التّنجيم»:

١ - التّنجيم: علم يعرف به الاستدلال بالتّشكلات الفلكيّة على الحوادث السفليّة.

والتّنجيم بهذا المعنى ضرب من الكهانة.

«الأحكام المتعلّقة بالكهانة»:

٣ - أجمع الفقهاء على أنّ التّكهن والكهانة بمعنى ادّعاء علم الغيب والاكتساب به حرام ، كما أجمعوا على أنّ إتيان الكاهن للسؤال عن عواقب الأمور حرام ، وأنّ التّصديق بما يقوله كفر ، لما ورد عن رسول اللّه ﷺ أنّه قال: « **من أتى كاهناً أو عرّافاً فصدّقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمّدٍ ﷺ**» ونهى عن أكل ما اكتسبه بالكهانة ، لأنّه سحتٌ، جاء عن طريقٍ غير مشروعٍ ، كأجرة البغيّ ، روى أبو مسعودٍ الأنصاري رضي الله عنه: أنّ رسول اللّه ﷺ: «**نهى عن ثمن الكلب ومهر البغيّ وحلوان الكاهن**»، وهو ما يأخذه على كهانته، وتشمل الكهانة كلّ ادّعاءٍ بعلم الغيب الّذي استأثر اللّه بعلمه، ويشمل اسم الكاهن: كلّ من يدّعي ذلك من منجّمٍ وعرّافٍ وضرّابٍ بالحصباء ونحو ذلك.

وكان للعرب في الجاهليّة كهانة قبل مبعث الرّسول ﷺ ، وكان لهم كهنة ، فكان منهم من يزعم: أنّ تابعاً من الجنّ ورئياً ، يلقي إليه الأخبار.

ويروى أنّ الشّياطين كانت تسترق السّمع فتلقيه إلى الكهنة فتزيد فيه ما تزيده

فيقبله الكفّار منهم.

عن ابن عبّاس رضي الله عنهما قال: تصعد الشّياطين أفواجاً تسترق السّمع فينفرد المارد منها فيعلو فيرمى بالشّهاب فيصيب جبهته أو جنبه حيث يشاء اللّه منه فيلتهب فيأتي أصحابه وهو يلهب فيقول: إنّه كان من الأمر كذا وكذا فيذهب أولئك إلى إخوانهم من الكهنة فيزيدون عليه أضعافه من الكذب فيخبرونهم به ، فإذا رأوا شيئاً ممّا قالوا قد كان ، صدّقوهم بما جاءوهم من الكذب ، فلمّا بعث النّبي ﷺ وحرست السّماء بطلت الكهانة بالقرآن الّذي فرّق اللّه به بين الحقّ والباطل ، وأطلع اللّه نبيّه عليه الصّلاة والسّلام بالوحي على ما يشاء من علم الغيوب الّتي عجزت الكهانة عن الإحاطة به وأغناه بالتّنزيل ، وأزهق أباطيل الكهانة.

وأبطل الإسلام الكهانة بأنواعها ، وحرّم مزاولتها وقرّر أنّ الغيب لا يعلمه إلا اللّه ، فقال عزّ من قائل: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾، وكذّب مزاعم الكهنة أنّ الشّياطين تأتي لهم بخبر السّماء ، وقال تعالى: ﴿وَمَا يَنۢبَغِي لَهُمْ وَمَا يَسْتَطِيعُونَ ۝ إِنَّهُمْ عَنِ ٱلسَّمْعِ لَمَعْزُولُونَ﴾.

«حكم الكاهن من حيث الرّدّة وعدمها»:

٤ – قال الفقهاء: الكاهن يكفر بادّعاء علم الغيب ، لأنّه يتعارض مع نصّ القرآن ، قال تعالى: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا﴾ أي عالم الغيب هو اللّه وحده فلا يطلع عليه أحداً من خلقه إلا من ارتضاه للرّسالة ، فإنّه يطلعه على ما يشاء في غيبه ، وعن النّبيّ ﷺ: **«من أتى كاهناً أو عرّافاً فصدّقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمّدٍ»**.

قال ابن عابدين نقلاً عن «التتارخانية»: يكفر بقوله أنا أعلم المسروقات ، أو أنا أخبر عن إخبار الجنّ إيّاي ، وقال: كل مسلمٍ ارتدّ فإنّه يقتل إن لم يتب ولا تقبل توبة أحد عشر ، وذكر منهم الكاهن.

وقال القرطبي: ليس المنجّم ومن ضاهاه ممّن يضرب بالحصى وينظر في الكتب ويزجر بالطّير ممّن ارتضاه اللّه تعالى من رسولٍ فيطلعه على ما يشاء من غيبه بل هو كافر باللّه مفترٍ عليه بحدسه وتخمينه وكذبه.

وقال القرافي: وأمّا ما يخبر به المنجّم من الغيب من نزول الأمطار وغيره فقيل ذلك كفر يقتل بغير استتابةٍ لقوله عليه السّلام: « قال اللّه عزّ وجلّ أصبح من عبادي

مؤمن بي وكافر بي فأمّا من قال: مطرنا بفضل اللّه ورحمته فهو مؤمن بي كافر بالكوكب ، وأمّا من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب » ، وقيل: يستتاب فإن تاب وإلا قتل قاله أشهب ، وقيل يزجر عن ذلك ويؤدّب وليس اختلافاً في قول بل اختلاف في حال ، فإن قال إنّ الكواكب مستقلّة بالتّأثير قتل ولم يستتب إن كانَ يسره لأنّه زنديق وإن أظهره فهو مرتد يستتاب ، وإن اعتقد أنّ اللّه تعالى هو الفاعل عندها زجر عن الاعتقاد الكاذب ، لأنّه بدعة تسقط العدالة.

وعن أحمد روايتان: يقول في إحداهما: يستتاب ، قيل له أيقتل ؟ قال: لا ، يحبس لعلّه يرجع ، وفي روايةٍ عنه: السّاحر ، والكاهن حكمهما: القتل ، أو الحبس حتّى يتوبا ، لأنّهما يلبسان أمرهما ، وحديث عمر ﷺ: «**اقتلوا كلّ ساحرٍ وكاهنٍ وليس هو من أمر الإسلام**».

وجاء في «الفروع»: الكاهن والمنجّم كالسّاحر عند أصحابنا وإنّ ابن عقيلٍ فسّقه فقط إن قال أصبت بحدسي وفراستي ، فإن أوهم قوماً بطريقته أنّه يعلم الغَيب ، فللإمام قتله لسعيه بالفساد.

باب ما جاء في الكهان ونحوهم

روى مسلم في صحيحه، عن بعض أزواج النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال: "**من أتى عرَّافاً فسأله عن شيء فصدقه، لم تقبل له صلاة أربعين يوماً**".

وعن أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «**من أتى كاهناً فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ**» رواه أبو داود.

وللأربعة، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما، عن أبي هريرة ﷺ : «**من أتى عرافاً أو كاهناً فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ**». **ولأبي يعلى بسند جيد عن ابن مسعود موقوفاً.**

وعن عمران بن حصين ﷺ مرفوعاً: "**ليس منا من تَطير أو تُطير له أو تَكهن أو تُكهن له أو سَحر أو سُحر له، ومن أتى كاهناً فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ**" رواه البراز بإسناد جيد، ورواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن من حديث ابن عباس ﷺ دون قوله: "ومن أتى.." الخ.

قال البغوي رحمه الله: العراف: الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على

المسروق ومكان الضالة ونحو ذلك وقيل: هو الكاهن والكاهن هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل وقيل: الذي يخبر عما في الضمير.

وقال أبو العباس ابن تيمية رحمه الله العراف: اسم للكاهن والمنجم والرمال ونحوهم ممن يتكلم في معرفة الأمور بهذه الطرق.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما – في قوم يكتبون «أبا جاد» وينظرون في النجوم -: ما أرى من فعل ذلك له عند الله من خلاق.

فيه مسائل:

الأولى: ...لا يجتمع تصديق الكاهن مع الإيمان بالقرآن.

الثانية: ...التصريح بأنه كفر.

الثالثة: ذكر من تُكهن له.

الرابعة: ...ذكر من تُطير له.

الخامسة: ...ذكر من سحر له.

السادسة: ذكر من تعلم أبا جاد.

السابعة: ...ذكر الفرق بين الكاهن والعراف.

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في القول المفيد:

الكهان: جمع كاهن، والكهنة أيضاً جمع كاهن، وهم قوم يكونون في أحياء العرب يتحاكم الناس إليهم، وتتصل بهم الشياطين، وتخبرهم عما كان في السماء، تسترق السمع من السماء، وتخبر الكاهن به، ثم الكاهن يضيف إلى هذا الخبر ما يضيف من الأخبار الكاذبة، ويخبر الناس، فإذا وقع مما أخبر به شيء، اعتقده الناس عالماً بالغيب، فصاروا يتحاكمون إليهم، فهم مرجع للناس في الحكم، ولهذا يسمون الكهنة، إذ هم يخبرون عن الأمور في المستقبل، يقولون: سيقع كذا وسيقع كذا، وليس من الكهانة في شيء من يخبر عن أمور تدرك بالحساب، فإن الأمور التي تدرك بالحساب ليست من الكهانة في شيء، كما لو أخبر عن كسوف الشمس أو خسوف القمر، فهذا ليس من الكهانة، لأنه يدرك بالحساب، وكما لو أخبر أن الشمس تغرب في ٢٠ من برج الميزان مثلاً في الساعة كذا وكذا، فهذا ليس من علم الغيب، وكما يقولون: إنه سيخرج في أول العام أو العام الذي بعده مذنب (هالي)، وهو نجم له ذنب طويل، فهذا ليس من الكهانة في شيء، لأنه من الأمور التي تدرك بالحساب، فكل شيء يدرك بالحساب،

فإن الإخبار عنه ولو كان مستقبلاً لا يعتبر من علم الغيب، ولا من الكهانة.

وهل من الكهانة ما يخبر به الآن من أحوال الطقس في خلال أربع وعشرين ساعة أو ما أشبه ذلك؟

الجواب: لا، لأنه أيضاً يستند إلى أمور حسية، وهي تكيف الجو، لأن الجو يتكيف على صفة معينة تعرف بالموازين الدقيقة عندهم، فيكون صالحاً لأن يمطر، أو لا يمطر، ونظير ذلك في العلم البدائي إذا رأينا تجمع الغيوم والرعد والبرق وثقل السحاب، نقول يوشك أن ينزل المطر.

فالمهم أن ما استند إلى شيء محسوس، فليس من علم الغيب، وإن كان بعض العامة يظنون أن هذه الأمور من علم الغيب، ويقولون: إن التصديق بها تصديق بالكهانة.

والشيء الذي يدرك بالحس إنكاره قبيح، كما قال السفاريني:

فكل معلوم بحس أو حجا فنكره جهل قبيح بالهجا

فالذي يعلم بالحس لا يمكن إنكاره ولو أن أحداً أنكره مستنداً بذلك إلى الشرع، لكان ذلك طعناً بالشرع.

روى مسلم في "صحيحة" عن بعض أزواج النبي ﷺ، عن النبي ﷺ، قال: «**من أتى عرافاً، فسأله عن شيء فصدقه بما يقول لم تقبل له صلاة أربعين يوماً**»[1].

قوله: "من": شرطية، فهي للعموم.

والعراف: صيغة مبالغة من العارف، أو نسبة، أي: من ينتسب إلى العرافة.

والعراف قيل: هو الكاهن، وهو الذي يخبر عن المستقيل.

وقيل: هو اسم عام للكاهن والمنجم والرمال ونحوهم ممن يستدل على معرفة الغيب بمقدمات يستعملها، وهذا المعنى أعم، ويدل عليه الاشتقاق، إذ هو مشتق من المعرفة، فيشمل كل من تعاطى هذه الأمور وادعى بها المعرفة.

قوله: "فسأله، لم تقبل له صلاة أربعين يوماً"، ظاهر الحديث أن مجرد سؤاله يوجب

---

(١) مسلم: كتاب السلام/ باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان، دون قوله: "فصدقه بما يقول"). وهي عند الإمام أحمد في "المسند" (٤/ ٦٨،٥/ ٣٨٠).

عدم قبول صلاته أربعين يوماً، ولكنه ليس على إطلاقه، فسؤال العراف ونحوه ينقسم إلى أقسام:

القسم الأول: أن يسأله سؤالاً مجرداً، فهذا حرام لقول النبي ﷺ: «**من أتى عرافاً...**»[(١)]، فإثبات العقوبة على سؤاله يدل على تحريمه، إذا لا عقوبة إلا على فعل محرم.

القسم الثاني: أن يسأله فيصدقه، ويعتبر قوله: فهذا كفر لأن تصديقه في علم الغيب تكذيب للقرآن، حيث قال تعالى: ﴿**قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ**﴾ [النمل: ٦٥].

القسم الثالث: أن يسأله ليختبره: هل هو صادق أو كاذب، لا لأجل أن يأخذ بقوله، فهذا لا بأس به، ولا يدخل في الحديث.

وقد سأل النبي ﷺ ابن صياد، فقال: "**ماذا خبأت لك؟ قال: الدخ فقال: اخسأ، فلن تعدو قدرك**"[(٢)]، فالنبي ﷺ سأله عن شيء أضمره، لأجل أن يختبره، فأخبره به.

القسم الرابع: أن يسأله ليظهر عجزه وكذبه، فيمتحنه في أمور يتبين بها كذبه وعجزه، وهذا مطلوب، وقد يكون واجباً.

وإبطال قول الكهنة لا شك أنه أمر مطلوب، وقد يكون واجباً، فصار السؤال هنا ليس على إطلاقه، بل يفصل فيه هذا التفصيل على حسب ما دلت عليه الأدلة الشرعية الأخرى.

وقد ذكر شيخ الإسلام رحمه الله أن الجن يخدمون الإنس في أمور، والكهان يستخدمون الجن ليأتوهم بخبر السماء، فيضيفون إليه من الكذب ما يضيفون، وخدمة الجن للإنس ليست محرمة على كل حال، بل هي على حسب الحال.

فالجني يخدم الإنس في أمور لمصلحة الإنس، وقد يكون للجن فيها مصلحة، وقد لا يكون له فيها مصلحة، بل لأنه يحبه في الله ولله، ولا شك أن من الجن مؤمنين يحبون المؤمنين من الإنس، لأنه يجمعهم الإيمان بالله.

وقد يخدمونهم لطاعة الإنس لهم فيما لا يرضي الله ـ عز وجل ـ ، إما في الذبح

---

(١) تقدم (ص ٥٣١).

(٢) البخاري: كتاب الجهاد/ باب كيف يعرض الإسلام على الصبي، ومسلم: كتاب الفتن/ باب ذكر ابن صياد.

لهم، أو في عبادتهم، أو ما أشبه ذلك.

والأغرب من ذلك أنهم ربما يخدمون الإنس لأمر محرم من زنا أو لواط، لأن الجنية قد تستمتع بالإنسي بالعشق والتلذذ بالاتصال، أو بالعكس، وهذا أمر معلوم مشهود، حتى ربما كان الجني الذي في الإنسان ينطق بذلك، كما يعلم من الذين يقرؤون على المصابين بالجن.

والنبي ﷺ حضر إليه الجن وخاطبهم وأرشدهم، ووعدهم بعطاء لا نظير له، فقال لهم: "**كل عظم ذكر اسم الله عليه تجدونه أوفر ما يكون لحماً، وكل بعرة، فهي علف لدوابكم**"[(١)]، وذكر أن في عهد عمر رضي الله عنه امرأة لها رئي من الجن، وكانت توصيه بأشياء، حتى إنه تأخر عمر ذات يوم، فأتوا إليها، فقالوا: ابحثي لنا عنه. فذهب هذا الجني الذي فيها، وبحث وأخبرهم أنه في مكان كذا، وأنه يسم إبل الصدقة[(٢)].

قوله: "فصدقه" ليس في "صحيح مسلم" بل الذي في "مسلم": "فسأله، لم تقبل له صلاة أربعين ليلة"، وزيادتها في نقل المؤلف، إما لأن النسخة التي نقل منها بهذا اللفظ "فصدقه"، أو أن المؤلف عزاه إلى "مسلم" باعتبار أصله، فأخذ من "مسلم": "فسأله"، وأخذ من أحمد: "فصدقه".

قوله: "لم تقبل له صلاة أربعين ليلة". نفي القبول هنا هل يلزم منه نفي الصحة أو لا؟

نقول: نفي القبول إما أن يكون لفوات شرط، أو لوجود مانع، ففي هاتين الحالين يكون نفي القبول نفياً للصحة، كما لو قلت: من صلى بغير وضوء لم يقبل الله صلاته، ومن صلى في مكان مغصوب لم يقبل الله صلاته عند من يرى ذلك.

وإن كان نفي القبول لا يتعلق بفوات شرط ولا وجود مانع، فلا يلزم من نفي القبول نفي الصحة، وإنما يكون المراد بالقبول المنفي: إما نفي القبول التام، أي: لم تقبل على وجه التمام الذي يحصل به تمام الرضا وتمام المثوبة.

وإما أن يراد به أن هذه السيئة التي فعلها تقابل تلك الحسنة في الميزان، فتسقطها، ويكون وزرها موازياً لأجر تلك الحسنة، وإذا لم يكن له أجر صارت كأنها غير مقبولة،

---

(١) مسلم: كتاب الصلاة/ باب الجهر بالقراءة في الصبح.

(٢) "آكام المرجان في أحكام الجان" (ص ٣٨).

وإن كانت مجزئة ومبرئة للذمة، لكن الثواب الذي حصل بها قوبل بالسيئة فأسقطته.

ومثله قوله ﷺ: «من شرب الخمر، لم تقبل له صلاة أربعين يومًا» (١).

وقوله: "أربعين يوماً" تخصيص هذا العدد لا يمكننا أن نعلله، لأن الشيء المقدر بعدد لا يستطيع الإنسان غالباً أن يعرف حكمته، فكون الصلاة خمس صلوات أو خمسين لا نعلم لماذا خصصت بذلك، فهذا من الأمور التي يقصد بها التعبد لله، والتعبد لله بما لا تعرف حكمته أبلغ من التعبد له بما تعرف حكمته، لأنه أبلغ في التذلل، صحيح أن الإنسان إذا عرف الحكمة اطمأنت نفسه أكثر، لكن كون الإنسان ينقاد لما لا يعرف حكمته دليل على كمال الانقياد والتعبد لله ـ عز وجل ـ، فهو من حيث العبودية أبلغ وأكمل، أما ذاك، فهو من حيث الطمأنينة إلى الحكم يكون أبلغ، لأن النفس إذا علمت بالحكمة في شيء اطمأنت إليه بلا شك، وازدادت أخذاً له وقبولاً، فهناك أشياء مما عينه الشرع بعدد أو كيفية لا نعلم ما الحكمة فيه، ولكن سبيلنا أن نكون كما قال الله تعالى عن المؤمنين: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦] فعلينا التسليم والانقياد وتفويض الأمر إلى الله تعالى.

ويؤخذ من الحديث: تحريم إتيان العراف وسؤاله، إلا ما استثني، كالقسم الثالث والرابع، لما في إتيانهم وسؤالهم من المفاسد العظيمة، التي ترتب على تشجيعهم وإغراء الناس بهم، وهم في الغالب يأتون بأشياء كلها باطلة.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «من أتى كاهناً، فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ» رواه أبو داوود (٢).

قوله: "من أتى كاهنًا". تقدم معنى الكهان، وأنهم كانوا رجالاً في أحياء العرب تنزل عليهم الشياطين، وتخبرهم بما سمعت من أخبار السماء.

---

(١) الإمام أحمد في "المسند" (٢/ ٣٥)، والترمذي: كتاب الأشربة/ باب ما جاء في شارب الخمر، وقال: "حديث حسن"، والبغوي في "شرح السنة" (١١/ ٣٥٧)، والحاكم (٤/ ١٦٢)، وصححه ووافقه الذهبي، وقال أحمد شاكر: "إسناده حسن" المسند (٤٩١٧).

(٢) الإمام أحمد في "المسند" (٢/٨-٤، ٤٧٦)، وأبو داود: كتاب الطب/ باب في الكاهن، والترمزي: كتاب الطهارة/ باب في كراهية إتيان الحائض، وابن ماجة: كتاب الطهارة، باب النهي عن إتيان الحائض.

قوله: "فصدقه". أي: نسبه إلى الصدق، وقال: إنه صادق، وتصديق الخبر يعني: تثبيته وتحقيقه، فقال: هذا حق وصحيح وثابت.

قوله: "بما يقول". "ما" عامة في كل ما يقول: حتى ما يحتمل أنه صدق، فإنه لا يجوز أن يصدقه، لأن الأصل فيهم الكذب.

قوله "فقد كفر بما أنزل على محمد"، أي: بالذي أنزل، والذي أنزل على محمد ﷺ القرآن أنزل إليه بواسطة جبريل، قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٩٢﴾ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ﴾ [الشعراء: ١٩٢، ١٩٣]، وقال تعالى: ﴿قُلْ نَزَّلَهُۥ رُوحُ ٱلْقُدُسِ مِن رَّبِّكَ﴾ [النحل: ١٠٢]، وبهذا نعرف أن القول الراجح في الحديث القدسي أنه من كلام الله تعالى معنى، وأما لفظه، فمن الرسول ﷺ، لكنه حكاه عن الله، لأننا لو لم نقل بذلك لكان الحديث القدسي أرفع سنداً من القرآن، حيث إن الرسول ﷺ يرويه عن ربه مباشرة والقرآن بواسطة جبريل.

قوله: "بما أنزل على محمد". ذكر أهل السنة أن كل كلمة وصف فيها القرآن بأنه منزل أو أنزل من الله، فهي دالة على علو الله ـ سبحانه وتعالى ـ بذاته، وعلى أن القرآن كلام الله، لأن النزول يكون من أعلى، والكلام لا يكون إلا من متكلم به.

قوله: "كفر بما أنزل على محمد". وجه ذلك: أن ما أنزل على محمد قال الله تعالى فيه: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥]، وهذا من أقوى طرق الحصر، لأن فيه النفي والإثبات، فالذي يصدق الكاهن في علم الغيب وهو يعلم أنه لا يعلم الغيب إلا الله، فهو كافر كفراً أكبر مخرجاً من الملة، وإن كان جاهلاً ولا يعتقد أن القرآن فيه كذب، فكفره كفر دون كفر.

وللأربعة، والحاكم ـ وقال: "صحيح على شرطهما" ـ عن أبي هريرة: "من أتى عرافاً أو كاهناً، فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ"[1].

قوله: "من أتى عرافاً أو كاهناً". "أو" يحتمل أن تكون للشك، ويحتمل أن تكون للتنويع، فالحديث الأول بلفظ عراف، والثاني بلفظ كاهن، والثالث جمع بينهما، فتكون "أو" للتنويع.

---

(١) الإمام أحمد في "المسند" (٢/٤٢٨)، وأبو يعلى في "المسند" (٥٤٠٨)، والهيثمي في "المجمع" (٥/١١٨ـ١١٩).

وعن عمران بن حصين ﷺ مرفوعاً: **"ليس منا من تطير أو تطير له، أو تكهن له، أو سحر أو سحر له، ومن أتى كاهناً، فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ"**. رواه البزار بإسناد جيد[1].

وهذا القول فيه مجازفة في الحقيقة، لأن كلمة (لا عبرة)، أي: لا يلتفت إليه، والصواب أنه لا يؤخذ مقبولاً في كل حال، مع أني تدبرت كلام ابن المنذر رحمه الله ووجدت أنه دائماً إذا نقل الإجماع يقول: إجماع من نحفظ قوله من أهل العلم، وهو بهذا قد احتفظ لنفسه، ولا يكلف الله نفساً إلى وسعها.

ولكننا مع ذلك نقول: إذا كان الرجل ذا اطلاع واسع، فقد يكون هذا القول إجماعاً، أما إذا كان هذا الرجل لا يعرف إلى ما حوله، فإن قوله هذا لا يكون إجماعاً ولا يوثق به، ولا نحكم بأنه إجماع.

مثاله: فلو قال رجل: لم يدرس إلا المذهب الحنبلي في مسألة، وقال هذا إجماع من نحفظ قوله من أهل العلم، فإن قوله هذا لا يعتبر، لأنه لم يحفظ إلا قولاً قليلاً من أقوال أهل العلم.

قوله: "من أتى عرافاً أو كاهناً". "أو" يحتمل أن تكون للشك، ويحتمل أن تكون للتنويع، فالحديث الأول بلف عراف، والثاني بلفظ كاهن، والثالث جمع بينهما، فتكون "أو" للتنويع.

وعن عمران بن حصين ﷺ مرفوعاً: **"ليس منا من تطير أو تطير له، أو تكهن له، أو سحر أو سحر له، ومن أتى كاهناً، فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ"**. رواه البزار بإسناد جيد[2].

وقوله: "أو تكهن أو تكهن له"، سبق أن الكهانة ادعاء علم الغيب في المستقبل[3]، يقول سيكون كذا وكذا، وربما يقع، فهذا متكهن، ومن الغريب أنه شاع الآن في

---

(١) البزار في "المسند" (٣٠٤٤)، والهيثمي في "المجمع" (٥/ ١١٨). قال المنذري في "الترغيب": "إسناده جيد"، وقال الهيثمي: "ورجاله، رجال الصحيح".

(٢) البزار في "المسند" (٣٠٤٤)، والهيثمي في "المجمع" (٥/ ١١٨). قال المنذري في "الترغيب": "إسناده جيد"وقال الهيثمي: "ورجاله، رجال الصحيح".

(٣) الإمام أحمد في "المسند" (٢/ ٤٢٨)، وأبو يعلى في "المسند" (٥٤٠٨)، والهيثمي في "المجمع" (٥/ ١١٨-١١٩).

أسلوب الناس قولهم: تكهن بأن فلاناً سيأتي، ويطلقون هذا اللفظ الدال على عمل محرم على أمر مباح، وهذا لا ينبغي، لأن العامي الذي لا يفرق بين الأمور يظن أن الكهانة كلها مباحة، بدليل إطلاق هذا اللفظ على شيء مباح معلوم إباحته.

قوله: "أو تكهن له"، أي: طلب من الكاهن أن يتكهن له، كأن يقول للكاهن: ماذا يصيبني غداً، أو في الشهر الفلاني، أو في السنة الفلانية، وهذا تبرأ منه الرسول ﷺ.

قوله: "أو سحر أو سحر له"، تقدم تعريف السحر، وتقدم بيان أقسامه.

قوله: "أو سحر له"، أي: طلب من الساحر أن يسحر له، ومنه النشرة عن طريق السحر، فهي داخلة فيه، وكانوا يستعملونها على وجوه متنوعة، منها أنهم يأتون بطست فيه ماء، ويصبون فيه رصاصاً، فيتكون هذا الرصاص بوجه الساحر، أي: تكون صورة الساحر في هذا الرصاص، ويسمونها العامة عندنا "صب الرصاص"، وهذا من أنواع السحر المحرم، وقد تبرأ رسول الله من فاعله[1].

الشاهد من هذا الحديث: قوله: "ومن أتى كاهناً..." إلخ، وقوله: "ورواه الطبراني في "الأوسط" بإسناد حسن من حديث ابن عباس..." إلخ، فيكون هذا مقوياً للأول.

قال البغوي رحمه الله: "العراف: الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على المسروق ومكان الضالة ونحو ذلك"[2].

وقيل: هو الكاهن. والكاهن: هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل.

وقيل: الذي يخبر عما في الضمير.

وظاهر كلام البغوي رحمه الله أنه شامل لمن ادعى معرفة المستقبل والماضي، لأن مكان المسروق يعلم بعد السرقة، وكذلك الضالة قد حصل الضياع، ولكن المسألة ليست اتفاقية بين أهل العلم، ولهذا قال المؤلف رحمه الله "وقيل: هو"، أي: العراف الكاهن.

والكاهن: هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل.

قوله: "وقيل: هو الذي يخبر عما في الضمير"، أي: أن تضمر شيئاً فتقول: ما أضمرت؟ فيقول: أضمرت كذا وكذا.

أو المغيبات في المستقبل، تقول: ماذا سيحدث في الشهر الفلاني في اليوم الفلاني؟

---

(١) تقدم (ص ٥٣٠).
(٢) تقدم (ص ٥٤٠).

ماذا ستلد امرأتي؟ متى يقدم ولدي؟ وهو لا يدري.

والخلاصة: أن العلماء اختلفوا في تعريف العراف، فقيل: هو الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على مكان المسروق والضالة ونحوها، فيكون شاملاً لمن يخبر عن أمور وقعت.

وقيل: الذي يخبر عما في الضمير.

وقيل: هو الكاهن، والكاهن: هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل.

وقال أبو العباس ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: العراف: اسم للكاهن والمنجم والرمال ونحوهم، ممن يتكلم في معرفة الأمور بهذه الطرق [1].

وعلى كل حال، فشيخ الإسلام ساق هذا القول وارتضاه، ثم قال: ولو قيل: إنه اسم خاص لبعض هؤلاء الرمال والمنجم ونحوهم، فإنهم يدخلون فيه بالعموم المعنوي، لأن عندنا عموماً معنوياً، وهو ما ثبت عن طريق القياس، وعموماً لفظياً، وهو ما دل عليه اللفظ، بحيث يكون اللفظ شاملاً له.

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن استخدام الإنس للجن له ثلاث حالات.

الحال الأولى: أن يستخدم في طاعة الله، كأن يكون له نائباً في تبليغ الشرع، فمثلاً: إذا كان له صاحب من الجن مؤمن يأخذ عنه العلم، ويتلقى منه، وهذا شيء ثبت أن الجن قد يتعلمون من الإنس، فيستخدمه في تبليغ الشرع لنظرائه من الجن، أو في المعونة على أمور مطلوبة شرعاً، فهذا لا بأس به، بل إنه قد يكون أمراً محموداً أو مطلوباً، وهو من الدعوة إلى الله ـ عز وجل ـ، والجن حضروا النبي ﷺ وقرأ عليهم القرآن، وولوا إلى قومهم منذرين، والجن فيهم الصلحاء والعباد والزهاد والعلماء، لأن المنذر لابد أن يكون عالماً بما ينذر، عابداً مطيعاً لله ـ سبحانه ـ في الإنذار.

الحال الثانية: أن يستخدمهم في أمور مباحة، مثل أن يطلب منهم العون على أمر من الأمور المباحة، قال: فهذا جائز بشرط أن تكون الوسيلة مباحة، فإن كانت محرمة، صار حراماً، كما لو كان الجني لا يساعده في أموره إلا إذا ذبح له أو سجد له أو ما أشبه ذلك.

ثم ذكر ما ورد أن عمر تأخر ذات مرة في سفره، فاشتغل فكر أبي موسى، فقالوا

---

(١) شرح السنة (١٢/ ١٨٢).

له: إن امرأة من أهل المدينة لها صاحب من الجن، فلو أمرتها أن ترسل صاحبها للبحث عن عمر، ففعل، فذهب الجني، ثم رجع، فقال: إن أمير المؤمنين ليس به بأس، وهو يسم إبل الصدقة في المكان الفلاني[١]، فهذا استخدام في أمر مباح.

الحال الثلاثة: أن يستخدمهم في أمور محرمة، كنهب أموال الناس وترويعهم، وما أشبه ذلك، فهذا محرم، ثم إن كان الوسيلة شركاً صار شركاً، وإن كان وسيلته غير شرك صار معصية، كما لو كان هذا الجني الفاسق يألف هذا الإنسي الفاسق ويتعاون معه على الإثم والعدوان، فهذا يكون إثماً وعدواناً، ولا يصل إلى حد الشرك.

ثم قال: إن من يسأل الجن، أو يسأل من الجن، ويصدقهم في كل ما يقولون، فهذا معصية وكفر، والطريق للحفظ من الجن هو قراءة آية الكرسي، فمن قرأها في ليلة لم يزل عليه من الله حافظ، ولا يقربه شيطان حتى يصبح، كما ثبت ذلك عنه ﷺ[٢]، وهي: ﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم... ﴾ الآية.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوم يكتبون (أباجاد) وينظرون في النجوم: "ما أرى من فعل ذلك له عند الله من خلاق"[٣].

قوله: "يكتبون أباجاد وينظرون في النجوم"، والواو هنا ليست عطفاً، ولكنها للحال، يعني: والحال أنهم ينظرون، فيربطون ما يكتبون بسير النجوم وحركتها.

قوله: "ما أرى من فعل ذلك"، ويجوز بفتح الهمزة بمعنى: أعلم، وبالضم بمعنى: ما أظن.

وقوله: "أباجاد" هي: أبجد هوز حطي كلمن سعفص قرشت ثخذ ضظغ... وتعلم أباجاد ينقسم إلى قسمين:

الأول: تعلم مباح بأن نتعلمها لحساب الجمل، وما أشبه ذلك، فهذا لا بأس به، وما زال أناس يستعملونها، حتى العلماء يؤرخون بها، قال شيخنا عبد الرحمن بن سعدي رحمه الله في تاريخ بناء المسجد الجامع القديم: **جد بالرضا وأعط المنى، تاريخه حين انتهى، والشهر في شوال يا، من ساعدوا في ذا البنا، قول المنيب اغفر لنا، رب تقبل سعينا.**

فقوله: "اغفر لنا" لو عددناها حسب الجمل صارت ١٣٦٢هـ.

---

(١) مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٣٧).

(٢) تقدم (ص ٥٣٤).

(٣) البخاري: كتاب الخلق/ باب صفة إبليس وجنوده.

وقد اعتنى بها العلماء في العصور الوسطى، حتى في القصائد الفقهية والنحوية وغيرها.

ويؤرخون بها مواليد العلماء ووفياتهم، ولم يرد ابن عباس هذا القسم.

الثاني: محرم، وهو كتابة "أبا جاد" كتابة مربوطة بسير النجوم وحركتها وطلوعها وغروبها، وينظرون في النجوم ليستدلوا بالموافقة أو المخالفة على ما سيحدث في الأرض، إما على سبيل العموم، كالجذب والمرض والجرب وما أشبه ذلك، أو على سبيل الخصوص، كأن يقول لشخص: سيحدث لك مرض أو فقر أو سعادة أو نحس في هذا وما أشبه ذلك، فهم يربطون هذه بهذه، وليس هناك علاقة بين حركات النجوم واختلاف الوقائع في الأرض.

قوله: "خلاق"، أي: نصيب.

ظاهر كلام ابن عباس رضي الله عنهما أنه يرى كفرهم، لأن الذي ليس له نصيب عند الله هو الكافر، إذ لا ينفى النصيب مطلقاً عن أحد من المؤمنين، وإن كان له ذنوب عذب بقدر ذنوبه، أو تجاوز الله عنها، ثم صار آخر أمره إلى نصيبه الذي يجده عند الله.

ولم يبين المؤلف رحمه الله حكم الكاهن والمنجم والرمال من حيث العقوبة في الدنيا، وذلك أننا إن حكمنا بكفرهم، فحكمهم في الدنيا أنهم يستتابون، فإن تابوا، وإلا، قتلوا كفراً.

وإن حكمنا بعدم كفرهم، إما لكون السحر لا يصل إلى الكفر، أو قلنا: إنهم لا يكفرون، لأن المسألة فيها خلاف، فإنه يجب قتلهم لدفع مفسدتهم ومضرتهم، حتى وإن قلنا بعدم كفرهم، لأن أسباب القتل ليست مختصة بالكفر فقط، بل للقتل أسباب متعددة ومتنوعة، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٣٣]، فكل من أفسد على الناس أمور دينهم أو دنياهم، فإنه يستتاب، فإن تاب، وإلا، قتل، ولا سيما إذا كانت هذه الأمور تصل إلى الإخراج من الإسلام.

والنظر في النجوم ينقسم إلى أقسام:

الأول: أن يستدل بحركاتها وسيرها على الحوادث الأرضية، سواء كانت عامة أو خاصة، فهو شرك إن اعتقد أن هذه النجوم هي المدبرة للأمور، أو أن لها شركاً، فهو

كفر مخرج عن الملة، وإن اعتقد أنها سبب فقط، فكفره غير مخرج من الملة، ولكن يسمى كفراً، لقول النبي ﷺ على إثر سماء كانت من الليل: **"هل تدرون ماذا قال ربكم؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، أما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته، فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا، فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب"**[(١)].

وقد سبق لنا أن هذا الكفر ينقسم إلى قسمين بحسب اعتقاد قائله[(٢)].

الثاني: أن يتعلم علم النجوم ليستدل بحركاتها وسيرها على الفصول وأوقات البذر والحصاد والغرس وما أشبهه، فهذا من الأمور المباحة، لأنه يستعان بذلك على أمور دنيوية.

القسم الثالث: أن يتعلمها لمعرفة أوقات الصلوات وجهات القبلة، وما أشبه ذلك من الأمور المشروعة، فالتعلم هنا مشروع، وقد يكون فرض كفاية أو فرض عين.

فيه مسائل:

الأولى: لا يجتمع تصديق الكاهن مع الإيمان بالقرآن. الثانية: التصريح بأنه كفر. الثالثة: ذكر من تكهن له. الرابعة: ذكر من تطير له. الخامسة: ذكر من سحر له. السادسة: ذكر من تعلم أباجاد.

فيه مسائل:

الأولى: لا يجتمع تصديق الكاهن مع الإيمان بالقرآن. يؤخذ من قوله: "من أتى كاهناً، فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد"، ووجهه: أنه كذب بالقرآن وهذا من أعظم الكفر.

الثانية: التصريح بأنه كفر. تؤخذ من قوله: "فقد كفر بما أنزل على محمد".

الثالثة: ذكر من تكهن له. تؤخذ من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه، حيث قال: "ليس منا"، أي: إنه كالكاهن في براءة النبي ﷺ منه.

الرابعة: ذكر من تطير له. تؤخذ من قوله: "أو تطير له".

---

(١) عبد الرازق في "المصنف" (١١/ ٢٦)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٨/ ١٣٩).
(٢) تقدم (ص ٥١٩).

الخامسة: ذكر من سحر له. تؤخذ من قوله: "أو سحر له".

وأتى المؤلف بذكر من تكهن له، أو سحر له، أو تطير له، لأنه قد يعارض فيه معارض، فيقول هذا في الكهان، وهذا من المتطيرين، وهذا في السحرة، فقال: إن من طلب أن يفعل له ذلك، فهو مثلهم في العقوبة.

السادسة: ذكر من تعلم أباجاد. وتعلم ذلك فيه تفصيل لا يحمد ولا يذم، إلا على حسب الحال التي تنزل عليها، وقد سبق ذلك.

السابعة: ذكر الفرق بين الكاهن والعراف. وفي هذه المسألة خلاف بين أهل العلم:

القول الأول: أن العراف هو الكاهن، فهما مترادفان، فلا فرق بينهما.

القول الثاني: أن العراف هو الذي يستدل على معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها، فهو أعم من الكاهن، لأنه يشمل الكاهن وغيره، فهما من باب العام والخاص.

القول الثالث: أن العراف يخبر عن أمور بمقدمات يستدل عليها، والكاهن هو الذي يخبر عما في الضمير، أو عن المغيبات في المستقبل.

فالعراف أعم، أو أن العراف يختص بالماضي، والكاهن بالمستقبل، فهما متباينان، والظاهر أنهما متباينان، فالكاهن من يخبر عن المغيبات في المستقبل والعراف من يدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على المسروق ومكان الضالة ونحو ذلك.

س : أفيد سماحتكم أنني تزوجت بفتاة يتيمة الأم غير متعلمة وذلك في عيد الفطر من عام ١٤٠٣هـ، وفي بداية شهر ذي الحجة أصابها مرض نفسي عبارة عن بكاء ونحيب ويرتفع أحيانا إلى صراخ وعويل. فأخذها والدها إلى منزله وأحضر لها كاهنا لمعالجتها فعالجها بالدخائن المنتنة وأمر بحبسها طوال شهر محرم في غرفة مظلمة ويسمون هذا العلاج: الحجبة، وقد حدث هذا دون أخذ موافقتي فشفيت وبقيت في بيت أهلها شهري صفر وربيع الأول فعادت إلى منزلي في بداية شهر ربيع الثاني فعاد إليها المرض نفسه. والآن أقوم بمعالجتها عند طبيب أخصائي نفسي يعالجها بالقرآن والأدعية المأثورة بالإضافة إلى العلاجات الأخرى ولكن أهلها غير مقتنعين ويريدون علاجها لدى أحد الكهنة. وقد منعني أهلها من قراءة القرآن عليها إذا أصابتها النوبة؛ لأن الكاهن أخبرهم بأنني أنا السبب في زيادة مرضها؛ لأنني قرأت عليها المعوذتين وآية الكرسي. فما هو الموقف الذي يجب أن أتخذه إذا عرضها والدها على كاهن

آخر؟ أرجو مساعدتي بالرد في أسرع وقت.

ج: أحسنت بعلاجها بقراءة القرآن عليها ورقيتها بالأدعية النبوية المأثورة، لكن يحرم خلوة الأجنبي الذي يرقيها بها، ويحرم عليها أن تكشف شيئا من عورتها أمامه أو يضع يده عليها، ولو توليت علاجها بذلك أو تولاه أحد محارمها كان أحوط، ونرى أن تعالجها أيضا بالمستشفى ونحوه عند دكتور الأمراض النفسية فإنه متخصص في علاج هذا المرض.

أما عرضها على الكهان والذهاب بها إليهم للعلاج فممنوع؛ لقول النبي ﷺ: «**من أتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة**» رواه مسلم في «**صحيحه**»[1] ولقوله ﷺ: «**من أتى كاهنًا وصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ**»[2] وفق الله الجميع لاتباع الحق والتمسك به وترك المخالفة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد, وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

* * *

س: حجت أخت لي مع أبي ومعهم بعض الجماعة من بلدتنا، وفي يوم عرفة أتتهم امرأة جنسيتها إيرانية ومعها خيط من حرير وقالت لها وللنسوة اللواتي معها: من حج منكن أول حجة هذه فليعقد لي عقدة بهذا الخيط، فقالت أكبرهن وهي قد حجت قبل ذلك: اعقدنه. فعقدنه، والسؤال هل تصح حجة من عقد هذا الخيط والمرأة الإيرانية تقول: إن عندها رجلاً مريضًا ويشفى من هذا العقد وأختي ومن معها لم تبلغ أبي كي يمنعها أو لا يمنعها؛ لأنها خجلت ومن معها؟

ج ٦٩: هذا العمل لا يجوز، والتي فعلته إذا كانت جاهلة فهي معذورة بجهلها إذا كانت عالمة أنه لا يجوز فإنها تكون آثمة وعليها التوبة والاستغفار ولا تعود إلى مثله، وأما حجها فصحيح إن شاء الله.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد, وآله وصحبه وسلم

---

(١) مسلم (٢٢٣٠).

(٢) صحيح: «شرح العقيدة الطحاوية» (ص ٣٦٠).

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

* * *

من هم الرمالون

س: من هم الرمالون؟

ج : الرمالون: هم الذين يضربون في التراب ويخطون خطوطًا وربما يضعون عليها ودعًا أو حجارة أو كذا أو كذا، ويقولون: إنه يقع كذا أو يقع كذا، أو يصير كذا ويصير كذا، يشبهون بذلك على الناس ويدعون به علم الغيب، وذلك باطل، ولا يجوز إقرارهم عليه ولا تصديقهم، بل يجب على ولاة الأمر منعهم من ذلك وعقابهم بما يقتضيه الشرع المطهر، وقد روى الإمام أحمد رحمه الله بإسناد حسن، عن النبي ﷺ أنه قال: «**إن العيافة والطرق والطيرة من الجبت**»[1] والعيافة: زجر الطير، كما تفعل العرب في الجاهلية، إذا مر بهم الغراب ينعق قالوا: يكون كذا ويكون كذا، أو رأوا حفارًا مشوهًا أو دابة مشوهة أو إنسانًا مشوها تطيروا بهذا ورجعوا عن حاجاتهم، هذه من عيافة الجاهلية.

والطرق: هو الخطوط في الأرض، يخطون في الرمل وفي التراب، وربما حفروا أشياء، وربما وضعوا ودعًا أو حجرًا أو نوى يزعمون: أنه بهذا يكون كذا وكذا والجبت: هو الشيء الذي لا خير فيه، ويطلق على الصنم، وعلى السحر، وعلى كل ما لا خير فيه.

س: هل يجوز لبعض الناس أن يذهبوا إلى الكهان؛ لعلمهم أنهم سوف يقتلون الجن الذي بهم أو يخرجونهم؟

ج : هذا كله لا يجوز؛ لأن الكهنة يستخدمون الشياطين حتى في عهد الجاهلية، والكاهن له صاحب من الجن يأتيه ويخبره أن في المكان الفلاني كذا، وفي المكان الفلاني حصل كذا، وفي الشام مات فلان إلى غير ذلك.

فهكذا تتناقل الشياطين الأخبار فيظن الجاهل أن هذا الكاهن أو الرمال يعلم

---

(١) «ضعيف سنن أبي داود» (٣٩٠٧).

الغيب، وإنما هي الشياطين تنقل له بعض الأخبار فيتظاهر للناس أن عنده معلومات عن الغيب، وقد يستخدم بعض الشياطين الآخرين الذين لهم قوة من ملوك الشياطين ورؤسائهم، فيأتون بهذا الشيطان الذي تلبس في المريض أو في المجنون، فإذا أرضاهم هذا الإنسي بعبادتهم من دون الله أو نَذَر لهم وذَبَحَ لهم من دون الله - إذا أرضاهم بذلك، قد يحضرون الشيطان الذي تحت إمرتهم فيقولون: إما أن تفعل كذا وكذا وإلا قتلناك، وإلا سجناك، وإلا فعلنا بك كذا وكذا، فيدع عمله القبيح من أجل طاعته لسادته من الشياطين والرؤساء فيحصل نفع للإنسان بهذه الطرق الخبيثة الشركية الضارة، وليس هذا بعذر، ولا يجوز إتيان هؤلاء الكهنة والعرافين أبدًا، ولا يجوز سؤالهم ولا تصديقهم. لأن النبي ﷺ زجر عن ذلك.

ولو قدر له أنه انتفع به بعض الناس عن طريق الشرك فليس بعذر، فعباد الجن قد ينتفعون بالجن لكن ضررهم أعظم، فقد يأتيهم الجني بأشياء أو بدراهم يسرقها، فهذا ليس بعذر في عبادة الجن واتخاذهم آلهة مع الله - نسأل الله العافية - وكان أهل الجاهلية تكلمهم الأصنام: تأتي الشياطين في جوف الأصنام فيكلمون الناس الذين يعبدونها من دون الله، ويقولون: جرى كذا وكذا، فيغرونهم بالشرك.

س: من: أ. ع. م - يقول: هل يجوز الذهاب إلى الكهان والعرافين والمشعوذين وسؤالهم والتداوي عندهم بالزيت ونحوه؟

ج : لا يجوز الذهاب إلى العرافين والسحرة والمنجمين والكهنة ونحوهم، ولا يجوز سؤالهم ولا تصديقهم، ولا يجوز التداوي عندهم بزيت ولا غيره؛ لأن الرسول ﷺ نهى عن إتيانهم وسؤالهم وعن تصديقهم؛ لأنهم يدّعون علم الغيب، ويكذبون على الناس، ويدعونهم إلى أسباب الانحراف عن العقيدة.

وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: **«من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة»** أخرجه مسلم في «صحيحه»[1]، وقال ﷺ: **«من أتى عرافًا أو كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ»**[2]، وقال عليه الصلاة والسلام: **«ليس منا من سحر أو**

---

(١) مسلم (٢٢٣٠).

(٢) صحيح: «غاية المرام» (٢٨٥).

سحر له، أو تطير أو تطير له، أو تكهن أو تكهن له»[١].

والأحاديث في هذا المعنى كثيرة. وفيما أباح الله من التداوي بالرقية الشرعية والأدوية المباحة عند المعروفين بحسن العقيدة والسيرة ما يكفي والحمد لله. والله ولي التوفيق.

نشرت في مجلة الدعوة في العدد (١٤٩٨) بتاريخ ٨ / ٢ / ١٤١٦ هـ.

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى حضرة الأخ المكرم... سلمه الله. سلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وبعد:

فأشير إلى استفتائك المقيد بإدارة البحوث العلمية والإفتاء برقم ٢٦١٠ وتاريخ ٤ / ٧ / ١٤٠٧ هـ الذي تذكر فيه ما أصاب والدتك من النسيان بعد إجرائها لعملية المرارة، وطلبك أن ندلك على علاج شرعي لما أصابها.

وأفيدك بأن ما حصل على والدتك إنما هو بقضاء الله وقدره، وعلى المسلم أن يصبر ويحتسب ما عند الله من الأجر عملا بقول الله سبحانه: ﴿وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ۝ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ۝ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ﴾ وقوله سبحانه: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ وقال النبي ﷺ: «**إن عظم الجزاء مع عظم البلاء، وإن الله إذا أحب قومًا ابتلاهم، فمن رضي فله الرضا، ومن سخط فله السخط**» حسنه الترمذي.

ونوصيك بأن تقرأ عليها بفاتحة الكتاب، وبآية الكرسي، و﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، و﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ﴾ و﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ﴾ وغير ذلك من آيات القرآن العزيز، وتكرر ذلك في كل صباح ومساء لأن الله سبحانه أنزل كتابه شفاء من كل سوء، كما قال سبحانه: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ هُدًى وَشِفَآءٌ﴾.

كما نوصيك مع ذلك بالدعاء الصحيح المشهور مثل: اللهم رب الناس أذهب البأس، واشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقمًا و باسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك ومن شر كل نفس أو عين حاسد، الله يشفيك، باسم الله أرقيك تكرر هذين الدعاءين ثلاث مرات وتدعو لها أيضًا بما أحببت من الدعاء سوى

---

(١) صحيح: «غاية المرام» (٣٠٠).

ذلك، وكونه مما ورد عن النبي ﷺ أفضل.

كما نوصيك بعرضها على الأطباء المختصين ولا سيما الذين أجروا لها العملية لعلهم يجدون لها علاجًا، وفق الله الجميع لما فيه رضاه، وشفى والدتك مما أصابها، ومتع الجميع بالصحة والعافية إنه سميع مجيب. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

س : هناك فئة من الناس يعالجون بالطب الشعبي على حسب كلامهم وحينما أتيت إلى أحدهم قال لي: اكتب اسمك واسم والدتك ثم راجعنا غدًا وحينما يراجعهم الشخص يقولون له: إنك مصاب بكذا وكذا وعلاجك كذا وكذا؟ ويقول أحدهم: إنه يستعمل كلام الله في العلاج، فما رأيكم في مثل هؤلاء وما حكم الذهاب إليهم؟.

س. ع. غ. - حائل

ج: من كان يعمل هذا الأمر في علاجه فهو دليل على أنه يستخدم الجن ويدعي علم المغيبات، فلا يجوز العلاج عنده، لا يجوز المجيء إليه ولا سؤاله؛ لقول النبي ﷺ في هذا الجنس من الناس: «**من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلةً**» أخرجه مسلم في «**صحيحه**»[1].

وثبت عنه في عدة أحاديث النهي عن إتيان الكهان والعرافين والسحرة والنهي عن سؤالهم وتصديقهم، وقال: «**من أتى كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد**»[2] وكل من يدعي علم الغيب باستعمال ضرب الحصى أو الودع أو التخطيط في الأرض أو سؤال المريض عن اسمه واسم أمه أو اسم أقاربه فكل ذلك دليل على أنه من العرافين والكهان الذين نهى النبي عن سؤالهم وتصديقهم.

فالواجب الحذر منهم ومن سؤالهم ومن العلاج عندهم وإن زعموا أنهم يعالجون بالقرآن لأن من عادة أهل الباطل التدليس والخداع فلا يجوز تصديقهم فيما يقولون، والواجب على من عرف أحدًا منهم أن يرفع أمره إلى ولاة الأمر من القضاة والأمراء ومراكز الهيئات في كل بلد حتى يحكم عليهم بحكم الله وحتى يسلم المسلمون من

---

(١)تقدم تقريبًا.

(٢)..

شرهم وفسادهم وأكلهم أموال الناس بالباطل.

والله المستعان، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

إتيان الكهان تعلق بخيط العنكبوت

بيّن سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله مفتي عام المملكة العربية السعودية، ورئيس هيئة كبار العلماء، وإدارة البحوث العلمية والإفتاء: أن رسول الله ﷺ نهى عن إتيان الكهان وعن سؤالهم، واستشهد سماحته بقول الرسول عليه أفضل الصلاة والسلام: «**من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلةً**» رواه مسلم في «صحيحه»[1] كما استشهد سماحته بقول الرسول ﷺ: «**من أتى كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد**»[2].

وأشار سماحته إلى أن بعض الناس سألوا رسول الله ﷺ عن إتيان الكهان فقال عليه الصلاة والسلام: «**لا تأتيهم فليسوا بشيء**» فقالوا: يا رسول الله إنهم يصدقون في بعض الأحيان قال: «**تلك الكلمة يسمعها الشيطان - الجني - من السماء وهو يسترق السمع فيقرها في أذن وليه من الإنس وهو الكاهن والساحر فيصدق في تلك الكلمة ولكنهم يكذبون ويزيدون عليها مائة كذبة**»[3].

وفي رواية، «**أكثر من مائة كذبة**»[4] فيقول الناس إنه صدق يوم كذا وكذا فيكون ذلك وسيلة إلى تصديقه في كذبه كله.

إن الكهان لهم أصحاب من شياطين الجن ويسمى الرئي، وفسر سماحته ذلك بقوله: يعني الصاحب من الجن الذي يخبره عن بعض الغيبيات وعن بعض ما يقع في البلدان وهذا معروف في الجاهلية وفي الإسلام، فيقول لصاحبه من السحرة والكهنة وقع كذا في بلد كذا وليلة كذا؛ لأن الجن يتناقلون الأخبار فيما بينهم، والشياطين منهم كذلك بسرعة هائلة من سائر الدنيا.

---

(١) مسلم (٢٢٣٠).

(٢) صحيح: «غاية المرام» (٢٨٥).

(٣) البخاري (٣٢١٠) ومسلم (٢٢٢٨).

(٤) البخاري (٦٢١٣) ومسلم (٢٢٢٨).

فلهذا قد يغتر بهم من يسمع صدقهم في بعض المسائل، واسترسل سماحته قائلًا: وقد يسترقون السمع فيسمعون بعض ما يقع في السماء بين الملائكة مما تكلم الله عز وجل به من أمور أهل الأرض وما يحدث فيها، فإذا سمعوا تلك الكلمة كرروها في أذن أصحابهم من الكهنة والسحرة والمنجمين، فيقولون سوف يقع كذا وكذا إلى آخره.

وأضاف سماحة مفتي عام المملكة العربية السعودية يقول: ولا يكتفي بهذا بل يكذب معها الكذب الكثير حتى يروج بضاعته، ويأخذ أموال الناس بالباطل بسبب هذه الحوادث.

والناس بسبب هذا يصدقون الكهنة والمنجمين ويأتونهم، والمرضى يتعلقون بخيط العنكبوت ويتشبثون بكل شيء بسبب ما قد سمعوا عنهم أنهم صدقوا في كذا وكذا، وشدد سماحة الشيخ ابن باز ﷺ: على أن الواجب عدم إتيانهم وعدم سؤالهم وعدم تصديقهم ولو قدر أنهم صدقوا في بعض الشيء موضحًا أن الرسول ﷺ نهى عن إتيانهم وسؤالهم، ونهى عن تصديقهم، وقال سماحته: إن هذا هو الواجب على الجميع، ودعا سماحته المرضى أن يسلكوا في علاجهم ما شرع الله من القراءة والدواء المباح مما يعرفه الأطباء، مبينًا سماحته: أن هذه هي الأسباب والوسائل الشرعية وهي مغنية إن شاء الله عما حرمه الله.

نشرت في جريدة عكاظ يوم الخميس ٢١/ ١٢/ ١٤١٦هـ.

الكهان يدعون الغيب بواسطة شياطينهم

س: ما حكم الذهاب للسحرة والكهنة بقصد العلاج إذا كان مضطرًا إلى ذلك؟

ج: لا يجوز الذهاب إلى الكهان والسحرة والمشعوذين ولا سؤالهم، بل يجب أن ينبه عليهم ويؤخذ على أيديهم ويمنعوا لقوله ﷺ **«من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلةً»** رواه مسلم[١]. وقال ﷺ: **«من أتى كاهنًا أو عرافًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد»**[٢].

---

(١) مسلم (٢٢٣٠).

(٢) صحيح: «غاية المرام» (٢٨٥).

وسئل عن الكهان فقال: «**لا تأتوهم**».

والكهان يدعون علم الغيب بواسطة شياطينهم فلا يجوز إتيان الكهان والعرافين ولا سؤالهم عن شيء، بل يجب أن ينكر عليه وأن يؤدب حتى لا يعود لشيء من ذلك لكن يذهب إلى أهل الخير المعروفين بالرقية الشرعية فيرقونه.

نشرت في جريدة (المسلمون) عدد ٥٢٦ في ٢/ ١٠/ ١٤١٥هـ.

تحذير من سؤال الكهنة

والعرّافين وتصديقهم

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه، أما بعد:

فقد اطلعت على نشرة من بعض اليهود ممن سمى نفسه إبراهام اليهودي في مدينة مراكش بالمغرب. مضمونها دعوته الناس إلى مراسلته أو الاتصال به هاتفيًا للسؤال عن مشاكلهم في أسرهم أو أولادهم أو بناتهم اللاتي لم يحظين بالزواج أو في أعمالهم التجارية أو الصناعية.. إلى آخره.

ويسرني أن أنبه إخواني المسلمين أن هذه الدعايات من أعظم المنكرات وأن صاحبها لا يجوز أن يسأل ولا أن يصدق لكونه من الكهان المجرمين الذين حذر نبينا ﷺ من سؤالهم وتصديقهم، فقال عليه الصلاة والسلام فيما صح عنه: «**من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلةً**»[1].

وقال عليه الصلاة والسلام: «**من أتى كاهنًا أو عرافًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ**»[2] والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

فالواجب على جميع المسلمين الحذر من سؤال مثل هؤلاء أينما كانوا، كما يجب الحذر من تصديقهم، بل يجب التحذير منهم والإنكار على من سألهم أو صدقهم حماية لجناب التوحيد من الشرك ووسائله، وتكذيبًا لهؤلاء المجرمين الذين يدعون علم الغيب

---

(١) تقدم قريبًا.

(٢) الحاكم في «المستدرك» (١/ ٤٩/ ١٥).

ويكذبون على الناس لأخذ أموالهم بالباطل وإيقاعهم فيما حرم الله عليهم، والله المسئول أن يعافي المسلمين من شرهم وأمثالهم وأن يمنح المسلمين جميعًا الفقه في الدين والعافية من مضلات الفتن، وأن يكبت أعداء الإسلام ودعاة الكفر والفساد إنه سبحانه جواد كريم. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه ومن اهتدى بهداه.

لا يجوز ذهاب المريض إلى الكاهن

س : رجل أصيب بالجن ، فذهب به والداه إلى الكاهن ، وهو على اعتقاد والديه أن هذا ليس كاهنًا إنما عالم يعتقدون ذلك ، ثم ذهبا به فأخرج ذلك الكاهن الجني وشفي ، ولكن حين شفي كلمه: أنت تعلم هذا وهذا ، ومن ضمن كلامه قاله له: أنت تعلم الغيب ؟ قال الكاهن: نعم إني أعلم الغيب ، ثم أخذ والداه من هذا الكاهن أدوية وأجبرا ابنهما على أخذها فأخذها كرهًا ، فما حكم هذا المريض هل يأثم ؟ وما حكم والديه حين أجبراه وهم في اعتقادهم أن هذا عالم وليس كاهنًا ؟

الجواب: أما شأن والديه حيث أجبرا الولد على أن يذهب لهذا الرجل وهما يعتقدان أنه ليس بكاهن ـ فلا إثم عليهما ، ولكن الواجب أنه لما تبين لهم أنه كاهن ، الواجب على الرجل وعلى والديه أيضًا أن لا يرجعا إلى هذا الكاهن ، بل يكذبانه ، لأن **«من أتى كاهنًا فصدقه فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ»**[1].

حكم الكهانة وإتيان الكهان

سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين ـ رحمه الله ـ:

ما حكم الكهانة؟ وما حكم إتيان الكهان ؟

الجواب: الكهانة على وزن فعالة مأخوذة من التكهن، وهو التخرص والتماس الحقيقة بأمور لا أساس لها، وكانت في الجاهلية صنعة لأقوام تتصل بهم الشياطين وتسترق السمع من السماء وتحدثهم به، ثم يأخذون الكلمة التي نقلت إليهم من السماء بواسطة هؤلاء الشياطين ويضيفون إليها ما يضيفون من القول، ثم يحدثون بها الناس، فإذا وقع الشيء مطابقًا لما قالوا اغتر بهم الناس واتخذوهم مرجعًا في الحكم

---

(١) صحيح: «غاية المرام» (٢٨٥).

بينهم، وفي استنتاج ما يكون في المستقبل، ولهذا يقول: الكاهن هوالذي يخبر عن المغيبات في المستقبل.

والناس الذين يأتون إلى الكهان ينقسمون أقسامًا هي:

القسم الأول: أن يأتي إلى الكاهن فيسأله من غير أن يصدقه، فهذا محرم، وعقوبة فاعله أن لا تقبل له صلاة أربعين يومًا، كما ثبت في «صحيح مسلم» أن النبي ﷺ قال: « **من أتى عرافًا فسأله لم تقبل له صلاة أربعين يومًا ـ أو أربعين ليلة**»[1].

القسم الثاني: أن يأتي إلى الكاهن ويصدقه بما أخبر به، فهذا كفر بالله ـ عز وجل ـ، لأنه صدقه في دعوى علمه الغيب، وتصديق البشر في دعوى علم الغيب تكذيب لقوله تعالى: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥]، ولهذا جاء في الحديث الصحيح: «**من أتى كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما نزل على محمد ﷺ**»[2].

القسم الثالث: أن يأتي إلى الكاهن فيسأله ليبين حاله للناس، وأنها كهانة وتمويه وتضليل، فهذا لا بأس به، ودليل ذلك أن النبي ﷺ أتاه ابن صياد فأضمر له النبي ﷺ شيئًا في نفسه فسأله النبي ﷺ: «**قد خبأت لك خبيئًا**» فقال: دخ: يريد الدخان. فقال النبي ﷺ: «**اخسأ فلن تعدو قدرك**»[3] هذه أحوال من يأتي إلى الكاهن ثلاث:

الأولى: أن يأتي فيسأله بدون أن يصدقه، وبدون أن يقصد بيان حاله، فهذا محرم، وعقوبة فاعله أن لا تقبل له صلاة أربعين ليلة.

الثانية: أن يساله فيصدقه، وهذا كفر بالله ـ عز وجل ـ يجب على الإنسان أن يتوب منه ويرجع إلى الله ـ عز وجل ـ ، وإلا مات على الكفر.

الثالثة: أن يأتيه فيسأله ليمتحنه ويبين حاله للناس، فهذا لا بأس به.

حكم سؤال العراف

سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله :

ما حكم سؤال العراف ؟

---

(١) مسلم (٢٢٣٠).

(٢) صحيح: «غاية المرام» (٢٨٥).

(٣) البخاري (١٣٥٤) ومسلم (٢٩٢٤).

فأجاب: سؤال العراف ينقسم ثلاثة أقسام:

القسم الأول: أن يسأله فيصدقه ويعتبر بقوله، فهذا حرام، بل كفر، لأن تصديقه في علم الغيب تكذيب للقرآن.

القسم الثاني: أن يسأله ليختبره هل هو صادق أو كاذب ؟ لا لأجل أن يأخذ بقوله فهذا جائز، وقد سأل النبي ﷺ ابن صياد قال: «**قد خبأت لك خبيئًا**» فقال: دخ. فقال النبي ﷺ: «**اخسأ فلن تعدو قدرك**»[1]، فالنبي ﷺ سأله عن شيء أضمره له لأجل أن يختبره لا ليصدقه ويعتبر بقوله.

القسم الثالث: أن يسأله ليظهر عجزه وكذبه، وهذا أمر مطلوب، وقد يكون واجبًا.

حكم التنجيم

سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رَحِمَهُ ٱللَّهُ -:

ما هو التنجيم؟ وما حكمه ؟

الجواب: التنجيم مأخوذ من النجم، وهو الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية، بمعنى أن يربط المنجم ما يقع في الأرض، أو ما سيقع في الأرض بالنجوم بحركاتها، وطلوعها، وغروبها، واقترانها، وافتراقها وما أشبه ذلك، والتنجيم نوع من السحر والكهانة، وهو محرم، لأنه مبني على أوهام لا حقيقة لها، فلا علاقة لما يحدث في الأرض بما يحدث في السماء.

ولهذا كان من عقيدة أهل الجاهلية أن الشمس والقمر لا ينكسفان إلا لموت عظيم، فكسفت الشمس في عهد النبي ﷺ في اليوم الذي مات فيه ابنه إبراهيم رضي الله عنه فصلى صلاة الكسوف وقال: «**إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته**» فأبطل النبي ﷺ ارتباط الحوادث الأرضية بالأحوال الفلكية.

وكما أن التنجيم بهذا المعنى نوع من السحر والكهانة، فهو أيضًا سبب للأوهام والانفعالات النفسية التي ليس لها حقيقة ولا أصل، فيقع الإنسان في أوهام، وتشاؤمات، ومتاهات لا نهاية لها.

---

(١) التخريج السابق.

وهناك نوع آخر من التنجيم وهو أن الإنسان يستدل بطلوع النجوم على الأوقات، والفصول، فهذا لا بأس به ولا حرج فيه، مثل أن نقول إذا دخل نجم فلان فإنه يكون قد دخل موسم الأمطار، أو قد دخل وقت نضوج الثمار وما أشبه ذلك، فهذا لا بأس به ولا حرج فيه.

الفرق بين السحر والكهانة والتنجيم

سئل فضيلة الشيخ صالح الفوزان حفظه الله

السحر والكهانة والتنجيم والعرافة، هل بينهم اختلاف في المعنى؟ وهل هي سواء في الحكم ؟

الجواب: السحر عبارة عن عزائم ورقى وعقد يعملها السحرة بقصد التأثير على الناس بالقتل أو الأمراض أو التفريق بين الزوجين، وهو كفر وعمل خبيث ومرض اجتماعي شنيع يجب استئصاله وإزالته وإراحة المسلمين من شره.

والكهانة: ادعاء علم الغيب بواسطة استخدام الجن.

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رَحِمَهُ اللهُ في «**فتح المجيد**»: وأكثر ما يقع في هذا ما يخبر به الجن أولياءهم من الإنس عن الأشياء الغائبة بما يقع في الأرض من الأخبار، فيظنه الجاهل كشفًا وكرامة.

وقد اغتر كثير من الناس، يظنون المخبر بذلك عن الجن وليًا لله وهو من أولياء الشيطان.اهـ. ولا يجوز الذهاب إلى الكهان.

روى مسلم في «صحيحه» عن بعض أزواج النبي ﷺ: « **من أتى عرافًا فسأله عن شيء فصدقه بما يقول لم تقبل له صلاة أربعين يومًا**»[1].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**من أتى عرافًا فسأله عن شيء فصدقه بما يقول لم تقبل له صلاة أربعين يومًا**»[2].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**من أتى كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما**

(١) مسلم (٢٢٣٠).
(٢) التخريج السابق

أنزل على محمد ﷺ»[١] رواه أبو داود، ورواه أحمد والترمذي والحاكم، وقال: صحيح على شرطهما: «من أتى عرافًا أو كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ»[٢].

قال البغوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والعراف هو الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على المسروق ومكان الضالة. وقيل: هو الكاهن.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: العراف اسم للكاهن والمنجم والرحال ونحوها ممن يتكلم في معرفة الأمور بهذه الطرق.اهـ.

والتنجيم: هو الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية، وهو من أعمال الجاهلية، وهو شرك أكبر إذا اعتقد أن النجوم تتصرف في الكون.

العلاقات بين التنجيم والكهانة

وسئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

س : ما العلاقة بين التنجيم والكهانة؟ وأيما أخطر؟

الجواب: العلاقة بين التنجيم والكهانة أن الكل مبني على الوهم والدجل، وأكل أموال الناس بالباطل، وإدخال الهموم والغموم عليهم وما أشبه ذلك.

وبالنسبة لخطرهما على المسلمين فهذا ينبني على شيوع الأمر بين الناس، فقد يكون في بعض البلاد لا أثر للتنجيم عندهم إطلاقًا ولا يهتمون به، ولكن الكهانة منتشرة بينهم، فتكون أخطر، وقد يكون الأمر بالعكس. ولكن من حيث واقع الكهانة والتنجيم فإن الكهانة أخطر.

علم الغيب لا يعلمه إلا الله

سئل فضيلة الشيخ صالح الفوزان حفظه الله:

س : هل صحيح ما يقال: إن السحرة والكهنة والعرَّافين والمنجمين يعرفون كثيرًا من علم الغيب ؟ وكيف نرد على إخبارهم ببعض الحوادث المستقبلية ووقوعها بعد ذلك ؟

---

(١) صحيح: «سنن أبي داود» (٣٩٠٤).

(٢) الحاكم في «المستدرك» (١/ ٤٩/ ١٥) بإسناد جيد.

الجواب: هؤلاء قد يخبرون الناس بأشياء يتلقونها من الشياطين ممن يسترقون السمع، أو عن أشياء غائبة عن الناس ويطلع عليها الشياطين فيخبرون عملاءهم من شياطين الإنس، وهذا بالنسبة للشياطين ليس غيبًا، لأنهم سمعوه وخلطوه بمائة كذبة، فصدقهم الناس في كل ما يقولون بسبب هذه الكلمة الواحدة التي سمعوها من السماء. قال تعالى: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ ٱلشَّيَـٰطِينُ ۝ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ۝ يُلْقُونَ ٱلسَّمْعَ وَأَكْثَرُهُمْ كَـٰذِبُونَ﴾ [الشعراء:٢٢١ - ٢٢٣]. أما علم الغيب فهو من خصائص الله سبحانه لا يعلمه إلا هو جل وعلا. قال تعالى: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ [النمل: ٦٥]، وقال تعالى: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ﴾ [الأنعام: ٥٩]. قال الشيخ سليمان بن عبد الله - رَحِمَهُ اللَّهُ -: والمقصود من هذا معرفة أن من يدعي علم شيء من المغيبات فهو إما داخل في اسم الكاهن، وإما مشارك له في المعنى، فيلحق به، وذلك إن أصابه المخبر ببعض الأمور الغائبة في بعض الأحيان يكون بالكشف، ومنه ما هو من الشياطين، ويكون بالفأل والزجر والطرق والضرب بالحصى والخط في الأرض والتنجيم والكهانة والسحر، ونحو هذا من علوم الجاهلية والمنجمين وجاهلية العرب الذين كانوا قبل مبعث النبي ﷺ، فإن هذه علوم قوم ليس لهم علم بما جاءت به الرسل، وكل هذه الأمور يسمى أصحابها كهانًا وعرافًا أو ما في معناهما فمن أتاهم فصدقهم بما يقولون لحقه الوعيد.اهـ.

النهي عن التشاؤم

سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ:

س : كيف نوفق بين حديث نهي النبي ﷺ عن التشاؤم وقوله ﷺ: «**الشؤم في ثلاثة: في الفرس والمرأة والدار**»؟[1]

الجواب: التشاؤم هو توقع السوء بمرئي أو مسموع أو زمان، فيتشاءم مثلاً من النكاح في شوال، كما يفعل أهل الجاهلية، أو يسمع صوتًا يكون فيه مخالفة لما يريد فيتشاءم، أو يرى طيرًا يطير جهة اليسار فيتشاءم

والتشاؤم منهي عنه، لأنه يؤدي إلى سوء الظن بالله، وإلى عدم الإقدام على ما فيه

(١) «ضعيف سنن الترمذي» (٣٥٦٨) وهو شاذ بهذا اللفظ.

مصلحة العبد، وإلى التذبذب في أموره، وربما يؤدي إلى الوساوس التي يحصل بها المرض النفسي، فلهذا نهى عنه النبي ﷺ.

وأما: «**الشؤم في ثلاث: في الفرس والمرأة والدار**»(١)، فهذا ورد الحديث فيه على وجهين:

الوجه الأول: «إنما الشؤم في ثلاث».

ووجه آخر: «إن كان الشؤم في شيء ففي ثلاثة»(٢).

ومراد الرسول ﷺ: أن نفس هذه الأشياء قد يكون فيها شؤم.

فمثلاً قد يسكن الإنسان الدار ويضيق صدره ويقلق ويتألم من حين يدخلها، أو يشتري المركوب ويكون فيه حوادث كثيرة حين اشترى مثلاً هذه السيارة، فيتشاءم منها ويبيعها.

كذلك قد يتزوج المرأة وتكون سليطة بذيئة، تحزنه كثيرًا وتقلقه كثيرًا.

فهذا هو الشؤم الذي يذكر في هذه الأمور الثلاثة التي ذكرها النبي ﷺ، وليس هو من الشؤم المنهي عنه الذي ليس له أصل، والذي يوجب للإنسان ما ذكرناه من المفاسد.

---

(١) التخريج السابق.

(٢) «الصحيحة» (٧٩٩،١٨٩٧).

التشاؤم من السكن

سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ:

س : شخص سكن في دار، فأصابته الأمراض وكثرت المصائب، مما جعله يتشاءم هو وأهله من هذه الدار، فهل يجوز له تركها لهذا السبب؟

فأجاب: ربما تكون بعض المنازل أو بعض المركوبات أو بعض الزوجات مشئومًا يجعل الله بحكمته من مصاحبته إما ضررًا أو فوات منفعة أو نحو ذلك.

وعلى هذا فلا بأس ببيع هذا البيت والانتقال إلى بيت غيره، ولعل الله أن يجعل الخير فيما ينتقل إليه، وقد ورد عن النبي ﷺ أنه قال: «**إنما الشؤم في ثلاث: الدار والمرأة والفرس**»[1] فبعض المركوبات يكون فيها شؤم، وبعض الزوجات يكون فيهن شؤم، وبعض البيوت يكون فيها شؤم، فإذا رأى الإنسان ذلك فليعلم أنه بتقدير الله عز وجل، وأن الله سبحانه وتعالى بحكمته قدر ذلك لينتقل الإنسان إلى محل آخر. والله أعلم.

حكم الذهاب إلى الكهان والعرافين

سئل سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللَّهُ:

س : ما حكم إتيان الكهان ونحوهم... وسؤالهم وتصديقهم ؟

الجواب: قد شاع بين الناس أن هناك من يتعلق بالكهان والمنجمين والسحرة والعرافين وأشباههم لمعرفة المستقبل والحظ، وطلب الزواج والنجاح في الامتحان وغير ذلك من الأمور التي اختص الله سبحانه تعالى بعلمها ، كما قال تعالى: ﴿ **عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُۥ يَسْلُكُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ رَصَدًا** ﴾ [الجن: ٢٦ ـ ٢٧]، وقال سبحانه: ﴿ **قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ** ﴾ [النمل: ٦٥].

فالكهان والعرافون والسحرة وأمثالهم قد بين الله سبحانه وتعالى ورسوله ﷺ ضلالهم وسوء عاقبتهم في الآخرة، وأنهم لا يعلمون الغيب، وإنما يكذبون على الناس

---

(١) «الصحيحة» (٧٩٩،١٨٩٧).

ويقولون على الله غير الحق وهم يعلمون، قال تعالى: ﴿ وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَـٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَـٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَـٰنُ وَلَـٰكِنَّ ٱلشَّيَـٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَـٰرُوتَ وَمَـٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُواْ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنْ خَلَـٰقٍ ﴾ [البقرة: ١٠٢].

وقال سبحانه: ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ ۖ فَإِذَا هِىَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ فَوَقَعَ ٱلْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١١٧ ـ ١١٨].

فهذه الآيات وأمثالها تبين خسارة الساحر في الدنيا والآخرة، وأن ما يتعلمه يضر صاحبه ولا ينفعه، كما نبه سبحانه أن عملهم باطل، وصح عن رسول الله ﷺ أنه قال: « **اجتنبوا السبع الموبقات** » قالوا: يا رسول الله وما هن ؟ قال: « **الشرك بالله ، والسحر ، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات**»[1] متفق على صحته.

وهذا يدل على عظم جريمة السحر، لأن الله قرنه بالشرك وأخبر أنه من الموبقات وهي المهلكات، والسحر كفر، لأنه لا يتوصل إليه إلا بالكفر كما قال تعالى: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾.

وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «**حد الساحر ضربة بالسيف**»[2] وصح عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه أمر بقتل السحرة من الرجال والنساء، وهكذا صح عن جندب الخير الأزدي أحد أصحاب النبي ﷺ وعن حفصة أم المؤمنين رضي الله عن الجميع، وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سأل رسول الله ﷺ أناس عن الكهان، فقال: « **ليسوا بشيء**» فقال: يا رسول الله ، إنهم يحدثونا أحيانًا بشيء فيكون حقًا، فقال رسول الله ﷺ: « **تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقرها في أذن وليه، فيخلطوا معها مائة كذبة**»[3] متفق عليه.

وقال ﷺ فيما يرويه ابن عباس رضي الله عنهما : «**من اقتبس علمًا من النجوم اقتبس شعبة من**

---

(١) البخاري (٢٧٦٦) ومسلم (٨٩).
(٢) «الضعيفة» (١٤٤٦).
(٣) البخاري (٤٨٠٠) ومسلم (٢٢٢٨).

السحر، زاد ما زاد، ومن سحر فقد أشرك، ومن تعلق شيئًا وكل إليه»[١].

وهذا يدل على أن السحر شرك بالله تعالى كما تقدم، وذلك لأنه لا يتوصل إليه إلا بعبادة الجن، وعبادتهم شرك بالله ـ عز وجل ـ.

فالكاهن من يزعم أنه يعلم بعض المغيبات وأكثر ما يكون ذلك ممن ينظرون في النجوم لمعرفة الحوادث ، أو يستخدمون من يسترقون من شياطين الجن، كما ورد بالحديث الذي مر ذكره، ومثل هؤلاء من يخط في الرمل أو ينظر في الفنجان أو في الكف ونحو ذلك، وكذا من يفتح الكتاب زعمًا منهم أنهم يعرفون بذلك علم المغيبات، وهم كفار بهذا الاعتقاد، لأنهم بهذا الزعم يدعون مشاركة الله في صفة من صفاته الخاصة به، وهي علم الغيب، ولتكذيبهم بقوله: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥]، وقوله: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ﴾ [الأنعام: ٥٩].

وقوله لنبيه ﷺ: ﴿وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ إِنِّى مَلَكٌ وَلَآ أَقُولُ لِلَّذِينَ تَزْدَرِىٓ أَعْيُنُكُمْ لَن يُؤْتِيَهُمُ ٱللَّهُ خَيْرًا﴾ [هود: ٣١].

ومن أتاهم وصدقهم بما يقولون من علم الغيب فهو كافر، لما رواه أبو داود من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: « **من أتى كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ**»[٢]، ولما رواه أصحاب السنن والحاكم وصححه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: « **من أتى عرافًا أو كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ**»[٣].

وروى مسلم في «صحيحه» عن بعض أزواج ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: « **من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين يومًا**»[٤].

وعن عمران بن حصين رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**ليس منا من تطير أو تطير له، أو تكهن أو تكهن له، أو سحر أو سحر له، ومن أتى كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ**» رواه البزار بإسناد جيد[٥]. وبما ذكرنا من الأحاديث يتبين لطالب الحق أن

---

(١) حسن: صحيح سنن أبي داود» (٣٩٠٥).
(٢) صحيح: «غاية المرام» (٢٨٥).
(٣) صحيح: «الإرواء» (٢٠٠٦).
(٤) مسلم (٢٢٣٠).
(٥) البزار في «مسنده» (٣٥٧٨) ورجاله ثقات.

علم النجوم وما يسمى بالطالع وقراءة الكف وقراءة الفنجان ومعرفة الخط وما أشبه ذلك مما يدعيه الكهنة والعرافون والسحرة ـ كلها من علوم الجاهلية، التي حرمها الله ورسوله، ومن أعمالهم التي جاء الإسلام بإبطالها والتحذير من فعلها، أو إتيان من يتعاطاها وسؤاله عن شيء منها أو تصديقه فيما يخبر به من ذلك، لأنه من علم الغيب الذي استأثر الله به.

ونصيحتي لكل من يتعلق بهذه الأمور أن يتوب إلى الله ويستغفره، وأن يعتمد على الله وحده، ويتوكل عليه في كل الأمور مع أخذه بالأسباب الشرعية والحسية المباحة، وأن يدع هذه الأمور الجاهلية ويبتعد عنها، ويحذر سؤال أهلها أو تصديقهم، طاعة لله ولرسوله ﷺ، وحفاظًا على دينه وعقيدته، وحذرًا من غضب الله عليه، وابتعادًا عن أسباب الشرك والكفر التي من مات عليها خسر الدنيا والآخرة.

نسأل الله العافية، ونعوذ به سبحانه من كل ما يخالف شرعه أو يوقع في غضبه، كما نسأله سبحانه أن يوفقنا وجميع المسلمين للفقه في دينه والثبات عليه، وأن يعيذنا جميعًا من مضلات الفتن ومن شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

علاج المرضى عند العرافين والكهنة

سئل سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

س : كان والدي مريضًا مرضًا نفسيًّا وطالت معه مدة المرض، وتخلَّل ذلك مراجعة المستشفى، لكن أشار علينا بعض الأقرباء بأن نذهب إلى امرأة قالوا: إنها تعرف علاجًا لمثل هذه الأمراض، وقالوا أيضًا: أعطوها الاسم فقط وهي تخبركم بما فيه وتصف له الدواء. هل يجوز لنا أن نذهب لهذه المرأة ـ أفيدونا جزاكم الله خيرًا ـ ؟

الجواب: هذه المرأة وأشباهها لا يجوز سؤالها ولا تصديقها، لأنها من جملة العرافين والكهنة الذي يدعون علم الغيب ويستعينون بالجن في علاجهم وأخبارهم.

وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: « **من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة** » أخرجه مسلم في «صحيحه»[1].

---

(١) مسلم (٢٢٣٠).

وصح عنه ﷺ أنه قال: « **من أتى عرافًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ**»[١]، والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

فالواجب الإنكار على هؤلاء ومن يأتيهم، وعدم سؤالهم وتصديقهم، ورفع أمرهم إلى ولاة الأمور، حتى يعاقبوا بما يستحقون، لأن تركهم وعدم رفع أمرهم إلى ولاة الأمور يضر المجتمع، ويساعد على اغترار الجهال بهم وسؤالهم وتصديقهم. وقد قال النبي ﷺ: « **من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان** » رواه مسلم في «صحيحه»[٢]، ولا شك أن رفع أمرهم إلى ولاة الأمر، كأمير البلد وهيئة الأمر بالمعروف والمحكمة من جملة الإنكار عليهم باللسان، ومن التعاون على البر والتقوى.

الفرق بين سؤال العراف وحكم تصديقه

س : سئل سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله

كيف نجمع بين الحديثين التاليين:

أ ـ « **من أتى عرافًا فسأله عن شيء فصدقه لم تقبل له صلاة أربعين ليلة** » رواه مسلم في «صحيحه»[٣].

ب ـ « **من أتى كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد** » رواه أبو داود[٤].

فالحديث الأول لا يدل على الكفر في حين الآخر يدل على الكفر ؟

الجواب: لا تعارض بين الحديثين، فحديث: « **من أتى عرافًا أو كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ** » يراد منه أن من سأل الكاهن معتقدًا صدقه وأنه يعلم الغيب فإنه يكفر، لأنه خالف القرآن في قوله: ﴿**قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ**﴾ [النمل: ٦٥].

وأما الحديث الآخر: « **من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة**» رواه

---

(١) صحيح: «غية المرام» (٢٨٥).
(٢) مسلم (٤٩).
(٣) مسلم (٢٢٣٠).
(٤) صحيح: «الإرواء» (٢٠٠٦).

مسلم[١] وليس فيه ((فصدقه)).

فبهذا يُعْلَم أن مَنْ أتى عرَّافًا فسأله لم تقبل له صلاة أربعين ليلة، فإن صدقه فقد كفر.

الزعم بمعالجة المجانين وعلاج العقم

سؤال إلى اللجنة الدائمة للإفتاء برئاسة سماحة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ:

بعض الناس يعالجون المجانين، يجعل الألفة أو الفرقة بين الزوجين، وقد قيل: إنهم يدعون للعقيم فيرزقه الله ذرية، وعندهم من الخرافات ما الله به عليم، وأعمالهم وادعاءاتهم لا تخلو من الشرك، فما الحكم فيهم وفيمن يذهب إليهم؟ وفقكم الله ونفعنا بعلمكم ـ.

الجواب: لا يجوز إتيان الكهان والعرافين والسحرة، ولا سؤالهم عن شيء من أمور الغيب، ولا تصديقهم فيما يقولون، ولا العمل بآرائهم، لأن النبي ﷺ نهى عن إتيانهم وسؤالهم وتصديقهم في الأحاديث الصحيحة ـ وبالله التوفيق ـ.

حكم الذهاب إلى المنجمين

س : سئل سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز ـ ؟ ـ:

يقول السائل: أنا شاب أؤدي الصلاة المفروضة وأحافظ عليها والحمد لله، ولكني تزوجت امرأة وخلَّفتُ منها ثلاثة أولاد، وما خلفت من ولد إلا عاش سنتين ومات، وسمعت عن أناس يدعون أنهم صوفة أي منجمون، فألح علي أهل القرية أن أذهب إليهم وأشتري منهم الذرية ـ هذا حسب ادعائهم ـ، وقد رفضت ذلك، وقلت لهم: إن الله هو الذي يحيي ويميت، ويهب لمن يشاء الذرية. فأفتوني بارك الله فيكم !

الجواب:إن الذهاب إلى المنجمين والعرافين والكهنة أمر منكر في شريعتنا الإسلامية، وقد حذر النبي ﷺ من ذلك فقال ﷺ: «**من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة**» أخرجه مسلم في «الصحيح»[٢]، وقال ﷺ: «**من أتى عرافًا أو كاهنًا**

---

(١) تقدم قريبًا.

(٢) مسلم (٢٢٣٠).

فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ»[١].

فالإتيان إلى الكهنة والعرافين والمنجمين أمر منكر لا يجوز في الشريعة، وهكذا سؤالهم وتصديقهم، وقد أصبت في امتناعك من الذهاب إلى هؤلاء المنجمين، فهم ليس عندهم علم بهذا، فإن أمر الذرية إلى الله سبحانه وتعالى، هو الذي يهب لمن يشاء ما يشاء سبحانه وتعالى، وقد تكون هناك أمراض داخلية في رحم المرأة يمكن عرضها على الأطباء المختصين والطبيبات المختصات، فربما ظهر لهم أسباب ما يصيب الأولاد بعد الولادة، فقد يكون هناك أسباب في الرحم، وأمراض داخلية تخرج معهم وتبقى معهم حتى يموتوا، وقد يكون ذلك لأمر آخر لا يعلمه إلا الله ـ سبحانه وتعالى ـ.

ولا مانع من أن تجرب امرأة أخرى أو أكثر، فتتزوج امرأة ثانية وثالثة تلتمس الذرية، ولعل الله ـ سبحانه وتعالى ـ يهبك ذرية طيبة تعيش، ولا حاجة إلى الاقتصار على واحدة، فالله سبحانه قد وسع ـ والحمد لله ـ ويسر، وأباح للرجل الزواج للحاجة، وأباح له أن يجمع اثنتين وثلاثًا وأربعًا، فأنت يا أخي يمكنك أن تتسبب وتتزوج امرأة أخرى لعل الله يهبك منها ذرية تعيش، والحمد لله، وعليك أن تقول: إن لله وإنا إليه راجعون ! قدر الله وما شاء فعل ! وقد قال الله سبحانه: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ۖ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ ۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وصح عن رسول الله ﷺ أنه قال: « **ما من عبد يصاب بمصيبة فيقول: إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم أجرني في مصيبتي واخلف لي خيرًا منها، إلا أجره الله في مصيبته وأخلف عليه خيرًا منها**»[٢]، ثم يا أخي الذرية في الحقيقة هم الذين يموتون أفراطًا هؤلاء هم الذرية، ولهذا صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**ما تعدون الرقوب فيكم ؟** » قالوا: من لا يولد له ، قال: « **لا، لكن الرقوب هو الذي لم يقدم من ولده شيئًا**»[٣]، وصح عنه ﷺ أنه قال: « **من مات له ثلاثة أفراط لم يبلغوا الحنث كانوا له حجابًا من النار** ». قالوا: يا رسول الله أو اثنين ؟

---

(١) صحيح: « غاية المرام» (٢٨٥).

(٢) مسلم (٩١٨).

(٣) مسلم (٢٦٠٨).

قال: «أو اثنين»[١].

(١) البخاري (١٠١) ومسلم (٢٦٣٣).

صحة ديانة من يذهب للكهنة والمنجمين

وسئل سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز - رَحِمَهُ اللَّهُ:

أرجو الإجابة عن صحة ديانة من يذهب إلى الكهنة والمنجمين والإيمان بأقوالهم، ذلك أنهم يأتون بما يشبه الصحيح، ومن ذلك أنهم يخبرون المرء باسم قريب من أقاربه ويصفون له منزله، وربما وصفوا له ما عنده من المال والأولاد... إلخ.

فأجاب: هذا موجود في عهد رسول الله ﷺ وقبله وبعده، ولهذا نهى النبي ﷺ عن إتيان الكهان، وعن سؤالهم، قال ﷺ: « **من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة** » رواه مسلم في «صحيحه»[1].

وقال ﷺ: « **من أتى كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ**»[2]، وسأله بعض الناس عن إتيان الكهان فقال ﷺ: « **لا تأتهم ليسوا بشيء** » وقالوا: يا رسول الله: إنهم يصدقون في بعض الأحيان ؟ قال: « **تلك الكلمة يسمعها الشيطان الجني من السماء وهو يسترق السمع، فيقرها في أذن وليه من الإنس (وهو الكاهن والساحر) فيصدق في تلك الكلمة، ولكنهم يكذبون ويزيدون عليها مائة كذبة**»[3].

وفي رواية: « **أكثر من مائة كذبة فيقول الناس: إنه صَدَق يوم كذا وكذا، فيكون ذلك وسيلة إلى تصديقه في كذبه كله** ».

فالكهان لهم أصحاب من شياطين الجن ويسمى الرئي، يعني: الصاحب من الجن الذي يخبره عن بعض المغيبات، عن بعض ما يقع في البلدان، وهذا معروف في الجاهلية، وفي الإسلام، فيقول لصاحبه من السحرة والكهنة، وقع كذا في بلد كذا وليلة كذا، لأن الجن يتناقلون الأخبار فيما بينهم، والشياطين منهم، كذلك بسرعة هائلة من سائر الدنيا، فلهذا قد يغتر بهم من يسمع صدقهم في بعض المسائل.

وقد يسترقون السمع، فيسمعون بعض ما يقع في السماء بين الملائكة مما تكلم الله عز وجل، فإذا سمعوا تلك الكلمة قروها في أذن أصحابها من الكهنة والسحرة

---

(١) مسلم (٢٢٣٠).

(٢) صحيح: «غاية المرام» (٢٨٥).

(٣) البخاري (٥٧٦٢) ومسلم (٢٢٢٨).

والمنجمين، فيقولون: سوف يقع كذا وكذا... إلى آخره. ولا يكتفي بهذا، بل يكذب معها الكذب الكثير حتى يروج بضاعته، ويأخذ أموال الناس بالباطل، بسبب هذه الحوادث، والناس بسبب هذا يصدقون الكهنة والمنجمين ويأتونهم. والمرضى يتعلقون بخيط العنكبوت، ويتشبثون بكل شيء بسبب ما قد سمعوا عنهم أنهم صدقوا في كذا وكذا.

فالواجب عدم إتيانهم، وعدم سؤالهم، وعدم تصديقهم، ولو قدر أنهم صدقوا في بعض الشيء، لأن الرسول ﷺ نهى عن إتيانهم وسؤالهم، ونهى عن تصديقهم... وهذا هو الواجب على الجميع، وأن يسلكوا في علاج المرضى ما شرع الله من القراءة والدواء المباح مما يعرفه الأطباء... وهذه هي الأسباب والوسائل الشرعية، وهي غنية إن شاء الله عما حرمه الله.

الذهاب إلى المتصوفة

س: سئل سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز - رَحِمَهُ ٱللَّهُ -:

هناك بعض الناس يصيبهم الجنون ويذهب بهم إلى شيوخ المتصوفة ويعالجونهم بالبخور والمحو والحجاب، وبعد ذلك يصيرون بحالة جيدة، فما حكم الشرع في ذلك ؟

الجواب: من أصابه الجنون فلا يذهب به إلى المخرفين، بل يذهب به إلى أهل الخير من القراء الطيبين والعارفين بعلاج هذه الأشياء، يقرءون عليه وينفثون عليه، ويستعمل ما يسبب خروج الجن منه، والله جعل لكل شيء سببًا، ولكل داء دواء.

والغالب أن المؤمن التقي والعالم المعروف بالاستقامة وحسن العقيدة إذا قرأ عليه ونفث عليه وتعهده بالقراءة، والوعيد للجني، وتحذيره فإنه يخرج بإذن الله.

وعلى كل حال فليس للمسلم أن يذهب إلى الصوفيين المخرفين المعروفين ببدعهم وضلالهم وخرافاتهم، ليس له أن يذهب إليهم، ولا أن يتعالج عندهم، لئلا يضروه، ولئلا يجروه إلى ما هم فيه من الشرك والبدع والخرافات، فإن الصوفية في الغالب طريقتهم هي البدع والخرافات، وكثير منهم يعبد شيخه من دون الله، ويستغيث به، وينذر له، ويطلب منه المدد حيًّا أو ميتًا، فأحوالهم خطيرة، والناجي منهم قليل، ولا حول ولا قوة إلا بالله، ونسأل الله لنا ولهم الهداية والبصيرة. والطريقة السليمة النافعة هي طريقة الكتاب والسنة، وهي طريقة أصحاب النبي ﷺ وأتباعهم بإحسان، وهي

الصراط المستقيم وهو دين الله، والتمسك بشرع الله والحذر مما نهى الله عنه، والحذر من البدع.

طائفة الصوفية المتسولة

س: سئل سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز - رَحِمَهُ اللَّهُ -:

يوجد عندنا في سوريا أناس يقولون: إننا أبناء الشيخ عيسى، أو أبناء غيره من الشيوخ المعروفين عندنا، ويأتون ليسألوا الناس وقد لبسوا لباسًا أخضر على رءوسهم من حرير، وفي أيديهم أسياخ من حديد، إذا أعطيتهم رضوا، وإذا لم تعطهم غضبوا وضربوا أنفسهم بهذا الحديد في بطونهم وفي رءوسهم !

الجواب: هؤلاء من الطوائف التي تسمى الصوفية، وهؤلاء يلعبون على الناس ويخدعونهم، بزعمهم أنهم أولاد فلان أو فلان، ويزعمون أنهم يستحقون على الناس المساعدة، وهؤلاء ينبغي منعهم من هذا العمل وتأديبهم عليه من جهة الدولة، لما في ذلك من كف شرهم عن الناس على السؤال بهذه الطريقة المنكرة.

ولا يعطى مثل هؤلاء، لأن إعطاءهم يشجعهم، وإذا ضربوا أنفسهم فلا حرج، وهو من التشويش والتلبيس الذين يخدعون به الناس، وهذا ما يسمى بالتغميز، وهو من أنواع السحر، يفعلون هذا الشيء في رأي الناظر، وهم لا يفعلونه في الحقيقة، ولو فعلوه حقيقة لضرهم، لأن السلاح والحديد وأشباه ذلك يضر الإنسان إذا ضرب به نفسه، ولكنهم يسحرون العيون بما يفعلون كما ذكر الله عن سحرة فرعون، حيث قال سبحانه وتعالى في سورة الأعراف: ﴿قَالَ أَلْقُواْ فَلَمَّآ أَلْقَوْاْ سَحَرُوٓاْ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَآءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ﴾ [الأعراف: ١١٦]، وقال تعالى في سورة طه: ﴿قَالُواْ يَـٰمُوسَىٰٓ إِمَّآ أَن تُلْقِىَ وَإِمَّآ أَن نَّكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَىٰ ۝ قَالَ بَلْ أَلْقُواْ فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ﴾ [طه: ٦٥ - ٦٦].

فلا ينبغي لأهل الإسلام أن يساعدوا مثل هؤلاء، لأن مساعدتهم معناها مساعدة على المنكر والشعوذة.

فالواجب منع هؤلاء والقضاء على منكرهم هذا، وتأديبهم، أو السجن من جهة الدولة، حتى يرتدعوا عن هذا العمل.

١ - التّنجيم مصدر نَجَّمَ يقال: نَجَّمت المال عليه إذا وزّعته ، كأنّك فرضت أن يدفع عند طلوع كلّ نجم نصيبًا ، ثمّ صار متعارفًا في تقدير دفعه ، بأيّ شيء قدّرت ذلك.

وكانت العرب تؤقّت بطلوع النّجوم ، لأنّهم ما كانوا يعرفون الحساب.

وإنّما يحفظون أوقات السّنة بالأنواء ، وكانوا يسمّون الوقت الّذي يحلّ فيه الأداء نجمًا لوقوعه في الأصل في الوقت الّذي يطلع فيه النّجم ، واشتقّوا منه فقالوا: نَجَّمتُ الدَّين بالتّثقيل إذا جعلته نجومًا.

ويطلق التّنجيم أيضًا على النّظر في النّجوم.

واصطلاحًا: هو علم يعرف به الاستدلال بالتّشكّلات الفلكيّة على الحوادث السّفليّة.

ولا يخرج استعمال الفقهاء له عن هذه المعاني.

الألفاظ ذات الصّلة

«أ - السّحر»

٢ - السّحر وهو في اللّغة: الأخذة ، وكلّ ما لطف ودقّ فهو سحر.

وفي الاصطلاح: هو علم يستفاد به حصول ملكة نفسانيّة يقتدر بها على أفعال غريبة.

«ب - الكهانة»

٣ - الكهانة: وهي تعاطي الخبر عن الكائنات في المستقبل وادّعاء معرفة الأسرار.

«ج - الشّعوذة»

٤ - الشّعوذة: وهي خفّة في اليد كالسّحر.

«د - الرّمل»

٥ - الرّمل: وهو معرفة أشكال من الخطوط ، والنّقط بقواعد معلومة تخرج حروفا تجمع ويستخرج جملة دالّة بادّعاء أصحابه على عواقب الأمور.

«هـ - العرافة»

٦ - العرافة: هي ادّعاء معرفة الأمور بمقدّمات يستدلّ بها على مواقعها في كلام من يسأله أو حاله ، أو فعله ، وكلّها حرام ، تعلّمها ، وفعلها وأخذ الأجرة بها ، بالنّصّ في حلوان الكاهن.

وخبر « **من أتى عرّافًا أو كاهنًا فصدّقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمّد ﷺ** ».

والباقي بمعناه لأنّ العرب تسمّي كلّ من يتعاطى علمًا دقيقًا كاهنًا.

الحكم التّكليفيّ

«أوّلا: التّنجيم بمعنى النّظر في سير النّجوم»

٧ - قسّم الفقهاء علم النّجوم إلى قسمين:

الأوّل: حسابيّ: وهو تحديد أوائل الشّهور بحساب سير النّجوم.

ويسمّى من يمارس ذلك المنجّم بالحساب.

ولا خلاف بين الفقهاء في جواز ممارسة التّنجيم بهذا المعنى ، وتعلّم ما يعرف بمواقيت الصّلاة والقبلة ، بل ذهب جمهورهم إلى أنّ ذلك فرض كفاية.

وجاء في حاشية ابن عابدين: والحسابيّ حقّ ، وقد نطق به الكتاب في قول الحقّ تبارك وتعالى: ﴿ **ٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ** ﴾.[الرحمن : ٥]

وأجاز الفقهاء الاعتماد عليه في دخول أوقات الصّلاة وتحديد جهة القبلة.

وقالوا: إنّ حساب الأهلّة ، والخسوف والكسوف قطعيّ ، فاللّه سبحانه وتعالى أجرى حركات الأفلاك وانتقالات الكواكب على نظامٍ واحدٍ دائم ، وكذلك الفصول الأربعة.

والعوائد إذا استمرّت أفادت القطع ، فينبغي الاعتماد عليه في أوقات الصّلاة ونحوها ، وفي جهة القبلة.

وفرّقوا بين هذا ، وبين ما ذهب إليه الأكثرون من عدم اعتبار حساب المنجّمين في ثبوت هلال رمضان بأنّ الشّارع نصب زوال الشّمس سببًا لوجوب الظّهر في قوله عزّ وجلّ: ﴿ **أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ** ﴾ وكذلك بقيّة الأوقات ، فمن علم

شيئًا من ذلك لزمه حكمه.

أمّا ثبوت هلال رمضان فقد علّق الشّارع وجوبه برؤية الهلال ، فلم يجز الاعتماد على القواعد الفلكيّة ، وإن كانت صحيحة في نفسها.

وذهب بعض الفقهاء إلى جواز إثبات دخول رمضان وخروجه بالحساب.

الثّاني: استدلاليّ:

وقد عرّف ابن عابدين هذا القسم بأنّه علم يعرف به الاستدلال بالتّشكّلات الفلكيّة على الحوادث السّفليّة.

وهذا القسم هو المنهيّ عنه إذا ادّعى أصحابه أنّهم يعلمون الغيب بأنفسهم منه ، أو أنّ لها تأثيرًا على الحوادث بذاتها ، لخبر: « **من اقتبس علمًا من النّجوم اقتبس شعبة من السّحر زاد ما زاد** »وخبر: « **من صدّق كاهناً أو عرّافاً ، أو منجّماً فقد كفر بما أنزل على محمّد ﷺ** ».

أمّا إذا أسند الحوادث لعادة أجراها اللّه تعالى عند الوقت الفلانيّ فلا يأثم بذلك لخبر: « **إذا أنشأت بحريّة ثمّ تشاءمت فتلك غديقة** » أي: كثيرة المطر.

وهي كاستدلال الطّبيب بالنّبض على الصّحّة والمرض.

وقال ابن عابدين: إنّما زجر عن ذلك لأسباب ثلاثة:

أ - أنّه مضرّ بأكثر الخلق فإنّه إذا ألقي إليهم أنّ هذه الآثار تحدث عقيب سير الكواكب وقع في نفوسهم أنّها المؤثّرة.

ب - أنّ أحكام النّجوم تخمين محض.

قال ابن عابدين: وقد كانت معجزة لإدريس عليه السلام فيما يحكى وقد اندرس.

ج - أنّه لا فائدة فيه ، فإنّ ما قدّر كائن ، والاحتراز عنه غير ممكن.

«ثانيا: التّنجيم بمعنى: توزيع الدّية»

«تنجيم دية الخطأ وشبه العمد»

٨ - اتّفق الفقهاء على أنّ دية الخطأ منجّمة على ثلاث سنين تخفيفا على العاقلة وكذلك دية شبه العمد عند من يرى ذلك.

«تنجيم بدل الكتابة»

٩ - تصحّ الكتابة على مؤجّل باتّفاق الفقهاء ، واختلفوا في الجواز على بدل حالّ فذهب الشّافعيّة ، والحنابلة إلى أنّها لا تكون إلّا مؤجّلة منجّمة بنجمين فأكثر ، فقالوا: إنّ العبد عاجز عن تسليم البدل عند العقد لأنّه معسر لا مال له ، والعجز عن التّسليم يمنع انعقاده بدليل أنّه لو طرأ على العقد يرفعه ، فإذا قارنه يمنعه في الانعقاد بطريق الأولى.

ومأخذ الاسم يدلّ على ما قلنا ، فإنّ الكتابة يحتاج إليها في المؤجّل ، وأيضا الكتابة عقد إرفاق ، ومن تتمّة الإرفاق التّنجيم.

وقال الحنفيّة: يجوز أن تكون حالّة ، وهو الرّاجح عند المالكيّة وقالوا: إنّ الآية قد أطلقت: وهي قوله تعالى: ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ ، ولأنّ بدل الكتابة دين يجوز الاستبدال به قبل القبض فلا يشترط فيه التّأجيل كسائر الدّيون.

العِرافة

التّعريف

١ - العِرافة بالكسر تأتي بمعنيين:

الأوّل: بمعنى عمل العرّاف ، وهو مثقّل بمعنى المنجّم والكاهن ، وقيل: العرّاف: يخبر عن الماضي ، والكاهن: يخبر عن الماضي والمستقبل.

المعنى الثّاني: العرافة: مصدر عرفت على القوم أعرف فأنا عارف ، أي: مدبّر أمرهم وقائم بسياستهم ، وعرُفت عليهم بالضّمّ لغةً ، فأنا عريف.

وفي الاصطلاح بالمعنى الأوّل نقل ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ عن البغويّ رَحِمَهُ اللَّهُ : أنّ العرّاف: هو الّذي يدّعي معرفة الأمور بمقدّمات أسباب يستدلّ بها على مواقعها ، كالمسروق من الّذي سرقه ، ومعرفة مكان الضّالّة ونحو ذلك.

الألفاظ ذات الصّلة

«أ - التّنجيم»

٢ - من معاني التّنجيم في اللّغة: النّظر إلى النّجوم ، وفي الاصطلاح: هو علم يعرف به الاستدلال بالتّشكّلات الفلكيّة على الحوادث الأرضية.

«ب - الكهانة»

٣ - الكهانة: هي تعاطي الخبر عن الكائنات في المستقبل ، وادّعاء معرفة الأسرار. والفرق بين الكاهن والعرّاف: أنّ الكاهن من يخبر بواسطة النّجم عن المغيبات في المستقبل ، بخلاف العرّاف فإنّه الّذي يخبر عن المغيبات الواقعة أي: في الماضي.

وقيل: الكاهن أعمّ من العرّاف ، لأنّ العرّاف يخبر عن الماضي ، والكاهن يخبر عن الماضي والمستقبل.

«ج - السّحر»

٤ - السّحر في اللّغة: كلّ ما لطف مأخذه ودقّ ، ويأتي بمعنى الخدعة ، يقال: سحره أي: خدعه ، قال تعالى: ﴿قَالُوٓاْ إِنَّمَآ أَنتَ مِنَ ٱلۡمُسَحَّرِينَ﴾ أي: المخدوعين.

أمّا في الاصطلاح: فله تعريفات مختلفة ، منها ما أورده القليوبيّ بقوله: السّحر شرعاً: مزاولة النّفوس الخبيثة لأقوال أو أفعال ينشأ عنها أمور خارقة للعادة.

وعرّفه ابن عابدين بأنّه: علم يستفاد منه حصول ملكة نفسانيّة يقتدر بها على أفعال غريبة لأسباب خفيّة.

الحكم التّكليفيّ:

٥ - العرافة حرام بنصّ الحديث النّبويّ ، فعن أبي هريرة ﵁ قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«من أتى كاهناً أو عرّافاً فصدّقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمّد ﷺ»**

قال ابن حجر ﵀ : الأصل فيه استراق الجنّ السّمع من كلام الملائكة ، فيلقيه في أذن الكاهن ، والكاهن اسم يطلق على العرّاف.

وقال النّوويّ ﵀ أيضاً: العرّاف من جملة الكهّان والعرب تسمّي كلّ من يتعاطى علماً دقيقاً كاهناً.

وفي حديث مسلم عن صفيّة ﵂ عن النّبيّ ﷺ قال: **«من أتى عرّافاً فسأله عن شيء، لم تقبل له صلاة أربعين ليلةً»**.

قال النّوويّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ : عدم قبول صلاته معناه: أنّه لا ثواب له فيها ، وإن كانت مجزئةً في سقوط الفرض عنه.

٦- واختلاف الوعيدين: الكفر وعدم قبول الصّلاة ، باختلاف حالي من أتى الكاهن أو العرّاف ، فمن أتى كاهناً أو عرّافاً وصدّقهما في قولهما يكفر، لإشراكه الغير مع اللّه في علم الغيب الّذي استأثر به اللّه، ومن أتاهما لمجرّد السّؤال ولم يصدّقهما لم يكفر ، بل يحرم من ثواب صلاته أربعين يوماً زجراً.

وهذا ما يدلّ عليه حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ: «**من أتى كاهناً فصدّقه بما يقول فقد برئ ممّا أنزل على محمّد ، ومن أتاه غير مصدّق له لم تقبل صلاته أربعين ليلةً**».

فتاوى
كبار العلماء
في
الرقى والتمائم والتعاليق والتعاويذ

باب في الرقى والتمائم

في «الصحيح» عن أبي بشير الأنصاري رضي الله عنه أنه كان مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، فأرسل رسولاً أن لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر أو قلادة إلا قطعت. وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الرقى والتمائم والتولة شرك**» رواه أحمد وأبو داود.

وعن عبد الله بن عُكيم مرفوعاً: «**من تعلق شيئاً وكل إليه**». رواه أحمد والترمذي.

«**التمائم**»: شيء يعلق على الأولاد من العين، لكن إذا كان المعلق من القرآن، فرخص فيه بعض السلف، وبعضهم لم يرخص فيه، ويجعله من المنهي عنه، منهم ابن مسعود رضي الله عنه.

و«**الرقى**»: هي التي تسمى العزائم، وخص منه الدليل ما خلا من الشرك، فقد رخص فيه رسول الله ﷺ من العين والحمة.

و«**التولة**»: شيء يصنعونه يزعمون أنه يحبب المرأة إلى زوجها، والرجل إلى امرأته.

وروى أحمد عن رويفع قال: قال لي رسول الله ﷺ: «**يا رويفع! لعل الحياة تطول بك، فأخبر الناس أن من عقد لحيته، أو تقلد وتراً، أو استنجى برجيع دابة أو عظم، فإن محمداً بريء منه**».

وعن سعيد بن جبير رحمه الله، قال: «**من قطع تميمة من إنسان كان كعدل رقبة**» رواه وكيع. وله عن إبراهيم قال: كانوا يكرهون التمائم كلها، من القرآن وغير القرآن.

فيه مسائل:

الأولى: تفسير الرقى والتمائم.

الثانية: تفسير التولة.

الثالثة: أن هذه الثلاثة كلها من الشرك من غير استثناء.

الرابعة: أن الرقية بالكلام الحق من العين والحمة ليس من ذلك.

الخامسة: أن التميمة إذا كانت من القرآن فقد اختلف العلماء هل هي من ذلك أم لا؟.

السادسة: أن تعليق الأوتار على الدواب عن العين، من ذلك.

السابعة: الوعيد الشديد على من تعلق وتراً.

الثامنة: فضل ثواب من قطع تميمة من إنسان.

التاسعة: أن كلام إبراهيم لا يخالف ما تقدم من الاختلاف، لأن مراده أصحاب عبد الله بن مسعود ﵁.

الرقى على ثلاثة أقسام: قسم يجوز، وقسم لا يجوز، وقسم في جوازه خلاف؛ لم يجزم المصنف بكونهما من الشرك، لأن في ذلك تفصيلاً بخلاف لبس الحلقة والخيط ونحوهما مما ذكر، فإن ذلك شرك مطلقًا.

قال في «الصحيح»: عن أبي بشير الأنصاري ﵁ أنه كان مع النبي ﷺ في بعض أسفاره، فأرسل رسولاً: «أن لا يبقين في رقبة بعير - قلادة من وتر أو - قلادة إلا قطعت»[1].

و«قلادة» مرفوع على أنه فاعل و«الوتر» بفتحتين واحد أوتار القوس.

قوله: «أو قلادة إلا قطعت» هو برفع «قلادة» أيضًا، عطف على الأول، ومعناه أن الراوي شك، هل قال شيخه قلادة من وتر؟ فقيد القلادة بأنها من وتر، أو قال: قلادة وأطلق ولم يقيد. ويؤيده ما روي عن مالك أنه سئل عن القلادة فقال: ما سمعت بكراهتها إلا في الوتر. وفي رواية أبي داود: «ولا قلادة»، بغير شك، والأولى أصح، لاتفاق الشيخين عليها، وللرخصة في القلائد، إلا الأوتار ولما روى أبو داود والنسائي من حديث أبي وهب الجشمي ﵁ مرفوعًا: «ارتبطوا الخيل وقلدوها،ولا تقلدوها الأوتار» ولأحمد عن جابر مرفوعًا مثله وإسناده جيد.

قال البغوي ﵀ في «شرح السنة»[2]: تأول مالك أمره عليه السلام بقطع القلائد على أنه من أجل العين، وذلك أنهم كانوا يشدون بتلك الأوتار والتمائم والقلائد، ويعلقون عليها العوذ، يظنون أنها تعصم من الآفات، فنهاهم النبي ﷺ عنها، وأعلمهم أنها لا ترد من أمر الله شيئًا. وقال أبو عبيد القاسم بن سلام: كانوا يقلدون الإبل الأوتار لئلا تصيبها العين، فأمرهم النبي ﷺ بإزالتها إعلامًا لهم بأن الأوتار لا ترد شيئًا، وكذلك قال ابن الجوزي ﵀ وغيره.

قال الحافظ ﵀: ويؤيده حديث عقبة بن عامر ﵁ رفعه: «من تعلق تميمة فلا

---

(١) البخاري: الجهاد والسير (٣٠٠٥)، ومسلم: اللباس والزينة (٢١١٥)، وأبو داود: الجهاد (٢٥٥٢)، وأحمد (٥/ ٢١٦)، ومالك: الجامع (١٧٤٥).

(٢) ذكر ذلك في كتاب الجهاد باب قطع القلائد والأوتار(١١/ ٢٧). وشرح السنة من أعظم الكتب في بابه.

أتم الله له»[1]. رواه أبو داود، وهي ما علق من القلائد خشية العين ونحو ذلك. انتهى.

فعلى هذا، يكون تقليد الإبل وغيرها الأوتار وما في معناها لهذا المعنى حرامًا، بل شركًا، لأنه من تعليق التمائم المحرمة، ومن تعلق تميمة فقد أشرك ولم يصب من قال: إنه مكروه كراهة تنْزيه.

قال: وعن ابن مسعود ﷺ سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الرقى والتمائم والتولة شرك**» رواه أحمد وأبو داود.

ولفظ أبي داود: عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود ﷺ أن عبد الله بن مسعود ﷺ رأى في عنقي خيطًا، فقال: ما هذا؟ قلت: خيط رقي لي فيه. قالت: فأخذه فقطعه ثم قال: إن آل عبد الله لأغنياء عن الشرك، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الرقى والتمائم والتولة شرك**». فقلت: لم تقول هكذا؟ لقد كانت عيني تقذف، وكنت أختلف إلى فلان اليهودي يرقيها، فإذا رقاها: سكنت: فقال عبد الله: إنما ذلك عمل الشيطان ينخسها بيده، فإذا رقيتها كف عنها، إنما كان يكفيك أن تقولي كما كان رسول الله ﷺ يقول: «**أذهب البأس رب الناس، واشف أنت الشافي، لا شفاء إلاّ شفاؤك، شفاء لا يغادر سقمًا**».

ورواه ابن ماجه وابن حبان، والحاكم وقال: صحيح وأقره الذهبي [2].

قوله: «إن الرقى». قال المصنف: الرقى هي التي تسمى العزائم، وخص منه الدليل ما خلا من الشرك، فقد رخص فيه رسول الله ﷺ من العين والحمة.

يشير إلى أن الرقى الموصوفة بكونها شركًا هي الرقى التي فيها شرك، من دعاء غير الله، والاستغاثة والاستعاذة به، كالرقى بأسماء الملائكة والأنبياء والجن ونحو ذلك، أما الرقى بالقرآن وأسماء الله وصفاته ودعائه والاستعاذة به وحده لا شريك له، فليست شركًا، بل ولا ممنوعة، بل مستحبة أو جائزة.

قوله: «فقد رخص فيه رسول الله ﷺ من العين والحمة». تقدم ذلك في باب من حقق التوحيد، وكذلك رخص فيه من غيرها، كما في صحيح مسلم: «عن عوف بن مالك ﷺ قال: كنا نرقي في الجاهلية فقلنا: يا رسول الله ﷺ كيف ترى في ذلك؟

---

(١) أحمد (٤/ ١٥٤).

(٢) أبو داود: الطب (٣٨٨٣)، وابن ماجه: الطب (٣٥٣٠)، وأحمد (١/ ٣٨١).

فقال: «اعرضوا علي رقاكم، لا بأس بالرقى، ما لم يكن فيه شرك»[١] وفيه عن أنس ﷺ قال: رخص رسول الله ﷺ في الرقية من العين والحمة والنملة[٢] وعن عمران بن حصين ﷺ مرفوعًا «لا رقية إلا من عين أو حمة أو دم» [٣] . رواه أبو داود وفي الباب أحاديث كثيرة.

قال الخطابي رحمه الله: وكان عليه السلام قد رقى ورقي، وأمر بها وأجازها، فإذا كانت بالقرآن أو بأسماء اللّه تعالى، فهي مباحة أو مأمور بها، وإنما جاءت الكراهية والمنع فيما كان منها بغير لسان العرب، فإنه ربما كان كفرًا، أو قولاً يدخله الشرك، قال: ويحتمل أن يكون الذي يكره من ذلك ماكان على مذاهب الجاهلية التي يتعاطونها، وأنها تدفع عنهم الآفات، ويعتقدون ذلك من قبل الجن ومعونتهم.

قلت: ويدل على ذلك: قول علي بن أبي طالب كرم الله وجهه: إن كثيرًا من هذه الرقى والتمائم شرك، فاجتنبوه. رواه وكيع، فهذا يبين معنى حديث ابن مسعود ونحوه.

وقال عبد الواحد بن التين رحمه الله: الرقى بالمعوذات وغيرها من أسماء اللّه تعالى هو الطب الروحاني، فإذا كان على لسان الأبرار من الخلق، حصل الشفاء بإذن اللّه تعالى، فلما عفي عن هذا النوع، فزع الناس إلى الطب الجسماني وتلك الرقى المنهي عنها التي يستعملها المعزم وغيره ممن يدعي تسخير الجن له، فيأتي بأمور مشتبهة مركبة من حق وباطل يجمع إلى ذكر الله تعالى وأسمائه ما يشوبه من ذكر الشياطين والاستعانة بهم والتعوذ بمردتهم.

ويقال: إن الحية لعداوتها الإنسان بالطبع تصادق الشياطين لكونهم أعداء بني آدم، فإذا عزم على الحية بأسماء الشياطين أجابت وخرجت من مكانها. وكذا اللديغ إذا رقي بتلك الأسماء سالت سمها من بدن الإنسان، ولذلك كره الرقى ما لم تكن بآيات اللّه وأسمائه خاصة، وباللسان العربي الذي يعرف معناه، ليكون بريئًا من شوب الشرك، وعلى كراهية الرقى بغير كتاب اللّه علماء الأمة.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: كل اسم مجهول فليس لأحد أن يرقى به، فضلاً عن أن يدعو به ولو عرف معناه، لأنه يكره الدعاء بغير العربية، وإنما يرخص لمن لا يعرف

---

(١) مسلم: السلام (٢٢٠٠)، وأبو داود: الطب (٣٨٨٦).

(٢) مسلم: السلام (٢١٩٦)، وابن ماجه: الطب (٣٥١٦)، وأحمد (٣/ ١١٨ / ١١٩/ ١٢٧).

(٣) مسلم: الإيمان (٢٢٠)، وأحمد (١/ ٢٧١).

العربية، فأما جعل الألفاظ العجمية شعارًا، فليس من الإسلام.

قلت: وسئل ابن عبد السلام رحمه الله عن الحروف المقطعة، فمنع منها ما لا يعرف، لئلا يكون فيه كفر.

وقال السيوطي رحمه الله: قد أجمع العلماء على جواز الرقى عند اجتماع ثلاثة شروط: أن يكون بكلام الله تعالى أو بأسمائه وصفاته، وباللسان العربي وبما يعرف معناه، وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بتقدير الله تعالى، فتلخص أن الرقية ثلاثة أقسام.

قوله: «والتمائم». تقدم كلام المنذري وابن الأثير رحمهما الله في معناه في الباب قبله وظاهره تخصيص التمائم بما ذكراه.

وقال المصنف: التمائم شيء يعلق على الأولاد من العين. وقال الخلخالي: التمائم جمع تميمة وهي ما يعلق بأعناق الصبيان من خرزات وعظام لدفع العين، وهذا منهي عنه، لأنه لا دافع إلا الله، ولا يطلب دفع المؤذيات إلا بالله وأسمائه وصفاته، وظاهره أن ما علق لدفع العين وغيرها فهو تميمة من أي شيء كان، وهذا هو الصحيح.

وقد يقال: إن كلام المنذري وابن الأثير وغيرهما لا يخالفه.

قال المصنف: لكن إذا كان المعلق من القرآن فرخص فيه بعض السلف، وبعضهم لم يرخص فيه ويجعله من المنهي عنه، منهم ابن مسعود.

اعلم أن العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم اختلفوا في جواز تعليق التمائم التي من القرآن وأسماء الله وصفاته، فقالت طائفة: يجوز ذلك، وهو قول عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه وغيره، وهو ظاهر ما روي عن عائشة رضي الله عنها، وبه قال أبو جعفر الباقر وأحمد في رواية، وحملوا الحديث على التمائم الشركية، أما التي فيها القرآن وأسماء الله وصفاته، فكالرقية بذلك. قلت: وهو ظاهر اختيار ابن القيم رحمه الله.

وقالت طائفة: لا يجوز ذلك، وبه قال ابن مسعود، وابن عباس وهو ظاهر قول حذيفة، وعقبة بن عامر، وابن عكيم رضي الله عنهم، وبه قال جماعة من التابعين، منهم أصحاب ابن مسعود رضي الله عنه، وأحمد في رواية اختارها كثير من أصحابه، وجزم بها المتأخرون، واحتجوا بهذا الحديث وما في معناه فإن ظاهره العموم لم يفرق بين التي في القرآن وغيرها بخلاف الرقى فقد فرق فيها، ويؤيد ذلك أن الصحابة الذين رووا الحديث فهموا العموم كما تقدم عن ابن مسعود رضي الله عنه. وروى أبو داود: عن عيسى

بن حمزة، قال: دخلت على عبد اللّه بن عكيم ﵁ وبه حمرة. فقلت: ألا تعلق تميمة؟ فقال: نعوذ باللّه من ذلك قال رسول اللّه ﷺ: «**من تعلق شيئًا وكل إليه**»[1]. وروى وكيع: عن ابن عباس ﵁ قال: اتفل بالمعوذتين ولا تعلق.

وأما القياس على الرقية بذلك، فقد يقال بالفرق، فكيف يقاس التعليق الذي لا بد فيه من ورق أو جلود ونحوهما على ما لا يوجد ذلك فيه، فهذا إلى الرقى المركبة من حق وباطل أقرب.

هذا اختلاف العلماء في تعليق القرآن وأسماء اللّه وصفاته، فما ظنك بما حدث بعدهم من الرقى بأسماء الشياطين وغيرهم وتعليقها؟! بل والتعلق عليهم، والاستعاذة بهم، والذبح لهم، وسؤالهم كشف الضر، وجلب الخير مما هو شرك محض، وهو غالب على كثير من الناس إلا من سلم الله، فتأمل ما ذكره النبي ﷺ وما كان عليه أصحابه والتابعون، وما ذكره العلماء بعدهم في هذا الباب وغيره من أبواب الكتاب، ثم انظر إلى ما حدث في الخلوف المتأخرة، يتبين لك دين الرسول ﷺ وغربته الآن في كل شيء، فاللّه المستعان.

قوله: «**والتولة شرك**»: قال المصنف: هو شيء يصنعونه يزعمون أنه يحبب المرأة إلى زوجها، والزوج إلى امرأته، وكذا قال غيره أيضًا. وبهذا فسره ابن مسعود راوي الحديث كما في «صحيح ابن حبان» والحاكم. قالوا: يا أبا عبد الرحمن هذه الرقى والتمائم قد عرفناهما، فما التولة؟ قال شيء يضعه النساء يتحببن إلى أزواجهن. قال الحافظ: التولة بكسر المثناة وفتح الواو واللام مخففًا شيء كانت المرأة تجلب به محبة زوجها، وهو ضرب من السحر، وإنما كان ذلك من الشرك، لأنهم أرادوا دفع المضار وجلب المنافع من عند غير اللّه.

قوله: «**من تعلق شيئًا وكل إليه**»: التعلق يكون بالقلب ويكون بالفعل، ويكون بهما جميعًا، أي: من تعلق شيئا بقلبه، أو تعلقه بقلبه وفعله، وكل إليه، أي: وكله اللّه إلى ذلك الشيء الذي تعلقه، فمن تعلقت نفسه باللّه، وأنزل حوائجه باللّه، والتجأ إليه، وفوض أمره كله إليه، كفاه كل مؤنة، وقرب إليه كل بعيد، ويسر له كل عسير، ومن تعلق بغيره أو سكن إلى علمه وعقله ودوائه وتمائمه، واعتمد على حوله وقوته، وكله اللّه إلى ذلك وخذله، وهذا معروف بالنصوص والتجارب، قال اللّه تعالى: ﴿وَمَن

---

(١) الترمذي: الطب (٢٠٧٢)، وأحمد (٤/ ٣١٠).

يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾.

وقال الإمام أحمد: حدثنا هاشم بن القاسم، ثنا أبو سعيد المؤدب، ثنا من سمع: عطاء الخراساني، قال: لقيت وهب بن منبه وهو يطوف بالبيت، فقلت له: حدثني حديثًا أحفظه عنك في مقامي هذا وأوجز. قال: «نعم، أوحى الله تبارك وتعالى إلى داود: يا داود أما وعزتي وعظمتي لا يعتصم بي عبد من عبيدي دون خلقي أعرف ذلك من نيته فتكيده السموات السبع ومن فيهن والأرضون السبع ومن فيهن إلا جعلت له من بينهن مخرجًا، أما وعزتي وعظمتي لا يعتصم عبد من عبيدي بمخلوق دوني أعرف ذلك من نيته، إلا قطعت أسباب السماء من يده، وأسخت الأرض من تحت قدميه، ثم لا أبالي بأي واد هلك».

قال: وروى الإمام أحمد: عن رويفع رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ «**يا رويفع، لعل الحياة تطول بك، فأخبر الناس أن من عقد لحيته أو تقلد وترًا أو استنجى برجيع دابة أو عظم، فإن محمدًا بريء منه**»[1].

قال الخطابي رحمه الله: وأما نهيه عن عقد اللحية، فإن ذلك يفسر على وجهين: أحدهما: ما كانوا يفعلونه من ذلك في الحروب، كانوا في الجاهلية يعقدون لحاهم، وذلك من زي بعض الأعاجم يفتلونها ويعقدونها.

قوله: أو تقلد وترًا. أي: جعله قلادة في عنقه أو عنق دابته ونحو ذلك.

وفي رواية محمد بن الربيع رحمه الله: أو تقلد وترًا، يريد تميمة،

فهذا يدل على أنهم كانوا يتقلدون الأوتار من أجل العين، إذ فسره بالتميمة وهي تجعل لذلك.

قوله: أو استنجى برجيع دابة أو عظم، فإن محمدًا بريء منه. قال النووي رحمه الله: أي: بريء من فعله. وقال بهذه الصيغة ليكون أبلغ في الزجر.

قلت: فيه النهي عن الاستنجاء برجيع الدواب والعظام.

وقد ورد في ذلك أحاديث، منها: ما في «صحيح مسلم» عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا: «**لا تستنجوا بالروث ولا بالعظام، فإنه زاد إخوانكم من الجن**»[2].

قال: وعن سعيد بن جبير رضي الله عنه، قال: «من قطع تميمة من إنسان كان كعدل رقبة». رواه وكيع.

---

(١) النسائي: الزينة (٥٠٦٧)، وأبو داود: الطهارة (٣٦)، وأحمد (٤/ ١٠٩).

(٢) مسلم: الصلاة (٤٥٠)، والترمذي: الطهارة (١٨)، وأحمد (١/ ٤٣٦).

هذا عند أهل العلم له حكم الرفع، لأن مثل ذلك لا يقال بالرأي فيكون على هذا مرسلاً، لأن سعيدًا تابعي، وفيه فضل قطع التمائم، لأنها من الشرك.

قال: وله عن إبراهيم، كانوا يكرهون التمائم كلها، من القرآن وغير القرآن.

قوله:"كانوا يكرهون التمائم..." إلى آخره، مراده بذلك أصحاب عبد الله بن مسعود ﷺ كعلقمة والأسود وأبي وائل والحارث بن سويد وعبيدة السلماني، ومسروق والربيع بن خيثم وسويد بن غفلة وغيرهم من أصحاب ابن مسعود وهم من سادات التابعين.

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله:

لم يذكر المؤلف أن هذا الباب من الشرك، لأن الحكم فيه يختلف عن حكم لبس الحلقة والخيط، ولهذا جزم المؤلف في الباب الأول أنها من الشرك بدون استثناء، أما هذا الباب، فلم يذكر أنها شرك، لأن من الرقى ما ليس بشرك، ولهذا قال: «باب ما جاء في الرقى والتمائم».

قوله: «الرقى»، جمع رقية، وهي القراءة، فيقال: رقى عليه - بالألف - من القراءة، ورقي عليه - بالياء - من الصعود.

قوله: «التمائم»، جمع تميمة، وسميت تميمة، لأنهم يرون أنه يتم بها دفع العين.

قوله: قلادة من وتر، أو قلادة، شك من الراوي، والأولى أرجح، لأن القلائد كانت تتخذ من الأوتار، ويعتقدون أن ذلك يدفع العين عن البعير، وهذا اعتقاد فاسد، لأنه تعلق بما ليس بسبب، وقد سبق أن التعلق بما ليس بسبب شرعي أو حسي شرك، لأنه بتعلقه أثبت للأشياء سبباً لم يثبته الله لا بشرعه ولا بقدره، ولهذا أمر النبي ﷺ أن نقطع هذه القلائد.

أما إذا كانت هذه القلادة من غير وتر، وإنما تستعمل للقيادة كالزمام، فهذا لا بأس به لعدم الاعتقاد الفاسد، وكان الناس يعملون ذلك كثيراً من الصوف أو غيره.

قوله: «في رقبة بعير»، ذكر البعير، لأن هذا هو الذي كان منتشراً حينذاك، فهذا القيد بناء على الواقع عندهم، فيكون كالتمثيل، وليس بمخصص.

يستفاد من الحديث:

أنه لا يجوز أن تعلق في أعناق الإبل أشياء تجعل سبباً في جلب منفعة أو دفع مضرة، وهي ليس كذلك لا شرعاً ولا قدراً، لأنه شرك، ولا يلزم أن تكون القلادة في الرقبة، بل لو جعلت في اليد أو الرجل، فلها حكم الرقبة، لأن العلة هي هذه القلادة، وليس مكان وضعها، فالمكان لا يؤثر.

أنه يجب على من يستطيع تغيير المنكر باليد أن يغيره بيده.

وعن ابن مسعود ﷺ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الرقى والتمائم والتولة شرك**». رواه أحمد وأبو داود[١].

قوله:«إن الرقى»، جمع رقية، وهذه ليست على عمومها، بل هي عام أريد به خاص، وهو الرقي بغير ما ورد به الشرع، أما ما ورد به الشرع، فليست من الشرك، قال ﷺ في الفاتحة: «**وما يدريك أنها رقية**»[٢].

وهل المراد بالرقي في الحديث ما لم يرد به الشرع ولو كانت مباحة، أو المراد ما كان فيه شرك؟

الجواب: الثاني، لأن كلام النبي ﷺ لا يناقض بعضه بعضاً، فالرقى المشروعة التي ورد بها الشرع جائزة.

وكذا الرقي المباحة التي يرقى بها الإنسان المريض بدعاء من عنده ليس فيه شرك جائز أيضاً.

قوله: «التمائم»، فسرها المؤلف بقوله: "شيء يعلق على الأولاد يتقون به العين"، وهي من الشرك، لأن الشارع لم يجعلها سبباً تتقى به العين.

وإذا كان الإنسان يلبس أبناءه ملابس رثة وبالية خوفاً من العين، فهل هذا جائز؟

الظاهر أنه لا بأس به، لأنه لم يفعل شيئاً، وإنما ترك شيئاً، وهو التحسين والتجميل، وقد ذكر ابن القيم ﷺ في «زاد المعاد» أن عثمان رأى صبياً مليحاً، فقال: دسموا نونته، والنونة: هي التي تخرج في الوجه عندما يضحك الصبي كالنقوة، ومعنى دسموا، أي: سودوا.

وأما الخط: وهي أوراق من القرآن تجمع وتوضع في جلد ويخاط عليها، ويلبسها الطفل على يده أو رقبته، ففيها خلاف بين العلماء.

وظاهر الحديث: أنها ممنوعة، ولا تجوز.

ومن ذلك أن بعضهم يكتب القرآن كله بحروف صغيرة في أوراق صغيرة، ويضعها في صندوق صغير، ويعلقها على الصبي، وهذا مع أنه محدث، فهو إهانة

---

(١) مسند الإمام أحمد (١/ ٣٨١) وحسن إسناده احمد شاكر (٣٦١٥)، وأبو داود (كتاب الطب، باب في تعليق التمائم، ٥/ ٢١٢)، والحاكم في (الرقي والتمائم: ٤/ ٤١٨) - وقال: "صحيح الإسناد على شرط الشيخين"، وأقره الذهبي.

(٢) البخاري: كتاب الحج/ باب تقبيل الحجر، ومسلم: كتاب الحج/ باب أصحاب تقبيل الحجر.

للقرآن الكريم، لأن هذا الصبي سوف يسيل عليه لعابه، وربما يتلوث بالنجاسة، ويدخل به الحمام والأماكن القذرة، وهذا كله إهانة للقرآن.

ومع الأسف أن بعض الناس اتخذوا من العبادات نوعاً من التبرك فقط، مثل ما يشاهد من أن بعض الناس يمسح الركن اليماني، ويمسح به وجه الطفل وصدره، وهذا معناه أنهم جعلوا مسح الركن اليماني من باب التبرك لا التعبد، وهذا جهل، وقد قال عمر رضي الله عنه في الحجر: إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك[١].

قوله: «التولة»، شيء يعلقونه على الزوج، يزعمون أنه يحبب الزوجة إلى زوجها والزوج إلى امرأته، وهذا شرك، لأنه ليس بسبب شرعي ولا قدري للمحب.

ومثل ذلك الدبلة، والدبلة: خاتم يشترى عند الزواج يوضع في يد الزوج، وإذا ألقاه الزوج، قالت المرأة: إنه لا يحبها، فهم يعتقدون فيه النفع والضرر، ويقولون: إنه ما دام في يد الزوج، فإنه يعني أن العلاقة بينهما ثابتة، والعكس بالعكس، فإذا وجدت هذه النية، فإنه من الشرك الأصغر، وإن لم توجد هذه النية - وهي بعيدة ألا تصحبها ففيه تشبه بالنصارى، فإنها مأخوذة منهم.

وإن كانت من الذهب، فهي بالنسبة للرجل فيها محذور ثالث، وهو لبس الذهب، فهي إما من الشرك، أو مضاهاة النصارى، أو تحريم النوع إن كانت للرجال، فإن خلت من ذلك، فهي جائزة لأنها خاتم من الخواتم.

وقوله: «شرك»، هل هي شرك أصغر أو أكبر؟

نقول: بحسب ما يريد الإنسان منها إن اتخذها معتقداً أن المسبب للمحبة هو الله، فهي شرك أصغر، وإن اعتقد أنها تفعل بنفسها، فهي شرك أكبر.

وعن عبد الله بن عكيم رضي الله عنه مرفوعاً: "من تعلق شيئاً، وكل إليه" رواه احمد والترمذي[٢].

قوله: «من تعلق»، أي: اعتمد عليه وجعله همه ومبلغ علمه، وصار يعلق رجاءه به وزوال خوفه به.

قوله: "شيئاً" نكرة في سياق الشرط، فتعم جميع الأشياء، فمن تعلق بالله - سبحانه وتعالى - ، وجعل رغبته ورجاءه فيه وخوفه منه، فإن الله تعالى يقول: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾ [الطلاق:٣]، أي: كافيه، ولهذا كان من دعاء الرسل وأتباعهم عند

(١) البخاري : كتاب الحج باب استحباب تقبيل الحجر الأسود رقم: ().

(٢) سقط من (ب).

المصائب والشدائد: «حسبنا الله ونعم الوكيل»، قالها إبراهيم حين ألقي في النار، وقالها محمد وأصحابه حين قيل لهم: ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ﴾[1] [آل عمران: ١٧٣].

قوله: «وكل إليه»، أي: أسند إليه، وفوض.

*** أقسام التعلق بغير الله:**

الأول: ما ينافي التوحيد من أصله، وهو أن يتعلق بشيء لا يمكن أن يكون له تأثير، ويعتمد عليه اعتماداً معرضاً عن الله، مثل تعلق عباد القبور بمن فيها عند حلول المصائب، ولهذا إذا مستهم الضراء الشديدة يقولون: يا فلان! أنقذنا، فهذا لا شك أنه شرك أكبر مخرج من الملة.

الثاني: ما ينافي كمال التوحيد، وهو أن يعتمد على سبب شرعي صحيح مع الغفلة عن المسبب، وهو الله - عز وجل - ، وعدم صرف قلبه إليه، فهذا نوع من الشرك، ولا نقول شرك أكبر، لأن هذا السبب جعله الله سبباً.

الثالث: أن يتعلق بالسبب تعلقاً مجرداً لكونه سبباً فقط، مع اعتماده الأصلي على الله، فيعتقد أن هذا السبب من الله، وأن الله لو شاء لأبطل أثره، ولو شاء لأبقاه، وأنه لا أثر للسبب إلا بمشيئة الله - عز وجل ـ، فهذا لا ينافي التوحيد لا كمالاً ولا أصلاً، وعلى هذا لا إثم فيه.

ومع وجود الأسباب الشرعية الصحيحة ينبغي للإنسان أن لا يعلق نفسه بالسبب، بل يعلقها بالله.

فالموظف الذي يتعلق قلبه بمرتبه تعلقاً كاملاً، مع الغفلة عن المسبب، وهو، قد وقع في نوع من الشرك، أما إذا اعتقد ان المرتب سبب، والمسبب هو الله - سبحانه وتعالى - ، وجعل الاعتماد على الله، وهو يشعر أن المرتب سبب، فهذا لا ينافي التوكل.

وقد كان الرسول ﷺ يأخذ بالأسباب مع اعتماده على المسبب، وهو الله ﷻ.

وجاء في الحديث: «من تعلق»، ولم يقل: من علق، لأن المتعلق بالشيء يتعلق به بقلبه وبنفسه، بحيث ينزل خوفه ورجاءه وأمله به، وليس كذلك من علق.

قوله: «إذا كان المعلق من القرآن...» إلخ.

إذا كان المعلق من القرآن أو الأدعية المباحة والأذكار الواردة، فهذه المسألة اختلف فيها السلف رحمهم الله، فمنهم من رخص في ذلك لعموم قوله: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ

---

(١) البخاري: كتاب التفسير/ باب ﴿ الذين قال لهم الناس..... ﴾ .

ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء: ٨٢]، ولم يذكر الوسيلة التي نتوصل بها إلى الاستشفاء بهذا القرآن، فدل على أن كل وسيلة يتوصل بها إلى ذلك فهي جائزة، كما لو كان القرآن دواءاً حسياً.

ومنهم من منع ذلك وقال: لا يجوز تعليق القرآن للاستشفاء به، لأن الاستشفاء بالقرآن ورد على صفة معينة، وهي القراءة به، بمعنى أنك تقرأ على المريض به، فلا نتجاوزها، فلو جعلنا الاستشفاء بالقرآن على صفة لم ترد، فمعنى ذلك أننا فعلنا سبباً ليس مشروعاً [١]، وقد نقله المؤلف رحمه الله عن ابن مسعود رضي الله عنه.

ولولا الشعور النفسي بأن تعليق القرآن سبب للشفاء، لكان انتفاء السببية على هذه الصورة أمراً ظاهراً، فإن التعليق ليس له علاقة بالمرض، بخلاف النفث على مكان الألم، فإنه يتأثر بذلك.

ولهذا نقول: الأقرب أن يقال: إنه لا ينبغي أن تعلق الآيات للاستشفاء بها، لا سيما وأن هذا المعلق قد يفعل أشياء تنافي قدسية القرآن، كالغيبة مثلاً، ودخول بيت الخلاء، وأيضاً إذا علق وشعر أن به شفاء استغنى به عن القراءة المشروعة، فمثلاً: علق آية الكرسي على صدره، وقال: ما دام أن آية الكرسي على صدري فلن أقرأها، فيستغني بغير المشروع عن المشروع، وقد يشعر بالاستغناء عن القراءة المشروعة إذا كان القرآن على صدره، وإن كان صبياً، فربما بال ووصلت الرطوبة إلى هذا المعلق، وأيضًا لم يرد عن النبي ﷺ فيه شيء.

فالأقرب أن يقال: أنه لا يفعل، أما أن يصل إلى درجة التحريم، فأنا أتوقف فيه، لكن إذا تضمن محظوراً، فإنه محرماً بسبب ذلك المحظور.

و«الرقي»: هي التي تسمى العزائم، وخص منها الدليل ما خلا من الشرك، فقد رخص فيه رسول الله ﷺ من العين والحمة.

و«التولة»: هي شيء يصنعونه يزعمون أنه يحبب المرأة إلى زوجها والرجل إلى امرأته.

قوله: «التي تسمى العزائم» أي: في عرف الناس، وعزم عليه، أي: قرأ عليه، وهذه عزيمة، أي قراءة.

قوله: «وخص منها الدليل ما خلا من الشرك»، أي: الأشياء الخالية من الشرك،

---

(١) انظر: «مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد العثيمين» (١/ ٥٨).

فهي جائزة، سواء كان مما ورد بلفظه مثل: «**اللهم رب الناس! أذهب الباس، اشف أنت الشافي...**»[1] أو لم يرد بلفظه مثل: «اللهم عافه، الله اشفه»، وإن كان فيها شرك، فإنها غير جائزة، مثل: «يا جني! أنقذه، ويا فلان الميت! اشفه»، ونحو ذلك.

قوله: «من العين والحمة»، سبق تعريفهما في باب من حقق التوحيد دخل الجنة. وظاهر كلام المؤلف: أن الدليل لم يرخص بجواز القراءة إلا في هذين الأمرين: «العين، والحمة»، لكن ورد بغيرهما، فقد كان النبي ﷺ ينفخ على يديه عند منامه بالمعوذات، ويمسح بهما ما استطاع من جسده[2] وهذا من الرقية، وليس عيباً ولا حمة.

ولهذا يرى بعض أهل العلم الترخيص في الرقية من القرآن للعين والحمة وغيرهما عام، ويقول: إن معنى قول النبي ﷺ: «**لا رقية إلا من عين أو حمة**»، أي: لا استرقاء إلا من عين أو حمة، والاسترقاء: طلب الرقية، فالمصيب بالعين - وهو «العائن» - يطلب منه أن يقرأ على المعيون.

وكذلك الحمة يطلب الإنسان من غيره أن يقرأ عليه، لأنه مفيد كما في حديث أبي سعيد في قصة السرية.

*** شروط جواز الرقية:**

الأول: أن لا يعتقد أنها تنفع بذاتها دون الله، فإن اعتقد أنها تنفع بذاتها من دون الله، فهو محرم، بل شرك، بل يعتقد أنها سبب لا تنفع إلا بإذن الله.

الثاني: أن لا تكون مما يخالف الشرع، كما إذا كانت متضمنة دعاء غير الله، أو استغاثة بالجن، وما أشبه ذلك، فإنها محرمة، بل شرك.

الثالث: أن تكون مفهومة معلومة، فإن كانت من جنس الطلاسم والشعوذة، فإنها لا تجوز.

أما بالنسبة للتمائم، فإن كانت أمر محرم، أو اعتقد أنها نافعة لذاتها، أو كانت بكتابة لا تفهم، فإنها لا تجوز بكل حال.

وإن تمت فيها الشروط الثلاثة السابقة في الرقية، فإن أهل العلم اختلفوا فيها كما سبق.

---

(١) البخاري: كتاب المرضى/ باب دعاء العائد للمريض، ومسلم: كتاب السلام/ باب استحباب رقية المريض.

(٢) البخاري: كتاب المرضى/ باب دعاء العائد للمريض، ومسلم: كتاب السلام/ باب استحباب رقية المريض.

وروى أحمد عن رويفع ﷺ، قال: قال لي رسول الله ﷺ: **«يا رويفع! لعل الحياة ستطول بك، فأخبر الناس أن من عقد لحيته، أو تقلد وتراً، أو استنجى برجيع دابة أو عظم، فإن محمداً بريء منه»**[(١)].

قوله: «من عقد لحيته»، اللحية عند العرب كانت لا تقص ولا تحلق، كما أن ذلك هو السنة، لكنهم كانوا يعقدون لحاهم لأسباب:

منها: الافتخار والعظمة، فتجد أحدهم يعقد أطرافها، أو يعقدها من الوسط عقدة واحدة ليعلم أنه رجل عظيم، وأنه سيد في قومه.

الثاني: الخوف من العين، لأنها إذا كانت حسنة وجميلة ثم عقدت أصبحت قبيحة، فمن عقدها لذلك، فإن الرسول ﷺ بريء منه.

وبعض العامة إذا جاءهم طعام من السوق أخذوا شيئاً منه يرمونه في الأرض، دفعاً للعين، وهذا اعتقاد فاسد ومخالف لقول النبي ﷺ: **"إذا سقطت لقمة أحدكم، فليمط ما بها من الأذى، وليأكلها"**[(٢)].

قوله: «أو تقلد وترا»، الوتر: سلك من العصب يؤخذ من الشاة، وتتخذ للقوس وتراً، ويستعملونها في أعناق إبلهم أو خيلهم، أو في أعناقهم، يزعمون أنه يمنع العين، وهذا من الشرك.

قوله: «أو استنجى برجيع دابة». الاستنجاء: مأخوذ من النجو، وهو إزالة أثر الخارج من السبيلين، لأن الإنسان الذي يتمسح بعد الخلاء يزيل أثره.

ورجيع الدابة: هو روثها.

قوله: «أو عظم». العظم معروف وإنما تبرأ النبي ﷺ ممن استنجى بهما، لأ، الروث علف بهائم الجن والعظم طعامهم، يجدونه أو ما يكون لحماً.

وكل ذنب قرن بالبراءة من فاعلة، فهو من كبائر الذنوب، كما هو معروف عند أهل العلم.

الشاهد من هذا الحديث قوله: "من تقلد وتراً".

وعن سعيد بن جبير ﷺ، قال: "من قطع تميمة من إنسان، كان كعدل رقبة". رواه وكيع[(٣)].

---

(١) مسند الإمام أحمد (٤/ ١٠٩، ١٠٨).

(٢) مسلم: كتاب الأشربة/ باب استحباب لعق الأيادي والقصعة.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة: كتاب الطب/ باب في تعليق التمائم والرقى.

قوله: وعن سعيد بن جبير، قال: "من قطع تميمة..."الحديث قوله: "كعدل رقبة" بفتح العين لأنه من غير الجنس، والمعادل من الجنس بكسر العين، ووجه المشابهة بين قطع التميمة وعتق الرقبة: أنه إذا قطع التميمة من إنسان، فكأنه اعتقه من الشرك، ففكه من النار، ولكن يقطعها بالتي هي أحسن، لأن العنف يؤدي إلى المشاحنة والشقاق، إلا إن كان ذا شأن، كالأمير، والقاضي، ونحوه ممن له سلطة، فله أن يقطعها مباشرة.

وله عن إبراهيم رحمه الله، قال: "كانوا يكرهون التمائم كلها من القرآن وغير القرآن"[1].

قوله: "كانوا يكرهون التمائم كلها من القرآن وغير القرآن"، وقد سبق أن هذا رأي ابن مسعود رضي الله عنه، فأصحابه يرون، ما يراه.

قوله: «التمائم»، هي ما يعلق على المريض أو الصحيح، سواء من القرآن أو غيره للاستشفاء أو لاتقاء العين، أو ما يعلق على الحيوانات.

وفي هذا الوقت أصبح تعليق القرآن لا للاستشفاء، بل لمجرد التبرك والزينة، كالقلائد الذهبية، أو الحلي التي يكتب عليها لفظ الجلالة، أو آية الكرسي، أو القرآن كاملاً، فهذا كله من البدع.

فالقرآن ما نزل ليستشفى به على هذا الوجه، إنما يستشفى به على ما جاء به الشرع.

فوائد هذا الحديث:

الأولى: تفسير الرقى والتمائم، وقد سبق ذلك.

الثانية: تفسير التولة، وقد سبق ذلك، وعندي أن منها ما يسمى بالدبلة إن اعتقدوا إنها صلة بين المرء وزوجته.

الثالثة: أنه هذه الثلاثة كلها من الشرك من غير استثناء، ظاهر كلامه حتى الرقى، وهذا فيه نظر، لأن الرقى ثبت عن النبي ﷺ أنه يرقى ويرقى، ولكنه لا يسترقي، أي: لا يطلب الرقية، فإطلاقها بالنسبة للرقى فيه نظر، وقد سبق للمؤلف رحمه الله أن الدليل خص منها ما خلا من الشرك، وبالنسبة للتمائم، فعلى رأي الجمهور فيه نظر أيضاً، وأما على رأي ابن مسعود رضي الله عنه، فصحيح، وبالنسبة للتولة، فهي شرك بدون استثناء.

الرابعة: أن الرقية بالكلام الحق من العين والحمة ليس من ذلك.

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة: كتاب الطب/ باب في تعليق التمائم والرقى.

الخامسة: أن التميمة إذا كانت من القرآن، فقد اختلف العلماء، هل هي من ذلك أم لا؟

الخامسة: أن التميمة إذا كانت من القرآن، فقد اختلف العلماء: هل هي من ذلك أم لا؟ قوله: «ذلك» المشار إليه: التمائم المحرمة.

وقد سبق بيان هذا الخلاف، والأحوط مذهب ابن مسعود ﷺ، لأن الأصل عدم المشروعية حتى يتبين ذلك من السنة.

السادسة: أن تعليق الأوتار على الدواب عن العين من ذلك، أي: من الشرك.

(تنبيه):

ظهر في الأسواق في الآونة الأخيرة حلقة من النحاس يقولون: إنها تنفع من الروماتيزم، يزعمون الإنسان إذا وضعها على عضده وفيه روماتيزم نفعته من هذا الروماتيزم، ولا ندري هل هذا صحيح أم لا؟ لكن الأصل أنه ليس بصحيح، لأنه ليس عندنا دليل شرعي ولا حسي يدل على ذلك، وهي لا تؤثر على الجسم، فليس فيها مادة دهنية حتى نقول: إن الجسم يشرب هذه المادة وينتفع بها، فالأصل أنها ممنوعة حتى يثبت لنا بدليل صحيح صريح واضح أن لها اتصالاً مباشراً بهذا الروماتيزم حتى ينتفع بها.

السابعة: الوعيد الشديد على من تعلق وتراً. وذلك لبراءة الرسول ﷺ ممن تعلق وتراً، بل ظاهره أنه كفر مخرج من الملة، قال: ﴿ وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِىٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۙ وَرَسُولُهُۥ﴾ [التوبة: ٣]، لكن قال أهل العلم: إن البراءة هنا براءة من هذا الفعل، كقوله ﷺ: **"من غشنا، فليس منا"**[١].

الثامنة: فضل ثواب من قطع تميمة من إنسان، لقول سعيد بن جبير ﷺ: "كان كعدل رقبة"، وإنما كان كذلك، لأنه إنقاذ له من رق الشرك، فهو كمن أعتقه، بل أبلغ، فهو من باب القياس، فمن أنقذ نفساً من الشرك، فهو كمن أنقذها من الرق لأنه أنقذه من رق الشيطان والهوى.

التاسعة: أن كلام إبراهيم لا يخالف ما تقدم من الاختلاف، لأن مراده أصحاب عبدالله بن مسعود ﷺ.

القرآن شفاء للقلوب والأبدان

---

(١) مسلم: كتاب الإيمان/ باب قول النبي - ﷺ -: «من غشنا فليس منا».

س: إذا طلب رجل به ألم رقى، وكتب له بعض آيات قرآنية، وقال الراقي: ضعها في ماء واشربها فهل يجوز أم لا؟

ج: سبق أن صدر من دار الإفتاء جواب عن سؤال مماثل لهذا السؤال هذا نصه: كتابة شيء من القرآن في جام أو ورقة وغسله وشربه يجوز؛ لعموم قوله تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾[الإسراء: ٨٢] فالقرآن شفاء للقلوب والأبدان، ولما رواه الحاكم في «المستدرك» وابن ماجه في «السنن» عن ابن مسعود رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «**عليكم بالشفاءين العسل والقرآن**»[1] وما رواه ابن ماجه، عن علي رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «**خير الدواء القرآن**»[2].

وروى ابن السني عن ابن عباس رضي الله عنهما: (إذا عسر على المرأة ولادتها خذ إناء نظيفًا فاكتب عليه ﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ﴾ [الأحقاف: ٣٥] الآية، و﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوٓاْ﴾[النازعات: ٤٦] الآية، و﴿لَقَدْ كَانَ فِى قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُوْلِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾[يوسف: ١١١] الآية، ثم يغسله وتسقى المرأة منه وتنضح على بطنها وفي وجهها)[3].

وقال ابن القيم رحمه الله في «زاد المعاد» (جـ ٣ ص ٣٨١):

(قال الخلال: حدثني عبد الله بن أحمد قال: رأيت أبي يكتب للمرأة إذا عسر عليها ولادتها في جام أبيض أو شيء نظيف يكتب حديث ابن عباس رضي الله عنهما: «**لا إله إلا الله الحليم الكريم، سبحان الله رب العرش العظيم، الحمد لله رب العالمين**» ﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوٓاْ إِلَّا سَاعَةً مِّن نَّهَارٍۭ بَلَٰغٌ﴾ [الأحقاف: ٣٥] ﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوٓاْ إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَىٰهَا﴾ [النازعات: ٤٦].

قال الخلال: (أنبأنا أبو بكر المروذي، أن أبا عبد الله جاءه رجل فقال: يا أبا عبد الله، تكتب لامرأة عسرت عليها ولادتها منذ يومين، فقال: قل له: يجيء بجام واسع وزعفران، ورأيته يكتب لغير واحد).

وقال ابن القيم أيضًا: (ورأى جماعة من السلف أن يكتب له الآيات من القرآن ثم يشربها، قال مجاهد: لا بأس أن يكتب القرآن ويغسله ويسقيه المريض، ومثله عن أبي قلابة).

انتهى كلام ابن القيم.

---

(١) ضعيف: «الضعيفة» (١٥١٤) والصحيح موقوف.

(٢) ضعيف: «ضعيف الجامع» (٢٨٨٥).

(٣) «عمل اليوم والليلة» (٦١٨).

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم
اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

تلاوة الفاتحة والإخلاص والمعوذتين من الرقية الشرعية

س: هل تلاوة سورة الإخلاص والمعوذتين والفاتحة للاستشفاء حرام أم حلال؟ وهل فعل ذلك الرسول ﷺ أو أحد من السلف الصالح؟ أفيدونا.

ج: إن تلاوة سورة الإخلاص والمعوذتين والفاتحة وغير هذه السور من القرآن على المريض من الرقية الجائزة التي شرعها رسول الله ﷺ بفعله وبإقراره لأصحابه.روى البخاري ومسلم في «صحيحيهما»[1] من طريق معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة ﵂: أن النبي ﷺ كان ينفث على نفسه في المرض الذي مات فيه بالمعوذات - سورة الإخلاص والمعوذتين- فلما ثقل كنت أنفث عليه بهن وأمسح بيد نفسه لبركتها، قال معمر: فسألت الزهري كيف ينفث؟ قال: كان ينفث على يديه ثم يمسح بهما وجهه.

وروى البخاري[2] عن طريق أبي سعيد الخدري ﵁: أن أناسا من أصحاب النبي ﷺ أتوا على حي من أحياء العرب فلم يقروهم، فبينما هم كذلك إذ لدغ سيد أولئك، فقال: هل معكم من دواء أو راق؟ فقالوا: إنكم لم تقرونا، ولا نفعل حتى تجعلوا لنا جُعلاً، فجعلوا لهم قطيعًا من الشاء، فجعل يقرأ بأم القرآن ويجمع بزاقه ويتفل فبرأ، فأتوا بالشاء، فقالوا: لا نأخذه حتى نسأل النبي ﷺ، فسألوه فضحك، وقال: «**وما أدراك أنها رقية، خذوها واضربوا لي بسهم**».

ففي الحديث الأول: قراءة النبي ﷺ على نفسه بالمعوذات في مرضه، وفي الثاني: إقراره للصحابة على الرقية بالفاتحة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم
اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

---

(١) البخاري (٤٤٣٩) ومسلم (٢١٩٢).
(٢) البخاري (٢٢٧٦) ومسلم (٢٢٠١).

إذن النبي ﷺ
في الرقية بالقرآن والأذكار والأدعية مالم تكن شركًا

س: بعض العلماء يكتبون آيات من القرآن على لوح أسود ويغسلون الكتابة بالماء ويشرب؛ وذلك رجاء استفادة علم، أو كسب مال، أو صحة وعافية ونحو ذلك، وأيضا يكتبون على القرطاس ويعلقونه في عنقهم للحفظ، فهل هذا حلال للمسلم أم حرام؟

ج: أذن النبي ﷺ في الرقية بالقرآن والأذكار والأدعية ما لم تكن شركًا أو كلامًا لا يفهم معناه؛ لما روى مسلم في «صحيحه»[١] عن عوف بن مالك ﷺ قال: كنا نرقي في الجاهلية، فقلنا: يا رسول الله، كيف ترى في ذلك؟ فقال: «**اعرضوا علي رقاكم، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيها شرك**».

وقد أجمع العلماء على جواز الرقى إذا كانت على الوجه المذكور آنفًا مع اعتقاد أنها سبب لا تأثير له إلا بتقدير الله تعالى.

أما تعليق شيء بالعنق أو ربطه بأي عضو، من أعضاء الشخص فإن كان من غير القرآن فهو محرم، بل شرك؛ لما رواه الإمام أحمد في «مسنده»[٢]، عن عمران بن حصين ﷺ، أن النبي ﷺ رأى رجلا في يده حلقة من صفر، فقال: ما هذا؟ قال: من الواهنة، فقال: «**انزعها فإنها لا تزيدك إلا وهنًا، فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبدًا**».

وما رواه عن عقبة بن عامر ﷺ عنه ﷺ قال: «**من علق تميمة فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له**»[٣] وفي رواية لأحمد أيضًا: «**من تعلق تميمة فقد أشرك**»[٤] وما رواه أحمد وأبو داود عن ابن مسعود ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الرقى والتمائم والتولة شرك**»[٥].

وإن كان ما علقه من آيات القرآن فالصحيح أنه ممنوع أيضا؛ لثلاثة أمور:

الأول: عموم أحاديث النهي عن تعليق التمائم ولا مخصص لها.

الثاني: سد الذريعة فإنه يفضي إلى تعليق ما ليس كذلك.

---

(١) مسلم (٢٢٠٠).

(٢) ضعيف «الضعيفة» (١٠٢٩).

(٣) الضعيفة (١٢٦٦).

(٤) أحمد (٤/ ١٥٦) ورجاله ثقات كما في «المجمع» (٥/ ١٠٣).

(٥) «صحيح أبي داود» (٣٨٨٣).

الثالث: أن ما علق من ذلك يكون عرضة للامتهان بحمله معه في حال قضاء الحاجة والاستنجاء والجماع ونحو ذلك.

وأما كتابة سورة أو آيات من القرآن في لوح أو طبق أو قرطاس وغسله بماء أو زعفران أو غيرهما وشرب تلك الغسلة رجاء البركة أو استفادة علم أو كسب مال أو صحة وعافية ونحو ذلك- فلم يثبت عن النبي ﷺ أنه فعله لنفسه أو غيره ولا أنه أذن فيه لأحد من أصحابه أو رخص فيه لأمته مع وجود الدواعي التي تدعو إلى ذلك، ولم يثبت في أثر صحيح فيما علمنا عن أحد من الصحابة رضي الله عنهم أنه فعل ذلك أو رخص فيه، وعلى هذا فالأولى تركه، وأن يستغنى عنه بما ثبت في الشريعة من الرقية بالقرآن وأسماء الله الحسنى، وما صح من الأذكار والأدعية النبوية ونحوها مما يعرف معناه ولا شائبة للشرك فيه، وليتقرب إلى الله بما شرع؛ رجاء التوبة، وأن يفرج الله كربته ويكشف غمته ويرزقه العلم النافع ففي ذلك الكفاية، ومن استغنى بما شرع الله أغناه الله عما سواه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

يجوز التداوي بالقرآن ولا يجوز اتخاذ التمائم

س: ما حكم التداوي بالقرآن والتراقي به واتخاذ المعوذات والتمائم منه؟

ج: أولا: يجوز التداوي بالقرآن؛ لما ثبت في «**الصحيحين**»[1] من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: انطلق نفر من أصحاب النبي ﷺ في سفرة سافروها حتى نزلوا على حي من أحياء العرب فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم، فلدغ سيد ذلك الحي فسعوا له بكل شيء، لا ينفعه شيء، فقال بعضهم: لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعلهم أن يكون عندهم بعض شيء، فأتوهم فقالوا: يا أيها الرهط، إن سيدنا لدغ وسعينا له بكل شيء لا ينفعه شيء، فهل عند أحد منكم من شيء، فقال بعضهم: نعم، والله إني لأرقي، ولكن استضفناكم فلم تضيفونا فما أنا براق حتى تجعلوا لنا جُعلاً فصالحوهم على قطيع من الغنم فانطلق يتفل عليه ويقرأ: «**الحمد لله رب العالمين**» فكأنما نشط من عقال، فانطلق يمشي وما به قلبة. قال: فأوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه، فقال بعضهم: اقتسموا، فقال الذي رقى: لا تفعلوا حتى نأتي رسول

---

(١) البخاري (٢٢٧٦) ومسلم (٢٢٠١).

الله ﷺ، فنذكر له الذي كان فننظر ما يأمرنا، فقدموا على رسول الله ﷺ فذكروا له ذلك فقال: «**وما يدريك أنها رقية**»، ثم قال: «**لقد أصبتم، اقتسموا واضربوا لي معكم سهمًا**»

فهذا الحديث يدل على مشروعية التداوي بالقرآن.

ثانيا: أما اتخاذ التمائم منه فذلك لا يجوز في أصح قولي العلماء؛ لعموم الأحاديث الدالة على تحريم تعليق التمائم؛ سدًّا للذريعة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: إنني أقوم بالوعظ والإرشاد بتبوك، وأقوم بالإمامة جمعة وجماعة في أحد الجوامع، وأسست مكتبة فيها كمية من الكتب القيمة من كتب السنة. وأدرس بنفس المسجد في الحديث والفقه والتوحيد والتفسير، وأعالج المرضى بالرقية الشرعية الثابتة عن رسول الله ﷺ في الأحاديث الصحيحة كرقيته لأهله وأصحابه، وكرقية جبريل عليه السلام له، ولا أخرج عن الأحاديث، وأنت تعلم أن الرقية ثابتة في كتب السنة وأكثر ما أرقي به ما ورد في كتب شيخ الإسلام رحمه الله: كـ «**إيضاح الدلالة في عموم الرسالة**» وغيرها من كتبه المعروفة، وكتب ابن القيم رحمه الله، منها: «**زاد المعاد**».

ولا يخفاك أنني آخذ أجرة على ذلك مستدلاً بما ورد في «**الصحيحين**»[1] من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه الدال على جواز الرقية وأخذ الأجرة عليها، والحديث معروف لدى سماحتكم، والذي يحملني على أخذ الأجرة هو الاستغناء عما في أيدي الناس، وحيث أنني مكفوف البصر ولي ظروف عائلية ولم يحالفني الحظ بوظيفة، ولعلمي أن ذلك جائز وحلال، وقد اعترض علي بعض الجهال بدون دليل.

لذا أرجو من الله ثم من سماحتكم إصدار فتوى من قبل سماحتكم لبيان ما ينبغي أن يبين لأكون على بصيرة وإقناعًا لمن يعترض جهلاً منه، وإن ترى أنني على باطل في عملي هذا فأرجو الإفتاء بما يقنعني وأنا لا أخالف لكم رأيا.

ج: إذا كان الواقع منك كما ذكرت أنك تعالج المرضى بالرقية الشرعية وأنك لم ترق أحدا إلا بما ثبت عن النبي ﷺ، وأنك تتحرى الرجوع في ذلك إلى ما ذكره العلامة ابن تيمية رحمه الله في كتبه المعروفة، وما كتبه العلامة ابن قيم الجوزية رحمه الله في «زاد المعاد» وأمثالهما من كتب أهل السنة والجماعة فعملك جائز، وسعيك مشكور ومأجور

---

(١) البخاري (٢٢٧٦) ومسلم (٢٢٠١).

عليه إن شاء الله، ولا بأس بأخذك أجرًا عليه؛ لحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه الذي أشرت إليه في سؤالك.

ونسأل الله أن يثيبك على ما ذكرت أنك قمت به من وعظ الناس وإرشادهم والتدريس لهم والصلاة بهم في المسجد، وعلى إنشائك مكتبة فيها كتب قيمة من تأليف أهل السنة والجماعة، وأن يجزيك عن إخوانك خير الجزاء، ونرجو الله أن يزيدك توفيقًا إلى الخير وعمل المعروف، وأن يغنيك من فضله عما في أيدي الناس إنه سبحانه قريب مجيب الدعاء.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: هل تجوز قراءة القرآن لمريض لوجه الله تعالى أو بأجرة؟

ج: إذا كان المقصود أن يرقى المريض بالقرآن فذلك جائز، بل مستحب؛ لقول النبي ﷺ: «من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه»[1]، ولفعله ذلك وأصحابه رضي الله عنهم، والأولى أن يكون بغير أجرة، وإن كان بأجرة جاز؛ لثبوت السنة بجواز ذلك، وإن كان المقصود أن يجعل ثوابه للمريض فذلك لا ينبغي فعله؛ لعدم وروده في الشرع المطهر، وقد قال عليه الصلاة والسلام: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ»[2] متفق على صحته.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: إن في بلادي التي أنا فيها مشايخ كثيرين، إذا مرض أحد من الناس يأخذونه إليهم ويقرأون عليه الآيات، ويقولون: تأتي بكبش أو ثور أو ناقة وغيره من المواشي، وفي السنة يدفع الناس مالاً كثيرًا ويذهبون إليهم، فهل هذا شيء محرّم في ديننا؟

ج: رقية المريض بقراءة القرآن والأذكار والدعوات النبوية الثابتة عنه عليه الصلاة والسلام مشروعة، أما الذهاب إلى من ذكرت ليقرأ عليه آيات ويأمره بذبح كبش أو ثور مثلا فهذا لا يجوز؛ لأن ذلك رقية بدعية وأكل للمال بالباطل، وقد يكون شركا إذا ذبح ما ذكر للجن أو للأموات ونحو ذلك لدفع شر أو جلب نفع منهم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

---

(١) مسلم (٢١٩٩).

(٢) البخاري (٢٦٩٧) ومسلم (١٧١٨).

س: ما حكم كتابة شيء من آيات القرآن الكريم وشربها فإني رأيت أناسًا يفعلون ذلك؟

ج: لم يثبت شيء من ذلك عن النبي ﷺ، ولا عن خلفائه الراشدين، ولا سائر صحابته ﷺ، فتركها أولى، والله أعلم.

وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: ما حكم الدين في الذين يقرأون على الناس بآيات الله الكريمة وبعضهم يحضرون ويشهدون الجن ويتعهدونهم بعدم التعرض للشخص الذي يقرأ عليه هؤلاء؟

ج: رقية المسلم أخاه بقراءة القرآن عليه مشروعة، وقد أذن النبي ﷺ في الرقية ما لم تكن شركًا، أما من يستخدم الجن ويشهدهم ويأخذ عليهم العهد ألا يمسوا هذا الشخص الذي قرئ عليه القرآن ولا يتعرضوا له بسوء - فلا يجوز.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: يوجد أدعية يقال إنها ضد العقرب، ولقد جربت فأصابت ونصه: (اللهم إن هذه عزيمة العقرب والداب مرت على اليهود والنصارى، قال: وش - ماذا - بكاك يا رسول الله، قال: دابة من دواب أهل النار ذنيبه كالمنشار، نحيره كالدينار، نزل جبريل على دمها نزل جبريل على سمها شهق الله ثلاث شهقات، قال: اسكني في عزة الله وكتبك في لوح محفوظ) فما حكمها جزاكم الله خيرًا؟

ج: الرقية المذكورة ليست صحيحة، والصحيح هو ما كان بالقرآن والأدعية الثابتة في الأحاديث الصحيحة، كرقية أبي سعيد الخدري ﷺ للكافر بسورة الفاتحة[1] ولا يجوز استعمال هذه الرقية، بل يجب تركها والتحذير منها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

---

(١) تقدم وهو في «الصحيحين».

الرقية بالقرآن
وبالأذكار والدعوات الثابتة عن النبي ﷺ

س: ما حكم الرقية بالقرآن وبالأذكار والدعوات الثابتة عن النبي ﷺ؟

ج: تجوز الرقية بالقرآن وبالأذكار والدعوات الثابتة عن النبي ﷺ للحفظ والوقاية ولدفع ما أصيب به الإنسان من الأمراض، مثل تلاوة آية الكرسي، وسورة الفاتحة، و ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ و ﴿المعوذتين﴾، ومثل: «**أذهب البأس، رب الناس، اشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقمًا**» ومثل: «**أعيذك بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة**» ونحو ذلك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بيع الرقى والعزائم في السوق

س: تقدم المدعو (...) لإمارة منطقة الرياض للسماح له ببيع الرقى والعزائم في السوق، وأن هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر طلبت منه الحصول على تصريح من الإمارة، وقد رفعت إلينا الإمارة باقتراح إعطاء التصاريح من سماحتكم بعد الاقتناع من الشخص طالب الترخيص وعمل الضوابط والقواعد التي تحمي المواطنين من الاستغلال. آمل موافاتنا بمرئياتكم في هذا الشأن وإمكانية منح التصاريح لمن تتوافر فيهم الشروط التي يتم وضعها في هذا الشأن. ولسماحتكم تحياتنا؟

ج: سبق أن صدر فتوى في حكم كتابة قرآن أو أذكار نبوية أو نحوها في ورق أو طبق مثلاً ثم محوها بماء ونحوه ليشربه المريض أملا في الشفاء من مرضه، وأنه لم يثبت عن النبي ﷺ ولا عن الخلفاء الراشدين ولا الصحابة رضي الله عنهم فيما نعلم أنهم فعلوا ذلك، والخير كل الخير في اتباع هديه ﷺ وهدي خلفائه وما كان عليه سائر أصحابه رضي الله عنهم، وفيما يلي نص الفتوى: (أذن النبي ﷺ في الرقية بالقرآن والأذكار والأدعية ما لم تكن شركًا أو كلامًا لا يفهم معناه؛ لما روى مسلم في «**صحيحه**»[1] عن عوف بن مالك رضي الله عنه قال: كنا نرقي في الجاهلية فقلنا: يا رسول الله، كيف ترى في ذلك؟ فقال: «**اعرضوا عليَّ رقاكم، لا بأس بالرقى ما لم تكن شركًا**» وقد أجمع العلماء على جواز الرقى إذا كانت على الوجه المذكور آنفا مع اعتقاد أنها سبب لا تأثير له إلا بتقدير الله تعالى،

---

(١) مسلم (٢٢٠٠).

أما تعليق شيء بالعنق أو ربطه بأي عضو، من أعضاء الشخص فإن كان من غير القرآن فهو محرم، بل شرك؛ لما رواه الإمام أحمد في «مسنده» عن عمران بن حصين ﷺ أن النبي ﷺ رأى رجلاً في يده حلقة من صفر، فقال: «ما هذا؟» قال: من الواهنة، فقال: «**انزعها فإنها لا تزيدك إلا وهنًا، فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبدًا**»[(١)] وما رواه عن عقبة بن عامر ﷺ عنه ﷺ قال: «**من تعلق تميمة فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له**»[(٢)] وفي رواية لأحمد أيضا: من تعلق تميمة فقد أشرك[(٣)] وما رواه أحمد وأبو داود عن ابن مسعود ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الرقى والتمائم والتولة شرك**»[(٤)] وإن كان ما علقه من آيات القرآن فالصحيح أنه ممنوع أيضا لثلاثة أمور:

الأول: عموم أحاديث نهي النبي ﷺ عن تعليق التمائم ولا مخصص لها.

الثاني: سد الذريعة فإنه يفضي إلى تعليق ما ليس كذلك.

الثالث: أن ما علق من ذلك يكون عرضةً للامتهان بحمله معه في حال قضاء الحاجة والاستنجاء والجماع ونحو ذلك.

وأما كتابة سورة أو آيات من القرآن في لوح أو طبق أو قرطاس وغسله بماء أو زعفران وغيرهما وشرب تلك الغسالة رجاء البركة أو استفادة علم أو كسب مال أو صحة وعافية ونحو ذلك- فلم يثبت عن النبي ﷺ أنه فعله لنفسه أو غيره ولا أنه أذن فيه لأحد من أصحابه أو رخص فيه لأمته مع وجود الدواعي التي تدعو إلى ذلك، ولم يثبت في أثر صحيح فيما علمنا عن أحد من الصحابة ﷺ أنه فعل ذلك أو رخص فيه، وعلى هذا فالأولى تركه، وأن يستغنى عنه بما ثبت في الشريعة من الرقية بالقرآن وأسماء الله الحسنى وما صح من الأذكار والأدعية النبوية ونحوها مما يعرف معناه ولا شائبة للشرك فيه، وليتقرب إلى الله بما شرع رجاء المثوبة، وأن يفرج الله كربته ويكشف غمته ويرزقه العلم النافع ففي ذلك الكفاية، ومن استغنى بما شرع الله أغناه الله عما سواه. والله الموفق، وعلى هذا ينبغي ألا يعطى هذا الرجل تصريحا ببيع ما ذكر من الرقى والعزائم، بل يمنع من بيعها.

---

(١) «الضعيفة» (١٠٢٩).

(٢) «الضعيفة» (١٢٦٦).

(٣) أحمد (٤/ ١٥٦) ورجاله ثقات كما في «المجمع» (٥/ ١٠٣).

(٤) «صحيح أبي داود» (٣٨٨٣).

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: هل يجوز للمسلم أن يرقي بأي نوع من الرقى؟

ج: تجوز الرقية بما ليس فيه شرك، كسور القرآن وآياته، وكالأذكار الثابتة عن النبي ﷺ، وتحرم بما فيه شرك، كتعويذ المريض بذكر أسماء الجن والصالحين، وبما لا يفهم معناه، خشية أن يكون شركا؛ لما ثبت من قول النبي ﷺ: «**لا بأس بالرقى ما لم تكن شركًا**»[1] رواه مسلم.

س: هل يجوز للمسلم أن يدعو بأسماء الله تعالى لشفاء الأمراض؟

ج: يجوز ذلك؛ لعموم قول الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠] ولثبوت ذلك عن النبي ﷺ، كما رقى النبي ﷺ بعض الناس بقوله: «**أذهب البأس، رب الناس، اشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك**»[2].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

س: ما حكم الذهاب إلى السيد في حالات المرض القصوى مع أنه لا يوجد علاج للمريض ولكن السيد عالج كثيرين من نفس المرض وشفوا بأمر الله مع اعتقادنا أن الله هو الشافي، وقد اعترض البعض على ذلك ونحن نقول: بأن السيد وسيلة مثله مثل الطبيب. فما رأي فضيلتكم في ذلك؟

ج: يباح للمريض أن يتعالج من مرضه بالأدوية المباحة وبالرقية الشرعية وبالأدعية المشروعة، ويحرم الذهاب إلى الكهان والمشعوذين الذين يدعون علم المغيبات ويعملون الطلاسم والرقى الشركية، ولو كانوا ممن يسمى: سيدًا.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرقية التي يتداولها بعض البوادي للاستشفاء بها من لدغات الهوام

س: رقية يتداولها بعض البوادي للاستشفاء بها من لدغات الهوام وغيرها، وهذا نص الرقية: «**الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين إياك نعبد وإياك نستعين**

---

(١) مسلم (٢٢٠٠).

(٢) البخاري (٥٧٤٢).

اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين سلف جميل الدين لسعات الحيات شلع عن الشلعات صاح صيحة تشق العرش وحاها الرب ولباله وأرسل قراءة سليمان بن داود الرفاعي مسلمة مرسلة مصحيها رب المسلمة علوها في العرش مرتز وأسفلها في الأرض مهتز، لا ينقضها لا سيل ولا مطر ولا شمس ولا قمر ولا من شهد أن الإبل تأكل العشر ولا تنقل أنثى بدون ذكر ومن عصى ربه كفر، عزمت عليك بالله يا هذه الأذية بعزائم الله القوية عزيمة أولها بالله وثانيها بالله وثالثها بالله ورابعها بالله وخامسها بالله وسادسها بالله وسابعها بالله وثامنها بالله وتاسعها بالله وعاشرها بالله، وما يكف الكتاب من أسامي الله عزمت عليك بصور من صور الأحد ولا غير الله أحد، عزمت عليك بصور من صور الإثنين، وفال من الله زين، وعزمت عليك بصور من صور الثلاثاء والملائكة والأنبياء، وعزمت عليك بصور من صور الربوع والله جيد نضوع، عزمت عليك بصور الخميس وأعوذ بالله من إبليس، عزمت عليك بصور من صور الجامعة والملائكة السامعة، وعزمت عليك بصور من صور السبت والله جويد ثبت، اظهري من المخ في العظام واظهري من العظام في العصب واظهري من العصب في الإيهاب واظهري من الإيهاب في التراب، عزمت بالله على تسعة وتسعين هامة أمها العنكبوت وأبوها الثعبان، عزمت بالله على أبو عمامة كبيرة الهامة مقيله السمرة ومباته الثمامة. عزمت بالله على الصل والصلوان عزمت بالله على بربر عزمت بالله على قرقر، عزمت بالله على الأفقم عزمت بالله على الأزتم، عزمت بالله على الباخز الدفان عزمت بالله على الذر والذبان، عزمت بالله على جرى علوان، عزمت بالله على الفروس، عزمت بالله على القروص، عزمت بالله على حارس الفريق، عزمت بالله على هاظل الطريق، عزمت بالله على اللي مقيله الصخر وطعامه المدر شلعات بالأنياب لسابات بالأذناب أظهرها بالله أكبر، عزمت بالله على حوى، عزمت بالله على حويان وسقى وسقيان اللي أسميه واللي ما أسميه واللي ذاكره واللي ناسيه بالله على حمده، عزمت بالله على حميدة، عزمت بالله على سعدى، عزمت بالله على سعيدة، عزمت بالله على موزه، عزمت بالله على مويزة، عزمت بالله على أحمرها وأسمرها وأنثاها وذكرها وأبو نقطتين من أعبرها، عزمت بالله على البيضاء اللي مثل الشحمة عزمت بالله على الحمراء اللي مثل اللحمة، وعزمت بالله على السوداء اللي مثل الفحمة عقرب بنت عقار، واقهرها بالله القهار قاهر الليل عن النهار اللي لا قهر به على السم سار معي كوز ماء ومعها كوز نار وكتيت كوز الماء على كوز النار وكوز الماء أطفى كوز النار، عزمت بالله على فمها اللي مثل المنشار، وعزمت بالله على بطنها اللي مثل الزقرار، عزمت بالله على ذنبها أبو سبع فقر عزيمته تكلل السيوف المسلقات وعزيمته تكلل الرحمة المذلقات سلف موسى مسافر وأصبح في بران ومنازل وأكلته هائشة من هوائش الإسلام قلت: كفى واستكفى

من طرق إلى طرق وكفيت من طرق إلى طرق ومن شرف إلى شرف بقرأت سليمان بن داود الرفاعي قاهر أسماء الأفاعي وقلت: يا حفظي عقائل الله قدم ينقطع الرجاء والنصيب وقدم صوابا بمصيب».

ملحوظة: إن هذه الأسماء المذكورة كلها أسماء هوام وأسماء جن حسب مملي هذه الرقية.

ج: لا يجوز استعمال هذه الرقية لما فيها من الأسماء المجهولة والكلام الذي لا يعقل معناه فقد جاء في حديث ابن مسعود ﵁ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الرقى والتمائم والتولة شرك»[(١)] رواه أحمد وأبو داود.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الذهاب إلى رجل يتوسل ويستغيث ويتبرك بأصحاب القبور

س: مرض رجل مرضًا شديدًا واشتد به المرض وذهب إلى كل الأطباء فلم يكتب الله الشفاء لهذا الرجل على أيدي هؤلاء الأطباء وذهب إلى رجل يتوسل ويستغيث ويتبرك بأصحاب القبور فكتب الله له الشفاء على يد هذا المتوثن المتوسل، فهل الذهاب إلى هذا الرجل يجوز، وهذه الفعلة تكررت عدة مرات واتخذها الناس عبرة واستقر في أذهانهم أنه يشفي الناس بما يفعل من أفعال الإشراك بالله والعياذ بالله، فما حكم الدين في ذلك؟

ج: يحرم الذهاب إلى من يفعل أعمال الشرك من دعاء أصحاب القبور والاستغاثة بهم لطلب الشفاء بدعائه ورقيته ونحو ذلك. ولو انتفع بعض الناس بذلك؛ لأن ذلك قد يوافق القدر فيظن أنه بسبب هذا الشخص، وقد يكون مرضه من أعمال الشياطين فيغروه بسؤال هؤلاء المشركين والذهاب إليهم فإذا سألهم تركوا إيذاءه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

---

(١) «صحيح أبي داود» (٣٨٨٣).

الزعم بأن جبريل نزل من السماء وساعد على استخراج الجن

س: يقوم بعض الإخوة عندنا باستخراج الجن من المريض عن طريق تلاوة آيات من القرآن، وزعم هؤلاء الإخوة أثناء تعرضهم لمعالجة حالة أن جبريل عليه الصلاة والسلام قد نزل من السماء وساعدهم على استخراج الجن مما أحدث الشقاق والخلاف بسبب ذلك بين الناس، فنرجو أن تبسطوا لنا الأمر في المسألة والرد، وهل ينزل جبريل عليه السلام بعد رسول الله ﷺ سواء لمعاونة أحد كما زعموا أم لغير ذلك؟

ج: يجوز علاج المريض بمس الجن بقراءة آيات من القرآن عليه، أو سورة، أو سور منه عليه؛ لثبوت الرقية بالقرآن شرعا. أما نزول جبريل لذلك فلا نعلم له أصلاً.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرقى والتميمة إذا كان من القرآن

س: بالنسبة للرقى والتميمة إذا كان من القرآن ما حكمه، وما الحكم لو حملت معي كتاب «الحصن الحصين» أو كتاب «حرز الجوشن» أو «السبع العقود السليمانية» فهل صحيح ما ذكر في هذه الكتب من أنها تنفع في دفع العين والحسد... إلخ، يقولون: إن بها آيات قرآنية فقط مثل المعوذات وآية الكرسي، فهل قراءتها تنفع فقط دون حمل هذه الكتب؟

ج: تجوز الرقى بالقرآن وبالأذكار وكل ما لا شرك فيه ولا محظور من الأدعية.

أما كتاب «الحصن الحصين» و «حرز الجوشن» و «السبعة العقود» فاتخاذها حروزًا لا يجوز.

وأما قراءة آية الكرسي عند النوم فنافعة، وقراءة (قل هو الله أحد) و (المعوذتين) فنافعة أيضا.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

(تأثير العين)

س: عن تأثير الجن على الإنس أو الإنس على الجن وعن تأثير عين الحاسد في المحسود.

ج: تأثير الجن على الإنس والإنس على الجن وتأثير عين الحاسد في المحسود - كل ذلك واقع ومعروف، لكن ذلك كله بإذن الله سبحانه وتعالى الكوني القدري لا إذنه الشرعي.

أما ما يتعلق بتأثير عين الحاسد في المحسود فهو ثابت فعلاً وواقع في الناس، وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «**العين حق، ولو أن شيئًا سبق القدر سبقته العين**»[١] وقال ﷺ: «**لا رقية إلا من عين أو حمة**»[٢]. والأحاديث في هذا كثيرة، نسأل الله العافية والثبات على الحق.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

علاج المرض النفسي

«ماء زمزم لما شرب له»

س: أنا فتاة في العشرين من العمر مسلمة وملتزمة ومتزوجة من حوالي عام ونصف وبحمد الله رزقت من حوالي ستة أشهر بمولود وكانت الولادة طبيعية بحمد الله، وبعد الولادة بحوالي أسبوع أصبت بحالة ضيق شديد ولم يحدث لي هذه الحالة ولم يبق لي قابلية للاهتمام بأي شيء حتى المولود، وقد عرضت على أخصائي نفساني وأخذت العلاج إلى فترة قريبة ولم يحدث من هذا العلاج عودتي إلى طبيعتي كما كنت قبل الولادة وقد زهقت من طول فترة العلاج.

وأسأل الله أن توفقوا في معرفة علاج شرعي لهذا الضيق والاكتئاب النفسي أو العلاج الأمثل لكي أعود إلى طبيعتي ورعاية زوجي وابني وخدمة البيت، وإني قد سمعت من فترة ماضية من الحديث الذي يقول: «ماء زمزم لما شرب له»[٣] فإني أرجو من الله ثم منكم توضيح هذا الحديث، وهل هو ينطبق على حالتي النفسية أم هو للحالات العضوية. وإذا كان ماء زمزم يفيد بإذن الله في شفاء حالتي هذه فكيف يمكن نقله إليّ؟

ج: ثقي بالله تعالى وحسِّني الظن به، وفوضي أمرك إليه، ولا تيأسي من رحمته وفضله وإحسانه فإنه سبحانه ما أنزل داء إلا أنزل له شفاء، وعليك الأخذ بالأسباب

---

(١) مسلم (٢١٨٨).

(٢) «صحيح أبي داود» (٣٨٨٤)

(٣) صحيح: «الإرواء» (١١٢٣).

فاستمري في مراجعة الأطباء المتخصصين في معرفة الأمراض وعلاجها، واقرئي على نفسك(سورة الإخلاص) و(سورة الفلق) و(سورة الناس) (ثلاث مرات) وانفثي في يديك عقب كل مرة، وامسحي بهما وجهك وما استطعت من جسمك وكرري ذلك مرات ليلاً ونهارًا وعند النوم، واقرئي على نفسك أيضا سورة (الفاتحة) في أي ساعة من ليل أو نهار واقرئي (آية الكرسي) عندما تضطجعين في فراشك للنوم، فذلك من خير ما يرقي الإنسان به نفسه ويحصنها من الشر، وادعي الله تعالى بدعاء الكرب، فقولي: «**لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السموات ورب الأرض ورب العرش الكريم**» وارقي نفسك أيضًا برقية رسول الله ﷺ فقولي: «**اللهم رب الناس، مذهب البأس، اشف أنت الشافي، لا شافي إلا أنت، شفاء لا يغادر سقمًا**»... إلى غير ذلك من الأذكار والرقى والأدعية التي ذكرت في دواوين الحديث، وذكرها النووي رحمه الله في كتاب «**رياض الصالحين**»، وكتاب «**الأذكار**».

أما ما ذكرت عن ماء زمزم من أن النبي ﷺ قال: «**ماء زمزم لما شرب له**» فقد رواه الإمام أحمد وابن ماجه[1]، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، وهو حديث حسن، وهو أيضًا عام، وأصح منه قول النبي ﷺ في ماء زمزم: «**إنها مباركة، وإنها طعام طعم وشفاء سقم**» رواه مسلم وأبو داود[2]، وهذا لفظ أبي داود. فإذا أردت منه شيئًا أمكنك أن توصي من يحج من بلدك ليأتي بشيء منه في عودته من حجه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

التمائم

(الرقى والتمائم والتولة شرك)

س: ما حكم كتابة آية من القرآن وتعليقها على العضد مثلا، أو محو هذه الكتابة بالماء ونحوه ورش البدن أو غسله بهذا الماء هل هو شرك أو لا، وهل يجوز أو لا؟

ج: كتابة آية من القرآن وتعليقها أو تعليق القرآن كله على العضد ونحوه، تحصنا من ضر يخشى منه أو رغبة في كشف ضر نزل - من المسائل التي اختلف السلف في حكمها، فمنهم: من منع ذلك وجعله من التمائم المنهي عن تعليقها؛ لدخوله في

---

(١) التخريج السابق.
(٢) مسلم (٢٤٧٣).

عموم قوله ﷺ: «**إن الرقى والتمائم والتولة شرك**» رواه أحمد وأبو داود[(١)]، وقالوا: لا مخصص يخرج تعليق ما ليس من القرآن.

وقال أيضًا: إن تعليق تميمة من القرآن يفضي إلى تعليق ما ليس من القرآن، فمنع تعليقه سدًّا لذريعة تعليق ما ليس منه، وقالوا: ثالثا إنه يغلب امتهان ما يعلق على الإنسان؛ لأنه يحمله حين قضاء حاجته واستنجائه وجماعه ونحو ذلك، وممن قال هذا القول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وتلاميذه، وأحمد بن حنبل رحمه الله في رواية عنه اختارها كثير من أصحابه وجزم بها المتأخرون، ومن العلماء من أجاز تعليق التمائم التي من القرآن وأسماء الله وصفاته ورخص في ذلك كعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، وبه قال أبو جعفر الباقر وأحمد في رواية أخرى عنه، وحملوا حديث المنع على التمائم التي فيها شرك، والقول الأول أقوى حجة وأحفظ للعقيدة لما فيه من حماية حمى التوحيد والاحتياط له، وما روي عن ابن عمرو إنما هو في تحفيظ أولاده القرآن وكتابته في الألواح وتعليق هذه الألواح في رقاب الأولاد لا بقصد أن تكون تميمة يستدفع بها الضرر أو يجلب بها النفع، وأما محو هذه الكتابة بالماء ونحوه، ورش البدن أو غسله بهذا الماء فلم يصح في ذلك حديث عن النبي ﷺ، وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يكتب كلمات من القرآن والذكر ويأمر بأن تُسقَى من به داء، لكنه لم يصح ذلك عنه.

وروى الإمام مالك في «الموطأ»[(٢)]: أن عامر بن ربيعة رأى سهل بن حنيف رضي الله عنه يغتسل، فقال: ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة، فلبط سهل، فأتي رسول الله ﷺ، فقيل: يا رسول الله، هل لك في سهل بن حنيف والله ما يرفع رأسه؟ فقال: «**هل تتهمون له أحدًا؟**» قالوا: نتهم عامر بن ربيعة، فتغيظ عليه وقال: «**علام يقتل أحدكم أخاه، ألا بركت، اغتسل له**» فغسل عامر وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجليه وداخلة إزاره في قدح ثم صب عليه، فراح سهل مع الناس ليس به بأس وفي رواية: «**وإن العين حق فتوضأ له**» فراح سهل مع رسول الله ﷺ ليس به بأس. وقد روى هذه القصة أيضًا الإمام أحمد والطبراني، فمن أجل هذا توسع بعض العلماء فأجازوا كتابة القرآن والذكر ومحوه ورش المريض أو غسله به؛ إما قياسا على ما ورد في قصة سهل بن حنيف، وإما عملاً بما نقل عن ابن عباس رضي الله عنه من الأثر في ذلك وإن كان الأثر

---

(١) «صحيح سنن أبي داود» (٣٨٨٣).

(٢) صحيح: «المشكاة» (٤٥٦٢).

ضعيفًا. وقد ذكر جواز ذلك ابن تيمية رحمه الله في الجزء الثاني عشر من «مجموع الفتاوى» وقال: (نص أحمد وغيره على جوازه)، وذكر ابن القيم رحمه الله في الطب النبوي في كتابه «زاد المعاد»: (أن جماعة من السلف أجازوا ذلك منهم ابن عباس ومجاهد وأبو قلابة)، وعلى كل حال لا يعتبر مثل هذا العمل شركا.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

حمل آيات القرآن للحماية من العين والحسد

س: ما حكم حمل آيات قرآنية في الجيب كالمصاحف الصغيرة بقصد الحماية من الحسد والعين أو أي شر باعتبار أنها آيات الله الكريمة، على اعتبار أن الاعتقاد في حمايتها للإنسان هو الاعتقاد الصادق بالله، وكذلك وضعها في السيارة أو أي أداة أخرى لنفس الغرض. وكذلك السؤال الثاني الذي هذا نصه: حكم حمل الحجاب المكتوب من آيات الله بقصد الحماية من العين أو الحسد أو لأي سبب آخر من الأسباب كالمساعدة على النجاح أو الشفاء من المرض أو السحر إلى غير ذلك من الأسباب. وكذلك السؤال الرابع الذي هذا نصه: حكم تعليق آيات قرآنية بالرقبة في سلاسل ذهبية أو خلافه للوقاية من السوء؟

ج: أنزل الله سبحانه القرآن ليتعبد الناس بتلاوته ويتدبروا معانيه فيعرفوا أحكامه ويأخذوا أنفسهم بالعمل بها وبذلك يكون لهم موعظة وذكرى تلين به قلوبهم وتقشعر منه جلودهم، وشفاء لما في الصدور من الجهل والضلال، وزكاة للنفوس وطهارة لها من أدران الشرك وما ارتكبته من المعاصي والذنوب، وجعله سبحانه هدى ورحمة لمن فتح له قلبه أو ألقى السمع وهو شهيد، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٥٧] وقال تعالى: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِىَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ﴾ [الزمر: ٢٣] وقال تعالى: ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُۥ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى ٱلسَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [ق: ٣٧] وجعل سبحانه القرآن معجزة لرسوله محمد ﷺ وآية باهرة على أنه رسول من عند الله إلى الناس كافة ليبلغ شريعته إليهم، ورحمة بهم، وإقامة للحجة عليهم، قال تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ ءَايَٰتٌ مِّن رَّبِّهِۦ ۖ قُلْ إِنَّمَا ٱلْءَايَٰتُ عِندَ ٱللَّهِ وَإِنَّمَآ أَنَا۠ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ۝ أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا

عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [العنكبوت: ٥١] وقال تعالى: ﴿تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُبِينِ﴾ [يوسف: ١] وقال: ﴿تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ ٱلْحَكِيمِ﴾ [لقمان: ٢] إلى غير ذلك من الآيات.

فالأصل في القرآن أنه كتاب تشريع وبيان للأحكام، وأنه آية بالغة ومعجزة باهرة وحجة دامغة أيد الله بها رسوله محمدا ﷺ، ومع ذلك ثبت أن رسول الله ﷺ كان يرقي نفسه بالقرآن فكان يقرأ على نفسه المعوذات الثلاث، قُلْ﴿ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ و﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾، وثبت أنه أذن في الرقية بما ليس فيه شرك من القرآن والأدعية المشروعة، وأقر أصحابه على الرقية بالقرآن، وأباح لهم ما أخذوا على ذلك من الأجر، فعن عوف بن مالك رضي الله عنه أنه قال: كنا نرقي في الجاهلية، فقلنا: يا رسول الله كيف ترى في ذلك؟ فقال: «**اعرضوا علي رقاكم، لا بأس بالرقى ما لم تكن شركًا**» رواه مسلم في «**صحيحه**»[١] وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: انطلق نفر من أصحاب النبي ﷺ في سفرة سافروها حتى نزلوا على حي من أحياء العرب، فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم، فلدغ سيد ذلك الحي، فسعوا له بكل شيء، لا ينفعه شيء، فقال بعضهم: لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعله أن يكون عند بعضهم شيء، فأتوهم، فقالوا: يا أيها الرهط، إن سيدنا لدغ، وسعينا له بكل شيء لا ينفعه، فهل عند أحد منكم من شيء؟

فقال بعضهم: نعم، والله إني لأرقي، ولكنا والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا، فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلا، فصالحوهم، على قطيع من الغنم، فانطلق يتفل عليه ويقرأ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، فكأنما نشط من عقال، فانطلق يمشي وما به قلبة، قال: فأوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه، فقال بعضهم: أقسموا، فقال الذي رقى: لا تفعلوا حتى نأتي النبي ﷺ، فذكروا له، فقال: «**وما يدريك أنها رقية**»، ثم قال: «**قد أصبتم، اقسموا واضربوا لي معكم سهمًا**»، فضحك النبي ﷺ رواه البخاري[٢] ومسلم وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه نفث في كفيه بـ (قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ) و (المعوذتين) جميعا ثم يمسح بهما وجهه وما بلغت يداه من جسده، قالت عائشة: (فلما اشتكى كان يأمرني أن أفعل ذلك به رواه البخاري[٣]، وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان

---

(١) مسلم (٢٢٠٠).

(٢) البخاري (٢٢٧٦) ومسلم (٢٢٠١).

(٣) البخاري (٥٠١٧).

يعوذ بعض أهله، يمسح بيده اليمنى ويقول: «**اللهم رب الناس أذهب البأس، واشف وأنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقمًا**» رواه البخاري[(١)] إلى غير ذلك من الأحاديث التي ثبت منها أنه رقى بالقرآن وغيره، وأنه أذن في الرقية وأقرها ما لم تكن شركًا.

ولم يثبت عن النبي ﷺ وهو الذي نزل عليه القرآن، وهو بأحكامه أعرف وبمنزلته أعلم أنه علق على نفسه أو غيره تميمة من القرآن أو غيره، أو اتخذه أو آيات منه حجابا يقيه الحسد أو غيره من الشر، أو حمله أو شيئًا منه في ملابسه أو في متاعه على راحلته لينال العصمة من شر الأعداء أو الفوز والنصر عليهم أو لييسر له الطريق ويذهب عنه وعثاء السفر أو غير ذلك من جلب نفع أو دفع ضر، فلو كان مشروعا لحرص عليه وفعله، وبلغه أمته، وبينه لهم؛ عملا بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ﴾ [المائدة: ٦٧] ولو فعل شيئًا من ذلك أو بينه لأصحابه لنقلوه إلينا، ولعملوا به، فإنهم أحرص الأمة على البلاغ والبيان، وأحفظها للشريعة قولاً وعملاً، وأتبعها لرسول الله ﷺ، ولكن لم يثبت شيء من ذلك عن أحد منهم، فدل ذلك على أن حمل المصحف أو وضعه في السيارة أو متاع البيت أو خزينة المال لمجرد دفع الحسد أو الحفظ أو غيرهما من جلب نفع أو دفع ضر لا يجوز، وكذا اتخاذه حجابًا أو كتابته أو آيات منه في سلسلة ذهبية أو فضية مثلا؛ ليعلق في الرقبة ونحوها لا يجوز؛ لمخالفة ذلك لهدي رسول الله ﷺ وهدي أصحابه رضوان الله عليهم، ولدخوله في عموم حديث «**من تعلق تميمة فلا أتم الله له**»[(٢)] وفي رواية: «**من تعلق تميمة فقد أشرك**»[(٣)] رواهما الإمام أحمد، وفي عموم قوله ﷺ: «**إن الرقى والتمائم والتولة شرك**»[(٤)] إلا أن النبي ﷺ استثنى من الرقى ما لم يكن فيه شرك فأباحه، كما تقدم، ولم يستثن شيئا من التمائم، فبقيت كلها على المنع، وبهذا يقول عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وجماعة من الصحابة ﷺ وجماعة من التابعين، منهم أصحاب عبد الله بن مسعود كإبراهيم بن يزيد النخعي.

وذهب جماعة من العلماء إلى الترخيص بتعليق تمائم من القرآن من أسماء الله وصفاته لقصد الحفظ ونحوه، واستثنوا ذلك من حديث النبي ﷺ عن التمائم كما

---

(١) البخار (٥٦٥٧) ومسلم (٢١٩١).

(٢) «الضعيفة» (١٢٦٦).

(٣) أحمد (٤/ ١٥٦) ورجاله ثقات.

(٤) «صحيح سنن أبي داود» (٣٨٨٣).

استثنيت الرقى التي لا شرك فيها؛ لأن القرآن كلام الله وهو صفة من صفاته، فاعتقاد البركة والنفع فيه وفي أسمائه تعالى وصفاته ليس بشرك فلا يمنع اتخاذ التمائم منها أو عمل شيء منها أو اصطحابه أو تعليقه رجاء بركته ونفعه، ونسب هذا القول إلى جماعة منهم عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما لكنه لم تثبت روايته عنه؛ لأن في سندها محمد بن إسحاق وهو مدلس وقد عنعن، على أنها إن ثبتت لم تدل على جواز تعليق التمائم من ذلك؛ لأن الذي فيها أنه كان يحفظ القرآن للأولاد الكبار ويكتبه للصغار في ألواح ويعلقها في أعناقهم، والظاهر أنه فعل ذلك معهم ليكرروا قراءة ما كتب حتى يحفظوه لا أنه فعل ذلك معهم حفظا لهم من الحسد أو غيره من أنوع الضر فليس هذا من التمائم في شيء. وقد اختار الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله في كتابه «فتح المجيد»، ما ذهب إليه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وأصحابه من المنع من التمائم من القرآن وغيره، وقال: إنه هو الصحيح؛ لثلاثة وجوه:

الأول: عموم النهي ولا مخصص للعموم.

الثاني: سد الذريعة فإنه يفضي إلى تعليق ما ليس كذلك.

الثالث: أنه إذا علق فلا بد أن يمتهنه المعلق بحمله معه في حال قضاء الحاجة والاستنجاء ونحو ذلك، والله أعلم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

«ماء زمزم لما شرب له»

ماء زمزم طعام طعم وشفاء سقم

س ٣٦: ما حكم القراءة على ماء زمزم من قبل أشخاص معينين لإعطائه شخصًا ما لتحقيق أي غرض منه أو لشفائه؟

ج ٣٦: روي عن النبي ﷺ أنه شرب من ماء زمزم، وأنه كان يحمله، وأنه حث على الشرب منه وقال: «ماء زمزم لما شرب له»[1] فعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ جاء إلى السقاية فاستسقى، فقال العباس: يا فضل، اذهب إلى أمك فأت رسول الله ﷺ بشراب من عندها فقال: اسقني فقال: يا رسول الله، إنهم يجعلون أيديهم فيه، قال: اسقني فشرب ثم أتى زمزم وهم يستقون ويعملون فيه فقال: «اعملوا فإنكم على

(١) صحيح: «الإرواء» (١١٢٣).

عمل صالح» ثم قال: «لولا أن تغلبوا لنزلت حتى أضع الحبل» يعني: على عاتقه، وأشار إلى عاتقه رواه البخاري[١].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «ماء زمزم لما شرب له، إن شربته تستشفي به شفاك الله، وإن شربته يشبعك أشبعك الله به، وإن شربته لقطع ظمئك قطعه الله وهى هزمة جبريل وسقيا إسماعيل» رواه الدارقطني وأخرجه الحاكم[٢].

وعن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تحمل من ماء زمزم وتخبر أن رسول الله ﷺ يحمله رواه الترمذي[٣] إلى غير ذلك من الأحاديث التي وردت في فضل ماء زمزم وخواصه. وهذه الأحاديث وإن كان في بعضها مقال؛ إلا أن بعض العلماء صححها وعمل بها الصحابة واستمر العمل بمقتضاها إلى يومنا. ويؤيد ذلك ما رواه مسلم في «صحيحه»[٤] عن النبي ﷺ قال في زمزم: «إنها مباركة، وإنها طعام طعم» وزاد أبو داود[٥] بإسناد صحيح: «وشفاء سقم» ولم يثبت عن النبي ﷺ أنه كان يقرأ في ماء زمزم لأحد من أصحابه ليشربه أويتمسح به؛ تحقيقًا لغرض أو رجاء الشفاء من مرض مع عظم بركته وعلو درجته وعميم نفعه وحرصه على الخير لأمته ومع كثرة تردده على زمزم قبل الهجرة وفي اعتماره مرات وحجه للبيت الحرام بعد الهجرة، ولم يثبت أيضًا أنه أرشد أصحابه إلى القراءة عليه مع وجوب البلاغ عليه والبيان للأمة، فلو كان ذلك مشروعا لفعله وبينه لأمته فإنه لا خير إلا دلهم عليه ولا شر إلا حذرهم منه. لكن لا مانع من القراءة منه للاستشفاء به كغيره من المياه، بل من باب أولى؛ لما فيه من البركة والشفاء للأحاديث المذكورة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

تعليق آيات

القرآن على المريض رجاء الشفاء

س: ما الحكم في الذين يكتبون آيات الله البينات ويأمرون المريض بتعليقها في

---

(١) البخاري (١٦٣٥).

(٢) ضعيف: انظر «الميزان» (٥/ ٢٣٣) للذهبي.

(٣) «الصحيحة» (٨٨٣).

(٤) مسلم (٢٤٧٣).

(٥) «مناسك الحج والعمرة (٤٥).

رأسه أو في أي جهة من جسده ويقولون له: هذا سبب الشفاء، ويأخذون منه شيئا، ومنهم من لا يأخذ شيئا؟

ج: الصحيح أن كتابة آيات من القرآن أو غيرها من الأدعية المأثورة وتعليقها على المريض رجاء الشفاء ممنوع؛ لثلاثة أمور:

الأول: عموم أحاديث النهي عن تعليق التمائم ولا مخصص لها.

الثاني: سد الذريعة، فإن تعليق ما يكتب من آيات القرآن يفضي إلى تعليق ما ليس كذلك.

الثالث: أن ما علق من ذلك يكون عرضة للامتهان بحمله في محال قضاء الحاجة والاستنجاء ونحو ذلك. وإذا كان ذلك ممنوعا فأخذ الأجرة على كتابته ليعلق على المريض لرجاء الشفاء ممنوع أيضًا.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الصلاة خلف من تعلق تميمة

س: إمام الصلاة يتخذ من القرآن تعوذًا يعلق شيئًا منها على نفسه ويعملها لغيره عادة وعلى كل حال يصلي بالناس، أتحل إمامة ذلك الرجل والصلاة خلفه أم لا؟

ج: تعليق التمائم على الإنسان أو غيره من القرآن محرم في أصح قولي العلماء، وإن كان من غيره فهو أشد تحريمًا، وتختلف مراتب الحكم فيه باختلاف قصد صاحبه فقد يكون شركا أكبر إذا اعتقد أن لها تأثيرا دون الله، وقد يكون شركا أصغر، وقد يكون بدعة ومعصية دون ذلك، وعلى كل حال لا يجوز فعله ولا ينبغي الائتمام بمن يفعله أو يعلقه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

التميمة والحجاب بآيات قرآنية

س: ما رأيكم في أمر التميمة والحجاب بآيات قرآنية؟ بمعنى هل يجوز للمسلم أن يحمل حجابا به آيات قرآنية أم لا؟

ج: كتابة آية من القرآن وتعليقها أو تعليق القرآن كله على العضد ونحوه، تحصنا من ضر يخشى منه أو رغبة في كشف ضر نزل؛ من المسائل التي اختلف السلف في حكمها، فمنهم من منع ذلك وجعله من التمائم المنهي عن تعليقها؛ لدخوله في عموم

قوله ﷺ: «**إن الرقى والتمائم والتولة شرك**»[1] رواه أحمد وأبو داود وقالوا: لا مخصص يخرج تعليق التميمة إذا كان من القرآن، وقالوا أيضًا: إن تعليق تميمة من القرآن يفضي إلى تعليق ما ليس من القرآن. فمنع تعليقه سدًّا لذريعة ما ليس منه، وقالوا ثالثا: إنه يفضي إلى امتهان ما يعلق على الإنسان؛ لأنه يحمله حين قضاء حاجته واستنجائه وجماعه ونحو ذلك، وممن قال هذا القول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وتلاميذه، وأحمد بن حنبل في رواية عنه اختارها كثير من أصحابه وجزم بها المتأخرون، ومن العلماء من أجاز تعليق التمائم التي من القرآن وأسماء الله وصفاته ورخص في ذلك كعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، وبه قال أبو جعفر الباقر وأحمد في رواية أخرى عنه، وحملوا حديث المنع على التمائم التي فيها شرك، والقول الأول أقوى حجة وأحفظ للعقيدة؛ لما فيه من حماية حمى التوحيد والاحتياط، وأما ما روي عن ابن عمرو فإنما هو في تحفيظ أولاده القرآن وكتابته في الألواح، وتعليق هذه الألواح في رقاب الأولاد لا بقصد أن تكون تميمة يستدفع بها الضرر أو يجلب بها النفع.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

تعليق التمائم من القرآن وغيره

س: هل يجوز للمسلم أن يكتب شيئا من آيات القرآن الكريم ويشرب أو يجعلها تحت وسادته أو لدى الباب إلى غير ذلك من المواضع؟

ج: أما قراءة القرآن في الماء للمريض وشربه إياه فلا بأس، وقد ورد في «سنن أبي داود»، في كتاب الطب عن النبي ﷺ ما يدل على ذلك، وأما تعليق التمائم من القرآن وغيره فلا يجوز مع العلم بأن التمائم التي يعلقها الشخص قسمان:

أحدهما: أن تكون من القرآن.

والثاني: أن تكون من غير القرآن.

فإن كانت من القرآن فقد اختلف فيها السلف على قولين:

الأول: لا يجوز تعليقها، وقال به ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم، وهو ظاهر قول حذيفة وعقبة بن عامر وابن عكيم رضي الله عنهم، وبه قال جماعة من التابعين منهم أصحاب ابن مسعود، وقال ذلك أحمد في رواية اختارها كثير من أصحابه وجزم بها المتأخرون،

---

(١) «صحيح سنن أبي داود» (٣٨٨٣).

وهذا القول مبني على ما رواه الإمام أحمد وأبو داود وغيرهما عن ابن مسعود ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الرقى والتمائم والتولة شرك**»[1] قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ ﷺ في «**فتح المجيد**»: قلت: هذا هو الصحيح؛ لوجوه ثلاثة تظهر للمتأمل:

الأول: عموم النهي ولا مخصص له.

الثاني: سد الذريعة فإنه يفضي إلى تعليق ما ليس كذلك.

الثالث: أنه إذا علق فلا بد أن يمتهنه المعلق بحمله معه في حالة قضاء الحاجة والاستنجاء ونحو ذلك.

القول الثاني: جواز ذلك، وهو قول عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ، وهو ظاهر ما روي عن عائشة، وبه قال أبو جعفر الباقر وأحمد في رواية، وحملوا الحديث على التمائم التي فيها شرك.

وأما إذا كانت التمائم من غير القرآن وأسماء الله وصفاته فإنها شرك؛ لعموم حديث: «**إن الرقى والتمائم والتولة شرك**»[2]

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

لا بأس بالرقى ما لم تكن شركًا

س: ما هو حكم الرقى والتمائم؟

ج: الرقية مشروعة إذا كانت بالقرآن أو بأسماء الله الحسنى وبالأدعية المشروعة وما في معناها، مع اعتقاد أنها أسباب، وأن مالك الضرر والنفع والشفاء هو الله سبحانه؛ لقول النبي ﷺ: «**لا بأس بالرقى ما لم تكن شركًا**» وقد رقى ورقي عليه، عليه الصلاة والسلام.

أما الرقى المنهي عنها فهي الرقى المخالفة لما ذكرنا، كما صرح بذلك أهل العلم.
أما تعليق التمائم فلا يجوز سواء كانت من القرآن أو من غيره؛ لعموم الأحاديث الواردة في ذلك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

---

(١) «صحيح سنن أبي داود» (٣٨٨٣).

(٢) التخريج السابق.

كتابة آيات القرآن والأذكار وتعليقها

س: ما حكم الذين يفعلون السحر؟ أي الذين يكتبون الآيات من القرآن الكريم ومن أسماء الله سبحانه وتعالى ويبيعونها للناس ويقولون هذا الذي يحفظك. أو عندما يولد أو يمرض يكتبون على الورقة ويعلقون في عنقه أو يدفعون إلى الطلبة هذا الذي يجعلك ذكيًا عاقلاً خاصة في أوطاننا وأفريقيا وبعض العرب.

ج: يحرم كتابة شيء من غير القرآن وأسماء الله تعالى على أوراق أو غيرها؛ ليعلق على المرضى من الأولاد والبهائم ونحوهما رجاء الشفاء، أو ليعلق عليهم رجاء الحفظ من الأمراض أو من كيد الأعداء أو الإصابة بالعين والحسد أو ليعلق على طلاب العلم رجاء الذكاء وسرعة الحفظ والفهم وغير ذلك، وقد سماه النبي ﷺ: شركًا بقوله: «من تعلق تميمة فقد أشرك»[1] ويحرم شراؤه وتعليقه، والثمن الذي يدفع عوضا لهذه الأوراق سحت، وعلى ولاة الأمور أن يمنعوه، وأن يؤدبوا من يفعله ومن يذهب إليهم، وأن يبينوا أن هذا من التمائم التي حرمها رسول الله ﷺ ليهتدوا إلى الصواب ويرتدعوا عن المحرمات.

أما كتابة آيات من القرآن وأسماء الله تعالى ونحو ذلك من الأذكار والأدعية الصحيحة ففيه خلاف بين العلماء، منهم من حرمه من علماء السلف، ومنهم من رخص فيه، والصحيح: أنه لا يجوز؛ لعموم أحاديث النهي عن تعليق التمائم، وسدا لذريعة تعليق التمائم من غير القرآن وصيانة القرآن وأسماء الله عما لايليق.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

تعليق الحجاب على المريض رجاء شفائه

س: هل يجوز تعليق الحجاب (الحرز) على المريض وقد كتب فيه أدعية نبوية شريفة مع شيء من القرآن الكريم وكتب معه توسل بالأولياء من الصحابة والصالحين وكتب فيه أيضا كلام غير مفهوم بغير لغة العرب ورسم فيه بعض النجوم، أو تعليق أسماء النبي عليه الصلاة والسلام لدفع الضر أو لجلب منفعة واعلم يا شيخ أن والدتنا تذهب لهؤلاء ويخبرونها بأنها مسحورة وأهل البيت كله ولكننا لا نطيعها

---

(١) أحمد (٤/ ١٥٦) ورجاله ثقات.

ولا نصدقها في ذلك ولكن ربما وضعت لنا الأدوية في الأكل والشراب والحجبة التي تأتي بها ربما وضعتها في ثيابنا عندها أو في فرشنا من حيث لا نعلم؛ لأننا وجدنا عندها أحجبة بأسمائنا وأنكرنا عليها ذلك ولكن لم تأبه بنا؟

ج: أولا: لا يجوز تعليق ذلك الحجاب على شخص أو وضعه في ثياب أو فراش أو بيت؛ جلبا لمنفعة أو دفعا لضر، وهو من جنس التمائم، واتخاذها شرك؛ لعموم قوله ﷺ: **«إن الرقى والتمائم والتولة شرك»**[1] وقوله ﷺ: **«من تعلق تميمة فقد أشرك»**[2]

ثانيًا: تشكرون على النصح لوالدتكم وإنكاركم عليها ما فعلت من اتخاذ الحجب ووضعها في الفرش والثياب وذهابها إلى السحرة والكهان، وعليكم متابعة النصح لها وتعليمها وإنكار المنكر عليها مع رعاية الأدب معها، عسى الله أن يوفقها للتوبة مما تصنع من المنكرات، ولا إثم عليكم فيما فعلت من المنكر إذا قمتم بما وجب عليكم من النصح والإنكار عليها فيما علمتم، ولا حرج عليكم أيضا فيما لم تعلموا به مما وقع منها من المنكر.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

تعليق آيات القرآن رجاء الحفظ والشفاء

س: لي أستاذ هو الذي علمني القرآن وجد والد والدتي قد توفيا أنهما كانا يكتبان آيات القرآن مع الخواتم ثم يعطيانه للناس ثم إنهما أمراني بالتزام قراءة القرآن وأنا لزمت تلاوة القرآن حتى أفهمني ربي التوحيد ثم بان لي أنهما فعلا شيئا غير صحيح فهل يمكن أن أدعو لهما واستغفر لهما، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

ج: كتابة آيات من القرآن لتعلق تمائم لا تجوز، وكذا تعليقها رجاء الحفظ أو الشفاء أو دفع البلاء لا يجوز على الصحيح، ولكن مع ذلك يجوز لك أن تدعو لمعلمك ولجدك بالرحمة والمغفرة وإن كانا يفعلان ذلك في حياتهما؛ لأنه ليس بشرك، وإن كان لا يجوز، إلا إن تكون علمت منهما غير ذلك مما يوجب كفرهما؛ كدعاء الأموات والاستغاثة بالجن ونحو ذلك من أنواع الشرك الأكبر، فلا تدع لهما ولا تستغفر لهما.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

---

(١) «صحيح سنن أبي داود» (٣٨٨٣).

(٢) تقدم تخريجه.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

أخذ الأجرة على كتابة التمائم

س: مضمونه: أن شخصًا كتب لشخص آخر تمائم بأجرة وعرف المكتوب له بعد، أن تعليق التمائم لا يجوز في الإسلام فهل يعطي الكاتب له تلك التمائم أجرة أم لا؟

ج: الصواب: تحريم تعليق التمائم سواء كانت من القرآن أو غيره، وإذا حرم تعليقها لم يجز أخذ أجرة كتابتها ولا دفعها لمن كتبها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

من تعلق تميمة فلا أتم الله له

س: إنسان مريض وذهب إلى فقيه وكتب له في الورقة قرآنا لا شيء آخر، ثم قال: إذا رجعت إلى البيت فاضرب على كل كلمة من هذه الكلمات المكتوبة من القرآن مسمارًا مثلاً: ﴿الٓمٓ ۝ ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ لَا رَيۡبَۛ فِيهِ﴾ [البقرة: ١، ٢] (ألف) يقرأ عليه كلمات ثم يعمل مسمارا ثم (ل) كذلك ثم (م) كذلك... إلى آخر هذا، ثم هذه الورقة يخبئها لمدة عشرة أو خمسة عشر يومًا. هل هذا يعتبر شركًا بالله، وهل هذه التمائم؟ وهل يجوز ذلك؟

ج: لا يجوز هذا العمل؛ لأنه من التمائم التي نهى عنها النبي ﷺ؛ لقوله ﷺ: «**من تعلق تميمة فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له**»[1] وفي رواية: «**من تعلق تميمة فقد أشرك**»[2].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

التمائم كلها شرك

س: هل يجوز وضع خرقة أو قطعة جلد أو ما يشبه ذلك على بطن الولد أو البنت وهي في سن الرضاعة والكبير أيضا نحن في الجنوب نضع خرقة أو جلدًا على بطن البنت أو الولد الصغير وأيضا الكبار فأرجو الإفادة عن ذلك؟

ج: إن كان وضع هذه الخرقة أو الجلد يقصد بها ما يقصد من التمائم من جلب نفع أو دفع ضر فهذا محرم، بل قد يكون شركًا، وإن كان لغرض صحيح؛ كمسك

(١) «الضعيفة» (١٢٦٦).س

(٢) أحمد (٤/ ١٥٦) ورجاله ثقات.

السرة للطفل عن الارتفاع أو شد الظهر فلا شيء في ذلك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الصلاة خلف الذي يكتب التمائم

س: إنسان يكتب التمائم وهو إمام المسجد هل تجوز الصلاة وراءه؟

البيان: إن هذا الإنسان يكتب هذه التمائم لا للسحر وإنما لأغراض صغيرة ومنها: صداع الرأس، وللصبي حين نزوله من أمه للرضاع، وهناك مسائل أخرى مثل هذه أرجو أن تبين لي هذه المسألة فهناك علماء يقولون إنه مشرك لا تجوز الصلاة خلفه؟

ج: تجوز الصلاة خلف الذي يكتب التمائم من القرآن والأدعية المشروعة ولا ينبغي له أن يكتبها؛ لأنه لا يجوز تعليقها، وأما إذا كانت التمائم تشتمل على أمور شركية فلا يصلى خلف الذي يكتبها ويجب أن يبين له أن هذا شرك والذي يجب عليه البيان هو الذي يعلمها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الصلاة بالتمائم

س: هل يجوز الصلاة بالتمائم أم لا؟

ج: اتفق العلماء على تحريم لبس التمائم إذا كانت من غير القرآن واختلفوا إذا كانت من القرآن: فمنهم من أجاز لبسها، ومنهم من منعها. والقول بالنهي أرجح؛ لعموم الأحاديث ولسد الذريعة، وبناء عليه فلا يجوز لبسها في الصلاة من باب أولى.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

التمائم المشتملة
على شركيات مع آيات قرآنية

س: مضمونه: أن السائل وجد بالنسخة المرفقة خرافات وشركيات مع آيات قرآنية وأن الناس يتهافتون عليها ويعتقدون فيها اعتقادات باطلة وأرسلها ليتخذ اللازم حيال ما فيها من أباطيل بإذاعة الرد عليها أو نشره بين الناس بطريق آخر مناسب؟

ج: هذه النسخة اشتملت على آيات وسور من القرآن الكريم، كما اشتملت على ثلاث صفحات تقريبا من كلام مؤلفها في بيان منافع هذه النسخة التي سماها «حجاب الحصن الحصين»، وعلى خمس صفحات من كلام بعض العارفين عن جده فيها بيان منافع هذا الحجاب والتوسل في نفعها ببركة النبي العدناني، كما اشتملت على الآيات التي سماها الآيات السبع المنجيات وعلى دعائها في زعمه، وعلى هذا تكون بدعة منكرة من عدة وجوه:

أولاً: اشتمالها على التوسل ببركة النبي ﷺ لنفع من اتخذها حجابًا بتحقيق ما ينفعه أو دفع ما يضره وهذا ممنوع لكونه ذريعة إلى الشرك.

ثانيًا: زعم مؤلفها وبعض العارفين أن هذا الحجاب نافع فيما ذكر من المنافع؛ ضرب من التخمين وقول بغير علم ومخالف للشرع؛ لكونه نوعًا من الشرك، وكذا زعمه أنه «حصن حصين» كذب وافتراء، فإن الله تعالى هو الحفيظ ولا حصن إلا ما جعله حصنًا ولم يثبت بدليل من الكتاب أو السنة أن هذه النسخة حصن حصين.

ثالثًا: اتخاذ تلك النسخة حجابًا نوع من اتخاذ التمائم. وهي شرك مناف للتوكل على الله أو لكمال التوكل عليه سواءً كانت من القرآن أو من غيره، وهذه النسخة ليست قرآنا فقط، بل هى خليط من القرآن وغيره واتخاذها حجابًا ليس مشروعًا، بل ممنوعًا فكيف تسمى: الحجاب الحصين.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

* * *

استخدامها تميمة لحماية النفس

س: هل يجوز استخدام السلسلة لحماية النفس وللتسويق، وتقديمها إلى بنت للزواج منها؟

ج: أولاً: لا يجوز استخدامها تميمةً لحماية النفس، أو لترويج بضاعة، ونفاق السلعة في الأسواق.

ثانيا: يجوز تقديم سلسلة الذهب مثلاً إلى من يخطبها تمهيدا للزواج بها لا لاعتقاد أنها تجلب نفعًا أو تدفع ضرًا.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

ذبيحة من ينطق بشهادة ألا إله إلا الله مع صلاته ولكن يعلق التمائم من القرآن

س: هل تجوز ذبيحة من ينطق بشهادة ألا إله إلا الله مع صلاته وزكاته وصومه وحجه ولكن يعلق التمائم من القرآن وغيره.

ج: إن كانت التمائم من القرآن وأسماء الله وصفاته فإن ذبيحة من يعلقها حلال، وإن كانت من غير ذلك، فقد روى أحمد وأبو داود عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إن الرقى والتمائم والتولة شرك»**[1] وحيث ثبت أنها شرك فذبيحة من يعلقها لا تجوز؛ لأنه مشرك إذا كان يعتقد أن التمائم تنفع وتضر، أما إن كان يعتقدها من الأسباب والله هو النافع الضار فتعليقها من الشرك الأصغر، وترك الأكل من ذبيحته أولى تأكيدًا لمنعه من تعليقها وتنفيرًا له.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

التمائم (المحايات)

س: سئل فضيلة الشيخ الفوزان حفظه الله:

عندنا في السودان بعض من الناس يعرفون بالمشايخ، يكتبون المحاية للناس إذا مرض الشخص أو أصابه سحر، أو غير ذلك من الأمور الخرافية، ما حكم من يتعامل معهم؟ وما حكم عملهم هذا ؟

الجواب : إن الرقية على المريض المصاب بسحر أو بغيره من المرض لا بأس بها إن كانت من القرآن أو من الأدعية المباحة، فقد ثبت أن النبي ﷺ كان يرقي أصحابه، ومن جملة ما رقاهم به: **«ربنا الله الذي في السماء، تقدس اسمه، أمرك في السماء والأرض، كما رحمتك في السماء فاجعل رحمتك في الأرض، أنزل رحمة من رحمتك، واشف من شفائك على هذا الوجع »** فيبرأ .

ومن الأدعية المشروعة : **« بسم الله أرقيك، من كل داء يؤذيك، من شر كل نفس أو عين حاسد، الله يشفيك، بسم الله أرقيك»**[2] .

ومنها أن يضع الإنسان يده على الألم الذي يؤلمه من بدنه فيقول : **«أعوذ بالله**

---

(١) «صحيح سنن أبي داود» (٣٨٨٣).

(٢) مسلم (٢١٨٦).

وعزته من شر ما أجد وأحاذر[١]» إلى غير ذلك مما ذكره أهل العلم من الأحاديث الواردة عن الرسول ﷺ .

وأما كتابة الآيات والأذكار وتعليقها فقد اختلف أهل العلم في ذلك، فمنهم من أجازه، ومنهم من منعه، والأقرب المنع من ذلك، لأن هذا لم يرد عن النبي ﷺ ، وإنما الوارد أن يقرأ على المريض، أما أن تعلق الآيات أو الأدعية على المريض في عنقه أو في يده أو تحت وسادته وما أشبه ذلك ـ فإن ذلك من الأمور الممنوعة على القول الراجح لعدم ورودها، وكل إنسان يجعل من الأمور سببًا لأمر آخر بغير إذن من الشرع، فإن عمله هذا يعد نوعًا من الشرك، لأنه إثبات سبب لم يجعله الله سببًا، وهذا بقطع النظر عن حال هؤلاء المشايخ، فلا ندري فلعل هؤلاء المشايخ من المشعوذين الذين يرتكبون أشياء منكرة أو أشياء محرمة، فإن ذلك لا شك في تحريمه، ولهذا قال أهل العلم : لا بأس بالرقى، بشرط أن تكون معلومة مفهومة خالية من الشرك .

الأدعية الشركية والأحجبة

س: سئل فضيلة الشيخ الفوزان:

عندما يصيبنا مرض نذهب إلى إمام الجامع نطلب منه حجابًا، فهل عملنا هذا جائز أو لا ؟

الجواب: لا يجوز إن أصابكم مرض أن تذهبوا إلى إمام الجامع وتطلبوا منه عمل حجاب، ولو ذهبتم إلى الإمام وطلبتم منه الرقية بالقرآن، يقرأ على المريض إذا كان هذا الإمام موثوقًا في عقيدته، ويقرأ على المريض من كتاب الله، فهذا شيء طيب، فالرقية من كتاب الله ـ عز وجل ـ على المريض صحت بها السنة عن رسول الله ﷺ.

أما أن يكتب حجابًا يعلق على المريض فهذا لا يجوز، لأنه إن كانت هذه الحجب من غير القرآن بأن كانت بأدعية شركية أو فيها أسماء شياطين أو جن أو فيها أشياء مجهولة المعنى ولا تعرف، فهذه هي التمائم الشركية التي لا تجوز بإجماع أهل العلم.

أما إذا كانت هذه الحجب مكتوبة من القرآن فإنه لا يجوز تعليقها على الصحيح من قولي العلماء، لأن في ذلك وسيلة إلى الشرك، ولأنه لم يرد دليل بجواز مثل ذلك، وإنما ورد الدليل بالرقية وهي القراءة على المصاب ـ والله أعلم .

النفث على المريض بعد القراءة

---

(١) مسلم (٢٢٠٢).

س: سئل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ ـ رحمه الله ـ :

عن النفث في الماء ثم يسقاه المريض استشفاء بريق ذلك النافث وما على لسانه حينئذ من ذكر الله تعالى أو شيء من الذكر كآية من القرآن أو نحو ذلك ؟

فأجاب : لا بأس بذلك، فهو جائز، بل قد صرح العلماء باستحبابه .

وبيان حكم هذه المسألة مدلول عليه بالنصوص النبوية، وكلام محققي الأئمة ، وهذا نصها: قال البخاري في «صحيحه» : (باب النفث في الماء) ثم ساق حديث أبي قتادة أن النبي ﷺ قال : «**إذا رأى أحدكم شيئًا يكرهه فلينفث حين يستيقظ ثلاثًا ويتعوذ من شرها، فإنها لا تضره**»[١].

وساق حديث عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه نفث في كفيه بـ﴿**قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ**﴾والمعوذتين جميعًا، ثم يمسح بهما وجهه وما بلغت يداه من جسده[٢].

وروى حديث أبي سعيد رضي الله عنه في الرقية بالفاتحة، وهذا نص رواية مسلم: فجعل يقرأ أم القرآن ويجمع بزاقه، ويتفل فبرأ الرجل. وذكر البخاري[٣] حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يقول في الرقية : « **بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا، يشفى سقيمنا بإذن ربنا**».

وقال النووي رحمه الله: فيه استحباب النفث في الرقية، وقد أجمعوا على جوازه، واستحبه الجمهور من الصحابة والتابعين ومن بعدهم.

وقال البيضاوي رحمه الله : قد شهدت المباحث الطبية على أن للريق مدخلاً في النضج وتعديل المزاج، وتراب الوطن له تأثير في حفظ المزاج ودفع الضرر .... ثم إن الرقى والعزائم لها آثار عجيبة تتقاعد العقول عن الوصول إلى كنهها.

وتكلم ابن القيم في ((الهدي)) في حكمة النفث وأسراره بكلام طويل، قال في آخره: وبالجملة فنفس الراقي تقابل تلك النفوس الخبيثة وتزيد بكيفية نفسه، وتستعين بالرقية والنفث على إزالة ذلك الأثر، واستعانته بنفثه كاستعانة تلك النفوس الرديئة بلسعها . وفي النفث سر آخر فإنه مما تستعين به الأرواح الطيبة والخبيثة، ولهذا يفعله السحرة كما يفعله أهل الإيمان . اهـ .

وفي رواية عن أحمد: في الرجل يكتب القرآن في إناء ثم يسقيه المريض قال: لا بأس به. وقال صالح: ربما اعتللت، فيأخذ أبي ماء فيقرأ عليه ويقول لي : اشرب منه،

---

(١) البخاري (٣٢٩٢) ومسلم (٢٢٦١).

(٢) البخاري (٥٠١٧).

(٣) البخاري (٥٧٤٥).

واغسل وجهك ويديك.

وفيما ذكرنا كفاية ـ إن شاء الله ـ في زوال الإشكال الذي حصل لكم فيما يتعاطى في بلدكم من النفث في الإناء الذي فيه الماء ثم يسقاه المريض.

وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

صفات وآداب الراقي بالرقى الشرعية

سئل فضيلة الشيخ عبد الله بن جبرين حفظه الله:

ما هي الصفات والآداب التي ينبغي للراقي أن يتحلى بها ؟

الجواب: لا تفيد القراءة على المريض إلا بشروط وهي:

الشرط الأول: أهلية الراقي بأن يكون من أهل الخير والصلاح والاستقامة والمحافظة على الصلوات والعبادات والأذكار، والقراءة والأعمال الصالحة وكثرة الحسنات، والبعد عن المعاصي، والبدع والمحدثات والمنكرات، وكبائر الذنوب وصغائرها، والحرص على الأكل الحلال، والحذر من المال الحرام أو المشتبه لقول النبي ﷺ: «**أطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة**»[١] وذكر « **الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يا رب ! يا رب ! ومطعمه حرام، وملبسه حرام، فأنى يستجاب له !**»[٢]، فطيب المطعم من أسباب قبول الدعاء، ومن ذلك عدم فرض الأجرة على المرضى والتنزه عن أخذ ما زاد على نفقته، فذلك أقرب إلى الانتفاع برقيته.

الشرط الثاني: معرفة الرقى الجائزة من الآيات القرآنية: كالفاتحة والمعوذتين، وسورة الإخلاص، وآخر سورة البقرة، وأول سورة آل عمران وآخرها، وآية الكرسي، وآخر سورة التوبة ، وأول سورة يونس، وأول سورة النحل، وآخر سورة الإسراء، وأول سورة طه، وآخر سورة المؤمنون، وأول سورة الصافات، وأول سورة غافر، وآخر سورة الجاثية، وآخر سورة الحشر، ومن الأدعية القرآنية المذكورة في الكلم الطيب ونحوه، مع النفث بعد كل قراءة، وتكرار الآية مثلاً ثلاثًا أو أكثر من ذلك.

الشرط الثالث: أن يكون المريض من أهل الإيمان والصلاح والخير والتقوى والاستقامة على الدين، والبعد عن المحرمات والمعاصي والمظالم لقوله تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء : ٨٢]، وقوله: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هُدًى وَشِفَآءٌ وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ

---

(١) الطبراني في «الأوسط» (٦٤٩٥) وفيه من لم يعرف، كما في «المجمع» (١٠/ ٢٩١).

(٢) مسلم (١٠١٥).

عَمًى﴾ [فصلت: ٤٤]، فلا تؤثر غالبًا في أهل المعاصي وترك الطاعات، وأهل التكبر والخيلاء، والإسبال، وحلق اللحى، والتخلف عن الصلاة وتأخيرها، والتهاون بالعبادات ونحو ذلك .

الشرط الرابع: أن يجزم بأن القرآن شفاء ورحمة وعلاج نافع، فلا يفيد إذا كان مترددًا يقول : أفعل الرقية كتجربة إن نفعت وإلا لم تضر، بل يجزم بأنها نافعة حقًا وأنها الشفاء الصحيح كما أخبر الله تعالى.

فمتى تمت هذه الشروط نفعت بإذن الله تعالى ـ والله أعلم ـ.

حكم الرقية وتعليق آيات في عنق المريض

وسئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله:

ما حكم الرقية؟ وما حكم كتابة الآيات وتعليقها في عنق المريض؟

فأجاب: الرقية على المريض المصاب بسحر أو غيره من الأمراض لا بأس بها ـ إن كانت من القرآن الكريم أو من الأدعية المباحة، فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه كان يرقي أصحابه، ومن جملة ما رقاهم به : «**ربنا الله الذي في السماء تقدس اسمك، أمرك في السماء والأرض، كما رحمتك في السماء والأرض، فاجعل رحمتك في الأرض، أنزل رحمة من رحمتك وشفاء من شفائك على هذا الوجع**» فيبرأ[1] .

ومن الأدعية المشروعة: « **بسم الله أرقيك، من كل داء يؤذيك، من شر كل نفس أو عين حاسد، الله يشفيك، بسم الله أرقيك**»[2] .

ومنها أن يضع الإنسان يده على الألم الذي يؤلمه من بدنه ويقول: «**أعوذ بالله وعزته من شَرِّ ما أجد وأحاذر**»[3]، إلى غير ذلك مما ذكره أهل العلم من الأحاديث الواردة عن الرسول ﷺ .

وأما كتابة الآيات والأذكار وتعليقها فقد اختلف أهل العلم في ذلك، فمنهم من أجازه، ومنهم من منعه، والأقرب المنع من ذلك، لأن هذا لم يرد عن النبي ﷺ، وإنما الوارد أن يُقْرأ على المريض، أما أن تُعَلَّق الآيات أو الأدعية على المريض في عنقه أو في يده أو تحت وسادته وما أشبه ذلك ـ فإن ذلك من الأمور الممنوعة على القول الراجح، لعدم ورودها، وكل إنسان يجعل من الأمور سببًا لأمر آخر بغير إذن من

---

(١) «ضعيف سنن أبي داود» (٣٨٩٢).

(٢) مسلم (٢١٨٦).

(٣) مسلم (٢٢٠٢).

الشرع، فإن عمله هذا يعد نوعًا من الشرك، لأنه إثبات سبب لم يجعله الله سببًا.

صفات المعالج للمرأة

سئل فضيلة الشيخ عبد الله بن جبرين :

توجد امرأة أصيبت بمرض لا تعلم ما هو، ولم يجد الطب لها علاجًا، فذهبت إلى شيخ ليقرأ عليها، فلما رآها قال: إن الخادمة التي في المنزل وضعت لها إبرة في الفراش، وطلب هذا الشيخ الدخول إلى الغرفة، وتبخيرها وبإذن الله تشفى.

هل قوله هذا صحيح؟ وكيف علم بهذا؟ وهل له اتصال بالعالم الآخر؟ وهل تأذن له بالدخول إلى الغرفة ؟

الجواب : هذا من علم الغيب الذي لا يعلمه إلا الله، لكن ينظر في حال هذا الشيخ، فإذا كانت أحواله مستقيمة، يعني محافظًا على العبادات، ومن حملة كتاب الله، ومن العاملين به، ومن أهل العلم الصحيح، وأهل العقيدة السلفية السليمة، فقد يكون من باب خوارق العادات، أو من المكاشفات، أو يمكن أنه رأى لذلك علامات، فلا مانع ـ والحال هذه ـ من تمكينه مما طلب.

وأما إذا كان قليل العبادة، ومتهمًا في ديانته، أو في عقيدته، أو مبتدعًا، أو من أهل المعاصي، أو منحرفًا، أو ما أشبه ذلك، أو من أهل الشعوذة والكهانة والسحر، وتعاطي الأمور السحرية ونحوها ـ فلا يجز والحال هذه ... لا سؤاله، ولا تمكينه .

ولا مانع من فعل العلاجات ومن جملتها التبخير، فإن التبخير بالبخور العادي قد يكون له تأثير، إما تأثير في الجن ومردة الشياطين ونحوهم، وإما تاثير في الجو، فيحدث بإذن الله شيئًا من الصحوة ومن النشاط .

الحرز والعزيمة

هل يجوز لمسلم أن يكتب الأسماء الروحانية «**الجن أو الملائكة** » أو أسماء الله الحسنى أو غير ذلك من الحرز والعزيمة المشهورة عند العلماء الروحانيين بإرادة حفظ البدن من شر الجن والشيطان والسحر ؟

الجواب: الاستعانة بالجن أو الملائكة والاستغاثة بهم لدفع ضُرٍّ أو جلب نفعٍ أو للتحصن من شر الجن ـ شرك أكبر يخرج عن ملة الإسلام ـ والعياذ بالله ـ ، سواء كان ذلك بطريق ندائهم، أو كتابة أسمائهم وتعليقها تميمة أو غسلها وشرب الغسول أو نحو ذلك إذا كان يعتقد أن التميمة أو الغسل تجلب له النفع أو تدفع عنه الضر دون الله.

وأما كتابة أسماء الله ـ تعالى ـ وتعليقها تميمة فقال: أجازه بعض السلف وكرهه بعضهم ، لعموم النهي عن التمائم واعتبار تعليقها ذريعة إلى تعليق غيرها من التمائم الشركية ، ولأن تعليقها يعرضها للأوساخ والأقذار ، وفي ذلك امتهان لها وهو الصواب.

طاسة السم

سئل سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله :

يوجد عند بعض الناس إناء مصنوع من النحاس ويسمونه (طاسة السم) ، وعندما يمرض إنسان فإنه يذهب إلى من توجد عنده هذه الطاسة ويملؤها بالماء ويشرب ذلك الماء معتقدًا أنه يوجد به الشفاء، ولا سيما إذا كان المرض في المعدة، وقد لاحظت وجود صورة محفورة على الإناء، وهي للعقرب والحصان والقط لا أعرفها، وهي جميعها منقوشة نقشًا على هذا الإناء، كما توجد أسماء وكتابات مثل (الشهيد) وهكذا ... أرجو توجيه الناس حول هذا الأمر .

الجواب : هذه الطاسة التي أشار إليها السائل طاسة منكرة، وفيها منكرات عظيمة وهي الصور التي ذكرها السائل، ولا نعلم أن أي طاسة من حديد أو نحاس أو ذهب أو فضة أو غير ذلك يحصل بها شفاء أمراض المعدة أو غيرها، وهذه الطاسة إما أن تكون دعوى يدعيها صاحب الطاسة كذبًا وزورًا، أو يكون له اتصال بفسقة الجن وكفارهم ليستعين بهم في هذه الشعوذة بواسطة هذه الطاسة، ويزعم بها أنه يعالج بها حتى يأخذ أموال الناس بالباطل، ويغرهم بأنه يعالجهم بهذه الطاسة.

فالواجب أن تصادر هذه الطاسة بواسطة ولاة الأمر في البلد، وعليهم أن يتلفوها مع تأديب صاحبها حتى لا يعود إلى مثل هذا العمل، وهذا هو الواجب على المسئولين في البلد : الأمير والقاضي والهيئة، ويجب على من علم هذه الشعوذة أن يرفع الأمر إلى المحكمة والهيئة والإمارة حتى يقوموا بما يجب في هذا الموضوع، ولا يجوز السكوت عن صاحب هذه الطاسة، لأن عمله منكر، لا وجه له من الشرع، وعليك ـ أيها السائل ـ أن تقوم بهذا الأمر، أنت وإخوانك العارفون بهذا الأمر حتى تخلصوا بلدكم من هذا المنكر، وحتى يقضى على هذه المفسدة وهذا الشر بأسبابكم إن شاء الله .

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب المجدد الكبير رحمه الله في كتاب التوحيد:

باب من الشرك

لبس الحلقة والخيط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه

قال الله تعالى:﴿ قُلْ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَـٰشِفَـٰتُ ضُرِّهِۦٓ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَـٰتُ رَحْمَتِهِۦ ۚ قُلْ حَسْبِيَ ٱللَّهُ ۖ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ ﴾ [الزمر: ٣٨].

عن عمران بن حصين ﷺ: أن النبي ﷺ رأى رجلا في يده حلقة من صفر فقال: «ما هذه؟» قال: من الواهنة. فقال: «انزعها، فإنها لا تزيدك إلا وهنًا؛ فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبدا»[(١)] ، رواه أحمد بسند لا بأس به.

وله عن عقبة بن عامر ﷺ مرفوعًا: "من تعلق تميمة فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له" [(٢)] وفي رواية: "من تعلق تميمة فقد أشرك"[(٣)].

ولابن أبي حاتم عن حذيفة ﷺ أنه رأى رجلاً في يده خيط من الحمى، فقطعه وتلا قوله: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴾ [يوسف: ١٠٦].

فيه مسائل.

الأولى:التغليظ في لبس الحلقة والخيط ونحوهما لمثل ذلك.

الثانية: أن الصحابي لو مات وهي عليه ما أفلح. فيه شاهد لكلام الصحابة أن الشرك الأصغر أكبر من الكبائر.

الثالثة: أنه لم يعذر بالجهالة.

الرابعة: أنها لا تنفع في العاجلة، بل تضر لقوله: "لا تزيدك إلا وهناً".

الخامسة: الإنكار بالتغليظ على من فعل مثل ذلك.

السادسة: التصريح بأن من تعلق شيئا وُكل إليه.

السابعة: التصريح بأن من تعلق تميمة فقد أشرك.

الثامنة: أن تعليق الخيط من الحمى من ذلك.

التاسعة: تلاوة حذيفة ﷺ الآية دليل على أن الصحابة يستدلون بالآيات التي في الشرك الأكبر على الأصغر، كما ذكر ابن عباس ﷺ في آية البقرة.

---

(١) ابن ماجه: الطب (٣٥٣١)، وأحمد (٤/ ٤٤٥).

(٢) أحمد (٤/ ١٥٤).

(٣) أحمد (٤/ ١٥٦).

العاشرة: أن تعليق الودع عن العين من ذلك.

الحادية عشرة: الدعاء على من تعلق تميمة أن الله لا يتم له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له، أي ترك الله له.

وقال: من تعلق شيئًا وكل إليه[١]. وقال: من تعلق ودعة فلا ودع اللّه له[٢]وكانوا يجعلون ذلك من أجل العين كما سيأتي، فهلا أرخص لهم فيه؟!

الثالث: أن هذا مضاد لدين الإسلام الذي بعث اللّه به رسله، فإنه تعالى إنما أرسل الرسل وأنزل الكتب ليعبد وحده ولا يشرك به شيء، لا في العبادة ولا في الاعتقاد، وهذا من جنس فعل الجاهلية الذين يعتقدون البركة والنفع والضر فيما لم يجعل اللّه فيه شيئًا من ذلك، ويعلقون التمائم والودع ونحوهما على أنفسهم لدفع الأمراض والعين فيما زعموا.

فإن قيل: الفاعل لذلك لم يعتقد النفع فيه استقلالاً، فإن ذلك لله وحده، فهو النافع الضار، وإنما اعتقد أن اللّه جعله سببا كغيره من الأسباب. قيل: هذا باطل أيضًا، فإن اللّه لم يجعل ذلك سببًا أصلاً.

وكيف يكون الشرك سببًا لجلب الخير ولدفع الضر، ولو قدر أن فيه بعض النفع، فهو كالخمر والميسر فيهما إثم كبير ومنافع للناس، وإثمهما أكبر من نفعهما. فإن قيل: كيف يكون شركًا وقد روى أبو داود ذلك في مراسيله وغيره من العلماء يروون الحديث ولم ينكره.

قال: عن عمران بن حصين رضي الله عنه أن النبي ﷺ رأى رجلاً في يده حلقة من صفر، فقال: ما هذه؟ قال: من الواهنة، فقال انزعها فإنها لا تزيدك إلا وهنًا فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبدا[٣]. رواه أحمد بسند لا بأس به.

قوله: من الواهنة. قال أبو السعادات: الواهنة: عرق يأخذ في المنكب وفي اليد كلها، فيرقى منها. وقيل: هو مرض يأخذ في العضد، وربما علق عليها جنس من الخرز يقال له: خرز الواهنة، وهي تأخذ الرجال دون النساء قال: وإنما نهاه عنها، لأنه اتخذها على معنى أنها تعصمه من الألم، فكان عنده في معنى التمائم المنهي عنه. قلت: وفيه استفصال المفتي واعتبار المقاصد.

---

(١) الترمذي: الطب (٢٠٧٢)، وأحمد (٤/ ٣١٠).

(٢) أحمد (٤/ ١٥٤).

(٣) ابن ماجه: الطب (٣٥٣١)، وأحمد (٤/ ٤٤٥).

قوله: "انزعها؛ فإنها لا تزيدك إلا وهنا. لفظ الحديث: "انبذها" وهو أبلغ، أي: اطرحها. والنّزع هو الجذب بقوة، والنبذ يتضمن ذلك وزيادة وهو الطرح والإبعاد، أمره بطرحها عنه وأخبر أنها لا تنفعه بل تضره، فلا تزيده إلا وهنًا، أي: ضعفًا. وكذلك كل أمر نهي عنه فإنه لا ينفع غالبًا أصلاً، وإن نفع بعضه، فضره أكبر من نفعه، وفيه النهي عن تعليق الحلق والخرز ونحوهما على المريض أو غيره، والتنبيه على النهي عن التداوي بالحرام. وروى أبو داود بإسناد حسن، والبيهقي عن أبي الدرداء ﷺ مرفوعًا في حديث: «تداوَوا ولا تداوَوا بحرام»[1].

فإن قيل كيف قال ﷺ: «لا تزيدك إلا وهنًا» وهي ليس لها تأثير؟ وقيل: هذا - واللّه أعلم - يكون عقوبة له على شركه لأنه وضعها لدفع الواهنة، فعوقب بنقيض مقصوده.

قوله: «فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبدًا»، أي:- لأنه مشرك والحالة هذه، والفلاح هو الفوز والظفر والسعادة.

قال: وله عن عقبة بن عامر ﷺ مرفوعًا: **«من تعلق تميمة فلا أتم اللهّ له، ومن تعلق ودعة فلا ودع اللهّ له»**[2]. وفي رواية: **«من تعلق تميمة فقد أشرك»**[3].

وقوله: "وفي رواية": هذا يوهم أن هذا في بعض الأحاديث المذكورة، وليس كذلك، بل المراد أنه في حديث آخر رواه أحمد أيضًا عن عقبة بن عامر الجهني ﷺ "أن رسول الله ﷺ أقبل إليه رهط فبايع تسعة وأمسك عن واحد. فقالوا: يا رسول اللّه، بايعت تسعة وأمسكت عن هذا؟ قال: إن عليه تميمة فأدخل يده فقطعها، فبايعه، وقال: **«من علق تميمة فقد أشرك»**[4]. ورواه الحاكم بنحوه، ورواته ثقات.

وقوله: (في هذا الحديث): فأدخل يده فقطعها. أي: الرجل، بينه الحاكم في روايته.

قوله: "من تعلق تميمة"، أي: متمسكًا بها عليه وعلى غيره من طفل أو دابة ونحو ذلك. قال المنذري: يقال: إنها خرزة كانوا يعلقونها

يرون أنها تدفع عنهم الآفات واعتقاد هذا الرأي جهل وضلالة إذ لا مانع ولا

---

(١) أبو داود: الطب (٣٨٧٤).
(٢) أحمد (٤/ ١٥٤).
(٣) أحمد (٤/ ١٥٤).
(٤) أحمد (٤/ ١٥٤).

دافع غير الله تعالى.

وقال أبو السعادات رَحِمَهُ اللَّهُ: التمائم جمع تميمة وهي خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم، يتقون بها العين في زعمهم، فأبطله الإسلام. قال: كأنّهم كانوا يعتقدون أنها تمائم الدواء والشفاء.

قوله: "فلا أتم الله له"، دعاء عليه بأن اللّه لا يتم له أموره.

قوله: "ومن تعلق ودعة"، بفتح الواو وسكون المهملة. قال [الدّيلمي] في "مسند الفردوس" شيء يخرج من البحر يشبه الصدف، يتقون به العين،

قوله: "فلا ودع اللهّ له"، بتخفيف الدال، أي: لا جعله في دعة وسكون، وقيل: هو لفظ بني من الودعة، أي: لا خفف الله عنه ما يخافه، قاله أبو السعادات. وهذا دعاء عليه، فيه وعيد شديد لمن فعل ذلك، فإنه مع كونه شركًا، فقد دعا عليه رسول اللّه ﷺ بنقيض مقصوده.

قوله: "من تعلق تميمة فقد أشرك". قال ابن عبد البر: إذا اعتقد الذي علقها أنها ترد العين، فقد ظن أنها ترد القدر، واعتقاد ذلك شرك. وقال أبو السعادات: إنما جعلها شركًا، لأنهم أرادوا دفع المقادير المكتوبة عليهم، وطلبوا دفع الأذى من غير اللّه الذي هو دافعه .

قال: ولابن أبي حاتم، "عن حذيفة رضي الله عنه أنه رأى رجلاً في يده خيط من الحمى فقطعه وتلا قوله: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف:١٠٦] ".

قوله: (فقطعه)، فيه إنكار هذا، وإن كان يعتقد أنه سبب فإن الأسباب لا يجوز منها إلا ما أباحه اللّه ورسوله ﷺ مع عدم الاعتماد عليه، فكيف بما هو شرك كالتمائم والخيوط والخرز والطلاسم ونحو ذلك مما يعلقه الجهال؟ وفيه إزالة المنكر باليد بغير إذن الفاعل، وإن كان يظن أن الفاعل يزيله، وإن إتلاف آلات المنكر واللهو جائزة وإن لم يأذن صاحبها.

قوله: وتلا قوله:﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف:١٠٦] استدل حذيفة بهذه الآية على أن تعليق الخيط ونحوه مما ذكر شرك، أي: أصغر كما تقدم في الحديث، ففيه صحة الاستدلال بما نزل في الأكبر على الأصغر، ومعنى الآية أن الله أخبر عن المشركين أنهم يجمعون بين الإيمان باللّه، أي: بوجوده، وأنه الخالق الرزاق المحيي المميت، ثم مع ذلك يشركون في عبادته فسرها بذلك ابن عباس رضي الله عنهما وعطاء ومجاهد والضحاك وابن زيد وغيرهم. انتهى من تيسير العزيز الحميد.

وقال صاحب «فتح المجيد» رَحِمَهُ اللَّهُ:

قوله: "باب من الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما، لرفع البلاء أو دفعه" رفعه: إزالته بعد نزوله. دفعه: منعه قل نزوله.

قال: وقول الله تعالى: ﴿قُلْ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَـٰشِفَـٰتُ ضُرِّهِۦٓ أَوْ أَرَادَنِى بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَـٰتُ رَحْمَتِهِۦ﴾[الزمر:٣٨].

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ : أي لا تستطيع شيئا من الأمر ﴿قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ﴾ أي الله كافي من توكل عليه ﴿عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾ كما قال هود - عليه السلام - حين قال قومه: ﴿إِن نَّقُولُ إِلَّا ٱعْتَرَىٰكَ بَعْضُ ءَالِهَتِنَا بِسُوٓءٍ ۗ قَالَ إِنِّىٓ أُشْهِدُ ٱللَّهَ وَٱشْهَدُوٓا۟ أَنِّى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ۝ مِن دُونِهِۦ ۖ فَكِيدُونِى جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنظِرُونِ ۝ إِنِّى تَوَكَّلْتُ عَلَى ٱللَّهِ رَبِّى وَرَبِّكُم ۚ مَّا مِن دَآبَّةٍ إِلَّا هُوَ ءَاخِذٌۢ بِنَاصِيَتِهَآ ۚ إِنَّ رَبِّى عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [هود:٥٤]. قال مقاتل في معنى الآية: فسألهم النبي ﷺ فسكتوا، أي لأنهم لا يعتقدون ذلك فيها.

قوله: رأى رجلاً في رواية الحاكم: دخلت على رسول الله ﷺ وفي عضدي حلقة صفر، فقال: ما هذه؟ الحديث، فالمبهم في رواية أحمد هو عمران راوي الحديث. قوله: ما هذه يحتمل أن الاستفهام للاستفسار عن سبب لبسها، ويحتمل أن يكون للإنكار، وهو أشهر.

قوله: "من الواهنة" قال أبو السعادات رَحِمَهُ اللَّهُ : الواهنة عرق يأخذ في المنكب وفي اليد كلها، فيرقى منها. وقيل: هو مرض يأخذ في العضد، وهي تأخذ الرجال دون النساء وإنما نهى عنها؛ لأنه إنما اتخذها على أنها تعصمه من الألم، وفيه اعتبار المقاصد.

قوله: «**انزعها فإنها لا تزيدك إلا وهنًا**» النزع هو الجذب بقوة، أخبر أنها لا تنفعه بل تضره وتزيده ضعفا، وكذلك كل أمر نهى عنه فإنه لا ينفع غالبا وإن نفع بعضه فضره أكبر من نفعه.

قوله: " فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبدا " لأنه شرك، والفلاح هو الفوز والظفر والسعادة.

قوله: "وله عن عقبة بن عامر رضي الله عنه مرفوعا: " **من تعلق تميمة فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له**" وفي رواية(١):

---

(١) ضعيف. أحمد (٤/ ١٥٤) والحاكم (٤/ ٢١٦و٤١٧) وابن حبان (١٤١٣- موارد) وإسناده ضعيف كما أشار إلى ذلك الألباني في الصحيحة (١/ ٨١٠).

"من تعلق تميمة فقد أشرك"(١). الحديث الأول: رواه الإمام أحمد كما قال المصنف، ورواه أيضا أبو يعلى والحاكم، وقال: صحيح الإسناد وأقره الذهبي. قوله: "وفي رواية" أي من حديث آخر رواه أحمد عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه" أن رسول الله ﷺ أقبل إليه رهط فبايع تسعة وأمسك عن واحد، فقالوا: يا رسول الله، بايعت تسعة وأمسكت عن هذا؟ فقال: «إن عليه تميمة» فأدخل يده فقطعها، فبايعه وقال: «من تعلق تميمة فقد أشرك" ورواه الحاكم بنحوه. ورواته ثقات.

ولابن أبي حاتم عن حذيفة رضي الله عنه " أنه رأى رجلا في يده خيط من الحمى فقطعه،

قوله: "من تعلق تميمة"(٢) أي علقها متعلقا بها قلبه في طلب خير أو دفع شر. قال المنذري: "خرزة كانوا يعلقونها يرون أنها تدفع عنهم الآفات، وهذا جهل وضلالة؛ إذ لا مانع ولا دافع غير الله تعالى".

وقال أبو السعادات رحمه الله: "التمائم جمع تميمة وهي خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم يتقون بها العين في زعمهم، فأبطلها الإسلام".

قوله: "فلا أتم الله له" دعاء عليه.

قوله: "ومن تعلق ودعة" بفتح الواو وسكون المهملة. قال في مسند الفردوس: "شيء يخرج من البحر يشبه الصدف يتقون به العين".

قوله: "فلا ودع الله له" بتخفيف الدال. أي لا جعله في دعة وسكون. قال أبو السعادات: وهذا دعاء عليه. قوله: "وفي رواية: «من تعلق تميمة فقد أشرك" قال أبو السعادات: إنما جعلها شركًا؛ لأنهم أرادوا دفع المقادير المكتوبة عليهم، وطلبوا دفع الأذى من غير الله الذي هو دافعه.

فيه مسائل:

الأولى: التغليظ في لبس الحلقة والخيط ونحوهما لمثل ذلك.

---

(١) في قرة العيون: وهذا الحديث فيه التصريح بأن تعليق التمائم شرك لما يقصده من علقها لدفع ما يضره أو جلب ما ينفعه، وهذا أيضا ينافي كمال الإخلاص الذي هو معنى لا إله إلا الله؛ لأن المخلص لا يلتفت قلبه لطلب نفع أو دفع ضر من سوى الله كما تقدم في قوله: (ومن أحسن دينا ممن أسلم وجهه لله وهو محسن). فكمال التوحيد لا يحصل إلا بترك ذلك وإن كان من الشرك الأصغر فهو عظيم، فإذا كان هذا قد خفي على بعض الصحابة رضي الله عنهم في عهد النبوة فكيف لا يخفى على من هو دونهم في العلم والإيمان بمراتب بعد ما حدث من البدع والشرك؟ كما في الأحاديث الصحيحة، وتقدمت الإشارة إلى ذلك. وهذا مما يبين معنى لا إله إلا الله أيضا فإنها نفت كل الشرك قليله وكثيره كما قال تعالى: ٣: ١٨.

(٢) أحمد (٤/ ١٥٤).

الثانية: أن الصحابي لو مات وهي عليه ما أفلح. فيه شاهد لكلام الصحابة: إن الشرك الأصغر أكبر من الكبائر.

الثالثة: أنه لم يعذر بالجهالة.

الرابعة: أنها لا تنفع في العاجلة، بل تضر؛ لقوله "لا تزيدك إلا وهناً".

قوله: "رأى رجلاً في يده خيط من الحمى" أي عن الحمى. وكان الجهال يعلقون التمائم

لأن النبي ﷺ استصحبه في عودته من غزوة تبوك حين أخذ في طريق العقبة التي كان المنافقون كمنوا عندها؛ لينفروا راحلة رسول الله ﷺ ليقع عنها فيموت. فأطلعه الله على ما بيتوا وأعلمه بأسمائهم. فأعلم رسول الله ﷺ حذيفة رضي الله عنه بأسمائهم إذ ناداهم بأسمائهم حين حاذاهم. ثم استكتم حذيفة أسماءهم اتقاء الفتنة. ولم يكن عند حذيفة سر في الدين، كما يدعي الضالون من الصوفية. لأن الإسلام علانية لا سر فيه، وإنما الأسرار في النصرانية وكنائسها وقسسها ورهبانيتها.

والخيوط ونحوها لدفع الحمى وروى وكيع عن حذيفة رضي الله عنه: " أنه دخل على مريض يعوده فلمس عضده، فإذا فيه خيط، فقال: ما هذا؟ قال: شيء رقي لي فيه، فقطعه وقال: «لو مت وهو عليك ما صليت عليك". وفيه إنكار مثل هذا، وإن كان يعتقد أنه سبب، فالأسباب لا يجوز منها إلا ما أباحه الله تعالى ورسوله مع عدم الاعتماد عليها. وأما التمائم والخيوط والحروز والطلاسم ونحو ذلك مما يعلقه الجهال فهو شرك يجب إنكاره وإزالته بالقول والفعل، وإن لم يأذن فيه صاحبه.

قوله: "وتلا قوله: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦] " استدل حذيفة رضي الله عنه ولا يزال هذا معتقدًا عند أهل الجاهلية الثانية، يتخذون خيوطًا يعقدونها بأيدي من اسمه محمد، وبعض ذلك يعملونه يوم الجمعة، وبعض ذلك يعملونه على مقاس باب الكعبة ثم يعقدونه أربعين عقدة ممن أسماؤهم محمد، ويقرأون عند كل عقدة قل هو الله أحد، ويزعمون أن هذا الخيط نافع من العقم، فلا تلبسه عقيم في زعمهم إلا وتحمل. وهذا من أعظم الانحطاط إلى أحط دركات البكم والصمم والعمى، بل إلى البهيمية أن يعتقد في خيوط. ومثله اتخاذ سبع من أنواع الحبوب تعلق في كيس مع سرة الطفل وأشباه ذلك كثير فاش فيمن يتسمون بأسماء إسلامية، وهم من أجهل المشركين الشرك الأكبر. ولا حول ولا قوة إلا بالله.

الخامسة: الإنكار بالتغليظ على من فعل مثل ذلك.

السادسة: التصريح بأن من تعلق شيئا وكل إليه.

السابعة: التصريح بأن من تعلق تميمة فقد أشرك.

الثامنة: أن تعليق الخيط من الحمى من ذلك.

التاسعة: تلاوة حذيفة ﷺ الآية دليل على أن الصحابة يستدلون بالآيات التي في الشرك الأكبر على الأصغر، كما ذكر ابن عباس في آية البقرة.

العاشرة: أن تعليق الودع عن العين من ذلك.

الحادية عشرة: الدعاء على من تعلق تميمة أن الله لا يتم له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له. أي ترك الله له.

بالآية على أن هذا شرك ففيه صحة الاستدلال على الشرك الأصغر بما

أنزله الله في الشرك الأكبر؛ لشمول الآية له ودخول في مسمى الشرك، وتقدم معنى هذه الآية عن ابن عباس وغيره في كلام شيخ الإسلام رحمه الله وغيره. والله أعلم. وفي هذه الآثار عن الصحابة: ما يبين كمال علمهم بالتوحيد وما ينافيه أو ينافي كماله.

١- إنما وكله الله إليه؛ لأنه أعرض عن رحمة ربه واستغنى عن الله وتمسك بالسبب الأضعف بل نمسك بلا شيء، فوكله إلى ما تمسك به فلم ينفعه شيئا.

٢- ودع: فسره المصنف بترك أي فلا ترك الله له ما يحب. وفسره غيره بأنه دعاء عليه ألا يجعله الله في دعة ولا سكون. في قرة العيون: فإذا كان يقع مثل هذا في تلك القرون المفضلة، فكيف يؤمن أن يقع ما هو أعظم منه؟ لكن لغلبة الجهل به وقع منهم أعظم مما وقع من مشركي العرب وغيرهم في الجاهلية مما قد تقدم التنبيه عليه، حتى إن كثيرا من العلماء في هذه القرون اشتد نكيرهم على من أنكر الشرك الأكبر، فصاروا هم والصحابة رضي الله عنهم على طرفي نقيض، فالصحابة ينكرون القليل من الشرك؛ وهؤلاء ينكرون على من أنكر الشرك الأكبر، ويجعلون النهي عن هذا الشرك بدعة وضلالة، وكذلك كانت.

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات